

التيسير في التفسير

تأليف الإمام المفسر العلامة

أبي نصر القشيري

أبي نصر عبد الرحيم ابن الأستاذ أبي القاسم

عبد الكريم بن هوازن القشيري

المتوفى سنة ٥١٤ هـ

أول كتاب يبرز مطبوعاً للمؤلف

ويطبع محققاً على ثلاث نسخ مطبوعة

إمداها مكتوبة سنة ٥٤٩ هـ بتحديث وقراءة الإمام أبي حفص
عمر بن أحمد الصغار النيسابوري زوج بنت المؤلف رحمه الله تعالى

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَهُ

محمد خلوف العبد لله

المجلد الثاني

آل عمران - المائدة

كتاب اللباب

التَّيْسِيرُ فِي التَّفْسِيرِ

(٢)

حُقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو ترجمته أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً

إلا بإذن خطي من الدار الناشرة

تحت المساءلة الدنيوية والأخروية



9 789933 935047

دار اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

DAR-ALLOBAB

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

بيروت - لبنان

009615813966

0096170112990

دمشق - سوريا

00963993151546

info@allobab.com

Www.allobab.com

اسطنبول - تركيا

00902125255551

00905454729850



İskenderpaşa mh. Kızıtaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

التيسير في التفسير

تأليف الإمام المفسر العلامة

الإمام أبي نصر القشيري

أبي نصر عبد الرحيم ابن الأستاذ أبي القاسم
عبد الكريم بن هوازن القشيري

المتوفى سنة ٥١٤ هـ

رحمه الله تعالى

أول كتاب يبرز مطبوعاً للمؤلف

ويطبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

إمداها مكنوبة سنة ٥٤٩ هـ بتحديث وقراءة الإمام أبي حفص
عمر بن أحمد الصفار النيسابوري زوج بنت المؤلف رحمه الله تعالى

حقيقته وقدم له

محمد خلوف العبد لله

المجلد الثاني

آل عمران - المائدة

كتاب اللباب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْعَمَّارَاتِ

تفسير سورة آل عمران^(١) بسم الله الرحمن الرحيم

(١ - ٢) - ﴿الْم ١﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٢﴾.

﴿الْم ١﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴿٢﴾ نَزَلَ نَيْفٌ وَثَمَانُونَ آيَةً مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ فِي قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ، وَقَدُّوا عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُمْ سِتُّونَ رَاكِبًا، فِيهِمْ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ، وَفِي هَؤُلَاءِ الْأَشْرَافِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يُؤُولُ إِلَيْهِمْ أَمْرُهُمْ: الْعَاقِبُ وَهُوَ أَمِيرُ الْقَوْمِ وَصَاحِبُ رَأْيِهِمْ، وَاسْمُهُ: عَبْدُ الْمَسِيحِ، وَالثَّانِي: الْأَيُّهُمُ، وَهُوَ صَاحِبُ رَحْلِهِمْ، وَالثَّلَاثُ: أَبُو حَارِثَةَ بْنُ عُلْقَمَةَ، وَهُوَ حَبْرُهُمْ وَأُسْقُفُهُمْ، وَكَانَتْ مَلُوكُ الرُّومِ مُوَلَّتَهُ وَشَرَّفَتْهُ لِعِلْمِهِ وَاجْتِهَادِهِ.

وَلَمَّا تَوَجَّهُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ كَانَ أَبُو حَارِثَةَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ، وَإِلَى جَنْبِهِ أَخٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: كُرْزُ بْنُ عُلْقَمَةَ، فَعَثَرَتْ بَغْلَةُ كُرْزٍ بِهِ، فَقَالَ: تَعَسَّ الْأَبْعَدُ، يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حَارِثَةَ: بَلْ أُمُّهُ تَعَسَتْ، فَقَالَ: لِمَ؟ قَالَ: إِنَّهُ وَاللَّهِ لِلنَّبِيِّ الَّذِي كُنَّا نَنْتَظِرُ، قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكَ مِنْهُ؟ قَالَ: مَا صَنَعَ بَنَاهُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ، شَرَّفُونَا وَمُوَلَّوْنَا، وَقَدْ أَبَوَا إِلَّا خِلَافَهُ، فَأَضْمَرَ كُرْزُ ذَلِكَ حَتَّى أَسْلَمَ بَعْدَهُ وَحَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ^(٢).

(١) فِي (أ): «السُّورَةُ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا تَفْسِيرُ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ».

(٢) رَوَاهُ عَنْهُ إِلَى هُنَا الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٣٩٠٦)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٣٨٢ - ٣٨٣)،

وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أَسَدِ الْغَابَةِ» (٢٠٣/٤)، وَعِنْدَهُمْ بَدَلُ «بَلْ أُمُّهُ تَعَسَتْ»: «بَلْ أَنْتَ تَعَسَتْ»، وَكَذَا =

وهؤلاء الوفد كانوا يقولون في عيسى: إِنَّهُ الْإِلَهُ، وولِدُ الْإِلَهِ، وثالثُ ثلاثة، ويحتجُّونَ بآنِهِ كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى، وَيُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُخْبِرُ بِالْغَيْبِ، وَيَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَيَنْفُخُ فِيهِ فَيَطِيرُ، ويقولون: لَمْ يَكُنْ لِعَيْسَى أَبٌ؛ فهو وَلَدُ الْإِلَهِ.

فلما نزلت هذه الآياتُ وآيَةُ الْمُبَاهَلَةِ قالوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، دَعْنَا نَنْظُرَ فِي أَمْرِنَا، ثُمَّ خَلَوْا بِالْعَاقِبِ، فقال: لَقَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّهُ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْفَصْلِ مِنْ خَبَرِ صَاحِبِكُمْ، وَمَا لَاعَنَ نَبِيٌّ قَطُّ قَوْمًا فَبَقِيَ كَبِيرُهُمْ وَصَغِيرُهُمْ، وَإِنَّهُ الْاِسْتِصَالُ مِنْكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ، وَإِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا إِلْفَ دِينِكُمْ فَوَادِعُوا الرَّجُلَ وَانصَرِفُوا إِلَى بِلَادِكُمْ.

فقالوا للنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَدْ رَأَيْنَا أَنَّ لَا ثُلَاغَ عِنْدَكَ، وَأَنْ نَتْرُكَكَ عَلَى دِينِكَ وَنَرْجِعَ عَلَى دِينِنَا، وَلَكِنْ ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ تَرْضَاهُ لَنَا يَحْكُمُ بَيْنَنَا فِي أَشْيَاءَ قَدْ اخْتَلَفْنَا فِيهَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَإِنَّكَ عِنْدَنَا رِضًا، فَأَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُمْ^(١).

ولَمَّا غَلَوْا فِي أَمْرِ عَيْسَى قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُمْ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا وَلَدَ إِلَّا وَهُوَ يُشَبِّهُ أَبَاهُ؟» قالوا: بَلَى، قَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَأَنَّ عَيْسَى

= ذكره ابن هشام في «السيرة النبوية» (١/ ٥٧٤) عن ابن إسحاق، وهو الأنسب بسياق القصة. وأورد الخبر أيضاً أبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» (٣/ ٤٥١) في مطلع تفسير آل عمران، وفيه: «بل أمك تعست»، وهو الأقرب لما سبق، ولعل ما عند المصنف موافق له أيضاً لكن مع تغيير ضمير المخاطب إلى الغائب على عادة بعض العلماء. وسماه ابن الأثير: «كوز بن علقمة»، وكذا فعل ابن إسحاق، وعقبه ابن هشام بقوله: «ويقال: كرز».

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٨٣ - ٥٨٤) عن ابن إسحاق، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧٠) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير.

يَأْتِي عَلَيْهِ الْفَنَاءُ؟» قَالُوا: بلى، قال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَبَّنَا قَيِّمٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ يَكْلُوهُ وَيَرْزُقُهُ؟» قَالُوا: بلى، قال: «فَهَلْ يَمْلِكُ عِيسَى مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لا، قال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: بلى، قال: «فَهَلْ يَعْلَمُ عِيسَى مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَ؟» قَالُوا: لا، قال: «فَإِنَّ رَبَّنَا صَوَّرَ عِيسَى فِي الرَّحِمِ كَيْفَ شَاءَ، وَقَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَبَّنَا لَا يَأْكُلُ طَعَامًا، وَلَا يَشْرَبُ شَرَابًا، وَلَا يُحْدِثُ حَدَثًا؟» قَالُوا: بلى، قال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ عِيسَى حَمَلَتْهُ امْرَأَةٌ كَمَا تَحْمِلُ الْمَرْأَةُ، ثُمَّ وَضَعَتْهُ كَمَا تَضَعُ الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا، وَغُذِيَ كَمَا يُغْذَى الصَّبِيُّ، ثُمَّ كَانَ يَطْعَمُ الطَّعَامَ وَيَشْرَبُ الشَّرَابَ وَيُحْدِثُ الْحَدَثَ؟» قَالُوا: بلى، قال: «فَكَيْفَ يَكُونُ هُوَ كَمَا زَعَمْتُمْ؟» فَعَرَفُوا ثُمَّ أَبَوْا إِلَّا جُحُودًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿الْعَمْرَأَةُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، فَقَالُوا: أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحٌ مِنْهُ؟ قال: «بلى»، قَالُوا: فَحَسْبُنَا هَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَامَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧] ^(١).

وقد مضى ذكر الحروفِ الْمُعْجَمَةِ، فَمِنَ الْأَقْوَالِ: أَنَّهُ أَخْبَرَ بِاسْمِ السُّورَةِ، وَأَنَّهَا ﴿الْعَمْرَأَةُ﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿الْعَمْرَأَةُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، لَا كَمَا ادَّعَتِ النَّصَارَى مِنْ قَوْلِهِمْ: ثَلَاثُ ثَلَاثَةٍ، وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ قُتِلَ وَمَاتَ، وَجَزَعَ مِنَ الْمَوْتِ وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَ الْيَهُودَ عَنْهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ إِلَهًا وَالْإِلَهُ يُجِبُّ أَنْ يَكُونَ حَيًّا لَا يَمُوتُ؟ وَأَنَّهُ الْقَيُّومُ الَّذِي بِهِ قِيَامُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعِيسَى كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى مَا يُقِيمُهُ ^(٢) مِنْ غِذَاءٍ وَغَيْرِهِ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٧٤). وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٨٥)، والثعلبي في

«تفسيره» (٨/ ١٧ - ١٩)، من قول الربيع بن أنس.

(٢) في (أ): «إلى من يقومه».

(٣ - ٤) - ﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ (٢) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٣﴾.

قوله: ﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ﴾ التنزيل للكثرة، والقرآن نزل مُنَجَّمًا، والتَّوراةُ نزلت دفعةً، وكذلك الإنجيل، فقال: ﴿وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ﴾ [آل عمران: ٣].

الكتاب: هو القرآن، فسُمِّي المكتوب باسم المصدر، وهو الكتابُ.
﴿بِالْحَقِّ﴾؛ أي: بالصدق؛ أي: بالأمرِ الصَّديق، والخبرِ الصَّديق، وبالحقِّ الذي يجبُ لله على العبد، ويجبُ للعبادِ بعضهم على بعضٍ، وبالصَّوابِ الذي لا تناقضَ فيه.

﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾؛ أي: مُوافقًا للتَّوراةِ والإنجيل؛ إذ فيهما الخبرُ عن نبوةِ محمدٍ عليه السَّلامُ، وفيهما أنَّ اللهَ لا إلهَ إلا هو، لا ولدَ له.
وقيل: مُصَدِّقًا بشرائعِ الأنبياءِ المُتقدِّمين، بخلافِ مَنْ يُؤْمِنُ ببعضٍ ويكفرُ ببعضٍ.

﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾؛ أي: لِمَا تقدَّمه. ﴿وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ (٢) مِنْ قَبْلُ؛ أي: من قبل القرآن.

قال الفراء: أصلُ التَّوراةِ: «تَوْرِيَّة» على وزنِ «تَفْعَلَة»، فلما تحرَّكت الياءُ وانفتح ما قبلها قُلِبَتْ أَلِفًا.

قال: ويجوزُ أن يكونَ «تَفْعَلَة» فُتُنْقِلَ الرَّاءُ مِنَ الْكسْرِ إِلَى الْفَتْحِ، كما تقولُ بنو طَيِّئٍ فِي «جَارِيَّةٍ»: جَارَاتٌ، وفي «نَاصِيَّةٍ»: نَاصَاتٌ^(١).

(١) نقله عن الفراء ابن الأنباري في «الزاهر» (١/ ٧٢)، والأزهري في «تهذيب اللغة» (١٥/ ٢٢١)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٥)، والواحدي في «السيط» (٥/ ١٨). وفي المصادر: «جاراة» و«ناصاة» بالمربوطة.

وقال الخليل: أصلها «فَوْعَلَةٌ»، فالأصل: «وَوْرِيَّةٌ» فَقَلِبْتَ الواوُ الأولى تاءً، كما قيل: «تَوَلَّجَ» وهي فَوَعْلٌ من: «ولجت»، وَقَلِبْتَ الياءُ ألفاً لحركتها^(١) وانفتح ما قبلها، فصارت: «تَوْرَاةٌ»، وَكُتِبَتْ بالياءِ على أصلِ الكلمة^(٢).

وبناء «فَوْعَلَةٍ» أكثرُ من «تَفْعَلَةٍ»، فالحملُ على الشَّاعِجِ أولى، والواوُ قد تُبدَلُ في أوَّلِ الاسمِ بالهمزة، نحو «وُجُوهُ وَأَجُوهُ»، و«إِشَاحٌ وَوِشَاحٌ»، وفي الفعلِ نحو «أَقَّتْ وَوَقَّتْ»، وتُبدَلُ بالتَّاءِ في «تُجَاهُ وَوُجَاهُ وَتُورَاثُ وَتُكْلَانُ وَتُخْمَةٌ»، فإذا كَثُرَ هذا كان الحملُ على هذا الكثيرِ أولى.

ثمَّ قيل: التَّوْرَاةُ مِنَ الضِّيَاءِ، يُقَالُ: «وَرَى الزَّيْتُ فَلَمْ يَنْبُ»^(٣)، وَأُورِيْتُ الزَّيْتُ، قال الله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً﴾ [الأنبياء: ٤٨].

(١) في (أ): «لتحركها».

(٢) لم أجده صريحاً عن الخليل، وذكره عنه أبو علي الفارسي في «الحجة للقراء السبعة» (١٣/٣) فقال: «فأما القول في التوراة، فلا تخلو من أن تكون فوعلة، على قول الخليل في تولج...»، فالظاهر من عبارته أنه ذكره قياساً على ما نقله سيبويه في «الكتاب» (٣٣٣/٤) عن الخليل من أن وزن «تولج»: «فوعْلٌ»، فأبدلوا التاء مكان الواو، وجعل «فوعلاً» أولى بها من «تفعّل»، لأنك لا تكاد تجد في الكلام «تفعلاً» اسماً، و«فوعلاً» كثير.

(٣) انظر: «الحجة للقراء السبعة» (١٠/٣)، و«الوسيط» للواحد (٢٣/٥)، وفيهما: «يكبُ» وفي بعض نسخهما: «ينب» كما جاء في حواشيهما. و«لم يكب» أولى، لأنه هو المذكور في المصادر في صفة الزند، قال أبو عبيد: «قيل: قد كبا الزند فهو يكبو: إذا لم يخرج شيئاً»، وقال ابن قتيبة «يُقَالُ: كبا الزند يكبو كبواً: إذا لم يور؛ أي: لم يخرج ناراً، وأكبيته أنا عطلته فلم أوره. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (١٣٣/٣)، و«غريب الحديث» لابن قتيبة (٨٣/٢)، و«تهذيب اللغة» (٢١٦/١٠)، و«الصحاح» (مادة: كبا).

وقيل: هي من التَّورِيَّةِ، وهي التَّعْرِیْضُ بِالشَّيْءِ، والتَّوراةُ معاریضٌ وتلویحاتٌ من غیر تصریح.

وقُرئ: ﴿التَّورِيَّةُ﴾ بالإمالة والتَّفخيم جميعاً^(١).

و(الإنجيل): إِفْعِيلٌ مِنَ النَّجْلِ، وهو الأصلُ، فهو أصلٌ للقوم الذين نزلَ عليهم، ويُقال: لعنَ الله ناجليَه؛ أي: والديه؛ أي: كانا أصلاً له.

وقيل: هو من نَجَلْتُ الشَّيْءَ؛ أي: استخرجته.

والنَّجْلُ: الماءُ الذي يخرجُ مِنَ النَّزِّ، واستنَّجَلَ الوادي؛ أي: خرج الماءُ مِنَ النَّزِّ، فسُمِّيَ الإنجيلُ به لأنَّ الله أظهره للنَّاسِ بعد دروسِ الحقِّ.

وقيل: مِنَ النَّجْلِ فِي الْعَيْنِ، وطعنةٌ نجلاءٌ؛ أي: واسعةٌ.

وقيل: التَّنَاجُلُ: التَّنَازُعُ، وسُمِّيَ إنجيلاً لتنازعِ النَّاسِ فيه.

وقيل: التَّوراةُ والإنجيلُ مِنَ اللُّغَةِ السُّرْيَانِيَّةِ.

﴿وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾؛ أي: ما يفرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وقيل: أرادَ جميعَ الكتبِ

المُنزَلَةِ.

وقيل: (نَزَلَ الْكِتَابَ)؛ أي: الْقُرْآنَ^(٢)، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ أَنْزَلَ التَّوراةَ وَالْإِنْجِيلَ، ثُمَّ أَعَادَ ذَكَرَ الْقُرْآنَ وَأَنَّهُ أَنْزَلَهُ مُفَرَّقًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، فَبَيَّنَ الْمِنَّةَ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِإِنْزَالِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ أَعْلَمَنَا أَنَّهُ جَعَلَهُ مُفَرَّقًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

(١) قرأ أبو عمرو وابنُ ذَكْوَانَ والكسائيُّ: ﴿التَّورِيَّةُ﴾ بالإمالة في جميع القرآن، وابن كثير

وعاصم وابن عامر ﴿التَّوراةُ﴾ مفخماً، ونافعٌ وحمزةٌ بين اللفظين. انظر: «السبعة» (ص: ١٨٦)،

و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٢) في (أ): «الفرقان».

وقيل: أراد ب﴿الْفَرْقَانِ﴾: الأحكام التي بينها للعباد وشرعها لهم.
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾؛ أي: من كفر بالقرآن، أو: بالأنبياء؛ فإنهم آياتُ الله.
 ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾؛ أي: على كفرهم ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾؛ أي: منيعٌ بسلطانه وقدرته
 عن أن يُمانع ﴿دُونِ قَائِمٍ﴾؛ أي: ممن كفر، يُقال: انتقم منه؛ أي: عاقبه.

(٥) - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾؛ أي: هو العالم بما كان وما يكون وما لا يكون، فكيف يكون عيسى إلهًا أو ابن الإله وكان يخفى عليه الأشياء؟ وأيضا لا يخفى عليه تكذيب هؤلاء لك يا محمد.

(٦) - ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ﴾؛ أي: يجعلكم على صورة، وصورة الشيء: الهيئة التي يكون عليها، من قولهم: صارَ يصوره؛ أي: أماله، فالصورة مائلة إلى شبه وهيئة.

﴿فِي الْأَرْحَامِ﴾: هي جمع «رحم»، وأصلها من الرحمة؛ لأنها ممّا يُتراحم بها.
 ﴿كَيْفَ يَشَاءُ﴾ من ذكرٍ وأنثى، وأبيض وأسود، وصغير وكبير، وسعيد وشقي، من قدر على خلق هذه الصور والهيئات على كثرتها قادرٌ على خلق ولدٍ في رحم امرأةٍ من غير أب، وقد علم الكل أن خالق هذه البنية هو الله لا إله إلا هو، فكيف يكون عيسى إلهًا ومُصوِّرًا وهو مُصوَّر؟

و﴿هُوَ الْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿الْحَكِيمُ﴾ في خلقه.

وقيل: ليس هذا مُتَعَلِّقًا بِالْمَسِيحِ، فالمعنى: إِنَّ اللَّهَ عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ كُفْرِ وَإِيمَانٍ، وهو مُصَوِّرُ الْخَلْقِ فِي الْأَرْحَامِ، فكيف يخفى عليه، والقادر^(١) عَلَى الشَّيْءِ لَا بَدَّ مَنْ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِهِ.

(٧) - ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾.

قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ قيل: قالت النصارى: إِنَّ فِي كَلَامِ اللَّهِ: «قَضِينَا» و«فَعَلْنَا»، وهذا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ مَعَهُ إِلَهًا وَوَلَدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾^(٢)، فمنه مُحْكَمٌ لَا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى تَأْوِيلٍ، ومنه مُتَشَابِهٌ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى تَأْوِيلٍ. فالْمُحْكَمُ فِي التَّوْحِيدِ كَقَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [الزمر: ٤]، وقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، وقوله: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣].

والمُتَشَابِهُ قَوْلُهُ: ﴿قَضِينَا﴾ [القصص: ٤٤]، و﴿أَوْحِينَا﴾ [النساء: ١٦٣]، و﴿زَيْنَا السَّمَاءِ الدُّنْيَا﴾ [الصفات: ٦].

(١) في (ف): «هو القادر».

(٢) قطعة من خبر قدوم وفد نجران على النبي ﷺ المتقدم مطلع السورة. انظر: «السيرة النبوية» لابن

هشام (١/ ٥٧٥) عن ابن إسحاق، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧٢) من طريق ابن إسحاق عن

محمد بن جعفر بن الزبير.

فالمُحَكَّمَاتُ أَصْلُ الْكِتَابِ، والذين في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ، هذا أحدُ ما قِيلَ فِي الْمُحَكَّمِ وَالْمُتَشَابِهِ، فالمُحَكَّمُ ما كان بَيِّنًا، وَالْمُتَشَابَهُ ما يُدْرِكُ بِالنَّظَرِ، وَيُخْرَجُ عَلَى الْمُحَكَّمِ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ.

وَقَالَ الزَّجَّاجُ: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ تُحَكِّمَتُ﴾؛ أَي: أُحْكِمَتُ فِي الْإِبَانَةِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى تَأْوِيلٍ، مِثْلُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ إِنْشَاءِ الْخَلْقِ إِذْ قَالَ: ﴿فَخَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ١٤]، وَمِنْ أَنَّهُ خَالِقُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالْمِيَاهِ وَالشَّمَارِ، وَالْمُتَشَابَهُ: مَا احتِجَجَ فِيهِ إِلَى النَّظَرِ؛ مِنْ أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُمْ، وَإِذَا نَظَرُوا صَارَ الْمُتَشَابَهُ كَالْمُحَكَّمِ؛ فَإِنَّ مَنْ قَدَرَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ قَدَرَ عَلَى الْإِعَادَةِ^(١).

وَقِيلَ: الْمُحَكَّمُ مَا لَمْ يُنْسَخْ، وَالْمُتَشَابَهُ مَا نُسِخَ.

وَقِيلَ: الْمُحَكَّمَاتُ: الْآيَاتُ الثَّلَاثُ فِي آخِرِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥١] إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ ﴿وَأُخْرِمْتُ شَيْهَتُ﴾: هِيَ الَّتِي تَشَابَهَتْ عَلَى الْيَهُودِ مِنْ حُرُوفِ التَّهْجِيِّ فِي أَوَائِلِ السُّورِ حَتَّى حَمَلُوهَا عَلَى حِسَابِ الْجُمْلِ^(٢)، وَعَلَى هَذَا فَمِنْ الْقُرْآنِ مُحَكَّمٌ، وَمِنْهُ مُتَشَابَهُ، وَمِنْهُ مَا يُخْرَجُ عَنِ الْقِسْمَيْنِ.

وَقِيلَ: الْمُحَكَّمُ: الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَالْمُتَشَابَهُ: مَا فِي الْكِتَابِ مِنْ ذِكْرِ الْإِضْلَالِ وَالْهُدَايَةِ، وَمَا يَدْخُلُ فِي بَابِ الْقَدْرِ وَصِفَاتِ اللَّهِ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ.

وَقِيلَ: الْمُحَكَّمُ: مَا عُرِفَ الْمُرَادُ مِنْهُ بِظَاهِرِهِ، وَالْمُتَشَابَهُ: مَا احتِجَجَ فِيهِ إِلَى تَأْوِيلِ كَقَوْلِهِ: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، وَ﴿بَحَسَرْنِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنَّبٍ﴾ [الزمر: ٥٦]، وَيَدْخُلُ فِي الْمُتَشَابِهِ مَا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى حَذْفٍ أَوْ إِضْمَارٍ، أَوْ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٣٧٦/١).

(٢) انظر: «تفسير السمرقندي» (٢٤٦/١)، و«تفسير الثعلبي» (١١/٣ - ١٢)، و«تفسير البغوي» (٩/٢)،

وقيل: الْمُحْكَمُ: ما أَقْرَبَهُ المَشْرُكون من خَلْقِ العَالَمِ وَثُبُوتِ الصَّانِعِ، والمُتَشَابَهُ: ما أَنْكَرُوهُ.

وقيل: الْمُحْكَمُ: ما لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا، والمُتَشَابَهُ: ما يَحْتَمِلُ وَجوهًا، ثُمَّ إِذَا رُدَّتِ الوجوهُ إِلَى وَجْهِ وَاحِدٍ وَأُبْطِلَ الباقِي صَارَ المُتَشَابَهُ مُحْكَمًا، فَالْمُحْكَمُ أَبَدًا أَصْلٌ يُرَدُّ إِلَيْهِ الفروعُ، والمُتَشَابَهُ هو الفرعُ.

وقيل: الْمُحْكَمُ: إِحْكَامُ الشَّرْعِ، والمُتَشَابَهُ: الإخبارُ عَنِ الْغَيْبِ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: متى السَّاعَةُ؟ وَلَوْ كَانَ مِنْهَا شَيْءٌ لظَهَرَتْ.

وقيل: الْمُحْكَمُ: ما يُعْلَمُ معناه، والمُتَشَابَهُ: ما لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْقُرْآنِ ما لَا يَعْلَمُ معناه إِلَّا اللهُ، وَذَلِكَ فِيما لَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكْلِيفِ والأحكامِ مِنَ المَنْعِ والرَّدِّ، وَمِنْهُ: الحَاكِمُ؛ لِمَنْعِهِ الظُّلَمَ، فَالْمُحْكَمُ هو الَّذِي مُنِعَ بِاتِّقَانِهِ عَنِ تَطَرُّقِ الْخَلَلِ إِلَيْهِ، وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ مُحْكَمٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا خَلَلَ فِيهِ وَلَا تَنَاقُضَ، قَالَ اللهُ: ﴿الرَّكَتَبُ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ﴾ [هود: ١]، وَلَكِنْ يُسَمَّى الْبَعْضُ مِنْ هَذَا الْمُحْكَمِ: آيَاتِ مُحْكَمَاتٍ، عَلَى مَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ تَأْوِيلٌ، وَأَمَّا الْمُتَشَابَهُ فَمِنْ اشْتِبَاهِ الشَّيْءِ وَالتَّبَاسُهِ، وَهُوَ مَا خُوِذَ مِنَ الشُّبْهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ الْمُتَبَسِّسَ يَنْزِعُ إِلَى ضُرُوبٍ مِنَ الْمَعَانِي، وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ مِنْ وَجْهِ مُتَشَابَهُ؛ أَي: يُشَبِّهُ الْبَعْضُ الْبَعْضَ فِي الْحُسْنِ^(١) وَالصِّدْقِ، قَالَ اللهُ: ﴿كَتَبْنَا مُتَشَابِهًا مَثَانًى﴾ [الزمر: ٢٣]، وَهَذَا الْكِتَابُ أُنْزِلَ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، وَفِي كَلَامِهِمْ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ بظَاهِرِهِ، وَمِنْهُ مَا يَدُقُّ مَعْنَاهُ، فَلَوْ كَانَ الْكُلُّ بَيِّنًا لَاسْتَوَى فِي مَعْرِفَتِهِ الْعَالَمُ وَالْجَاهِلُ، وَلَمْ يَبْقَ فَضْلٌ لِلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَ الْمَعَانِي.

(١) فِي (أ): «الْجَنَس».

﴿هَٰؤُلَاءِ أَلْكَتَبِ﴾؛ أي: أصل الكتاب^(١) الذي يُعْمَلُ عليه، ثمَّ يجوزُ أن نقول^(٢): هُنَّ أُمَّ جَمِيعِ الْكَتَبِ، ويَحْتَمِلُ أن يُرَادَ به القرآنُ، ووَحَدَ الْأُمَّ؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ وَإِنْ تَعَدَّدَتْ فَهِيَ كَالْآيَةِ الْوَاحِدَةِ.

وقيل: هُنَّ بِكَمَالِهِنَّ أُمَّ الْكِتَابِ، وَلَيْسَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ.

وقيل: أي: كُلُّ آيَةٍ مِنْهُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ كَمَا قَالَ: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَ مَرْيَمَ وَأُمِّهَا آيَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠]؛ أي: كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا آيَةٌ، فَالْمُحَكَّمُ أَصْلٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ كَالْأُمَّ الَّتِي هِيَ الْمَرْجِعُ.

﴿وَأَخْرُ مُتَشَبِّهَةٌ﴾ قَالَ الْخَلِيلُ وَسَيَبُويهِ: كَانَ الْوَجْهُ: «الْأُخْرُ» بِالْفِ وَلامٍ، مِثْلُ: الصُّغْرَى وَالصُّغَرِ، وَالْكُبْرَى وَالْكُبَرِ، فَلَمَّا مُنِعَتِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ وَخُولِفَ بِهَا أَخَوَاتُهَا مُنِعَتِ الصَّرْفَ^(٣).

وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: عُدِلَتْ عَنْ «آخِر» كَعُمَرَ وَزُفَرَ^(٤).

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾؛ أي: مِيلٌ، مِنْ زَاغَ يَزِغُ زَيْغًا وَزَيْغُوعَةً وَزَيْوُغًا وَزَيْغَانًا. قَالَ الْكَلْبِيُّ: هُمُ الْيَهُودُ، حَمَلُوا الْحُرُوفَ فِي أَوَائِلِ السُّورِ عَلَى حِسَابِ الْجُمْلِ وَظَنُوا أَنَّهُ مَدَّةٌ بَقَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(٥).

(١) فِي (ف): «الْكَلِمَاتِ».

(٢) فِي النُّسخَتَيْنِ: «يَقُولُ»، وَالْمُثَبَّتُ هُوَ الْأَنْسَبُ بِسِيَاقِ الْكَلَامِ.

(٣) انْظُرْ: «الْكِتَابِ» (٢٢٤ / ٣).

(٤) ذَكَرَهُ عَنِ الْكِسَائِيِّ النَّحَّاسُ فِي «إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (٩٤ / ١)، وَالثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٠ / ٨).

(٥) ذَكَرَهُ عَنِ الْكَلْبِيِّ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٣ / ٨)، وَالبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩ / ٣).

وقيل: نزلت في وفد نجران، قالوا: في كتابكم أن عيسى كلمة الله وروحه^(١).
وقيل: هم الذين قالوا: متى الساعة؟ وكان هذا من فرط إنكارهم، فقال الله:
﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾؛ أي: مآل الأمور، ومتى تقوم الساعة، ومتى خروج
يأجوج ومأجوج.

﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾؛ أي: ليلبسوا على الضعفة، كقوله: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا
الشَّيَاطِينُ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ أي: تعلقوا به للطعن على سليمان، وليس يريد الاتباع
الذي هو الطاعة.

﴿أَتَبَغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾؛ أي: الكفر والشرك والتلبس على الجهال وإفساد ذات البين.
﴿وَأَتَبَغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾؛ أي: لطلب عواقب الأمر، والتأويل: المرجع والمصير.

ثم قيل: على قولنا: «المُتَشَابَهُ الغيوب» فلا يعلم تأويلها إلا الله، فأما الراسخون
في العلم فيؤمنون به، ويصدقون رسول الله، وإن حملنا المُتَشَابَهَ على ما يحتاج فيه
إلى تأويل فما يعلم تأويله إلا الله، والعلماء المُسْتَنْبِطُونَ في العلم^(٢)، وهم الذين
يقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِ﴾.

ووقف قوم على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، وقوم على قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وعلى
هذا ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾ نصب على الحال؛ أي: قائلين: آمنا به.

والرُّسُوخُ: الثبوت، ولا أحد يصير إلى أنه لا يجوز التأويل والاستنباط في
القرآن وفيما يتعلق بالأحكام، وإنما تولع أقوام باختيار الجهل فيما يتعلق بمعرفة

(١) قطعة من خبر رواه الطبري في «تفسيره» (٥/١٧٤). وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/٥٨٥)،

والثعلبي في «تفسيره» (٨/١٧ - ١٩)، عن الربيع بن أنس، وتقدم بتمامه في أول السورة.

(٢) «في العلم» من (أ).

الصَّانِعِ وصفاته مع دَعْوَى الأخذِ بالظَّاهِرِ، ولا يخفى أَنَّ الظَّاهِرَ التَّشْبِيهُ في كُلِّ لَفْظٍ يُوهِمُ التَّشْبِيهَ، فإن اعترف هؤلاءِ بأنَّهم لا يُشَبَّهون فقد تركوا الظَّاهِرَ بالضرورة، وعند تركِ الظَّاهِرِ فلا منعَ من تكلفِ تأويلِ ممكنٍ.

﴿وَمَا يَذْكُرُوا إِلَّا أُولَؤُلَآءِ الْأَلْبَابِ﴾؛ أي: هم الذين يستخرجون المُشكلاتِ، وهم الرَّاسخون في العلم^(١).

وقوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ ﴿عِندِ﴾ زيادة؛ أي: كُلٌّ من ربِّنا.

(٨) - ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾.

قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾؛ أي: ويقول الرَّاسخون: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ﴾؛ أي: لا تُمِلْ قلوبنا، ولا تجعلنا ممَّن في قلبه زيغٌ وابتغاء^(٢) الفتنة.

﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾؛ أي: ما يزيدنا قوَّةً وبصيرةً، ويحتمل: ثَبَّتْ قلوبنا على الهدايةِ اليومَ، وهَبْ لنا الرَّحمةَ غداً. والإزاغةُ من الله: خلقُ الكفرِ في القلبِ.

(٩) - ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾.

قوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ﴾ خَتَمُوا الدُّعَاءَ بالإقرارِ بالبعثِ ﴿لِيَوْمٍ﴾؛ أي: للجزاءِ في يومٍ.

(١) في (أ): «وهم الذين رسخوا في العلم»، وفي هامشها كالمثبت نسخة.

(٢) في (ف): «وابتغى الفتنة».

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ يجوزُ أن يكونَ من قولِ المؤمنين الدّاعين، ولكنه من بابِ تلوينِ الخطابِ، ويجوزُ أن يكونَ ابتداءً من جهةِ الله، فأخبرَ أنّه لا يخلفُ الميعادَ، والآياتُ التي تدلُّ على وعيدِ الأبدِ ليس فيها إخلافٌ موعِدٍ، بل تطرّق إليها التّخصيصُ فليس ذلك من خُلفِ الميعادِ، بل هو بيانُ المُرادِ باللفظِ العامِّ، فقوله: ﴿لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ مُجرى على ظاهره؛ لأنّ قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ الآية [النساء: ٩٣] مخصوصٌ بالمُستحلِّ، أو بمنّ موافاته على الكفر، فمنّ عداهما لم يدخل في الآية.

وقيل: أرادَ بالميعادِ: يومَ القيامةِ؛ لأنّ الآياتِ وردت في ذكره.

وقيل: يُحمَلُ على ميعادِ الأولياءِ دونَ وعيدِ الأعداءِ، وفيما تقدّمَ مَقْنَعٌ.

وقال الأصمعيُّ: قال أبو عمرو لمُحمّد بنِ مسعرٍ الفدكيُّ: ما تقول؟ قال: أقول: إنّ الله وعدَ وعدًا وأوعَدَ إيعادًا، فهو مُنجزٌ إيعاده كما هو مُنجزٌ وعده، فقال أبو عمرو: إنّك رجلٌ أعجميٌّ، لا أقولُ أعجمُ اللسانِ بل أعجمُ القلبِ، إنّ العربَ تُعدُّ الرُّجوعَ عن الوعدِ لوماً وعن الإيعادِ كرمًا^(١).

فإن أرادَ أبو عمرو بهذا تخصيصَ العامِّ فهو مقبولٌ منه، فأما تطريقُ الخُلفِ إلى كلامِ الله فمُحالٌ.

(١٠) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ

هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ﴾؛ أي: لا يدفعُ عنهم عذابَ الله

(١) رواه الخطابي في «غريب الحديث» (٢/ ٢٥٧).

شيء، والغنى يدفع عن صاحبه الفقر، فقال: ﴿لَنْ تُغْنِيَ﴾؛ أي: لن تدفع ﴿مِنْ اللَّهِ شَيْئًا﴾؛ أي: عند الله؛ لأنَّ حروف الصفات مُتقاربة.

ولمَّا ذَكَرَ مَنْ اتَّبَعَ الْمُتَشَابِهَ، وَقَوْلَ الرَّاسِخِ فِي الْعِلْمِ، بَيَّنَّ أَنَّ الْكَفَّارَ يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ لِلتَّمْوِيهِ عَلَى عَوَامِّهِمْ، وَيَفْعَلُونَ ذَلِكَ طَمَعًا فِي الْمَالِ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَدْفَعُ عَنْهُمْ السَّيْفَ فِي الدُّنْيَا وَلَا النَّارَ فِي الْآخِرَةِ.

(١١) - ﴿كَذَابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

قوله: ﴿كَذَابِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ يُقَالُ: دَابْتُ فِي الْأَمْرِ أَذَابُ ذَابًا وَدُؤُوبًا؛ أي: أجتهد فيه، وسار فلان يومًا ذائبًا؛ أي: مجتهدًا في السير، ثم يُقَالُ لِلْعَادَةِ وَالشَّانِ: دَابُّ؛ لَأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْجَهْدِ وَالْعَمَلِ؛ أي: كصنيع آلِ فرعون في الكفرِ ومعاداتِ الأنبياء؛ أي: لم تُغْنِ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ كَمَا لَمْ تُغْنِ عَنْ آلِ فرعون، فَالكَافُ لِتَشْبِيهِهِ حَالِ هَؤُلَاءِ بِحَالِ آلِ فرعون.

﴿فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ الذَّنْبُ الْجُرْمُ؛ لِأَنَّ تَبِعْتَهُ تَتْلُو صَاحِبَهُ، يُقَالُ: ذَنْبَهُ يَذْنِبُهُ ذَنْبًا؛ أي: تلاه، ومنه: الذَّنْبُ؛ لَأَنَّهُ تَالٍ لِلْحَيَوَانِ، وَمِنْهُ: الذَّنُوبُ لِلدَّلْوِ؛ لِأَنَّهَا تَالِيَةٌ لِلْحَبْلِ فِي الْجَذْبِ، وَسُمِّيَ الْعِقَابُ بِهِ لِأَنَّهُ يَعْقُبُ الذَّنْبَ.

(١٢) - ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سُغْلَبُونَ وَتُخْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

قوله: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سُغْلَبُونَ﴾ لَمَّا أَخْبَرَ عَنِ الْكَفَّارِ بِاتِّبَاعِ الْمُتَشَابِهِ وَابْتِغَاءِ الْفِتْنَةِ، وَأَنَّهُ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ، بَيَّنَّ أَنَّهُمْ سَيُغْلَبُونَ فِي الدُّنْيَا

ثُمَّ يُحْشَرُونَ فِي الْآخِرَةِ إِلَى النَّارِ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا فِي وَفْدِ نَجْرَانَ؛ فَإِنْ أَخَا كُرْزٍ قَالَ: أَخْشَى عَلَى أَمْوَالِي لَوْ أَسْلَمْتُ^(١).

وَقِيلَ: الْآيَةُ فِي الْيَهُودِ، وَاعْتِرَاضُ قِصَّةٍ فِي قِصَّةٍ غَيْرُ بَعِيدٍ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: هَؤُلَاءِ النَّصَارَى لَا تَنْفَعُهُمْ أَمْوَالُهُمْ، وَكَذَلِكَ الْيَهُودُ.

وَقِيلَ: دَعَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْيَهُودَ إِلَى الْإِسْلَامِ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَقَالُوا: لَا يُغَرِّكَ مَا أَصَبَتْ مِنْ فُرْصَةٍ مِنْ أَقْوَامٍ أَغْمَارٍ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِالْحَرْبِ، وَلَوْ قَاتَلْنَاكَ لَعَرَفْتَ أَنَا نَحْنُ النَّاسُ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(٢).

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي مُشْرِكِي مَكَّةَ^(٣).

وَقِيلَ: فِي يَهُودِ بَنِي قَيْنِقَاعَ، وَكَانُوا مِنْ أَشْجَعِ الْيَهُودِ، وَكَانُوا أَوَّلَ مَنْ حَارَبَ رَسُولَ اللَّهِ مِنْهُمْ وَنَقَضُوا الْعَهْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَكَانُوا صُؤَاغًا، فَجَلَسَتْ امْرَأَةٌ بَعْضِ الْأَنْصَارِ عِنْدَ صَائِغٍ مِنْهُمْ بِالْمَدِينَةِ، فَجَلَسَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ

(١) انظر ما تقدم في أول السورة.

(٢) رواه أبو داود (٣٠٠١)، والطبري في «تفسيره» (٢٣٩/٥) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس. ومثله في «المغازي» لابن إسحاق كما ذكر الحافظ في «العجائب في بيان الأسباب» (٢/٦٦٥). وإسناده ضعيف لجهالة محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت.

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/٦٠٤) من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة.

ورواه ابن المنذر في «تفسيره» (٢٧٢) عن محمد بن إسحاق قوله. وكذا جاء في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/٥٥٢)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ٩٩).

(٣) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٣/١٥٤)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/٢٦٢).

من ورائها، وخلّ درعها^(١) إلى ظهرها بشوك، فلما قامت المرأة بدرت عورتها، فضحكوا منها، فاتّبعه زوجها^(٢) وقتله، فاجتمعت بنو قينقاع وقتلوا الرّجل وتحصّنوا في حصنهم بأمر عبد الله بن أبيّ، فحاصرهم رسول الله ﷺ في حصنهم.

وفيه نزل: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨]، وبقوا في الحصار خمس عشرة ليلة، وقذف الله في قلوبهم الرّعب، ونزلوا على حكم رسول الله، فكُتِفوا ليقتلوا، فجاء ابن أبيّ إلى النبي ﷺ، وأدخل يده في جيب درع رسول الله من خلفه، فقال: يا محمّد، أحسن إلى مواليّ، فغضب رسول الله وقال: «ويلك أرسلني»، فقال: لا حتّى تُحسن إلى مواليّ، أربع مئة دارع وثلاث مئة حاسر، منعوني يوم الحداثيّ ويوم بُعَاثٍ من الأحمر والأسود، وتريد أن تحصّدهم في غداة واحدة، فقال عليه السّلام: «خلّوهم لعنهم الله ولعنه معهم»، وأمر أن يُجلّوا من المدينة.

فجاء ابن أبيّ ليكلّم رسول الله فيهم ليقرّهم في^(٣) ديارهم وهم معه، وكان عويم بن ساعدة على الباب، فقال: لا تدخل حتّى يأذن رسول الله بك، فدفعه ابن أبيّ فغلّظ عليه عويم حتّى أصاب وجه ابن أبيّ الحائط، فسأل الدّم، فتصايح حلفاؤه من اليهود وقالوا: لا نُقيم أبداً بدارٍ أصاب وجهك فيها هذا ولا نقدر على تغييره.

وأمر رسول الله ﷺ عبادة بن الصّامت حتّى يرهقهم إلى الخروج، فطلبوا التّنفيس عنهم، فقال عبادة: ولا ساعة من نهار، لكم ثلاث ليالٍ بأمر رسول الله ﷺ لا

(١) أي: جمع بين طرفيه، في «النهاية» (مادة: خلل): وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه: «كان له كساء فدكيّ فإذا ركب خلّه عليه»؛ أي: جمّع بين طرفيه بخلال من عُود أو حديد.

(٢) في المصادر: «رجل من المسلمين».

(٣) في (أ): «على».

أزِيدُكُمْ عَلَيْهَا، فَلَحِقُوا بِالشَّامِ وَتَفَانُوا عَنْ قَرِيبٍ، وَكَانَ لَهُمْ سِلَاحٌ كَثِيرٌ وَآلَةٌ لِلصَّاعَةِ، فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهَا الْخُمْسَ وَقَسَّمَ الْبَاقِي عَلَى أَصْحَابِهِ^(١).

وقوله: ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ ثمَّ غُلِبُوا، مِنْ مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ مِنْ غَلَبَهُ غَلَبَةً وَغَلَبًا.

قُرِئَ: ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ بِالتَّاءِ عَلَى الْمُخَاطَبَةِ، وَكَذَا ﴿تُحْشَرُونَ﴾، وَقُرِئَ بِالْيَاءِ^(٢)؛ أَي: بَلَّغَهُمْ أَنَّهُمْ سَيُغْلَبُونَ.

وقيل: معنى الآية: قل لليهود سَيُغْلَبُ الْمُشْرِكُونَ إِنْ غَلِبُوا يَوْمَ أَحُدٍ؛ فَإِنَّ الْيَهُودَ رَغِبُوا فِي الْإِسْلَامِ يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ شَمَتُوا يَوْمَ أَحُدٍ، وَقَالُوا: لَيْسَ هُوَ الَّذِي ظَنَّنَاهُ، وَهَذَا عَلَى^(٣) قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ بِالْيَاءِ.

﴿وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ أَي: بِئْسَ مَا مَهَّدْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ مِنَ الْكُفْرِ، أَوْ جَهَنَّمَ بِئْسَ الْمِهَادُ لَكُمْ، وَهُوَ الْفِرَاشُ، وَفِيهِ تَجَوُّزٌ؛ إِذْ لَا مِهَادَ ثَمَّ، وَلَكِنَّ النَّارَ لَهُمْ بَدْلُ الْمِهَادِ.

(١٣) - ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَتِیْنِ أَلْتَقَتَا فِئَةً تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأَى الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾.

قوله: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَتِیْنِ﴾؛ أَي: قُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدٌ: قَدْ كَانَ لَكُمْ

(١) رواه بأتم من هذا الواقدي في «المغازي» (١/١٧٦) عن محمد بن كعب، وذكره مختصراً ابن الأثير في «الكامل» (٢/٣٠)، والمقرئ في «إمتاع الأسماع» (١/١٢٢).

(٢) قرأ بها فيهما حمزة والكسائي، وباقي السبعة بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٣) في (أ): «ظننا وعلى هذا».

آيَةٌ فِي أَهْلِ بَدْرٍ إِذْ كَانُوا تِسْعَ مِئَةٍ وَخَمْسِينَ رَجُلًا، وَمَعَهُمْ مِئَةُ فَرَسٍ، وَكَانَ أَهْلُ الْخَيْلِ دَارِعِينَ، وَكَانَتْ مَعَهُمْ سَبْعُ مِئَةٍ بَعِيرٍ، وَكَانَ فِي الرِّجَالِ أَيْضًا دَرُوعٌ، وَكَانَتْ الْمُسْلِمُونَ ثَلَاثَ مِئَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، بَيْنَ كُلِّ أَرْبَعَةٍ مِنْهُمْ بَعِيرٌ، وَمَعَهُمْ سِتُّ أَدْرُعٍ وَفَرَسَانِ، فِي ذَلِكَ عِبْرَةٌ لِمَنْ اغْتَرَّ بِكَثْرَةِ الْعَدَدِ وَالْمَالِ، وَالْآيَةُ لِلْبَيَانِ.

وقال: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ﴾ فذكرَ لآئِه ذهبَ إلى المعنى، وقيل: ذكرَ للفصلِ الواقع بينهما بحرفِ الصِّفَةِ.

والفئة: الجماعة، يعني: النَّبِيَّ وَأَصْحَابَهُ، ومُشْرِكِي مَكَّةَ.

﴿يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ﴾ قيل: الرُّؤْيَةُ بمعنى العلم؛ أي: يَعْلَمُونَهُمْ كَذَلِكَ.

وقيل: هي رُؤْيَةُ الْعَيْنِ؛ أي: لَا يَشْكُونُ فِيهِ كَمَا لَا يَشْكُونُ^(١) فِي رَأْيِ الْعَيْنِ.

﴿مِثْلَهُمْ﴾ أفردَ لفظَ «المثل»، وهو جائزٌ كقولِه: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]،

ولم يقل: أمثالهم، ويجوزُ لفظُ الجمعِ كقولِه: ﴿ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨].

﴿رَأَى الْعَيْنَ﴾ يُقَالُ: «رَأَيْتُهُ رُؤْيَةً وَرَأْيًا»، و«رَأَيْتُهُ فِي الْمَنَامِ رُؤْيَا حَسَنَةً»، من

غيرِ تنوينٍ، و«هو مِنِّي رَأْيَ الْعَيْنِ»؛ أي: حيثُ يَقَعُ عَلَيْهِ بَصْرِي.

قُرِئَ: ﴿تَرَوْنَهُمْ﴾^(٢) وهو خطابٌ لليهودِ دونَ الكفارِ^(٣)، وذلك أَنَّ اللَّهَ كَثَّرَ

الْمُسْلِمِينَ فِي أَعْيُنِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهَذَا وَجْهُ الْأَعْجُوبَةِ إِذْ رَأَوْا الْقَلِيلَ كَثِيرًا^(٤).

(١) في (أ): «كما لا يسألون»، وليست في (ف)، والصواب المثبت.

(٢) قرأ بها نافع، والباقون بالياء وستأتي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠١ - ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٣) في (ف): «لليهود والكفار». والمثبت من (أ)، وهو الموافق لما في المصادر وستأتي.

(٤) انظر: «البيسط» للواحد (٥ / ٨٤).

وقيل: ترون الكفار مثلي المؤمنين^(١).

وَقُرِئَ: ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾ بالياء؛ أي: المسلمون يرون المشركين مثلهم، أو يرى الكافرون أو اليهود المشركين مثلي المسلمين.

وقد قال في موضع آخر: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّيَقُّمِ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ [الأنفال: ٤٤]، فأخبر أنه قلل كل فريق في أعين الآخرين.

وقال أبو عبيدة: إنما هما في حالين، كثر المسلمين في أعين الكفار في حالٍ ليضعف الكفار، ثم قلل المسلمين في أعينهم في حالٍ أخرى ليطمعوا فيهم فيقاتلوهم، وكانت الدبرة على الكفار، فكلا الأمرين من لطف الله للمسلمين، وكأنه قلل المسلمين في أعين الكفار فطمعوا في القتال، فلما التقوا عظم المسلمين في قلوبهم فضعفوا وجبنوا^(٢).

وقيل: التقليل الذي ذكر في الأنفال لم يكن من طريق تقليل العدد، بل هو بمعنى التهوين، كما تقول: إن كثير كم قليل؛ أي: هو هين علي، لا أنك ترى الثلاثة اثنين.

وقيل: رؤية المثليين شاملة للفتتين معاً، فقلل الرب المشركين في أعين المسلمين ليقدّموا عليهم، وقلل المسلمين في أعين المشركين ليقدّموا عليهم، حتى إذا تقاتلوا قضى الله أمراً كان مفعولاً، فقوله: ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾؛ أي: يرون أنفسهم، وإذا رأوا أنفسهم أكثر فقدّروا عدوّهم أقل.

(١) وهذا هو الموافق لقول أكثر المفسرين الذين ذكروا هذا الوجه. انظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٢٤٤)،

و«الغرائب» للكرماني (١/ ٢٨٥)، و«التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي (٣/ ٤٧٩)، و«تفسير

البغوي» (٢/ ١٤)، وكذلك «حجة القراءات» لابن زنجلة (ص: ١٥٤).

(٢) لم أجده عن أبي عبيدة، وهو اختيار الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١٩).

﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بَصْرِهِ مَن يَشَاءُ﴾ أَمَّا النَّصْرُ مِنْ حَيْثُ الْحَجَّةُ فِدَائِمٌ، وَأَمَّا النَّصْرُ
بِالسَّيْفِ فَكَمَا جَرَى يَوْمَ بَدْرٍ.

﴿لَا فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ العبرة: الآية التي يُعبرُ بها من منزلة
الجهل إلى العلم، وأصله من العبور من جانب إلى جانب.
والعبارة: الكلام الذي يعبر بالمعنى إلى المُخاطَب، ومنه عبارة الرؤيا؛ لأنه
يُعبرُ بها عن حال النوم إلى حال اليقظة.

﴿لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ أي: لذوي العقول، يُقال: لفلانٍ بصرٌ بكذا؛ أي: معرفة.

(١٤) - ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ
الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ
عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾.

قوله: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ أخبر أن ما اغترَّ به بنو قينقاع واليهود والنصارى
من كثرة الأموال والأولاد، وما أدلَّ به كفار قريش حتى خرجوا بطراً ورياءً = ممَّا
رُكِبَ في بني آدم الميلُ إليه، ولكنه فاني، والمؤمنون يختارون ثواب الآخرة فإنه باقٍ،
وهذا التزيين من الله تعالى؛ فإنه رُكِبَ في الطَّبَاعِ الميلُ إلى الشهواتِ للابتلاء؛ كما
قال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّمَن يَبْلُوهَا﴾ [الكهف: ٧].

وقيل: هذا التزيين من الشَّيْطَانِ والعُصَاةِ؛ فإنَّ بعضهم يُزَيَّنُ لبعض المعاصي
بالدُّعَاءِ إليها والإعانة عليها.

وقيل: حُبُّ ما يحلُّ من الله، وحُبُّ ما يحرم من الشَّيْطَانِ.

وأراد بالنَّاسِ الكُفَّارَ كما قال: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٢١٢].

وقيل: أرادَ الجميعَ.

و﴿القناطر﴾: هي جمعُ القنطارِ.

قال ابنُ عباسٍ: القنطارُ بلسانِ الرُّومِ: مِلءُ مَسْكٍ ثورٍ ذهباً وفضَّةً^(١).

وقيل: هو بلسانهم ألفٌ مثقالِ ذهبٍ أو فضَّةٍ.

وقيل: إنَّه بلسانِ إفريقية ثمانيةُ آلافٍ مثقالٍ من ذهبٍ.

وقال المُعْظَمُ الكلمةُ عربيَّةٌ، وأصلُها من عقدِ الشَّيءِ وإحكامِه، ومنه القنطرةُ لتوثيقِها بعقدِ الطَّاقِ، فالقنطارُ جملةٌ تكونُ عقدةً وثيقةً في النِّوائِبِ.

واختلفوا، فقال قومٌ: هو قَدَرٌ كثيرٌ لا يُحَدُّ.

وقال قومٌ: يُحَدُّ. ثُمَّ اختلفوا. وكلُّهُ تحكُّمٌ إلَّا ما وردَ في خبرٍ.

وقد رَوَى أبو هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «القنطارُ اثنا عشرَ ألفَ أوقية»^(٢).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٢٥٩) عن أبي نضرة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢ / ٦٠٩)

عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤١٤) عن الكلبي. وأبو نضرة هو المنذر بن مالك العبدي، توفي سنة (١٠٨ هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤ / ٥٢٩). والمسك (بفتح الميم وسكون السين): هو مسلاخ الجلد الذي يكون فيه الثور وغيره. وأخرج الطُّسْتِيُّ - كما في «الدر المنثور» (٢ / ١٦٢) - أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس: أخبرني عن قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَالْقَنَاطِيرُ﴾ قال: أما قولنا أهل البيت فإننا نقول: القنطار عشرة آلاف مثقال وأما بنو حسل فإنهم يقولون: ملء مسك ثور ذهباً أو فضَّةً.

(٢) روي مرفوعاً وموقوفاً، فممن رواه مرفوعاً الإمام أحمد في «المسند» (٨٧٥٨)، وابن ماجه

(٣٦٦٠)، وابن حبان (٢٥٧٣). وقال الحافظ الدارقطني في «العلل» (٨ / ١٦٩): يرويه عاصم بن

أبي النجود (وهو ابن بهدلة)، واختلف عنه، فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث وأبو علي الحنفي =

وَرَوَى أَنَسٌ أَنَّهُ قَالَ: «الْقِنْطَارُ أَلْفُ دِينَارٍ»^(١).

وَرَوَى أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْقِنْطَارُ أَلْفٌ وَمِئَتَا أَوْقِيَّةٍ»^(٢).

وقال ابن عباس في رواية: «اثنا عشر ألف درهم أو ألف دينار دية أحدكم»^(٣).

﴿الْمَنْطَرَةُ﴾ هي «مُفَعَّلَةٌ» مِنَ الْقِنْطَارِ، كما يُقَالُ: إِبِلٌ مُؤَبَّلَةٌ؛ أي: مجموعة، وألفٌ مؤلَّفٌ، وبَذْرَةٌ مُبَدَّرَةٌ، ودَراهِمٌ مُدْرَهَمَةٌ، فهي وصفُ القِنْطَارِ بِالْكَمَالِ والكثرة، وهي كما يُقَالُ: أضعافٌ مُضَعَّفَةٌ، وجاهليَّةٌ جَهْلَاءٌ، وليلةٌ لَيْلَاءٌ، فالمعنى: أَنَّهَا جُمِعَتْ حَتَّى بَلَغَتْ قَنَاطِيرَ.

وقيل: قِنْطَرٌ؛ أي: كَثُرَ.

﴿مِنَ الذَّهَبِ﴾؛ أي: التَّبَرِّ، ويُقَالُ لِلْقِطْعَةِ: ذَهَبَةٌ.

﴿وَالْفِضَّةُ﴾ هي مِنَ الْفَضِّ، وهو مِنَ التَّفْرِيقِ، ومنه: لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، وَإِنَّمَا قِيلَ: فَضَّةٌ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُفَرَّقَ بِضَرْبِ الدَّرَاهِمِ.

= عبيد الله بن عبد المجيد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وغيرهما يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً، وكذلك قال حماد بن زيد عن عاصم، والموقوف أشبه.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٨) من طريق يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ. ويزيد ضعيف كما في «التقريب».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٤ - ٢٥٥) عن معاذ وابن عمر وأبي هريرة وأبي بن كعب رضي الله عنهم، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٨) عن معاذ رضي الله عنه.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٦) دون قوله: «دية أحدكم»، ورواه بهذه الزيادة الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٧) عن الحسن، ورواه عنه الدارمي في «سننه» (٣٥١٠) بلفظ: القِنْطَارُ دِيةُ أَحَدِكُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا.

﴿وَالْخَيْلَ الْمُسَوَّمَةَ﴾ الخيلُ جمعٌ لا واحدَ له من لفظه كالقومِ والرَّهْطِ والنِّسَاءِ،
وسُمِّيت الأفراسُ خيلاً لأنها تَخْتَالُ في مشيتها بطولِ أذنانِها، والاختيالُ من التَّخِيلِ.
والتَّخِيلُ: التشبيهُ بالشيءِ، وأحالَ عليه الأمرُ؛ أي: اشتبهه، فالمُخْتَالُ يتخيلُ في
صورةٍ من هو أعظمُ منه من الكِبَرِ، والخيالُ: صورةُ الشيءِ، والأخيلُ: الشَّقْرَاقُ؛ لأنه
يتخيلُ مرَّةً أخضرَ ومرَّةً أحمرَ.

و(المُسَوَّمَةُ): الرَّاعِيَّةُ، يُقَالُ: سامتِ الخيلُ فهي سائمةٌ؛ أي: رعت، وأسَمَّتُها
وسوَّمتُها؛ أي: أرسلتُها ترعى، مثلُ: أقمته وقومته، وأنمته ونومته.
وقيلَ: المُسَوَّمَةُ: المُعلَّمةُ حسناً؛ أي: أُعلِمت بالغُرِّ والحجولِ، وأُعلِمت في
نواصيها وآذانها للحربِ، والسُّومَةُ: العلامةُ، والسَّيْمَاءُ: علامةُ الحسنِ.
وقيلَ: العلامةُ هاهنا الكيُّ، وقيلَ: البَلَقُ.

﴿وَالْأَنْعَمَ﴾: هي جمعُ نَعَمٍ، وهي الإبلُ والبقرُ والغنمُ.
﴿وَالْحَرْثَ﴾: هو الزَّرْعُ.

﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؛ أي: إنما يُتَمَتَّعُ به في مدَّةِ الحياةِ في الدُّنيا، ثمَّ
يزولُ عن صاحبه.

وقيلَ: أي: خلقَ الله ذلك ليتناولَ منه بمقدارِ البلغةِ في الدُّنيا لا للاستكثارِ منه،
ونظيره: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ
أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦].

﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾؛ أي: المرجعُ، من آبِ إِيَابًا وأوْبَةً وأَيْبَةً.

(١٥) - ﴿قُلْ أُوْنِيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذٰلِكُمْ لِلَّذِيْنَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرٰى مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهَارُ خٰلِدِيْنَ فِيْهَا وَاَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللّٰهِ وَاللّٰهُ بِصِيْرٍ بِالْعِبَادِ ۝﴾.

قوله: ﴿قُلْ أُوْنِيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذٰلِكُمْ﴾ هذا الاستفهام تنبيه على قدر ما يريد إخبارهم به، كما تقول: ألا أخبرك بما أصاب فلاناً؟

ومعنى الآية: خير من جميع ما في الدنيا ما أعدّه الله لأوليائه.

﴿لِلَّذِيْنَ اتَّقَوْا﴾ قال ابن عباس: أي: للمهاجرين والأنصار^(١).

وقيل: هي عامة في كل من اتقى الشرك.

ثم قيل: تمّ الكلام عند قوله: ﴿بِخَيْرٍ مِّنْ ذٰلِكُمْ﴾، ثم ابتداء فقال: ﴿لِلَّذِيْنَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ﴾.

وقيل: تمام الكلام عند قوله: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾، فكأنه قيل: ما ذاك الخير؟ فقال: هو جنّات، ومثله: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّتُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذٰلِكُمُ النَّارُ﴾ [الحج: ٧٢]؛ أي: هو النار.

﴿وَاَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾؛ أي: من الأقدار، من الحيض والمخاط والحدث والنخامة، ومن العيوب وأخلاق السوء.

﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللّٰهِ﴾؛ أي: قبول لأعمالهم وثناء عليهم، ولغة قيس: «رُضوان» بضم الراء، وهو رواية عن عاصم^(٢)، ومثله: الطغيان والرجحان والشكران والكفران، وأمّا الرضوان فكالجرمان والرّئمان.

﴿وَاللّٰهُ بِصِيْرٍ بِالْعِبَادِ﴾ يراهم ويرى أعمالهم فيؤتيهم أجورهم.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (١٠٢/٥) من رواية عطاء عن ابن عباس، وإسناده واه.

(٢) هي رواية أبي بكر عن عاصم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(١٦) - ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا أَمْنَا فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا أَمْنَا﴾ هو وصفُ الذين اتَّقوا؛ أي: للمتقين القائلين: ﴿رَبَّنَا﴾.

(١٧) - ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾.

قوله ﴿الصَّابِرِينَ﴾ هذا أيضًا وصفٌ للمتقين.

وقيل: هو نصبٌ على المدح، أو بإضمارِ «أعني»؛ أي: الصَّابِرِينَ على الدِّين وعلى ما أصابهم وعلى المعاصي.

﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ الصَّدُق: الإخبارُ بالشَّيءِ على ما هو به؛ أي: صدَقوا فيما عاهدوا الله ورسوله عليه.

﴿وَالْقَانِتِينَ﴾؛ أي: الطَّائِعِينَ لله، والمُداومِينَ على الطَّاعة.

وقيل: الخاشعين في الصَّلَاة.

﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾؛ أي: في سبيلِ الله.

﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾؛ أي: يُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ وَيَطْلُبُونَ الْمَغْفِرَةَ.

وَالسَّحَرُ: الوقتُ الذي قُبِيلَ طُلُوعُ الْفَجْرِ، وتسَحَّرَ؛ أي: أكل في ذلك الوقت، واستَحَرَّ؛ أي: سار فيه، وأسَحَرَّ؛ أي: دخل في وقتِ السَّحَرِ، وأصلُ الكلمة من الخفاء، ومنه: السَّحَرُ؛ لَخَفَاءِ سَبِيهِ، ومنه: السَّحَرُ لِلرَّئَةِ؛ لَخَفَاءِ مَوْضِعِهَا.

وقال ابنُ عباسٍ: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾؛ أي: الْمُصَلِّينَ صَلَاةَ الصُّبْحِ^(١).

(١) ذكره الواحدي في «البيوط» (١٠٧ / ٥) عن ابن عباس وزيد بن أسلم وابن كيسان، وقد رواه عن =

(١٨) - ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

قوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ بَيَّنَّ أَنَّ دَلَائِلَ الْإِسْلَامِ قَامَتْ، فَأُولُو الْعِلْمِ لَا يَغْتَرُونَ بِزِينَةِ الدُّنْيَا، وَقَدْ عَرَفُوا أَنَّ الدِّينَ الْحَقُّ هُوَ الْإِسْلَامُ وَالْانْقِيَادُ، وَلَمْ يَخْتَلِفِ الْكُفَّارُ إِلَّا بَعْدَ زَوَالِ الْعِلَلِ وَذَلِكَ لِمِيلِهِمْ إِلَى الدُّنْيَا.

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ: لَمَّا ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ عَلَيْهِ حَبْرَانِ مِنَ الشَّامِ، فَلَمَّا أَبْصَرَا الْمَدِينَةَ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا أَشْبَهَ هَذِهِ الْمَدِينَةَ بِصِفَةِ مَدِينَةِ النَّبِيِّ الَّذِي يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَفَاهُ بِالصِّفَةِ فَقَالَا لَهُ: أَنْتَ مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَا: وَأَنْتَ أَحْمَدُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَا: فَإِنَّا نَسْأَلُكَ عَنْ شَهَادَةٍ فَإِنْ أَخْبَرْتَنَا بِهَا صَدَقْنَاكَ، أَخْبَرْنَا عَنْ أَعْظَمِ شَهَادَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، فَاسْلَمَ الْحَبْرَانِ^(١).

﴿شَهِدَ﴾؛ أَي: بَيَّنَّ وَأَظْهَرَ؛ فَإِنَّ أَثَرَ الْإِفْتِقَارِ إِلَى الْخَالِقِ ظَاهِرٌ فِي الْمَخْلُوقَاتِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ﴾ [التوبة: ١٧]، وَالْقَوْمُ مَا شَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ، وَلَكِنْ كَانُوا عَلَى حَالَةٍ يَبِينُ بِهَا كُفْرُهُمْ، وَشَهَادَةُ الْمَلَائِكَةِ وَأُولِي الْعِلْمِ: إِبَانَتُهُمْ حُجْجَ الدِّينِ، وَإِقْرَارُهُمْ بِالتَّوْحِيدِ، وَالشَّهَادَتَانِ مُخْتَلِفَتَانِ مَعْنَى كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وَالصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ رَحْمَةً، وَمِنَ الْمَلَكِ اسْتِغْفَارٌ.

= زيد بن أسلم: ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٥١٨٦)، والطبري في «تفسيره» (٥ / ٢٧٥). وتعقبه الكرماني في «لباب التفاسير» (٣٢ / ٢) بقوله: وهذا غلو؛ لأنَّ السَّحَرَ الْوَقْتُ الَّذِي قُبِيلَ طُلُوعُ الْفَجْرِ، وَيَجُوزُ لِلصَّائِمِ تَنَاوُلُ الطَّعَامِ فِيهِ.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ١٥٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٩٩).

﴿وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾ جميعُ المؤمنين، وقيل: الأنبياء.

وقيل: مُؤْمِنُو أَهْلِ الْكِتَابِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ وَصَفَهُم بِالْعِلْمِ فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [الإسراء: ١٠٧].

وقيل: هم المهاجرون والأنصار.

وقيل: الشَّهَادَةُ بِمَعْنَى الْإِخْبَارِ؛ أَي: أَخْبَرَ اللَّهَ. وَيَرْجِعُ هَذَا أَيْضًا إِلَى التَّبَيُّنِ.

وقيل: ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ عَلَى سَبِيلِ افْتِتَاحِ الْكَلَامِ بِذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا يُقَالُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَكَقَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]، وَالْمَقْصُودُ: ذِكْرُ اعْتِرَافِ الْمَلَائِكَةِ وَالْمُؤْمِنِينَ بِالتَّوْحِيدِ.

﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾؛ أَي: شَهِدَ اللَّهُ قَائِمًا بِالْقِسْطِ، فَهُوَ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ، وَأَرَادَ: لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ قَائِمًا بِالْقِسْطِ، وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ، وَفِي الْخَبَرِ: «مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ وَقَالَ بَعْدَهَا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ هَذِهِ الشَّهَادَةَ، وَهِيَ لِي عِنْدَكَ وَدِيعَةٌ، يُؤْتَى بِقَائِلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فيَقُولُ اللَّهُ: إِنَّ لِهَذَا عِنْدِي عَهْدًا، وَأَنَا أَحَقُّ مَنْ وَفَى بِعَهْدِهِ، فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»^(١).
وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: كَانَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُ مِئَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا لِأَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ خَرَّتِ الْأَصْنَامُ سُجَّدًا لِلَّهِ تَعَالَى^(٢).

(١) رَوَاهُ الْعَقِيلِيُّ فِي «الضَعْفَاءِ» (٣/ ٣٢٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٠٤٥٣)، وَابِيهَقِي فِي «الشَّعْبِ» (٢١٩٠)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ ابِيهَقِي: عَمَارُ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِيهِ ضَعِيفَانِ، وَهَذَا لَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُمَا.

(٢) رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨/ ١٥٥)، وَالْمُسْتَغْفَرِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٧٦٨)، وَعَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمُنْثُورِ» (٢/ ١٦٧) لِعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذَرِ.

(١٩) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَأَسْلَمُوا مَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَفَيِّئًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ يَتَّيْنِتِ اللَّهُ فَايَهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَأَسْلَمُوا﴾ قرأ الْمُعْظَمُ ﴿إِنَّ﴾ بالكسر على الابتداء، وقرأ الكسائي: ﴿أَنَّ﴾ بالفتح^(١)؛ أي: شهد الله لأنه لا إله إلا هو أن الدين عند الله الإسلام، أو: شهد الله أنه لا إله إلا هو وأن الدين، ويُستغنى عن الواو، كقوله: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢]، ولو ذكر الواو لجاز أيضاً، كقوله: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢].

والمعنى: أن كل قوم قالوا: «ديننا هو الحق» فبين الله أن الدين الحق ما عليه محمد، وهو الإسلام.

والدين: الجزاء، فسميت الطاعة ديناً لاقتضاءها الجزاء، وكل من أطاع الله بشيء فهو دين.

والإسلام: الدخول في السلم، وهو الانقياد.

وقيل: أسلم؛ أي: دخل في السلم - بكسر السين - وهو الصلح والسلامة.

وقيل: الإسلام: إخلاص العباد لله تعالى، يُقال: سلم الشيء لفلان؛ أي: خلص له.

﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ الاختلاف: أن يصير أحد الخصمين إلى نقيض ما صار إليه الآخر.

﴿الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ أراد اليهود ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾؛ أي: بين لهم نعت محمد عليه السلام في التوراة، وهذا الكفر أبلغ في العناد.

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

وقال ابن عباس: أي: إلا من بعد ما جاءهم محمدٌ عليه السلام^(١)، كما يُقال: هذا الدرهم ضرب الأمير؛ أي: مضروبه، فالعلمُ بمعنى المعلوم؛ لأنهم علموه قبل ذلك نبياً.

﴿بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ البغي: طلبُ الاستعلاءِ بالظلم؛ أي: إنما اختلفوا طلباً للرئاسة وحسداً له على النبوة.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾؛ أي: يستر من كتبه ورسله ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾؛ أي: عن قريب يرجعون إلى الله فيحاسبهم.

(٢٠) - ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعْتُ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾.

قوله: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾ هذا مُتَّصِلٌ بما سبق من الوعيد للكفار، وبما رأى أهل بدرٍ من ظهور محمدٍ، وعلمهم بأن الدين عند الله الإسلام، فقال: مَنْ حاجَّ بعد هذا منهم فهو مُعَانِدٌ، فلا وجهَ لمُحَاجَّتِهِ بعد ذلك، ولكن قولوا: أمّا نحن فقد أسلمنا وأقمنا الحُجَّةَ، فمَنْ أَعْرَضَ فلا تنفعُ المُحَاجَّةُ مع العناد.

وقيل: أي: إن حاجوك في دينك فقل: توجَّهْتُ بعبادتي أنا ومن صدَّقني لله تعالى، فهل ذلك عندكم بمسخوطٍ؟ وذلك أنهم كانوا يعترفون بأن الله خالقهم، فلا عيبَ على مَنْ دعا إلى عبادة الخالق.

وقيل: أي: إن دعوك إلى دينهم فأظهر لهم دينك، وأقم الدلائل والمعجزات؛ فإن أسلموا فقد اهتدوا، وإن أنكروا فقد أدَّت ما عليك.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٥/١٢١).

﴿أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾؛ أي: أخلصْتُ توجهي إلى الله، لا أُشركُ به أحدًا.

وقيل: الوجهُ بمعنى القصد، يُقال: وجهي إلى كذا؛ أي: قصدي إليه؛ أي: أخلصْتُ قصدي.

وقيل: أراد إخلاصَ العملِ لله، وذكرَ الوجهَ لأنه أشرفُ عضوٍ، فإذا خضعَ خضعَ سائرُ الأعضاء.

قُرئَ ﴿وَجْهِيَ﴾ بفتح الياءِ وسكونِها^(١) ﴿وَمَنْ أَتَّبَعَنِي﴾ بإثباتِ الياءِ وحذفِها^(٢).

و(مَنْ) عطفٌ على الضميرِ في ﴿أَسْلَمْتُ﴾ من غيرِ أنْ تُؤكِّده؛ لأنَّ الكلامَ طالَ بقوله: ﴿وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾، فصار عوضًا من تأكيدِ الضميرِ المُتَّصِلِ، ولا يحسنُ «أَسْلَمْتُ وزيدٌ»، بل يُقالُ: «أَسْلَمْتُ أنا وزيدٌ»، ويحسنُ «أَسْلَمْتُ اليومَ» بانسراحِ صدرٍ ومن اتَّبَعَنِي».

والمُرَادُ بقوله: ﴿وَمَنْ أَتَّبَعَنِي﴾ المهاجرون والأنصارُ في قولِ ابنِ عباسٍ^(٣).

﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾؛ أي: اليهودَ والنصارى ﴿وَالْأُمِّيِّينَ﴾؛ أي: المُشركين، نُسبوا إلى ما عليه الأُمَّة - أي: المُعظَّم - من عدمِ الكتابةِ.

﴿أَسْلَمْتُمْ﴾ استفهامٌ بمعنى: أسلمُوا، ومثله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١]؛ أي: انتهوا، وتقولُ لمن تُخاطبه: أَقْبَلْتَ كذا؟ أي: أَقْبَلُ.

(١) بفتح الياءِ نافع وابنِ عامر وحفص، والباقون بسكونِها. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٢).

(٢) بإثباتِ الياءِ وصلًا نافع وأبو عمرو وأبو جعفر، وفي الحالين يعقوب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٢)، و«النشر» (٢/٢٤٧).

(٣) ذكره الواحدي في «السيط» (٥/١٢٩).

﴿وَإِن تَوَلَّوْا﴾؛ أي: أَعْرَضُوا ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾؛ أي: التَّبْلِيغُ، كَالسَّرَاحِ بِمَعْنَى التَّسْرِيحِ، وَالْأَدَاءِ بِمَعْنَى التَّأْدِيَةِ.

﴿وَاللَّهُ بِصِيرُ الْعِبَادِ﴾ مَن آمَنَ وَمَن كَفَرَ.

وفي الآيةِ تسليَةٌ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أي: إِذَا بَلَغْتَ فَقَدْ خَرَجْتَ عَنِ الْعَهْدَةِ. قِيلَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ قَبْلَ الْأَمْرِ بِالْقِتَالِ.

(٢١) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ.

وقِيلَ: هِيَ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ الْكَفَّارِ.

﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾؛ أي: رُسُلِهِ وَالْمُعْجَزَاتِ.

﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلُوا الْمَسِيحَ بَزْعِمِهِمْ، وَقَتَلُوا عَلَى التَّحْقِيقِ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا وَغَيْرَهُ.

وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَتَلْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَةً وَأَرْبَعِينَ نَبِيًّا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَامَ مِئَةٌ وَاثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْ عِبَادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَمَرُوا مَنْ قَتَلَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقُتِلُوا جَمِيعًا مِنْ آخِرِ النَّهَارِ، فَهُمْ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ»^(١).

(١) رواه البزار في «مسنده» (١٢٨٥)، والطبري في «تفسيره» (٢٩١/٥)، وقال ابن حجر في «الكافي

الشاف» (ص: ٢٥): فيه أبو الحسن مولى بني أسد، وهو مجهول.

ثُمَّ هَذَا التَّقْرِيعُ لِلْأَسْلَافِ؛ أَي: بَشَّرَ أَخْلَافَهُمْ بِأَنَّ لَأَسْلَافَهُمُ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ بِكُفْرِهِمْ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ، وَبَشَّرَ الْأَخْلَافَ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ.

وَقِيلَ: التَّقْرِيعُ بِالْقَتْلِ لِلْأَخْلَافِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُمْ رَضُوا بِفَعْلِ أَسْلَافِهِمْ، وَكَأَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ أَيْضًا لَوْ تَمَكَّنُوا مِنْ ذَلِكَ.

﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ﴾؛ أَي: بِالْعَدْلِ، فَجَمَعُوا بَيْنَ تَرْكِ الْإِثْمَارِ لِمَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَبَيْنَ قَتْلِ الْأَمْرِينَ.

وَقَرَأَ حَمْزَةً: ﴿وَيُقَاتِلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ﴾^(١)؛ أَي: لَا يُؤَالِفُونَهُمْ.

﴿فَبَشَّرَهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾؛ أَي: اجْعَلْ بَشَارَةَ الْمُطِيعِينَ لَهُؤُلَاءِ الْإِخْبَارَ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ.

وَقِيلَ: هَذَا عَلَى التَّعْرِيزِ كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧]، وَلَا يُقَالُ: «إِنَّ زَيْدًا فَقَائِمٌ»، وَقَدْ قَالَ هَاهُنَا: ﴿فَبَشَّرَهُمْ﴾ بِالْفَاءِ، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: الَّذِينَ يَكْفُرُونَ وَيَفْعَلُونَ كَذَا وَكَذَا فَبَشَّرَهُمْ، وَقَالَ: ﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَغْيِرُ حَقَّ﴾، وَقَتْلُ النَّبِيِّ قَطُّ لَا يَكُونُ بِحَقٍّ، فَقَيَّدَ تَهْجِينًا لِفَعْلِهِمْ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾^(٢) [الأنبياء: ١١٢]؛ أَي: أَنْتَ مُحِقٌّ فِيهِ، لَا أَنَّ حُكْمَهُ مَرَّةً بِحَقٍّ وَمَرَّةً بغيرِ حَقٍّ.

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٣)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) قرأ عاصم في رواية حفص: ﴿قال رب﴾ خبراً عن النبي ﷺ أنه قال هذا الدعاء، وقرأ الباقون:

﴿قل﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٤٣١ - ٤٣٢)، و«التيسير» (ص: ١٥٦).

(٢٢) - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ

نَصِيرٍ﴾.

قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ﴾ أي: ما هم عليه من ادِّعاء التَّمَسُّكِ بالتَّوراةِ، ومعنى حُبوَطِ أَعْمَالِهِمْ أَنَّهُ لَمْ تُحَقَّقْ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَمْ يَنَالُوا ثَوَابًا فِي الْعُقْبَى، وَقَدْ بَيَّنَ بِهَذَا أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ عَمَلٌ.

﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ﴾؛ أي: لَا يَدْفَعُ عَنْهُمْ عَذَابَ اللَّهِ أَحَدٌ.

(٢٣) - ﴿الَّذِينَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ

يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَمُفْرَضُونَ﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ ثُمَّ عَجَبَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ أَقْوَامٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ تَرَكُوا حُكْمَ اللَّهِ بَعْدَ الدُّعَاءِ إِلَيْهِ.

قال ابنُ عَبَّاسٍ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ الْمَدْرَاسِ عَلَى جَمَاعَةٍ مِّنَ الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ عَمْرٍو وَالْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ: عَلَى أَيِّ دِينٍ أَنْتَ يَا مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: «عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ»، فَقَالَا: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَهُودِيًّا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَهَلُمُّوا إِلَى التَّورَةِ، فَهِيَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ»، فَأَبَيَا عَلَيْهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

وَقِيلَ: نَزَلَتْ لَمَّا أَنْكَرَتِ الْيَهُودُ أَمْرَ الرَّجْمِ مِنَ التَّورَةِ، وَكَانَ قَدْ زَنَى مِنْهُمْ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ، فَكَرِهُوا رَجْمَهُمَا، وَسَأَلُوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَكَّمَ بِالرَّجْمِ، فَقَالُوا: جُرَّتْ يَا مُحَمَّدٌ، فَقَالَ: «بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ التَّورَةُ»، ثُمَّ أَتَوْا بَابِنِ صُورِيَا، فَقَرَأَ التَّورَةَ، فَلَمَّا

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/٢٩٣)، وفي إسناده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت وهو

مجهول كما في «التقريب».

أتى على آية الرّجيم سترها بكفه، فقام ابنُ سلام ورفع كفه عنها، ثمّ قرأ آية الرّجيم، فغضب اليهود وانصرفوا^(١).

﴿أَتُؤَنِّصِي﴾ لأنهم كانوا يعلمون بعض ما في الكتاب.

﴿يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ﴾؛ أي: القرآن؛ لأنهم علموا صدقه فعاندوا، أو علموا لو تأملوا؛ لموافقته للتّوراة في الأنبياء والقصص، ولبعده من المعارضة.

وقيل: ﴿إِلَى كِتَابِ اللَّهِ﴾؛ أي: التّوراة كما بيّنّا من سبب النّزول.

وكان عليه السّلام يُخبرهم بما في التّوراة من صفته، ويدعوهم إلى الإيمان بذلك فيُحرفونه ويتولّون، فيمكن حمل الآية على هذا.

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ المعرضون هم المتولّون، يعني: رؤساءهم، وأفردهم بالذكر؛ لأنهم سبب ضلال أتباعهم.

وقيل: المتولّون هم الرؤساء منهم، والمُعْرِضُونَ هم الباقون منهم، ثمّ يتولّى أحبارهم، وأمّا الأتباع فهم مُعْرِضُونَ^(٢) عن القبول من النّبيّ عليه السّلام لتولّي علمائهم، ولم ينسب التّولّي إلى جميعهم؛ لأنّه كان منهم من أسلم كعبد الله بن سلام.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٨٣ - ١٨٤) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأصله في البخاري (٤٥٥٦)، ومسلم (١٦٩٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما دون ذكر نزول هذه الآية.

(٢) في (أ): «المعرضون».

(٢٤) - ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّمُوا فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا

يَفْتَرُونَ﴾.

قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾؛ أي: إنما تولوا عن كتاب الله لأنهم قالوا: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ﴾.

وقيل: أي: حَبِطَتْ أعمالهم لقولهم: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ﴾، وقد مضى معنى قولهم: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا﴾ [البقرة: ٨٠]، وأنَّ فيهم مَنْ قال: هي أربعون يومًا عبدوا فيها العجل، وقيل: أربعون سنة.

وقيل: سبعة أيام؛ لأنَّ الوصفَ بالمعدودات يقع على ما دون العشرة، فإذا جاوزها فالأحسن أن تقول: «معدودة».

﴿وَغَرَّمُوا فِي دِينِهِمُ الْغُرُورُ: الإطماع فيما لا يصح﴾ ﴿مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ افتراءهم قولهم: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ﴾، أو قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨].

(٢٥) - ﴿فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا

يُظْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ﴾ الحال المسؤول عنها محذوفة؛ أي: فكيف حالهم إذا جمعناهم ﴿لِيَوْمٍ﴾؛ أي: لجزاء يوم، ولهذا لم يقل: في يوم، تقول: «جُمِعَ القومُ ليوم كذا»؛ أي: لما يكون ذلك اليوم، ولو قلت: «جُمِعُوا في يوم كذا» لم يحتج إلى إضمار فعل.

وقيل: اللام بمعنى «في»؛ لأنَّ حروف الصفات يقوم بعضها مقام بعض، قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]؛ أي: في يوم القيامة.

﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾؛ أي: جزاء ما كسبت، فحُذِفَ المُضَافُ.
 أو: وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَقَدْ يُسَمَّى الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ
 كَسْبًا لِلْعَبْدِ؛ لِأَنَّهُمَا جَزَاءُ كَسْبِهِ.
 ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾؛ أي: لَا يُنْقَصُ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ وَلَا يُزَادُ فِي سَيِّئَاتِهِمْ.

(٢٦) - ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ يَدُكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ لَمَّا قَالَ أَبُو حَارِثَةَ مِنْ وَفْدِ نَجْرَانَ: لَا أَوْ مِنْ بِهِ
 لِأَنَّ الرُّومَ شَرَّفُونَا وَمَوَّلُونَا؛ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهَ بِأَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ وَيُثْنِيَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ يُؤْتِي الْمُلْكَ
 مَنْ يَشَاءُ، فَمَا نَالَهُ عِيسَى مِنَ النَّبُوَّةِ إِنَّمَا كَانَ بِاللَّهِ، وَالنَّبُوَّةُ مُلْكٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ
 ءَاتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]، وَيَجِبُ عَلَى الْخَلْقِ
 الْإِنْقِيَادُ لِلْأَنْبِيَاءِ، فَمُلْكُهُمْ أَعْظَمُ، وَلَوْ كَانَ عِيسَى إِلَهًا لَمَّا احتَاجَ إِلَى مَنْ يُقَدِّرُهُ عَلَى
 شَيْءٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الَّذِي آتَى الْمُلْكَ مُلُوكَ الرُّومِ، وَيَنْزِعُهُ عَنْهُمْ مَتَى شَاءَ.
 ﴿يَدُكَ الْخَيْرُ﴾؛ أي: لَا نَرْجُو غَيْرَكَ فِي إِعْزَازِنَا بِالنُّصْرَةِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ وَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ أُمَّتَهُ مَلِكَ فَارَسَ وَالرُّومِ قَالَ
 الْمُنَافِقُونَ وَالْيَهُودُ: هِيَ هَاتِ، هُمْ أَعْزُّ وَأَمْنَعُ مِنْ ذَاكَ، أَلَمْ يَكْفِ مُحَمَّدًا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ؟
 فَنَزَلَتْ الْآيَةُ^(١).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ١٩١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٠). قال ابن حجر
 في «الكاف الشاف» (ص: ٢٥): «لم أجد له إسنادًا».

وقال عمرو بن عوف: خطَّ رسولُ الله ﷺ عامَ الأحزابِ الخندقَ، وقطعَ لكلِّ عشرةِ أربعينَ ذراعًا، فكنْتُ أنا وسلمانُ وحذيفةُ والنُّعمانُ بنُ مُقرِّن، وستَّةُ من الأنصارِ في أربعينَ ذراعًا، فظهرتْ صخرةٌ مرويةٌ كسرتْ حديدنا، وشقَّتْ علينا، فقلنا لسلمان: أخبرِ رسولَ الله ﷺ بهذه الصَّخرةِ، فهبطَ الخندقَ، فأخذَ المِعْوَلَ من سلمان، فضربَهَا ضربةً صدَّعَهَا وبرَّقَ منها برقٌ أضاءَ ما بينَ لابتَيْهَا - أي: المدينة - حتَّى لكَأَنَّ مصباحًا في جوفِ بيتٍ مُظلمٍ، وكبَّرَ رسولُ الله تكبيرَ فتحٍ، وكبَّرَ المسلمونَ.

ثمَّ ضربَهَا الثَّانيةَ فبرَّقَ منها برقٌ كالأوَّلِ، وكبَّرَ تكبيرَ فتحٍ، وكبَّرَ المسلمونَ، وضربَهَا الثَّالثةَ فكسَرَهَا وبرَّقَ منها برقٌ كالأوَّلَيْنِ، وكبَّرَ تكبيرَ فتحٍ، وكبَّرَ المسلمونَ. فأخذَ بيدَ سلمانَ ورَقَى، فقال سلمانُ: بأبي أنتَ وأُمِّي لقد رأيتُ شيئًا ما رأيتُ مثله قطُّ، فالتفَّتَ رسولُ الله ﷺ إلى القومِ فقال: «أرأيتم ما يقول سلمان؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله، قال: «ضربتُ ضربتي الأولى فبرَّقَ الذي رأيتم أضاءت لي منها قصورُ الحيرةِ ومدائنُ كسرى كأنَّها أنيابُ الكلابِ، وأخبرني جبريلُ أنَّ أمتي ظاهرةٌ عليها، ثمَّ ضربتُ ضربتي الثَّانيةَ فبرَّقَ الذي رأيتم أضاءت لي منها القصورُ الحمُرُ من الرُّومِ كأنَّها أنيابُ الكلابِ، وأخبرني جبريلُ أنَّ أمتي ظاهرةٌ عليها، ثمَّ ضربتُ ضربتي الثَّالثةَ فبرَّقَ الذي رأيتم أضاءت لي منها قصورُ صنعاءَ كأنَّها أنيابُ الكلابِ، وأخبرني جبريلُ أنَّ أمتي ظاهرةٌ عليها، فأبشروا».

فاستبشَرَ المسلمونَ، وقالوا: وعدنا بالنَّصرِ بعد الحصرِ، فقال المنافقونَ: يزعمُ أنَّه يُبصرُ من يثربَ قصورَ الحيرةِ ومدائنَ كسرى، وأنَّها تُفتحُ لهم، وهم يحفرون الخندقَ من الفرقِ لا يستطيعون أن يبرزوا! فنزل: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم

مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴿[الأحزاب: ١٢]﴾، ونزل: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾^(١).
 ﴿اللَّهُمَّ﴾ معناه: يا الله، فالميمُ المُشَدَّدَةُ عَوْضٌ من «يا»، ولهذا لا يُقَالُ:
 «يا اللهم».

وقال الفراء: أي «يا الله أَمَّنَّا بالخير»؛ لأنَّ الميمَ إذا زِيدَتْ في نواقصِ الأسماءِ كانت مُخَفَّفَةً، مثل: «فَمٌ» و«ابْنَمٌ» و«سُتْهُمْ»، فلما كَثُرَ في الاستعمالِ حُذِفَتْ همزةُ «أَمٌ» تخفيفاً^(٢).

وهذا بعيدٌ؛ لأنَّه لو صحَّ لجازَ أن يُقَالَ: «اللَّهُ أَمَّنَّا» على الأصلِ، ولصحَّ «اللَّهُ أَوْمَمٌ»^(٣)، ولجازَ أن يُقَالَ: «يا اللهم»، ولم يثبت ذلك إلا في بيتٍ شاذٍّ^(٤)،

(١) هو حديث عمرو بن عوف الطويل في قصة الخندق، رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٩١ - ١٩٦)، وعنه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٠ - ١٠٢)، من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده. ورواه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٤٠) من طريق آخر عن كثير، لكن في نزول آية الأحزاب فقط. وعلى كل فالحديث ضعيف بسبب كثير بن عبد الله.

وروى نحو هذه القصة أيضاً - لكن دون كلام المنافقين ولا ذكر النزول - النسائي (٣١٧٦) من طريق أبي سُكَيْنَةَ رجلٍ من المحرَّرينَ، عن رجلٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ. وفي «السنن الكبرى» (٨٨٠٧) من حديث البراء رضي الله عنهما.

وقصة حفر الخندق وعروض الكدية وضرب النبي ﷺ إياها بالمعول: رواها البخاري (٤١٠١) من حديث جابر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٠٣)، و«تفسير الطبري» (٥/ ٣٠٠ - ٣٠١)، و«البيسيط» (٥/ ١٤٣). وقوله: «سُتْهُمْ» يُقال للرجل إذا كان ضخمَ الاسْتِ، والميم زائدة. انظر: «تهذيب اللغة» (٦/ ٧٤). ووقع بدلاً منها في «معاني القرآن» و«تفسير الطبري»: «هم».

(٣) في النسختين: «أَمَمٌ»، والمثبت من «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٣٩٣)، و«البيسيط» (٥/ ١٤٨).

(٤) هو أبيات من الرجز ذكرها الفراء وعنه الطبري والواحدي، وهي:

ولو صحَّ ما قال لقيلاً: «اللَّهُمَّ وافعلْ»؛ لأنَّ التَّقْدِيرَ: «اللهُ أُمَّ وافعلْ».

قال الزَّجَّاجُ^(١): «وإنَّما شُدَّتِ الميمُ لانتها عَوْضٍ من حرفينِ فُشِدَّتْ، كما قيلَ: «قُمْتُنَّ» و«ضَرَبْتُنَّ»؛ فإنَّ النُّونَ عَوْضٌ من حرفينِ في «قُمْتُموا» و«ضَرَبْتُموا».

﴿مَلِكُ الْمُلْكِ﴾؛ أي: مالك المملوكات؛ أي: أنت تُوجدُ كلَّ مخلوق.

﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ فضلاً ﴿وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ عدلاً.

﴿وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ كالمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ كَأَبِي جَهْلٍ وَأَصْحَابِهِ يَوْمَ بَدْرٍ.

وَالْأَوَّلَى الْحَمْلُ عَلَى الْعَمُومِ، فَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ إِعْزَازٍ وَإِذْلَالٍ، وَفِيهِ إِضْمَارٌ؛ أي: تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ أَنْ تُؤْتِيَهُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ أَنْ تُعِزَّهُ.

﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾؛ أي: الْخَيْرُ وَالشَّرُّ، فَانْتَفَى بِالْخَيْرِ لِأَنَّ الرَّغْبَةَ إِلَيْهِ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]؛ أي: الْحَرَّ وَالْبَرْدَ. وَالْيَدُ: الْقُدْرَةُ هَاهُنَا.

وما عليك أن تقولني كلما

صليت أو سبحت يا اللهم ما

أردد علينا شيخنا مسلماً

(١) كذا قال، ولعله وهم منه حيث جاء في «البيسط» بعد نقل كلام الزجاجة في الرد على الفراء: «وقال غير أبي إسحاق...» فذكر ما سيأتي، وأبو إسحاق هو الزجاجة.

(٢٧) - ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ نَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

قوله: ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ﴾؛ أي: تُدْخِلُ، من وَلَجَ يَلِجُ وَلُوجًا وَلِجًا وَلِجَةً، والوَلِيجَةُ: الدَّخِيلَةُ؛ أي: تُنْقِصُ من أحدهما وتزيدُ في الآخر.

وقيل: تأتي بأحدهما بدلًا من الآخر.

﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾؛ أي: الحيوانَ مِنَ النُّطْفَةِ، والفرخَ مِنَ البَيْضَةِ، والمؤمنَ مِنَ الكافرِ، قال الله: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

﴿وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾؛ أي: النُّطْفَةَ مِنَ الحيوانِ، والكافرَ مِنَ المسلمِ.

ثم؛ قُرِئَ: ﴿الْمَيِّتَ﴾ بالتَّخْفِيفِ والتَّشْدِيدِ^(١).

﴿وَتَرْزُقُ مَنْ نَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ يعني: بغيرِ تَقْتِيرٍ ونُقْصَانٍ؛ لأنَّ مقدوراتِ الله لا نهايةَ لها.

وقيل: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾؛ أي: لا يُحَاسِبُهُ على ذلك أحدٌ؛ إذ لا اعتراضَ لأحدٍ عليه.

وقيل: أي: لا استحقاقَ لأحدٍ عليك حتَّى يكونَ العطاءُ بحسابٍ، والله أعلم^(٢).

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو بكرٍ بالتخفيف والباقيون بالتشديد. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٣)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) «والله أعلم» من (أ).

(٢٨) - ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّهُ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ. وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾.

قوله: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾؛ أي: بعد اعترافكم بأن الخير بيد الله لا تَلَابُثُوا^(١) الكفار ولا تُؤالوهم.

نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره ممن كانوا يُوالون كفار مكة^(٢).

وقيل: نزلت في قوم من المؤمنين كانوا يُوالون اليهود، مثل عبادة بن الصّامت، كان له حلفاء من اليهود، فقال يوم الأحزاب: يا نبي الله، إنَّ معي خمس مئة رجل من اليهود، قد رأيتُ أن يخرجوا معي فأستظهر بهم على العدو^(٣).

وقيل: نزلت في عبد الله بن أبي وأصحابه، كانوا يتولّون المُشركين واليهود، وينقلون إليهم أخبار المسلمين، فأمر الله المسلمين بمقاطعتهم^(٤).

﴿مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: من غير المؤمنين، كقوله: ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣]؛ أي: من غير الله.

(١) في (أ): «تلابثوا».

(٢) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٢٧٠)، وعنه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٢١)، وذكر بعضهم هنا قصة حاطب في غزوة الفتح، وهي في البخاري (٤٨٩٠)، ومسلم (٢٤٩٤)، من حديث علي رضي الله عنه لكن في نزول آية الممتحنة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٢٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٢)، من رواية جوير عن الضحاك عن ابن عباس. وجوير متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٢٢) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٢) عن الكلبي. والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾؛ أي: مَنْ يَتَّخِذْ مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ ﴿فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾؛ أي: ليس من دين الله، أو: ليس من ثواب الله ﴿فِي شَيْءٍ﴾، فحُذِفَ الْمُضَافُ، ثُمَّ اسْتَشْنَى فَقَالَ: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً﴾ والتَّقَاةُ مصدرٌ، ووزنها «فُعَلَةٌ»، مثل: «تُؤَدَةُ وَتُهْمَةٌ»، والتَّاءُ مُبْدَلَةٌ مِنَ الْوَائِ، وَيُقَالُ: «تَقَيَّتُهُ تُقَيٌّ وَتُقَاةٌ وَتَقِيَّةٌ وَتَقَوَّى، وَاتَّقَيْتُ اتِّقَاءً»، وَلَمْ يَقُلْ: «إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ اتِّقَاءً»؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَذَكَّرَ الْمَصْدَرَ مِنْ غَيْرِ لَفْظِ الْفِعْلِ إِذَا كَانَ مَا ذَكَرَ مِنَ الْمَصْدَرِ يُوَافِقُ مَصْدَرَ الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ بِوَجْهِ، تَقُولُ: «التَّقَيْتُ أَنَا وَفُلَانٌ لِقَاءً حَسَنًا».

وَقِيلَ: ﴿تُقَنَّةً﴾ جَمْعُ مِثْلِ الرُّمَاءِ، فَيَكُونُ حَالًا مُؤَكَّدَةً.

وَمَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي مَا بَيْنَ الْكُفَّارِ فَلَهُ أَنْ يَدْرَأَ بِهِم بِاللِّسَانِ إِذَا كَانَ خَائِفًا عَلَى نَفْسِهِ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ، وَالتَّقِيَّةُ لَا تَحِلُّ إِلَّا مَعَ خَوْفِ الْقَتْلِ أَوْ الْقَطْعِ أَوْ الْإِيذَاءِ الْعَظِيمِ، وَمَنْ أَكْرَهَ عَلَى الْكُفْرِ فَالصَّحِيحُ أَنَّ لَهُ أَنْ يَتَصَلَّبَ، وَلَا يَجِبُ التَّلَفُّظُ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ، بَلْ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ.

وَقِيلَ: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْ ذَوِي أَرْحَامِكُمْ أَنْ يَنْسُبُوكُمْ إِلَى قَطْعِ الرَّحِمِ؛ أَي: صَاحِبُوهُمْ فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا بِالرَّحِمِ وَغَيْرِهِ، فَأَمَّا فِي الدِّينِ فَلَا.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾؛ أَي: يُخَوِّفُكُمْ عَذَابَ نَفْسِهِ عَلَى مُوَالَاةِ الْكُفَّارِ، فحُذِفَ الْمُضَافُ، وَنَفْسُ الشَّيْءِ: ذَاتُهُ وَوُجُودُهُ.

وَقِيلَ: أَي: يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ نَفْسِ هَذَا الْفِعْلِ، كَمَا تَقُولُ: نَفْسُ كَلَامِكَ خَطَأٌ؛ أَي: كَلَامُكَ خَطَأٌ.

﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾؛ أَي: الْمَرْجِعُ.

(٢٩) - ﴿قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُتَذَرُوعُمْ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أكد التحذير؛ أي: ما تفعلوا فإن الله عالم به، فإن أسررتم موالاة الكفار فالله يعلم السر كما يعلم الجهر. وقوله: ﴿مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ عام في كل ضمير من مودة الكفار ومن تكذيب محمد عليه السلام وغيرهما.

﴿يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾؛ أي: يعلمه كائناً؛ فإنه لا يعلمه كائناً إلا بعد كونه، وقبل الكون لا يقال: يعلمه كائناً، والمعنى: إن تبدوا ما في صدوركم يعلمه مبدئياً، أو تخفوه يعلمه مخفياً، وإلا فعلم الباري ثابت من غير وجود شرط.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ هو رفع على الاستئناف، كقوله: ﴿فَتِلْكَ لَهُمُ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ١٤]، ثم قال: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ١٥] فرفع، والمعنى: من لم يخف عليه شيء في السماوات والأرض لا يخفى عليه ضمير الصدور. ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ من العقاب والثواب.

(٣٠) - ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُخَضَّراً وَمَا عَمِلَتْ مِنْ شَرٍّ قَوَّادُ لَوْ أَنَّ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

قوله: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ هذا أيضاً تأكيد التحذير؛ أي: يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نفسه يوم تجد، أو: إلى الله المصير يوم تجد، أو: والله على كل شيء قدير يوم تجد، فخص ذلك اليوم تعظيماً لشأنه، كقوله: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾. ﴿مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُخَضَّراً﴾؛ أي: يرى ذلك في صحيفة عمله.

وقيل: يجدُ جزاءَ ما عملَ من خيرٍ.

وقيل: أي: أعماله محفوظةٌ عليه غيرُ منسيّةٍ.

﴿وَمَا عَمِلْتَ مِنْ سُوءٍ﴾ (ما) بمعنى «الذي».

وقيل: (ما) بمعنى الجزاء، فهو مُستأنفٌ، وعلى هذا فالأجودُ (تودُّ) بالنَّصبِ أو بالخفضِ، ولم يُقرأ إلا بالرفعِ، فدلَّ على أنَّ (ما) بمعنى «الذي».

﴿أَمَدًا بَعِيدًا﴾؛ أي: غايةً بعيدةً.

قال مقاتلٌ: كما بينَ المشرقِ والمغربِ^(١).

والمعنى: أَنَّهُ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي لَمْ أَفْعَلْ هَذَا الْفِعْلَ، ونظيره: ﴿يَلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ﴾ [الزخرف: ٣٨].

﴿وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ قال الحسنُ: من رأفته بالعبد أن حذره نفسه^(٢).

﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ ولهذا حذَرهم نفسه، ومن رأفته: التَّغَيُّبُ والتَّهْيِيبُ وإِسْبَالُ السَّتْرِ.

(٣١) - ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾ هذا أيضًا تأكيدُ التحذيرِ الذي سبقَ.

وقيل: هو مُتعلِّقٌ بقِصَّةِ وفدِ نجران؛ أي: إن قالوا في المسيح ما قالوا تعظيمًا لله، فتعظيمُ الله في اتِّباعي.

(١) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/ ٢٧٠).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٨٩)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٢٤)، ورواه أيضًا ابن المنذر في «تفسيره» (٣٦١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٣٢).

وقيل: هو كلامٌ مُبتدأ؛ لأنَّ أحدًا لا يُمكنه أن يقول: لا أُحِبُّ الله، فقال: إن كُنتُم كما تذكرون فتحقيقه في مُتابعتي؛ إذ لا يُحبُّه مَنْ خالفَ رسولَه ووالى أعداءَه.

قال ابنُ عباسٍ: وقفَ رسولُ الله ﷺ على قُريشٍ وهم في المسجدِ الحرامِ، وقد نصبُوا أصنامَهم، وعلَّقوا عليها بيضَ النِّعامِ، وجعلُوا في آذانِها الشُّنُوفَ^(١)، وهم يسجُدون لها، فقال: «يا معشرَ قُريشٍ، لقد خالفتمُ ملَّةَ أبيكم»، فقالوا: يا مُحَمَّدُ، إنَّما نعبُدُ هذه حَبًّا لله لِيُقَرَّبونا إلى الله زُلْفَى، فنزلتْ هذه الآيةُ^(٢).

وقيل: نزلتْ لَمَّا قالتِ اليهودُ: نحنُ أبناءُ الله وأحباؤه^(٣).

وقيل: نزلتْ في وفدِ نجرانٍ لَمَّا قالوا: إنَّما نُعظِّمُ المسيحَ حَبًّا لله وتعظيمًا له^(٤).

ومحبَّةُ العبدِ لله: طاعتهُ له وثناؤه عليه بأسمائه الحسنَى، ومحبةُ الله للعبدِ: ثوابُه له وثناؤه عليه، أو إرادته لثوابه.



(١) الشُّنُوف: جمع الشَّنْف، وهو القرط الأعلى. انظر: «الصَّحاح» (مادة: شنف).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٣)، من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس، وجوير متروك، وقال ابن حجر في «العجاب» (٢ / ٦٧٨): وهذا من منكرات جوير؛ فإن آل عمران مدنية، وهذه القصة إنما كانت بمكة قبل الهجرة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٣)، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٤) ذكره هكذا الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣٩)، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٣٢٦)، كلاهما عن محمد بن جعفر بن الزبير مرسلاً، ورجَّحه الطبري، وقال معللاً: لأنه لم يجرٍ لغير وفد نجران في هذه السورة - ولا قبل هذه الآية - ذكر قوم ادعوا أنهم يحبون الله، ولا أنهم يعظمونه.

(٣٢) - ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۖ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾؛ أي: أطيعوه فإنَّ بذلك تستوجبون محبته. قيل: لمَّا نزل: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ قال ابنُ أبي: إنَّ محمَّدًا يجعل طاعته كطاعة الله، ويأمرنا أن نُحِبَّه كما تُحِبُّ النَّصَارَى عيسى، فنزلت هذه الآية^(١)، وَبَيَّنَ الرَّبُّ أَنَّ طَاعَتَهُ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِطَاعَةِ الرَّسُولِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾؛ أي: مَنْ تَوَلَّى عَنِ الرَّسُولِ فَقَدْ تَوَلَّى عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَخَالَفَ أَمْرَهُ^(٢).

(٣٣) - ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ﴾ ثمَّ عادَ الكلامُ إلى ذِكْرِ عيسى ومريم، وانجَرَّ إلى ذِكْرِ زكريَّا، وَبَيَّنَ أَنَّ مَنْ قَدَرَ عَلَى إِظْهَارِ فَاكِهَةِ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ، وَفَاكِهَةِ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، وَعَلَى خَرَقِ الْعَادَةِ بِإِجَادِ الْوَلَدِ عَلَى عُقْرِ^(٣) الْمَرْأَةِ وَكِبَرِ زَكْرِيَّا؛ قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ عَيْسَى مِنْ غَيْرِ أَبِي.

﴿اصْطَفَىٰ﴾؛ أي: اختار، والصَّافِي: النَّقِيُّ مِنْ شَوَائِبِ الْكَدْرِ؛ أي: اصْطَفَى دِينَهُمْ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ؛ كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] فَحُذِفَ الْمُضَافُ.

وقيل: اصطفاهم بالنبوة وجميل الذكر.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (١/ ٢٩٣).

(٢) «عز وجل وخالف أمره» من (أ).

(٣) في (أ): «عقم».

﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾؛ أي: على عالمي زمانهم.

وَأَلِ إِبْرَاهِيمَ؛ أي: نفس إبراهيم، وأل الرجل: شخصه.

وَقِيلَ: أَلِ إِبْرَاهِيمَ: إِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ وَيَعْقُوبُ وَالْأَسْبَاطُ.

وَقِيلَ: مَنْ كَانَ عَلَى دِينِهِ.

﴿وَأَلِ عِمْرَانَ﴾ قيل: موسى وهارون ابنا عمران.

وَقِيلَ: هُمَا دَاخِلَانِ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ، فَأَلِ عِمْرَانَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ،

قَالَ اللَّهُ: ﴿يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ﴾ [آل عمران: ٤٢]، ولهذا قال عَقِيبَ هَذَا:

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾.

ثُمَّ؛ قِيلَ: خُصَّ هَؤُلَاءِ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ بِأَسْرِهِمْ مِنْ نَسْلِهِمْ.

وَقِيلَ: نَبَّهَ بِهَذَا عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ، فَلَا يُنْكَرُ اصْطِفَاءُ اللَّهِ إِيَّاهُ بِالنُّبُوَّةِ

كَمَا اصْطَفَى إِبْرَاهِيمَ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا بَعَدَ اصْطِفَاءُ اللَّهِ

إِيَّاهُ كَمَا اصْطَفَى آدَمَ وَهُوَ أَوَّلُ الْبَشَرِ؛ إِذِ الْمُلْكُ لِلَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

(٣٤) - ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾؛ أي: اصْطَفَى ذُرِّيَّةً، فَنُصِبَ عَلَى الْبَدَلِ.

وَقِيلَ: نُصِبَ عَلَى الْحَالِ؛ أي: فِي حَالِ كَوْنِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

﴿بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾؛ أي: نُوحٌ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَإِبْرَاهِيمُ مِنْ ذُرِّيَّةِ نُوحٍ، وَعِمْرَانُ

مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى هَذَا خَرَجَ آدَمُ عَنْ أَنْ يَكُونَ ذُرِّيَّةً أَوْ بَعْضًا لَذُرِّيَّةٍ، وَالْغَرَضُ

أَنَّهُمْ أَقْرَبَاءُ.

وقيل: الذَّرِيَّةُ الخلق؛ أي: هم خلق بعضهم من بعض، فيجوز أن يدخل آدم في ذلك، كما تقول في الوالد وولده: إنَّ بعضهما من بعض، وفي خبر القيافة: إنَّ هذه الأقدام بعضها من بعض^(١)، فآدم من التراب، وأولاد آدم من آدم، فهم أيضًا من التراب. وقيل: الأب قد يُسمَّى ذُرِّيَّةً، قال الله: ﴿وَأَيُّهُ لَهْمُ آنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١]؛ أي: حملنا إبراهيم مع نوح في الفلك المشحون، فآدم ذُرِّيَّةُ لنوح، وهم خليفة بعضهم من بعض.

وقيل: أراد: بعضهم من بعض في التناصُر والمُوالاة، كما قال: ﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٦٧]، وليس يُريدُ النِّسْل؛ إذ قد يكون من نسل المؤمن مُنافق، ومن نسل المُنافق مؤمن.

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: يصطفي من يعلمه أهلاً لذلك.

أو: ﴿سَمِيعٌ﴾ لدعوى من يقول: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾، ﴿عَلِيمٌ﴾ بمخالفتهم ملَّة إبراهيم.

وقيل: ﴿سَمِيعٌ﴾ لقول امرأة عمران ﴿عَلِيمٌ﴾ بما أضمرته، ولهذا اتَّصل بقوله: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾.

(٣٥) - ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ

الْعَلِيمُ﴾.

قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ قال أبو عبيدة: ﴿إِذْ﴾ زائدة؛ أي: قالت امرأة عمران^(٢).

(١) قطعة من حديث رواه البخاري (٣٥٢٥)، ومسلم (١٤٥٩)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ٩٢).

وَأَنْكَرَ الزَّجَاجُ هَذَا، وَقَالَ: لَا يَجُوزُ إِلقاءُ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ هَذَا، فَاَلْمَعْنَى: اصْطَفَى آلَ عِمْرَانَ إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ^(١).

وَقِيلَ: أَي: وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ.

وَقَالَ الْمُبَرِّدُ: أَي: وَادْكُرْ إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ.

وَامْرَأَةُ عِمْرَانَ: هِيَ حَنَّةُ أُمِّ مَرْيَمَ، قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَكَ عَلَيَّ إِنْ رَزَقْتَنِي وَلَدًا أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ فَيَكُونَ مِنْ سِدَنِيهِ شُكْرًا لَكَ، وَكَانُوا يُحَرِّرُونَ الذُّكُورَ، فَمَنْ حُرَّرَ جُعِلَ فِي الْكَنِيسَةِ لَا يَبْرَحُهَا، بَلْ يَقُومُ بِخِدْمَتِهَا، وَكَانَ ذَلِكَ الْحَكْمُ يُلْزَمُ أَوْلَادَهُمْ إِذَا نَذَرَ الْآبَاءُ ذَلِكَ، وَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ غَنَائِمٌ، فَجُعِلَ تَحْرِيرُهُمْ لِأَوْلَادِهِمْ كَتَحْرِيرِ الرَّجُلِ الْآنَ مَمْلُوكَهُ.

وَقِيلَ: كَانَ يَثْبُتُ لِلْأَوْلَادِ الْخَيْرَةُ عِنْدَ الْبُلُوغِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَصْلُحُ لِذَلِكَ لِإِمَّا يُصِيبُهَا مِنَ الْحَيْضِ وَالْأَذَى.

﴿نَذَرْتُ﴾؛ أَي: أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي، وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِنْذَارِ، وَهُوَ الْإِعْلَامُ بِمَوْضِعِ الْمَخَافَةِ، فَالنَّذَرُ: اسْتِدْفَاعُ الْمَخُوفِ بِمَا يُعْقَدُ عَلَى النَّفْسِ^(٢) مِنْ عَمَلِ الْبِرِّ.

﴿مُحَرَّرًا﴾ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ.

وَقِيلَ: أَي: أَنْ أَجْعَلَ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا؛ أَي: خَالِصًا فَارِغًا لِلْعِبَادَةِ، وَمِنْهُ: حَرَّرْتُ الْعَبْدَ؛ أَي: أَعْتَقْتُهُ، وَحَرَّرْتُ الْكِتَابَ؛ أَي: أَخْلَصْتُهُ، وَالطَّيْنُ الْحَرُّ: الَّذِي خَلَصَ مِنَ الرَّمْلِ وَالْحَمَاءِ، وَمِنْهُ الْحَرُّ؛ لِأَنَّهُ خَلَصَ لِنَفْسِهِ.

وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْحَرَارَةِ؛ أَي: أَنَّهُ يُحْمَى فِي مَوَاضِعِ الْأَنْفَةِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٠٠).

(٢) فِي (أ): «عَلَى نَفْسِهِ».

﴿فَتَقَبَّلَ مِنِّي﴾ التَّقَبُّلُ والقبول: أَخَذَ الشَّيْءَ عَلَى الرِّضَا بِهِ، وَهُوَ مِنَ الْمُقَابَلَةِ؛ لِأَنَّهُ يُقَابَلُ بِالْجِزَاءِ مَا يُؤْخَذُ.

وقيل: كَانَ التَّحْرِيرُ مُعْتَادًا لَهُمْ، وَلَكِنْ أَلْهِمَتْ امْرَأَةُ عِمْرَانَ أَنْ تُسَلِّمَ الْوَلَدَ بِالْكَلِيَّةِ لِلَّهِ وَلَا تُرْضِعَهُ، كَمَا أَلْهِمَتْ أُمُّ مُوسَى قَذْفَهُ فِي الْبَحْرِ، وَأُرِيَ إِبْرَاهِيمُ ذَبْحَ الْوَلَدِ.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾؛ أَي: لِدُعَائِي وَنَذْرِي ﴿الْعَلِيمُ﴾ بِمَا فِي قَلْبِي.

(٣٦) - ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾.

قوله: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾؛ أَي: وَلَدْتُهَا، تَرْجِعُ الْكُنَايَةَ إِلَى ﴿مَا﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي﴾، و«مَا» يَقَعُ عَلَى الْمُؤَنَّثِ كَمَا يَقَعُ عَلَى الْمَذَكَّرِ، وَكَانَ مَا فِي بَطْنِهَا أُنْثَى.

وقيل: التَّأْنِيثُ يَرْجِعُ إِلَى النَّذِيرَةِ.

وقيل: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ فَوَضَعْتُ أُنْثَىٰ ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ﴾ كَذَا، فَأُضْمِرَ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ.

﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾ اعْتَذَرْتُ مِنْ تَحْرِيرِ الْأُنْثَى.

قيل: كَانَ لَا يَجُوزُ تَحْرِيرُ الْأُنْثَىٰ لِمَا يُصِيبُهَا مِنَ الْأَذَى وَالْحَاجَةِ إِلَى مُفَارَقَةِ الْكَنِيسَةِ.

وقيل: كَانَ يَجُوزُ تَحْرِيرُ الْأُنْثَىٰ، وَلَكِنَّهَا رَأَتْ تَحْرِيرَ الذُّكُورِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُمْ أَقْوَمُ بِالْخِدْمَةِ، وَأَقْوَىٰ عَلَيْهَا، وَأَكْمَلُ عُقُولًا.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ قُرِئَ بِسُكُونِ التَّاءِ فَيَكُونُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ، وَقُرِئَ: ﴿بِمَا وَضَعْتُ﴾^(١) فَيَكُونُ مِنْ قَوْلِهَا.

﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ عَلَى مَا سَبَقَ مِنَ الْقَوْلَيْنِ.
 ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ إِذْ لَمْ يَكُنْ لَهَا بَدٌّ^(٢) مِنْ اسْمٍ.
 ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا﴾؛ أَي: أَمْنُهَا وَأُجِيرُهَا ﴿بِكَ﴾ يُقَالُ: عَاذَ بِفُلَانٍ؛ أَي: التَّجَأَ إِلَيْهِ.
 ﴿وَذُرِّيَّتَهَا﴾؛ أَي: أَوْلَادَهَا، يَعْنِي: عَيْسَى، وَقِيلَ: ذُرِّيَّتَهَا إِنْ كَانَتْ لَهَا ذُرِّيَّةٌ.
 ﴿مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾: أَي: الْمَرْمِيَّ بِالشَّهْبِ الْمَطْرُودِ.
 وَقِيلَ: الْمَشْتُومُ، وَفِي الْخَبَرِ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُوَلَّدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَاوِي الْخَبَرِ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(٣).

(٣٧) - ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُؤُا أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا﴾؛ أَي: قَبِلَهَا.
 قِيلَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ عَمْرَانِ أَيْسَتْ مِنَ الْوَلَدِ، وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ، فَرَأَتْ

(١) هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ عَامِرٍ، وَالْأُولَى قِرَاءَةُ الْبَاقِينَ. انْظُرْ: «السَّبْعَةُ» (ص: ٢٠٤)، و«التَّيْسِيرُ» (ص: ٨٧).

(٢) فِي (أ): «نَد».

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٦٦).

طَائِرًا يُطْعِمُ فَرَحًا لَهُ، فَتَحَرَّكَتْ نَفْسُهَا لِلْوَلَدِ، فَدَعَتْ اللَّهَ أَنْ يَهَبَ لَهَا وَلَدًا، فَحَمَلَتْ بِمَرْيَمَ، وَهَلَكَ عِمْرَانُ، وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ مَاتَانَ، فَذَرَتْ تَحْرِيرَهُ^(١).

وَلَمَّا خَافَتْ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهَا وَلَدُهَا لَفَّتْهَا فِي خِرْقَةٍ فَوَضَعَتْهَا فِي الْكَنِيسَةِ، فَتَنَافَسَ فِيهَا الْأَحْبَارُ أَنْ تَكُونَ عَنْدهُمْ؛ لِأَنَّهَا بِنْتُ إِمَامِهِمْ، فَقَالَ زَكْرِيَّا: أَنَا أَحَقُّكُمْ بِهَا؛ لِأَنَّ خَالَتَهَا عِنْدِي، فَقَالُوا: لَوْ تُرِكَتْ لَقَرِيبٍ لَكَانَ أُمُّهَا أَوْلَى بِهَا، وَلَكِنَّا نَقْتَرِعُ عَلَيْهَا بِأَقْلَامِنَا فَتَكُونُ عِنْدَ مَنْ خَرَجَ سَهْمُهُ، وَكَانَ زَكْرِيَّا مَعَ مَنْ فِي بَيْتِ الْمَقْدَسِ مِنَ الْأَحْبَارِ يَكْتُبُونَ مَا دَرَسَ مِنْ عِلْمِهِمْ، فَأَخَذُوا أَقْلَامَهُمْ، وَهُمْ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا، وَانْطَلَقُوا إِلَى نَهْرٍ جَارٍ، وَقَالُوا: نَطْرَحُ أَقْلَامَنَا مَعَ الْجِرْيَةِ فَمَنْ صَعِدَ قَلَمُهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، فَصَعِدَ قَلَمُ زَكْرِيَّا فَأَخَذَهَا^(٢).

(١) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٣٢ / ٥) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: تَزَوَّجَ زَكْرِيَّا وَعِمْرَانُ أُخْتَيْنِ، فَكَانَتْ أُمُّ يَحْيَى عِنْدَ زَكْرِيَّا، وَكَانَتْ أُمُّ مَرْيَمَ عِنْدَ عِمْرَانَ، فَهَلَكَ عِمْرَانُ وَأُمُّ مَرْيَمَ حَامِلٌ بِمَرْيَمَ، فَهِيَ جَنِينٌ فِي بَطْنِهَا، قَالَ: وَكَانَتْ فِيمَا يَزْعُمُونَ قَدْ أُمْسِكَ عَنْهَا الْوَلَدَ حَتَّى أَسْنَتْ، وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِمَكَانٍ، فَبَيْنَا هِيَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ نَظَرَتْ إِلَى طَائِرٍ يُطْعِمُ فَرَحًا لَهُ...، وَهَكَذَا ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٥٣ / ٨)، وَالبَغْوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٩ / ٢). وَرَوَاهُ بَنُحُوهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٣٥ / ٥) عَنْ عِكْرَمَةَ.

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٤٩ / ٥) عَنْ السَّدِيِّ، وَ(٣٥٠ / ٥) عَنْ عِكْرَمَةَ. وَرَوَاهُ ابْنُ عَسَاكَرٍ فِي «تَارِيخِهِ» (٧٨ / ٧٠ - ٧٩) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَفِي إِسْنَادِهِ إِسْحَاقُ بْنُ بَشْرٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٢٨٦ / ١٠ - ٢٨٧)، مِنْ طَرِيقِ السَّدِيِّ عَنْ أَشْيَاخِهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ مَقَالٌ، فَقَدْ قَالَ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٧٥ / ١) عَنْ هَذَا الْإِسْنَادِ: وَلَسْتُ أَعْلَمُهُ صَحِيحًا، إِذْ كُنْتُ بِإِسْنَادِهِ مَرْتَابًا. وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي زَمَنِينَ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٨٦ / ١) عَنْ الْكَلْبِيِّ.

وَعَلَّقَ الْبُخَارِيُّ بِالْجَزْمِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «اقْتَرَعُوا فَجَرَّتِ الْأَقْلَامُ مَعَ الْجِرْيَةِ، وَعَالَ - أَي: ارْتَفَعَ - قَلَمُ زَكْرِيَّا الْجَرِيَّةَ فَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا». انْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» (٢٩٢ / ٥ - ٢٩٤).

وقال: ﴿بَقْبُولٍ﴾ ولم يُقْل: «بَتَقْبُلٍ»؛ لأنَّهما بمعنى واحدٍ، وهو كقولك: تكلَّمتُ كلامًا، وهذا يُسمَّى المصدرَ على غير الصَّدرِ، وقد بيَّناه في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ ثِقَةً﴾.

﴿بَقْبُولٍ حَسَنٍ﴾؛ أي: رضيها مكانَ المُحرَّرِ الذي نذرته امرأةُ عمرانَ.

قال ابنُ عباسٍ: سلكَ بها طريقَ السَّعداءِ^(١).

﴿وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾؛ أي: أنبتَها فنبَتَ نباتًا حسنًا؛ أي: في صلاحٍ وطاعةٍ.

وقيل: سوَّى خلقَها.

وقيل: كانت تنبتُ في اليومِ ما ينبتُ المولودُ في عامٍ.

قال الحسنُ: والله ما غدَّتْها حنَّةٌ ساعةً من ليلٍ ولا نهارٍ، وإنَّ الله أنبتَها بغذاءٍ من السَّماءِ كما قال: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾^(٢).

وقيل: إنَّها لم تلتَقِمْ ثديًا قطُّ.

﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾؛ أي: ضمَّها إلى نفسه وقامَ بأمرِها، وقُرئَ ﴿زَكَرِيَّا﴾ بالقصرِ والمدِّ، كالهيجا والهيجاءِ، والألفُ ألفُ التَّأنيثِ، ولهذا لا تنصرفُ في معرفةٍ ولا نكرةٍ، ولو كان اسمًا أعجميًا لانصرفَ في النكرة.

وقُرئَ: ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ بالتَّشديدِ ﴿زَكَرِيَّا﴾ بالفتح^(٣)؛ أي: ضمَّنها اللهُ زَكَرِيَّا لَمَّا خَرَجَتْ قَرْعَةُ زَكَرِيَّا.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٢٦٣/٨) من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. وجويبر متروك.

(٢) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٣٥٧/٥).

(٣) قرأ حمزة والكسائي وعاصم: ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ بتشديد الفاء، وباقي السبعة بتخفيفها. وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص: ﴿زَكَرِيَّا﴾ مقصوراً، وشعبة: (زَكَرِيَّا) بالمد مع النصب، وباقي السبعة بالمد مع الرفع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٤ - ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

وَقُرِئَ: (وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا) ^(١)؛ أي: صار كفيلاً ضامناً.

وقيل: إنها تكلّمت صغيرة حين أجابت زكرياء وقالت: ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، ولهذا كثر تنافس الأخبار في كفاليتها.

وقيل: إنما تكلّمت بهذا بعد أن فطمت، وكفلها زكريا أيضاً بعد أن فطمت.

﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ﴾ قيل: بنى زكرياء لها محراباً في المسجد، وجعل باباً في وسطه لا يرقى إليها إلا بسلم، ولا يصعد إليها غيره. والمِحْرَابُ في اللغة: أشرف المجالس.

وقيل: المِحْرَابُ: الغرفة، ومنه: ﴿إِذْ تَسَوَّوْا الْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١].

وقيل: سُمِّيَ المِحْرَابُ به لانفراد الإمام فيه، يُقال: فلانُ حربٌ لفلانٍ؛ أي: بينهما مباحضة.

وقيل: لأنّه يُحَارِبُ المُصَلِّي مع الشَّيْطَانِ.

وقيل: المِحْرَابُ: المَحْوُطُ؛ لأنّه موضعُ حَرَبَةِ الرَّجُلِ، وهي ماله.

﴿وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ قال ابنُ عباسٍ: ثمرُ الصَّيْفِ في الشَّتَاءِ، وثمرُ الشَّتَاءِ في الصَّيْفِ ^(٢)، تأتيها به الملائكة من الجنة.

وقيل: كان من الثَّمارِ المُعتادة، ولكنَّ الله كان يُوصِلُها إليها من غيرِ واسطة آدمي.

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦) عن ابن كثير، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٦) عن

أبي عبد الله المزني. وهي خلاف المشهور عن ابن كثير.

(٢) انظر ما روي من ذلك في «تفسير الطبري» (٥/ ٣٥٣ - ٣٥٧) عن ابن عباس وجمع.

وقيل: على أيدي قوم من الصّالحين من غير أن ينال زكريّا في ذلك تعب،
فقولها: ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾؛ أي: بتيسير الله على يد الصّالحين، وهذا كان كرامة لها.

﴿أَنْ لِّكَ هَذَا﴾؛ أي: من أين لك هذا؟

﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ قيل: هو^(١) من كلام مريم، وقيل: هو من قول الله.

(٣٨) - ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ، قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ

الدُّعَاءِ﴾.

قوله: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾؛ أي: عند ذلك، و«هناك» و«حيث» للمحلّ،
و«عند» و«حين» للوقت، ثمّ يوضع المحلّ محلّ اسم الوقت، فيقال: «كان ذلك
حيث ولي زيد»، أي: حين ولي زيد.

وقيل: أي: في ذلك المحلّ دعا زكريّا، فيجري ﴿هُنَالِكَ﴾ على حقيقته،
وأصله: «هنا»، والكاف للخطاب؛ مثل «ذا» و«ذاك»، ثمّ قالوا: «هنالك» كما
قالوا: «ذلك»؛ أي: إنّ زكريّا لمّا رأى من خرق العادة ما رأى طمع في الولد بعد
كبره وعقر امرأته.

﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ﴾؛ أي: من عندك ﴿لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً﴾؛ أي: ولدًا طيبًا، والذُّرِّيَّةُ تقعُ
على الواحد والجمع، والذكر والأنثى.

﴿طَيِّبَةً﴾؛ أي: تُستطابُ في الشّمائل والمذاهب.

﴿طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ؛ أي: لا يخفى عليك ما يسأل العبد.

(١) في (أ): «هذا».

وقيل: أي: مُجيبُ الدُّعاءِ، تقولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ أي: أجابَ، وسمِعًا وطاعةً لأمرِك؛ أي: إجابةً؛ لأنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ.

وقيل: السَّمِيعُ بمعنى المسموعِ كالجريحِ والقتيلِ؛ أي: الدُّعاءُ عندك مسموعٌ لأنَّك مُجيبٌ.

وقيل: إِنَّ الأنبياءَ لا يَسْأَلُونَ إِلَّا عِنْدَ الْإِذْنِ، فالمعنى: عند ذلك أَذِنَّا لَزَكَرِيَّا فِي سُؤَالِ الْوَلَدِ.

(٣٩) - ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحَارِبِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾.

قوله: ﴿الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ﴾؛ أي: استجاب دُعاءه وأسمعه على ألسنة الملائكة وهو قائمٌ في محرابه يُصَلِّي، يُقال: ناداه نداءً، والنداءُ بالضمِّ: الاسمُ، ويكثرُ هذا البناءُ في الأصواتِ، مثل الدُّعاءِ والرُّعاءِ والبكاءِ والهتافِ والصُّراخِ.

ثمَّ؛ هذا النداءُ كانَ من جماعةٍ من الملائكة، وقيل: من جبريل، فُنُسِبَ إلى الجنسِ؛ أي: أتاه النداءُ من هذا الجنسِ الذين هم الملائكة كما يُقال: «ركبَ فلانٌ في السفنِ»، وإنَّما ركبَ في واحدةٍ، وقد يُخبرُ عن الواحدِ بلفظِ الجمعِ إذا كان رئيسًا له أتباعٌ.

قُرئ: ﴿فناداه﴾، وقُرئ: ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ﴾ بكسرِ ﴿إِنَّ﴾ على الحكايةِ؛ أي: فنادثه الملائكةُ فقالت: ﴿إِنَّ اللَّهَ﴾، وإضمارُ القولِ كثيرٌ في القرآنِ.

(١) قرأ حمزة والكسائي: (فناداه) بالتذكير مع الإمالة للآلف بعد الدال، وباقي السبعة: ﴿فَنَادَتْهُ﴾ بالتأنيث. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

وَقُرِئَ: ﴿أَنَّ اللَّهَ﴾^(١)؛ أي: فنادته بأن الله، فلما حُذِفَ الباءُ نُصِبَتْ ﴿أَنَّ﴾. ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ بالتَّشْدِيدِ، وَقُرِئَ بالتَّخْفِيفِ: ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ من بَشَرَ يَبْشُرُ بَشْرًا^(٢)، بمعنى: بَشَرَ وَأَبَشَرَ، وَأَصْلُهُ: إِصَابَةُ الْبَشَرَةِ، فَالْخَبَرُ السَّارُّ يُسَمَّى بَشَارَةً لِأَنَّهُ يَظْهَرُ عَلَى الْبَشَرَةِ أَثَرُهُ.

﴿يَحْيَى﴾؛ أي: بَشَرْتَهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَنَّ امْرَأَتَهُ سَتَحْمِلُ بَابْنٍ يُسَمَّى يَحْيَى، وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ مِنَ اللَّهِ، وَهِيَ تَشْرِيفٌ لِيَحْيَى.

و«يَحْيَى» لَا يَنْصَرَفُ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ اسْمًا أَعْجَمِيًّا فَقَدْ اجْتَمَعَ فِيهِ الْعُجْمَةُ وَالتَّعْرِيفُ، وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا فَهُوَ مَعْرِفَةٌ وَمُشَبَّهٌ لِلْفِعْلِ.

ثُمَّ قِيلَ: سُمِّيَ يَحْيَى لِأَنَّ اللَّهَ أَحْيَاهُ بِالطَّاعَةِ فَلَمْ يَهْمَّ بِمَعْصِيَةٍ.

وَقِيلَ: لِأَنَّهُ اسْتُشْهِدَ، وَالشُّهَدَاءُ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ.

وَقِيلَ: لِأَنَّهُ حَيَّ بِهِ عُقْرُ أُمِّهِ.

﴿مُصَدِّقًا﴾ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ ﴿بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾؛ أي: مُصَدِّقًا بِعَيْسَى أَنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، وَسُمِّيَ عَيْسَى كَلِمَتَهُ لِأَنَّهُ حَدَثَ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿كُنْ﴾، فَسُمِّيَ كَلِمَةً لِأَنَّهُ بِهَا كَانَ، وَهَذَا تَخْصِيصُ الذِّكْرِ، وَأَيْضًا خَصَّهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَبٌ.

وَقِيلَ: سُمِّيَ كَلِمَةً؛ لِأَنَّ النَّاسَ اهْتَدَوْا بِهِ كَمَا يَهْتَدُونَ بِكَلَامِ اللَّهِ إِلَى الدِّينِ، وَهَذَا

(١) قرأ حمزة وابن عامر بالكسر، وباقي السبعة بالفتح. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) قرأ بالثالثة حمزة والكسائي، والباقون بالأولى. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥ - ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٧). وقرئ شاذًا: (يُبَشِّرُكَ) ونسبت لابن مسعود. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٩)، و«البحر المحيط» (٥/ ٣٤٣).

كما سَمَّاهُ رُوحًا لِأَنَّهُ حَيٌّ بِهِ قَوْمٌ مِنَ الضَّلَالَةِ كما يُحْيِي بِالرُّوحِ، وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ أَيْضًا رُوحًا فِي قَوْلِهِ: ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

وكان يحيى أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بَعِيسَى، وكان أكبرَ في السَّنِّ منه بخمسةِ سنين.
وقيل: بثلاثِ سنين.

قال ابنُ عَبَّاسٍ: كانت أُمُّ يحيى تقولُ لمريمَ: إِنِّي لأَجِدُ الذي في بطني يسجُدُ للَّذي في بطنيكَ، فهذا تصديقُه لعيسى^(١)، وكان هذا من مُعْجَزَاتِ عيسى.

وقيل: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: بكتابٍ منَ الله، كما يُقالُ للقَصيدةِ: كلمةٌ.
﴿وَسَيِّدًا﴾ من سادَ يسودُ سُودُودًا وسيادةً؛ أي: صارَ رئيسًا، وهو مثلُ الصَّيِّبِ والميِّتِ، ثُمَّ قِيلَ لِلسَّيِّدِ: المالكُ.

وقيل: الذي يفوقُ قومَه في الخيرِ.

وقيل: سُمِّيَ السَّيِّدُ سَيِّدًا؛ لِأَنَّ سَوَادَ النَّاسِ - أي: مُعْظَمَهُمْ - يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ.

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: السَّيِّدُ: الكَرِيمُ على رَبِّهِ^(٢).

وقال رسولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

وقال عليه السَّلَامُ لِبَنِي سَلَمَةَ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ؟» فقالوا: الجَدُّ بْنُ قَيْسٍ، وَإِنَّا لَنَرَاهُ

(١) رواه الطبري (٣٧٢ / ٥)، ومعنى السجود هنا: الخضوع والتعظيم، كما ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤٢ / ٢).

(٢) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما الواحدي في «البيسط» (٢٢٧ / ٥)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٣٧٥ / ٥) عن مجاهد ويزيد الرقاشي.

(٣) رواه البخاري (٢٧٠٤) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

بُبْخُلٍ، فَقَالَ: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ»^(١)، فَبَيَّنَ أَنَّ الْبُخْلَ يَحْرِمُ السُّودْدَ^(٢).

﴿وَحَصُورًا﴾ يُقَالُ: حَصَرَهُ يَحْصُرُهُ حَصْرًا^(٣)؛ أَي: حَبَسَهُ، وَحَصَرَ الرَّجُلُ؛ أَي: اعْتَقَلَ بَطْنَهُ، وَحَصَرَ عَنِ النَّسَاءِ فَهُوَ حَصُورٌ، وَالْحَصُورُ أَيْضًا: الْبُخِيلُ، وَالْحَصُورُ: الَّذِي يَكْتُمُ السِّرَّ.

ثُمَّ قِيلَ: الْحَصُورُ عَنِ النَّسَاءِ، فَعَوْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٌ؛ أَي: مُحْصُورٌ، مِثْلَ: رَكُوبٌ وَحَلُوبٌ؛ أَي: مَرَكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ.

وَقِيلَ: هُوَ بِمَعْنَى فَاعِلٌ؛ أَي: حَصَرَ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ قَذَاةً مِنَ الْأَرْضِ وَقَالَ: «كَانَ ذَكَرُهُ مِثْلُ هَذِهِ الْقَذَاةِ»^(٤)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ عَنِئًا،

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٦) من حديث جابر رضي الله عنهما.

(٢) في (أ): «يحرّم السّودد».

(٣) بعدها في (أ): «وحصوراً».

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٤٤/٢)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢٣٤/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفي إسناده حجاج بن سليمان الرعيني أبو الأزهر عن الليث قال الذهبي في «الميزان»: قال ابن يونس: في حديثه مناكير، وقال أبو زرعة: منكر الحديث. ومشاه ابن عدي.

قال القاضي عياض في «الشفاء» (٨٨/١): قد أنكر هذا حذاق المفسرين ونقاد العلماء، وقالوا: هذه نقيصة وعيب ولا يليق بالأنبياء عليهم السلام، وإنما معناه: أنه معصوم من الذنوب؛ أي: لا يأتيها كأنه حصور عنها، وقيل: مانعاً نفسه من الشهوات، وقيل: ليست له شهوة في النساء، وقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص وإنما الفضل في كونها موجودة ثم يمنعها إما بمجاهدة كعيسى أو بكفاية من الله عز وجل كيحيى عليه السلام، ثم هي في حق من قدر عليها وقام بالواجب فيها ولم تشغله عن ربه درجة عليا، وهي درجة نبينا ﷺ الذي لم يشغله كثرتهم عن عبادة ربه، بل زاده ذلك عبادة بتحسينهن وقيامه عليهن واكتسابه لهن وهدايته إياهن.

والمُعْظَمُ على أَنَّهُ بمعنى الفاعلِ؛ أي: حَصَرَ نَفْسَهُ عَنْهُمْ بِاخْتِيَارِهِ، وهذا هو الذي يُمدَحُ به المرءُ، وَمَنْ قال: إِنَّهُ بمعنى محصورٍ، قال: عَصَمَهُ عن هذا النَّوعِ مِنَ الشَّهْوَةِ. وقيلَ: هو من قولك: فلانٌ حَصُورٌ؛ أي: لا يحضرُ الميسرَ مع النَّدامي، فكان يحيى لا يشهدُ مواضعَ اللَّعِبِ مع الصِّبيانِ، قال الله: ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾ [مريم: ١٢].

﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾؛ أي: جعله الله نبيًّا، ثُمَّ قيلَ: تحَقَّقَتْ لَهُ النُّبُوَّةُ فِي الصَّبَا. وقيلَ: كان نبيًّا في حكمِ الله، ثُمَّ أظهره بعد البلوغ. والنَّبِيُّ: المُخْبِرُ عن الله، وأصلُّه الهمزُ، فتركَ لكثرةِ دَوْرانِهِ على الألسنة، كما فَعَلَ فِي البَرِّيَّةِ، وهي من برأ الله الخلقَ، وقد همزَ نافِعُ «النَّبِيِّ» والأَنْبِيَاءِ والنَّبِيِّينَ» في القرآن^(١).

وقيلَ: هو غيرُ مهموزِ الأصلِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ الطَّرِيقُ، فهو طريقٌ إلى الله. وقيلَ: إِنَّهُ مِنَ النُّبُوَّةِ والنَّبَاوَةِ، وهي ما ارتفعَ مِنَ الأرضِ؛ أي: أَنَّهُ العَالِي القَدْرِ الرَّفِيعُ الشَّانِ.

﴿الصَّالِحِينَ﴾؛ أي: من آبَاءِ صالحينَ، والصَّالِحُ: مَنْ أَدَّى حَقَّ الله وَحَقَّ الخلقِ.

= ونقل كلامه ابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية وزاد: والمقصود: أنه مدح ليحيى بأنه حصور، ليس أنه لا يأتي النساء، بل معناه: أنه حصور من الفواحش والقاذورات، ولا يمنع ذلك من تزويجه بالنساء الحلال وغشيانهن وإيلادهن، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا حيث قال: ﴿هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ كأنه قال: ولدًا له ذرية ونسل وعقب، والله أعلم.

(١) انظر: «السبعة» (ص: ١٥٧)، و«التيسير» (ص: ٧٣).

(٤٠) - ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ

يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾.

قوله: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾؛ أي: قال زكرياء: يا رب.

ثم؛ قيل: خاطب جبريل؛ أي: يا سيدي، أنى يكون لي غلام؟

وقيل: خاطب الحق.

ولم يكن هذا استبعاداً للولد، وهو الذي سأل الله الولد، ولكنه تعجب وتعظيم
لقدره الله؛ أي: ما أعجب أمره وأعظم قدرته.

وقيل: أي: على أي حال يكون ذلك، أتردني إلى حال الشباب، وكذا امرأتي،
أو مع الكبر والعقر، أم يكون الولد من هذه المرأة أو من امرأة غيرها؟

وقيل: كان دُعاؤه قبل البشارة بأربعين سنة، وقيل: بستين سنة، فنسي ما سأل
ربه، واستبعد الولد على كبر السن، وكان يوم البشارة ابن مئة وعشرين سنة، وامرأته
بنت ثمان وتسعين^(١) سنة، ذكره ابن عيينة^(٢).

والغلام: الشاب من الناس، وأصله: الغلمة والاعتلام، وهو شدة طلب النكاح.
﴿وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ هو من كبر الرجل يكبر؛ أي: أسن، وكل شيء بلغته فقد
بلغك، يعني: بلغت الكبر، تقول: «تلقيت الحائط» و«تلقاني الحائط»، ولا يقال:
«بلغني البلد»، والفرق: أن الكبر بمنزلة الطلب فيأتيك بحدوثه فيك.

﴿وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ﴾ هي التي لا تلد، يقال: عقرت تعقر عقرًا وعقارة، من باب
عظم يعظم، وعقر الرجل وعقر وأعقر أيضًا: إذا لم يحمل له ولد، ورجل عاقر.

(١) في (أ): «وسبعين».

(٢) ذكره الواحدي في «البيضا» (٥ / ٢٣٥).

وقال الزَّجَّاجُ: عاقرٌ؛ أي: ذاتُ عُقْرِ؛ لأنَّ اسمَ الفاعلِ من بابِ عَظُمَ يَعْظُمُ على فَعِيلَةٍ^(١).

﴿قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾؛ أي: قال جبريلُ ذلك، وقيل: قال الله ذلك.

﴿كَذَلِكَ﴾؛ أي: مثل هذا من الأمرِ يفعلُ الله الذي يشاءُوه.

(٤١) - ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ﴾.

قوله: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً﴾ طلبَ علامةً يُعرفُ بها حملُ امرأته؛ ليزيدَ في العبادةِ شكرًا لله، وليتعجَّلَ السُّرورَ، وهذا يدلُّ على أنَّه بُشِّرَ بالولدِ قبلَ العلوقِ، ويحتملُ أنَّه بُشِّرَ بعدَ العلوقِ قبلَ أنَ يظهرَ لهما.

﴿قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾؛ أي: إذا جامعَها على طَهرٍ تُصيحُ صحيحًا، ولكن لا تُطيقُ الكلامَ إلا رمزًا تومئُ برأسِكَ أو يدِكَ أو تكتبُ.

وقيل: فَوَضَّ ذلكَ إليه؛ أي: علامةٌ حصولِ الولدِ أنَ تمتنعَ ثلاثةَ أيَّامٍ باختيارِكَ عن مُكالمةِ النَّاسِ وتشتغلَ بزواجِكَ صارفًا همَّكَ إلى هذا الشَّأنِ.

والذي عليه المُفسِّرونَ الأوَّلُ.

وقيل: طَلَبَ الآيةَ لأنَّ كلامَ الملكِ لم يكنُ صريحًا، فطلبَ آيةً ليعلمَ أنَّه لم

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/٤٠٨)، و«البيسط» (٥/٢٣٧)، ووقع في النسختين: «فعيل»

بدل «فعيلة»، والمثبت من المصدرين المذكورين، وزادا: «نحو ظُرفت فهي ظريفة، وإنما (عاقر)

على: ذات عقر».

يَكُنْ كَلَامَ شَيْطَانٍ، وَكَانَ يَقْدُرُ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَعَلَى التَّسْبِيحِ فِي تِلْكَ الْآيَامِ، وَلَا يَقْدُرُ عَلَى كَلَامِ النَّاسِ.

﴿سَوِيًّا﴾^(١)؛ أَي: وَأَنْتَ سَوِيٌّ، فَكَانَ يُسَبِّحُ، وَكَانَتْ هَذِهِ دَلَالَةً أُخْرَى، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ يَعْنِي: فِي تِلْكَ الْآيَامِ عِنْدَ قَوْمٍ.

﴿الْأَرْمَازَ﴾ الرَّمُزُ: الْإِيمَاءُ بِالشَّفَتَيْنِ وَالْحَاجِبِ وَالْعَيْنِ^(٢)، مِنْ قَوْلِكَ: رَمَزَ يَرْمِزُ وَيَرْمِزُ، مِثْلُ: نَصَرَ يَنْصُرُ وَضَرَبَ يَضْرِبُ^(٣)، وَفِي الْخَبَرِ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَسْبِ الرَّمَاةِ^(٤)، وَهِيَ الْفَاجِرَةُ؛ لِأَنَّهَا تَرْمِزُ وَتُومِئُ.

(١) قَوْلُهُ: ﴿سَوِيًّا﴾ كَذَا ذَكَرَهُ هُنَا، وَلَعَلَّهُ سَهُوٌ أَوْ سَبَقَ قَلَمٌ، فَهُوَ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ وَلَيْسَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ.

(٢) فِي (أ): «وَالْحَوَاجِبِ وَالْعَيْنَيْنِ».

(٣) فِي (أ): «مِثْلُ نَصَرَ يَنْصُرُ وَضَرَبَ يَضْرِبُ».

(٤) رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٣/ ٣٥٥ - ٣٥٦)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٣٨)، وَابْنُ زُبَيْرٍ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٠٠٢٦)، وَالْخَلَالُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ» (ص: ٦٧)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي «السِّنَنِ الْكَبِيرِ» (٦/ ١٢٦)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي «الزَّيْنَةِ» (٦/ ٢٠٣٨)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً، جَمِيعُهُمْ بَلْفُظُ: «الرَّمَاةُ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «قَالَ الْحَجَّاجُ: الرَّمَاةُ: الرَّمَاةُ».

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَرْفَ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أُخِذَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ، الرَّمَاةُ، وَهَذَا عِنْدِي خَطَأٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَاهَا مَأْخُودٌ مِنَ الرَّمَزِ، وَهِيَ الَّتِي تُومِئُ بِشَفَتَيْهَا أَوْ بَعَيْنَيْهَا، فَأَيُّ كَسْبٍ لَهَا هَا هُنَا يُنْهَى عَنْهُ. وَلَا وَجْهَ لِلْحَرْفِ إِلَّا مَا قَالَ حَجَّاجُ: زَمَارَةٌ. وَهُوَ أَثْبَتُ عِنْدَنَا مِمَّنْ خَالَفَهُ».

وَقَالَ ابْنُ قَتِيْبَةٍ فِيمَا يَرُدُّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ: الصَّوَابُ: الرَّمَاةُ، لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْبَغْيِ أَنْ تَرْمِزَ بِعَيْنَيْهَا وَحَاجِبَيْهَا. انْظُرْ: «إِصْلَاحُ غَلَطِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لابْنِ قَتِيْبَةٍ (ص: ٥٩ - ٦٢)، وَ«تَهْذِيبُ اللُّغَةِ» (١٤٢/ ١٣).

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ قَتِيْبَةٍ هَكَذَا: «ثَمَنُ الْكَلْبِ وَأَجْرُ الرَّمَاةِ مِنَ السُّحْتِ».

وَالنَّصَارَى يَدْعُونَ أَنَّهُ احْتَبَسَ لِسَانُ زَكَرِيَّا عَقُوبَةً لَهُ؛ لَأَنَّهُ سَأَلَ الْآيَةَ بَعْدَ مَا بَشَّرَتْهُ الْمَلَائِكَةُ. وَقَدْ ذَكَرَهُ قَتَادَةُ وَالرَّبِيعُ وَقَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(١).

وَقِيلَ: الْآيَةُ: الْفَرِيضَةُ؛ فَإِنَّ الْفَرَائِضَ عِلَامَاتُ الشَّرْعِ؛ أَي: وَظَفَ عَلَيَّ زِيَادَةً فِي التَّكْلِيفِ شُكْرًا، فَجَعَلَ عَلَيْهِ أَلَّا يَتَكَلَّمَ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَقَدْ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ كَقَوْلِ مَرْيَمَ: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦].

وَقِيلَ: هَذَا الصَّمْتُ بِمَعْنَى الصَّوْمِ؛ أَي: آيَتُكَ أَنْ تَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَكَانُوا لَا يَتَكَلَّمُونَ فِي أَيَّامِ الصَّوْمِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ.

﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا﴾ قِيلَ: أَرَادَ: فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ الَّتِي هِيَ ثَلَاثُ لَيَالٍ، فَكَانَ ذَلِكَ أَعْجُوبَةً أَيْضًا؛ لَأَنَّهُ قَدَّرَ عَلَى الذِّكْرِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى كَلَامِ النَّاسِ.

وَقِيلَ: أَرَادَ: وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا بَعْدَ هَذِهِ الْمُدَّةِ.

= وتعبق أبو بكر ابن الأنباري كما في «تصحيفات المحدثين» للعسكري (١٧٧/١) ما قاله ابن قتيبة بقوله: والذي رواه ابن قتيبة: «الرمازة» بالراء قبل الزاي خطأ، والاختيار عندي: «الزمارة» بالزاي المعجمة - على ما قال أبو عبيد - لحجج ثلاث:

إحداها: أن أصحاب الحديث أجمعوا عليها ولم يعرفوا الراء.

والثانية: أن الزمارة: الفاجرة؛ لأنها تحسن نفسها وكلامها، والزمير عند العرب: الحسن... قال ابن الأعرابي: الزمر: الحسن، قال ومن هذا قيل للفاجرة: زمارة لأنها تزم نفسها تحسنها، وقال الأصمعي في قوله: «غناؤه زمر»؛ أي: غناؤه حسن كأنه من مزامير آل داود.

والحجة الثالثة: أنها سميت زمارة لمهانتها وقلة ما فيها من الخير من قولهم: زمر المروءة... إلى آخر ما قال.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٩٧)، والطبري في «تفسيره» (٥ / ٣٨٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (١ / ١٩٣) عن قتادة، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٣٨٦) عن الربيع، وروى الطبري في «تفسيره» (٥ / ٣٨٧) عن جبير بن نفير قال: ربا لسانه في فيه حتى ملأه، ثم أطلقه الله بعد ثلاث.

﴿وَسَبِّحْ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَرِ﴾؛ أي: صلِّ لله، والصَّلَاةُ تسبيحٌ لا شتمالِها على التَّسْبِيحِ.

وقيل: أراد التَّسْبِيحَ بعينه.

والعِشِيُّ: آخرُ النَّهَارِ، وهو جمعُ «عِشَّة».

والإِبْكَارُ: مصدرُ أَبْكَرَ؛ أي: صار في وقتِ الْبُكْرَةِ، وَبَكَرَ وَبَكَرَ تَبَكَرَ.

وقيل: العِشِيُّ من وقتِ الزَّوَالِ إلى الغروبِ.

(٤٢) - ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ

الْعَالَمِينَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ﴾ هو عطفٌ على قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾؛ أي: وكَلَّمَتِ الملائكةُ مريمَ.

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾؛ أي: اختارَكِ وأَحْسَنَ إِبَاتَكِ ﴿وَطَهَّرَكِ﴾؛ أي: من الكفرِ والذُّنُوبِ.

وأرادَ بالملائكةِ جمعًا منهم. وقيل: جبريلٌ وحده.

وقيل: إِنَّ مريمَ كانت لا تحيضُ، ولهذا قال: ﴿وَطَهَّرَكِ﴾.

﴿وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾؛ أي: وَلَدَتْ من غيرِ بعلٍ، وجعلَ المسيحَ في

حَجْرِكَ، وشَهِدَ لَكَ وَلَدُكَ بِالْبَرَاءَةِ، وكَفَاكِ أَمْرَ الْمَكْسَبِ وَالْمَعَاشِ، وَأَتَاكِ رِزْقَكَ مِنَ الْجَنَّةِ.

﴿عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾؛ أي: عَالَمِي زَمَانِهَا.

وقيل: على نساء العالمين كلهم؛ إذ ليس في النساء امرأة ولدت من غير بعلٍ غير مريم، ويجوز أن يفضل شخص شخصاً في أمرٍ دون غيره.
وكرر الاصطفاء تأكيداً، أو يقال: الأول: بأن أنبتها نباتاً حسناً، والثاني: في أمرٍ عيسى عليه السلام.

(٤٣) - ﴿يَعْرِيضُ أَقْنِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾.

قوله: ﴿يَعْرِيضُ أَقْنِي لِرَبِّكَ﴾ حثها على الشكر على الاصطفاء وأمرها بالصلاة.
والقنوت: القيام الطويل في الصلاة.
وقيل: القنوت: الطاعة.

﴿وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي﴾ قَدَّمَ السُّجُودَ عَلَى الرُّكُوعِ، وَلَكِنَّ الْوَائِلَ لَيْسَتْ لِلتَّرْتِيبِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ كَانَ السُّجُودُ قَبْلَ الرُّكُوعِ فِي ذَلِكَ الشَّرْعِ^(١).
وقيل: (اسجدي)؛ أي: صلي، كقوله: ﴿وَأَذْبَرَ السُّجُودَ﴾ [ق: ٤٠]؛ أي: الصلوات.
وقوله: ﴿وَأَرْكَعِي﴾؛ أي: اخضعي واشكري، كقوله: ﴿وَحَرَّارَكَا﴾ [ص: ٢٤]؛ أي: شاكرًا^(٢).

وقيل: لَمْ يُرِدِ الْجَمْعَ، بَلْ أَرَادَ: اسْجُدِي فِي حَالٍ وَارْكَعِي فِي حَالٍ.
﴿مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾؛ أي: كوني من جملة المصلين.
وقيل: أُمِرَتْ بِالصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ.

(١) في (أ): «في ذلك الوقت».

(٢) في (أ): «أي: ساجدا».

وقيل: إنَّ مريمَ لما سمعتُ منَ الملائكةِ هذا قامتُ في الصَّلَاةِ حتَّى وَرِمَتْ
قَدَمَاهَا وسالتا دَمًا.

(٤٤) - ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ
يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾.

قوله: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾؛ أي: الذي مضى من ذكرِ زكرياءَ ويحيى ومريمَ
من أخبارِ الغيبِ لا يعلمُها آدميٌّ، فعِلْمُ النَّبِيِّ عليه السَّلَامُ بذلك من مُعْجَزَاتِهِ.
﴿نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾؛ أي: نُلقيه إليك.

﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَقْلَمَهُمْ﴾ قيل: أَلقوا الأقلامَ التي كانوا يكتبونَ بها.
وقيل: قَداحهم، وهي سهامٌ مَبْرِيَّةٌ.
وقيل: عَصِيَّهم.

والقَلَمُ من القَلَمِ، وهو القطعُ والنَّحْتُ، يُقال: قَلَمَ ظُفْرَهُ، فالقَلَمُ بمعنى المقلومِ
المَبْرِي، كما يُقال: خَشَبٌ؛ أي: مخشوبٌ، ونَقَصٌ؛ أي: منقوصٌ.
وقوله: ﴿يَقُولُ﴾ يعني: الأحبارُ الذين كانوا في المسجدِ.

وقيل: كانوا أنبياءً، فاجتمعوا إلى العَيْنِ وقالوا: اللَّهُمَّ مَنْ كان أُولَى بها فليُقَمْ
سَهْمُهُ وليغْرِقِ البَقِيَّةُ، فَأَلْقَوْا فارتدَّ قَلَمُ زكريَّا، وانحدَرَتِ أقلامُ الباقيين^(١).
﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ فيه اختصارٌ؛ أي: لينظُرُوا أَيُّهُمْ يجبُ له كِفَالَةُ مريمَ.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٢٥٢/٥) من رواية عطاء عن ابن عباس. وعلق البخاري قبل الحديث

(٢٦٨٦) عن ابن عباس قوله: اقترعوا فجرت الأقلامُ مع الجِزْيَةِ، وعالَ قَلَمُ زكرياءَ الجِزْيَةَ، فكفلها

زكرياءُ.

(٤٥) - ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾

قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ﴾ أخبره عن ولادة عيسى لِيُبينَ لنصارى نجران أن عيسى اشتمل عليه الرَّحْمُ، وتكلَّم في الصُّبا بأنَّه عبدٌ مربوبٌ. وعند أبي عبيدة: ﴿إِذْ﴾ زائدة^(١).

وقيل: أي: إنما كان ما وصفه من أمرٍ زكريَّا ويحيى ومريم إذ قالت الملائكة: يا مريم.

وقيل: أي: اختصموا بسبب مريم وعيسى لَمَّا تنافسوا في أمرها إذ قالت الملائكة.

وقيل: وما كنتَ لديهم إذ يختصمون، وإذ قالت الملائكة.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ يعني: عيسى، فسَمَّاهُ كلمةً لأنَّه كان في الابتداء كلمةً ألقاها إلى مريم ثمَّ خلقه.

وقيل: لأنَّه مُكوَّنٌ بكلمةِ الله، وهي «كُنْ».

وقيل: سَمَّاهُ كلمةً لأنَّه كان يهدي به إلى الحقِّ كما يهدي بكلامه.

وقيل: سَمَّاهُ كلمةً لأنَّه بَشَّرَ به في الكتبِ السابقة، فلمَّا أوجده سَمَّاهُ كلمةً؛ أي: هذا ما كنتُ أُخبرُ بمجيئه، كما يخبرُ الإنسانُ بشيءٍ، فإذا وقع يقول: قد جاء قولِي وكلامي؛ أي: ما كنتُ أتكلَّمُ به، والمعنى: نُبِّشُّركَ بولدٍ قد تقدَّم في الكتبِ البشارةُ به.

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ٩٢).

وقيل: سَمَّاهُ كلمة؛ لأنَّ عيسى كان يُكَلِّمُ عن الله فَيُبَشِّرُ وَيُنْذِرُ، يُقَالُ: فلانُ كلمةُ الأمير، ولسانُ الأمير؛ أي: يتكلَّمُ بإذنه.

وفي التَّفْسِيرِ: أنَّها كانت اتَّخَذَتْ من دونِ أهلِها حجابًا فتمثَّلَ لها جبريلُ، وبَشَّرَها بعيسى، ونَفَخَ في جيبِها، فوصلَتِ النَّفْخَةُ إلى الرَّحِمِ فحِيلَتْ.

وقال قومٌ: سَمَّاهُ كلمة، فنُوْمِنُ به ولا نطلُبُ معناه.

﴿أَسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾ لم يُقَلْ: اسمُها؛ لأنَّه عني بالكلمة الكلام، أو الولد، أو عيسى، والمسيحُ لقبٌ، واسمُه الأوَّلُ عيسى، وقد يُقَدِّمُ اللَّقْبُ لحصولِ الاشتهارِ به.

ثمَّ قال: ﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ جمعَ بين اللَّقْبِ والاسمِ؛ لأنَّ قومًا في وقتِ الفترة ادَّعَوْا أنَّهم المسيحُ، فذكرَ الاسمَ لهذا.

وقد يقومُ اللَّقْبُ مقامَ الاسمِ إذا عُرِفَ الإنسانُ به، وليس يدخلُ هذا في قوله: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١].

وسُمِّيَ مسيحًا لسياحته في الأرض، تقولُ: مَسَحْتُ الأرضَ؛ أي: قطعْتُها، والمسيحُ^(١) بمعنى فاعلٍ؛ أي: ماسحٌ، كرحيمٍ بمعنى راحمٍ.

وقيل: سُمِّيَ مسيحًا؛ لأنَّه كان لا يمسحُ ذا عاهةٍ بيده إلا برًّا.

ويجوزُ: مَسِيحٌ، بالتَّشديد، مثلُ: «فَسَيِّقٌ وَشَرِيْبٌ».

وقيل: مسيحٌ بمعنى ممسوحٍ، سُمِّيَ به لأنَّه مُسِحَ مِنَ الْأَقْدَارِ وَطُهِرَ.

وقيل: خرجَ من بطنِ أمِّه ممسوحًا بالدهنِ.

وقيل: أي: مُسِحَ بِالْبَرَكَةِ.

(١) في (أ): «فالمسيح».

وقيل: كان مَنْ رآه مسحَه تبرُّكاً به.

وقيل: مسحَه جبريلُ حتَّى لا يمسَّه الشَّيْطَانُ.

وقيل: كان ممسوحَ القدم؛ أي: ليس لرجله أخمَصُ، وهو ما تجافى عن الأرض من باطنِ الرَّجْلِ، يُقالُ: رجلٌ أَمَسَحَ الرَّجْلَ؛ أي: لا أخمَصَ له.

وقيل: الكلمة سُريانيَّةٌ؛ فإنَّهم يقولون: «مَشِيحاً»، فعُربَ وقيل: مَشِيحاً، كما قالوا في «موشى»: موسى.

والدَّجَالُ يُسمَّى مَسِيحاً: إمَّا لمسحِهِ الأرضَ، أو لأنَّه ممسوحٌ إحدَى العينين.
﴿وَجِيهًا﴾؛ أي: ذا جَاهٍ، من وَجْهَ الرَّجْلِ يُوْجُهُ وَجَاهَةً، من بابِ عَظُمَ يَعْظُمُ،
وكان عيسى وجيهاً عند الله وعند المؤمنين، ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾؛ أي: إلى الثَّوَابِ وَالْكَرَامَةِ.

(٤٦) - ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

قوله: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ﴾؛ أي: وجيهاً ومُكَلِّماً النَّاسَ، ومثله: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ ﴿يَرْثُنِي﴾ [مريم: ٥-٦] بالرفع؛ أي: ولياً وارثاً.

﴿فِي الْمَهْدِ﴾؛ أي: في حِجْرِ أُمِّه.

وقيل: في الموضع الذي يُهَيَّأُ لنومِ الصَّبِيِّ، وكان هذا آيةً عظيمةً، وهو أنَّه كَلَّمَ في المهدِ، وهو خرقُ العادة، وكلامُه في المهدِ: أنَّه دعا إلى الله وذكرَ براءةَ أُمِّه.

ثمَّ قيل: نطقَ في المهدِ ببراءةِ أُمِّه، وبعد الكُهولةِ بالوحي والرَّسالةِ.

وقيل: كان يُكَلِّمُ طَوْلَ ما كان في المهدِ إلى أن كَبَرَ.

وقيل: تكلم مرة واحدة ببراءة أمه، ثم عاد إلى ما عليه الصبيان، وكان في^(١) هذا بشارة لمريم بأنه يبقى إلى الكهولة.

وقيل: يعني بالكلام في الكهولة: بعد نزوله من السماء.
والكهل: هو الذي اجتمع قوته وتم شبابه^(٢)، يقال: اكتهل النبت؛ أي: قوي.
﴿وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾؛ أي: من الأتقياء.

والنصارى ينكرون كلام عيسى في المهد، وقد كان من شاهد كلامه في المهد معدودين، فيجوز في العرف أن ينكتم مثل هذا، واعترف بعض النصارى كالنجاشي وغيره بهذا لما قرأ جعفر عليهم سورة مريم.

(٤٧) - ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿

قوله: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ﴾ تعجبت من الأمر الخارق للعادة، لا أنها شكّت.

وقيل: أي: على أي وصف يكون هذا الولد: من زوج أو من غير زوج؟
والبشر الخلق، واحده وجمعه سواء، وهو كالخلق، تقول: هو خلق، وهؤلاء خلق، وهو من البشرية، وهو ظاهر الجلد.

﴿قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ﴾ هذا من قول جبريل، أو من قول الله لها؛ أي: مثل ذلك من

(١) «في»: ليس في (أ).

(٢) في (أ): «لشبابه».

الأمر يخلق الله ما يشاء ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾؛ أي: أراد تكوينه ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾: فلا يتأخر عن وقته.

(٤٨) - ﴿وَنُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾

قوله: ﴿وَنُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ قرئ بالياء ﴿وَنُعَلِّمُهُ﴾، وقرئ بالنون^(١).
 ﴿الْكِتَابَ﴾؛ أي: كتاباً ممّا تقدّم نزوله على الأنبياء، والمقصود الجنس؛ أي: جميع الكتب، وقيل: أراد الكتابة والخط.
 ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ قيل: هو ما سوى الكتاب من تأويل الكتاب والفقه وأحكام الدين.
 ﴿وَالْتَّوْرَةَ﴾؛ أي: كتاب موسى.
 ﴿وَالْإِنْجِيلَ﴾؛ أي: الذي ينزله عليه.
 وخصّهما بالذكر تشريفاً، وفي الخبر: أنّ المعلم ما كان يعلم عيسى شيئاً إلا سبق عيسى إلى علمه قبل أن يعلمه إياه.

(٤٩) - ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقْتُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الْعَلَقِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُزَيِّتُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَمَ وَأُخَيِّ الْمَوْتَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾

قوله: ﴿وَرَسُولًا﴾؛ أي: ويجعله رسولاً، أو: ويكلّم الناس رسولاً.

(١) بالياء عاصم ونافع، والباقون بالنون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

وقيل: أي: وجيهاً ورسولاً.

﴿إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ﴾ قُرِئَ بالفتح؛ أي: جئتكم بأنني أخلق لكم من الطين، وقُرِئَ: ﴿إِنِّي أَخْلُقُ﴾ بالكسر^(١)، فهو استئناف كلام.
وقال: ﴿بِآيَةٍ﴾ ولم يقل: «بآيات»؛ لأنه أراد بالآية خلق الطير، ثم عطف عليه غيره على طريق الاستئناف.

﴿أَخْلُقُ﴾؛ أي: أقدّر وأصور، والإسكاف يُسمّى خالقاً لأنه يُقدّر الصَّرم.

﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ الهيئة: الصورة المهيأة.

﴿فَأَنْفُخُ فِيهِ﴾؛ أي: في الطير، ويجوزُ تذكيرُ الطير، إمّا بأن تقول: هو للواحد، أو تقول: هو للجمع، ولكن يجوزُ تذكيره على معنى الجميع، ويجوزُ تأنيثه على معنى الجماعة.

﴿فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ وقُرِئَ: ﴿طَائِرًا﴾^(٢)، فيكون ما أنفخ فيه طائراً، أو يكون كل واحد من ذلك طائراً، كقوله: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤]؛ أي: كل واحد منهم.

وكان لا يخلق غير الخُفَّاش^(٣)، وهو أكمل الطير خلقاً؛ لأنه يحيض، وله

(١) هي قراءة نافع، وباقي السبعة على فتح الهمزة، وهذا الخلاف بين نافع وباقي العشرة إنما هو في قوله: ﴿إِنِّي أَخْلُقُ﴾، أما قوله: ﴿إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ﴾ فقد اتفق العشرة على فتح همزة ﴿إِنِّي﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٢) قرأ بها نافع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٤٢٠)، وابن المنذر في «تفسيره» (١ / ٢٠٧)، عن ابن جريج. وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» (١ / ٢٨٤) عن ابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم.

أَسْنَانُ كَأَسْنَانِ الْحَيَّةِ، وَيَطِيرُ بِلَا رِيَشٍ، وَلَفْظُ الطَّيْرِ يَصْلُحُ لِلوَاحِدِ وَالْجَمْعِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَالطَّيْرُ صَفَّتْ﴾، فَهَذَا حَمْلٌ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَأَمَّا الطَّائِرُ فَالوَاحِدُ.

وَقَالَ وَهْبٌ: كَانَ يَطِيرُ مَا يُقَدَّرُهُ عِيسَى مَا دَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَإِذَا غَابَ عَنْ أَعْيُنِهِمْ سَقَطَ مَيِّتًا^(١).

﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾؛ أَي: بِقَضَائِهِ وَتَقْدِيرِهِ وَتَكْوِينِهِ.

﴿وَأُزِيذُ الْأَكْمَةِ﴾ «بَرِيءٌ مِنَ الْمَرَضِ» لُغَةُ تَمِيمٍ، وَ«بَرَأً» لُغَةُ الْحَجَّازِ وَالْمُعْظَمِ.

وَالْأَكْمَةُ: الَّذِي وُلِدَ أَعْمَى، وَيَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى مَنْ عَمِيَ بَعْدَ الْبَصَرِ، يُقَالُ: كَمِهَ الرَّجُلُ يَكْمُهُ كَمَهَا، مِنْ بَابِ حَمِدَ يَحْمَدُ.

وَالْأَبْرَصُ: الَّذِي بِهِ وَضَحٌ.

﴿وَأُحْيَى الْمَوْتَى﴾ قِيلَ: أَحْيَا عَازَرَ، وَكَانَ صَدِيقًا لَهُ، وَدَعَا سَامَ بْنَ نُوحٍ مِنْ قَبْرِهِ فَخَرَجَ حَيًّا، وَمَرَّ بِابْنِ عَجُوزٍ عَلَى سَرِيرٍ مَيِّتًا^(٢) فَدَعَا اللَّهَ، فَنَزَلَ عَنْ سَرِيرِهِ حَيًّا وَعَادَ إِلَى أَهْلِهِ وَوُلِدَ لَهُ^(٣).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٣٣٩)، والواحدي في «البيوط» (٥ / ٢٧٢).

(٢) في (أ): «عجوز ميتاً على سريرته».

(٣) ذكره السمعاني في «تفسيره» (١ / ٣٢١)، والبغوي في «تفسيره» (٢ / ٤٠) عن ابن عباس بأطول من هذا، وزاد فيمن أحياهم عيسى: ابنة العاشر، وكان أبوها رجلاً يأخذ العشور ماتت له بنت بالأمس، فدعا عيسى الله تعالى فأحيها، وفيه أن كل هؤلاء قد عاشوا وولد لهم إلا سام بن نوح فإنه مات من ساعته.

وروى الطبري في «تاريخه» (١ / ١٨١) عن ابن عباس رضي الله عنهما خبر إحياء عيسى لحام بن نوح، وأن الحواريين طلبوا منه أن يحدثهم عن سفينة نوح، ففعل، ثم قال له عيسى: عد =

قال الكلبي: كان يحيى الأموات بـ «يا حيُّ يا قيُّوم»^(١)، وإنما كان إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى من فعل الله عند دعاء عيسى إكراماً له، وإظهاراً لمعجزته. ﴿وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ﴾ قيل: كان يقول للغلام في الكتاب: إن قومك قد خبؤوا لك من الطعام كذا وكذا، فينطلق إلى قومه فيعطونه ذلك الشيء بعينه، وكان يخبرهم بما أكلوا في غداهم أو عشائهم وما ادَّخروا.

وذكر ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ في الإبراء والإحياء وخلق الطير، ولم يذكره في الإنباء بالغيب ولا في النفخ في الطين ولا في الخلق كهية الطير؛ فإن هذه الأشياء فعله، فأما كون الطين طائراً أو الإبراء أو الإحياء فمن فعل الله لا اكتساب لعيسى فيه، ذكره القفال.

﴿تَذَخِّرُونَ﴾: تفتعلون، من الذخر، يقال: ذخر يذخر ذخراً وادَّخر، وأصله: ادَّخر، فجعلت التاء دالاً، وأدغم الدال في الدال، ولما أنزلت عليهم المائدة من السماء ونهوا عن الادِّخار كانوا يخالفون ويدَّخرون، فيخبرهم عيسى بذلك.

(٥٠) - ﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾.

قوله: ﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾؛ أي: للتوراة^(٢) وإن جاءهم بنسخ بعضها؛ لأن النسخ ليس تكديماً له، بل هو تصديق ثم تغيير؛ أي: قد جئتكم بآية من ربكم،

= بإذن الله، فعاد تراباً. وفيه عبد الله بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/ ٢٧٢): هذا أثر غريب جداً.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٣٩)، والواحدي في «البيسط» (٥/ ٢٧٣).

(٢) في (أ): «التوراة».

وجئتكم مُصَدِّقًا؛ كما تقول: «جئتُ بما يُحِبُّ ومُكْرِمًا له»، وإذا كان مُصَدِّقًا لِلتَّوْرَةِ
كَانَ أَوْجَبَ لِاتِّبَاعِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِيَّاهُ.

﴿وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: أُخَفِّفَ عَنْكُمْ.

ثم؛ قيل: الواوُ مُقَحِّمَةٌ، كقوله: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤَقِّنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]؛ أي: ليكونَ.

وقيل: لا، بل للعطف، كقوله: «جئتُ مُعْتَذِرًا إِلَيْكَ وَلَا أَطْلُبُ رِضَاكَ».

وقيل: أي: وَلَا حِلَّ لَكُمْ جِئْتُكُمْ، وهذا التَّخْفِيفُ: أَنَّ عِيسَى أَحَلَّ لَهُمْ لَحُومَ
الْإِبِلِ وَالثَّرَوِبَ وَأَشْيَاءَ مِنَ الْحَيْتَانِ وَالطَّيْرِ مِمَّا كَانَ مُحَرَّمًا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَأَحَلَّ
لَهُمُ السَّبْتَ، وَقَالَ: (لَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي)؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُحَلَّ لَهُمْ كَثِيرًا مِنَ الْأَشْيَاءِ
كَالزَّنَا وَالسَّرْقَةِ وَالْقَتْلِ.

وقيل: كَانَ الْأَحْبَارُ حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ أَشْيَاءَ لَمْ يُحَرِّمْهَا اللَّهُ، فَأَمَرَ اللَّهُ عِيسَى بِإِبَاحَتِهَا.

وقيل: أَرَادَ تَحْلِيلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِمَّا لَمْ يَكُنْ تَحْرِيمُهُ فِي التَّوْرَةِ،
وَلَكِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُ عَقُوبَةً لَهُمْ.

وعلى القولينِ لَمْ يُغَيِّرْ عِيسَى شَيْئًا مِنْ أَحْكَامِ التَّوْرَةِ.

والجمله: أَنَّ عِيسَى اسْتَمَالَهُمْ بِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِأَحْكَامِ التَّوْرَةِ إِلَّا فِي أَشْيَاءٍ خُفِّفَتْ

عَنْهُمْ.

﴿وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾؛ أي: لَمْ أُحِلَّ لَكُمْ شَيْئًا بِغَيْرِ بُرْهَانٍ، وَأَرَادَ بِالْآيَةِ:

الآيَاتِ، فَعَبَّرَ بِلَفْظِ (آيَةٍ)؛ لِأَنَّ الْجَمِيعَ جِنْسٌ وَاحِدٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى صِدْقِهِ.

والمعنى: أَنِّي ^(١) جِئْتُكُمْ رَسُولًا وَآيَتِي الَّتِي لَا مُحَالَةَ تَطْلُبُونَنِي بِهَا كَذَا وَكَذَا،

(١) بعدها في (أ): «قد».

ولو طَالَبُوا لَقَالُوا: مَا آيَتُكَ؟ فَقَالَ: آتِي كَذَا وَكَذَا، وَهَذَا كَمَا لَوْ ادَّعَيْتَ شَيْئًا فَقِيلَ لَكَ: مَا حَجَّتُكَ؟ فَتَقُولُ: حَجَّتِي كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ وَالْإِجْمَاعُ؛ أَي: كُلُّ هَذَا دَلِيلٌ صِدْقِي، وَقَدْ قَالَ فِرْعَوْنُ: ﴿فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (٣١) فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ (٣٢) وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّظَرِ [الشعراء: ٣١-٣٣]، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا آيَةٌ. ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أَي: فِي تَكْذِيبِي ﴿وَاطِيعُونَ﴾ فِي أَمْرِي.

(٥١) - ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾؛ أَي: اتَّقُوا اللَّهَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ مَالِكِي وَمَالِكُكُمْ فَاعْبُدُوهُ، فَهَذَا هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ فِي الدِّينِ.

(٥٢) - ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْخَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

قوله: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ﴾؛ أَي: وَجَدَ، وَقِيلَ: رَأَى بِالْحَسِّ. وَقِيلَ: أَي: عَلِمَ مِنْهُمْ الْكُفْرَ؛ أَي: الْقَتْلَ؛ لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا قَتْلَهُ حِينَ دَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَاسْتَنْصَرَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾. وَقَالَ الْحَسَنُ: طَلَبَ الْأَنْصَارَ لِيَحْرُسُوهُ لَا لِيُقَاتَلَ بِهِمْ؛ إِذْ لَمْ يُبْعَثْ بِالْحَرْبِ^(١). وَقِيلَ: أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُ مَنْ آمَنَ بِهِ عَلَى التَّحْقِيقِ، وَمَنْ هُوَ مُصِرٌّ عَلَى الْكُفْرِ.

(١) ذكره الواحدي في «البيوط» (٥/ ٢٨٤). وروى الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٤٢)، وابن أبي حاتم

في «تفسيره» (٢/ ٦٥٩)، عن الحسن قوله: «استنصر فنصره الخواريون فظهر عليهم».

﴿إِلَى اللَّهِ﴾؛ أي: فيما يُؤدِّي إلى الله؛ أي: إلى ثوابه.

وقيل: مَنْ أنصاري إلى أن أُبينَ دينَ الله.

وقيل: أي: مع الله، كقولك: «الذَّوْدُ إِلَى الذَّوْدِ إِبْلٌ»؛ أي: مع الذَّوْدِ، ولا يُقال: «قَدِمَ فلانٌ إِلَى أهله» بمعنى: مع أهله، بل يُستعمل «إلى» بمعنى «مع» إذا ضُمَّتَ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ مِمَّا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ؛ أي: مَنْ يَضُمُّ نُصْرَتَهُ إِيَّايَ إِلَى نُصْرَةِ اللَّهِ؟

ولهذا قال الزَّجَّاجُ: إِنَّمَا يَقَعُ الحَرْفُ مَوْقِعَ حَرْفِ آخَرَ لِنَوْعِ تَقَارُبٍ، لَا أَنَّ أَحَدَهُمَا يَقُومُ مَقَامَ الْآخَرِ أَبَدًا، قال الله: ﴿وَلَا تُصَلِّبْنَكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]؛ أي: على جُذُوعِ النَّخْلِ، ولا يُقال: «التَّمَرُ فِي الجَرَابِ» بمعنى: على الجَرَابِ؛ لأنَّ الجذَعَ مُشْتَمِلٌ عَلَى المَصْلُوبِ، ويجوزُ أن يقول: «زَيْدٌ فِي الجَبَلِ» و: «على الجَبَلِ»؛ لأنَّ الجَبَلَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ^(١).

وقيل: ﴿إِلَى﴾ بمعنى اللّام؛ أي: مَنْ يَنْصُرُنِي لِلَّهِ؟ كقوله: ﴿هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِيَ إِلَى الْحَقِّ﴾ [يونس: ٣٥]؛ أي: لِلْحَقِّ.

وقيل: أي: مَنْ أنصاري تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ؟ وكان النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ إِذَا ضَحَّى: «اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ»^(٢)؛ أي: تَقَرُّبًا إِلَيْكَ.

﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ الحَوَارِيُّ: اسْمٌ مَوْضُوعٌ لخاصَّةِ الرَّجُلِ وخالصته، وقيلَ لِلدَّقِيقِ: حَوَّارَى؛ أي: خالِصٌ، وأصلُهُ مِنَ النِّقَاءِ والْبَيَاضِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/٤١٦-٤١٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٧٩٥)، وابن ماجه (٣١٢١)، من حديث جابر رضي الله عنهما، وفيه: «اللهم منك ولك»، وبلغ المصنف رواه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٣) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه أنه قال ذلك في العقيقة، ولفظه: «اذبحوا على اسمه وقولوا: بسم الله اللهم منك وإليك هذه عقيقة فلان».

وقيل: الحواريون: القصارون؛ لأنهم يحوِّرون الثياب؛ أي: يبيضونها، ثم يُقال: فلان نظيف الثوب نقي الجيب.

وفي القصة: أنهم كانوا قومًا من القصارين، اتبعوا عيسى وصدَّقوه، ولم يكونوا من قبل قصارين، بل صحبوه فكان يُخرج لهم من الأرض ما يأكلون ويشربون، فقالوا: من أفضل منا؟ فقال عيسى: من يأكل من كسبه، فصاروا يغسلون الثياب بالأجرة^(١). وصار هذا اسمًا لخاصة الرجل.

وقيل: لا بل مرَّ عيسى بقوم من القصارين، فدعاهم فتبعوه، فهم الحواريون^(٢).
وقيل: القصار بلغة النبط: هواري، ولعله اسمٌ اشترك فيه لغة العرب ولغة النبط.
وقيل: هم قوم كانوا يصيدون السمك، وكانت ثيابهم بيضاء، وسُموا الحواريين، فقال عيسى: ألا تمشون حتى نصطاد الناس، فآمنوا به^(٣)، وكان شمعون منهم.
وقيل: كانوا ملوكًا تبعوا عيسى لما شاهدوا من آياته.

وقال عطاء: سلَّمته أمه إلى أعمال شتى، فكان آخر ما سلَّمته أن سلَّمته إلى الحواريين، وهم قصارون وصبَّاغون، فدفعته إلى رئيسهم ليتعلَّم منه، فاجتمع عنده ثياب بيض، وعرض له سفر، فقال: عيسى، أنا خارج، ولا أرجع إلا بعد عشرة

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٣٥٤/٨) عن مصعب. ولعله مصعب بن سعد بن أبي وقاص، وهو تابعي ثقة كثير الحديث.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٥٩/٢) من طريق جوير عن الضحاك قال: مرَّ عيسى بقوم غسَّالين فدعاهم إلى الله فأجابوه، فلذلك سماهم الحواريون، قال: وبالنبطية: هواري، وبالعربية: المحوِّر.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٤٣٧ - ٤٤١) ضمن خبر طويل.

أيام، وقد أعلمتُ على كلِّ ثوبٍ بخيطٍ على اللونِ الذي يُصبغُ به، فافرغُ منها لوقتِ قُدومي، وخرجَ، فطبخَ عيسى حُبًّا واحدًا على لونٍ واحدٍ، ووضعَ فيه جميعَ الثيابِ، وقال: كوني بأمرِ الله على ما أريدُ منك، فقدمَ الحواريُّ والثيابُ في الحُبِّ، فصاح وقال: لقد أفسدتُ الثيابَ، فقال عيسى: قُمْ وأخرجْ كلَّ ثوبٍ على اللونِ الذي تُريده، فتعجبَ الحواريُّ وعلمَ أنه منَ الله، فأمنَ به في قومِه^(١).

فإذن سُمِّيَ الحواريُّ بهذا: إمَّا لبياضِ الثوبِ، أو لنقاءِ السريرة، ويُقال للعودِ الذي تدورُ عليه البكرةُ: المحوَرُ؛ لأنَّ المدارَ عليه، ولأنَّه يتصقَّلُ حتَّى يبيضَ، وعينُ حوراءُ؛ أي: اشتدَّ صفاءُ بياضِها وسوادِها.

﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾؛ أي: أنصارُ دينِه ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ وبأنَّه الذي أرسلَكَ ﴿وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾؛ أي: نُشهدُكَ على أنفُسِنَا بأنَّا مُنقادُونَ للحقِّ.

(٥٣) - ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾.

قوله: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ﴾؛ أي: على عيسى والأنبياءِ قبلَه ﴿وَاتَّبَعْنَا﴾ عيسى ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾؛ أي: في جملةِ مَنْ شهدَ بمثلِ شهادتِنَا لك بالتَّوحيدِ، ولأنبيائِكَ بالتَّصديقِ؛ أي: ألحقنا في الثَّوابِ بهم.

وقيل: مع محمَّدٍ وأُمَّتِه.

وقيل: أي: اجعلنا نقومُ بحُجَّتِكَ ودعوتِكَ.

وقيل: أي: اجعلنا أنبياءَ؛ لأنَّ كلَّ نبيٍّ شاهدٌ على أُمَّتِه أو لأُمَّتِه، فأجابهم الله،

(١) ذكره عن عطاء الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٥٢)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٤٢ - ٤٣)، والقرطبي

في «تفسيره» (٥/ ١٤٩).

فَأَحْيَوْا الْمَوْتَى، وَصَنَعُوا مِثْلَ مَا صَنَعَ عِيسَى^(١). وَالْكِتَابَةُ تَرْجَعُ إِلَى كِتَابَةِ الْمَلَائِكَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ.

وَقِيلَ: إِنَّ عِيسَى فَرَّقَهُمْ فِي الْبِلَادِ دُعَاةً.

(٥٤) - ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾؛ أَي: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكَفَرَ مَكْرُؤًا بِهِ وَدَبَّرُوا فِي قَتْلِهِ، وَالْمَكْرُ: السَّعْيُ فِي الْفَسَادِ فِي خُفْيَةٍ، وَمَكْرَ اللَّيْلِ وَأَمَكْرَ؛ أَي: أَظْلَمَ، فَمَكْرُهُمْ أَنْ هُمُوا بِقَتْلِهِ، وَمَكْرُ اللَّهِ بِهِمْ اسْتِدْرَاجُهُ إِيَّاهُمْ. وَقِيلَ: سُمِّيَ جَزَاءُ الْمَكْرِ مَكْرًا.

وَقِيلَ: مَكْرُهُمْ إِلْقَاءُ شَبِّهِ عِيسَى عَلَى مَنْ سَعَى بِهِ، حَتَّى صُلِبَ بَدَلَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ نَافَقَ فَدَلَّ عَلَيْهِ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ فِي صُورَةِ عِيسَى فَصُلِبَ. وَقِيلَ: مَكْرُهُ بِهِمْ: أَنَّهُ سَلَّطَ عَلَيْهِمْ فَارِسَ حَتَّى قَتَلْتَهُمْ. وَقِيلَ: أَلْقَى شَبَّهُ عِيسَى عَلَى الَّذِي كَانَ يَرْقُبُ عِيسَى.

وَقِيلَ: إِنَّ الْيَهُودَ عَذَّبُوا الْحَوَارِيَّينَ بَعْدَ أَنْ رُفِعَ عِيسَى، فَأُخْبِرَ مَلِكُ الرُّومِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ يُخْبِرُهُمْ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَدْ أَرَاهُمْ الْعَجَائِبَ ففَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَقَتَلُوهُ، فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ بِأَمْرِهِ لَمَّا خَلَيْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، وَانْتَزَعْتُ الْحَوَارِيَّينَ مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَتَابَعْتُهُمْ عَلَى دِينِهِمْ، وَأَنْزَلْتُ الْمَصْلُوبَ وَغِيَّيْهِ، وَأَخَذْتُ الْخَشَبَةَ وَأَكْرَمْتُهَا، وَقَتَلَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَمْعًا، وَحَدَّثَتِ النَّصْرَانِيَّةُ فِي الرُّومِ، فَهَذَا مَكْرُ اللَّهِ بِالْيَهُودِ.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٢٩٧/٥) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٥٥) - ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾.

قوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾؛ أي: مكر بهم فرفع عيسى، والعاملُ في ﴿إِذْ﴾: ﴿وَمَكَرَ اللَّهُ﴾.

﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ فيه تقديم وتأخير؛ أي: رافعك إليّ؛ أي: رفعه إلى السماء حياً، ثم ينزل في آخر الزمان مؤكداً لنبوة محمد ﷺ، ثم يتوفاه الله.

قال ابن عباس: فیهبط عیسیٰ ویتزوج ویولد له، ویكون فی أمّة محمدٍ حتّی یموت^(١).

وفي رواية أبي هريرة: أنه يُدفنُ في حجرة النبي ﷺ^(٢)، فيقوم أبو بكر

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٣٠٤/٥) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٢) لم يرد في هذا خبر مرفوع عن النبي ﷺ يحتج به، فأما خبر أبي هريرة فقد ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣٧٥-٣٧٦)، وتلميذه الواحدي في «السيط» (٣٠٤/٥)، ولم يذكرا له سنداً.

وروى الترمذي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: مكتوب في التوراة صفة محمد وصفة عيسى بن مريم يُدفن معه. قال: فقال أبو مودود [أحد رواة]: وقد بقي في البيت موضع قبر. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (٦٢/١٠): ويؤيده ما روي عن عائشة - في حديث قال الحافظ [في «فتح الباري» (٦٦/٧)]: لا يثبت - أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه، فقال لها: «وَأَتَىٰ لَكَ بِذَلِكَ وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ إِلَّا قَبْرِي وَقَبْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُو عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ».

وزاد الحافظ في «فتح الباري» (٦٦/٧): وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام. =

وعمرُ يومِ القيامةِ بينَ رسولَين، محمَّدٍ وعيسى عليهما السَّلامُ^(١).
وقيل: ليس فيه تقديمٌ وتأخيرٌ، فقوله: ﴿مُتَوَفِّكَ﴾؛ أي: قابضُكَ من غيرِ
موتٍ ومن غيرِ أن ينالَ اليهودُ منك شيئاً، فالتَّوَفَّى معناه: الرَّفَعُ إلى السَّمَاءِ.
وقيل: لا، بل أماتَه ثلاثَ ساعاتٍ من النَّهارِ، ثمَّ أحياه ورفعَه إليه.
وقيل: لم يكنْ موتاً حقيقياً، بل ألقى عليه النُّومَ ثلاثَ ساعاتٍ، وهو كقوله: ﴿وَهُوَ
الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، ثمَّ إنَّه سينزلُ ثمَّ يموتُ ويُحْشَرُ مع الخلقِ.
وقيل: إنِّي مُتَوَفِّكَ؛ أي: عن شهواتِكَ؛ لأنَّه لَمَّا رُفِعَ إلى السَّمَاءِ صارتْ حالُه
كحالِ الملائكةِ.

وقيل: الواوُ لا تقتضي ترتيباً، فهو يتوفاهُ ويرفعُه، ولكنَّ التَّوَفَّى بعدَ النُّزولِ.
﴿وَرَأْفَعُكَ إِلَيَّ﴾: إلى سمائي، وإنَّما قال: ﴿إِلَيَّ﴾ تفخيماً، كقوله: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى
رَبِّي﴾ [الأنعام: ٦٠]، وإنَّما ذهبَ إلى الشَّامِ بأمرِ الله، ويُقال: ارفعُوا هذا إلى القاضي؛
أي: إلى حُكْمِ القاضي.
وقيل: ﴿وَرَأْفَعُكَ إِلَيَّ﴾؛ أي: إلى مكانٍ لا يملكُ فيه أحدٌ حُكماً غيرُ الله، وهو
السَّمَاءُ.

= وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٩٩/٢): وقد ورد في ذلك حديث ذكره ابن عساكر في آخر
ترجمة المسيح عليه السلام في كتابه عن عائشة مرفوعاً: أنه يدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر
في الحجرة النبوية، ولكن لا يصح إسنادُه.

وروى ابن الجوزي في «العلل» (١٥٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «ينزل عيسى ابن
مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد ويمكث خمساً وأربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري فأقوم
أنا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر». قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح.

وقال قومٌ: أي: رافعك إليّ في الفضل والمنزلة كما قال: ﴿وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ [آل عمران: ٤٥]، ولم يكن ثمَّ رفعٌ جسده.

وهذا مُراغمٌ لإجماع المسلمين على أنَّ عيسى رُفِعَ إلى السَّماءِ، وكلُّ نبيٍّ ومؤمنٍ يموتُ يُرْفَعُ إلى الله، بمعنى: أنَّه يُرْفَعُ إلى كرامته، فأين تخصيصُ عيسى؟
﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أي: مُخْرِجُكَ مِنْ بَيْنِهِمْ؛ فَإِنَّ الْكَفَّارَ أَرَجَاسٌ.

وقيل: مُطَهِّرُكَ مِنْ كُفْرِهِمْ، فلا تسمعه ولا تراه.
﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أي: بِالْقَهْرِ وَالسُّلْطَانِ، أشار إلى ذلِّ اليهودِ أبداً، وقيل: أراد: بالحجّة.

وقيل: أراد بالاتباع: المحبّة، لا الاتّباع في الدّين، والنّصارى فوق اليهود الآن.
﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ رجع إلى المُخاطبة بعد المُغايبة؛ أي: إِلَيَّ مَصِيرُكُمْ فأحكمُ بينكم.

(٥٦) - ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَالَهُمْ مِنْ

نَصِيرِينَ﴾

قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ يعني: بالقتل الذي نالهم، والسّبي، وأخذ الجزية في الدّنيا، والنّار في الآخرة.
﴿وَمَالَهُمْ مِنْ نَصِيرِينَ﴾؛ أي: لا يدفع أحدٌ عنهم العذاب.

(٥٧) - ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمُ﴾؛ أي: يُكْمِلُ أداءَ أُجُورِهِمْ ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾؛ أي: لا يرحمهم ولا يُثني عليهم. قُرِئَ ﴿فَنُوفِّيهِمْ﴾ بالنُّونِ والياءِ^(١).

(٥٨) - ﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾.

قوله: ﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ﴾ يعني: خبرُ عيسى ﴿نَتْلُوهُ﴾؛ أي: نُخْبِرُكَ به؛ لأنَّ التَّلَاوَةَ إخبارٌ، وقيل: يتلوه جبريلُ بأمرنا.

﴿وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾: القرآن، فهو حَكِيمٌ؛ أي: حاكمٌ، كعليمٍ وعالمٍ. وقيل: حَكِيمٌ؛ أي: ذو حكمةٍ في تأليفه ونظمه.

وقيل: أي: مُحَكَّمٌ، وَحَكَمْتُ بمعنى: أَحَكَمْتُ، والقرآنُ أَحَكَمَ بالأمرِ والنهي والحلالِ والحرامِ، قال الله: ﴿كَتَبْنَا أَحْكَمَ آيَاتِنَا﴾ [هود: ١].

وقيل: الذِّكْرُ الحَكِيمُ: اللَّوْحُ المحفوظُ لا يُبدَّلُ ما فيه، فهذا القرآنُ من الذي في اللَّوْحِ المحفوظِ المُحَكَّمِ عند الله.

وقيل: الحَكِيمُ بمعنى المُحَكَّمِ، كالبدیعِ بمعنى المُبدِعِ.

وقيل: هو ما في الكتبِ السابقة؛ أي: ما تَلَوْنَاهُ عَلَيْكَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي تِلْكَ الكتبِ، ولكنَّ اليهودَ حَرَّفُوا.

(١) بالياء قراءة حفص، وقرأ الباقون بالنون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٥٩) - ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ قالت النصارى: إن كان عيسى مخلوقاً فمن أبوه؟ فعلم الله المؤمنين جوابهم ليقولوا: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾.

نزلت في وفد نجران، قالوا: أنت تشتم عيسى وتقول: إنه عبد، قال: «أجل، هو عبد الله وكلمته ألقاها إلى العذراء البتول»، فقالوا: هل رأيت إنساناً من غير أب؟ فإن كنت صادقاً فأرنا مثله^(١).

وعيسى اسمٌ أعجميٌّ عُدلَ عن الأعجميِّ إلى هذا البناء، وهو غيرٌ مُنصرفٍ للُعْجَمَةِ والتَّعْرِيفِ، ويحتملُ أن يكونَ «فِعْلِي»، فالألفُ للتَّأْنِيثِ، فلا ينصرفُ في معرفةٍ ولا نكرةٍ، واشتقاقه من العيس، وهو بياضُ الإبل.

وقيل: من العوس، وهو السَّيَاسَةُ، فقلبتِ الواوُ ياءً لانكسارٍ ما قبلها.

﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾؛ أي: في الخلق والإنشاء.

﴿كَمَثَلِ آدَمَ﴾؛ أي: عيسى خُلِقَ من غيرِ والدٍ، وآدَمُ خُلِقَ من غيرِ والدٍ.

وقيل: وجهُ التَّشْبِيهِ: أنَّ آدَمَ رُفِعَ إلى السَّمَاوَاتِ وَالْجَنَّةِ، ثُمَّ أَهْبِطَ، كذلك عيسى رُفِعَ إلى السَّمَاءِ ثُمَّ يَنْزِلُ.

(١) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٤٥٩ - ٤٦١) عن ابن عباس والشعبي وقتادة والسدي وابن جريج وغيرهم. وليس في هذه الأخبار التعبير بالعذراء البتول، ولكن هذا وقع في قصة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه مع النجاشي، وفيه: «قال: ما تقولون في ابن مريم وأمه؟ قال: نقول كما قال الله تبارك وتعالى: روح الله وكلمته ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسهما بشر...». رواه الطيالسي في «مسنده» (٣٤٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤٤٠٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. ورواه أحمد في «المسند» (٢٢٤٩٨) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

والآية دليل على إثبات القياس؛ لأن الله احتج على الكفار، ومثل عيسى بآدم، ومعنى المثل: بيان أن سبيل الثاني سبيل الأول، وتم الكلام عند قوله: ﴿كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾، ثم استأنف فقال: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾، وهو كقولك: «مثلك كمثل زيد، قام إلى السوق واشترى كذا وكذا».

وقيل: أي: مثله كمثل رجل خلقه من تراب، فآدم وإن كان معرفة فالمراد به هذا، ونظيره: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]؛ أي: كمثل حمار يحمل أسفارًا، فاللفظ معرفة ولكن يضمن فيه اسم منكر.

﴿ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ تقديره: خلقت آدم من غير أب، ثم إنني أخبركم أنني قلت له: ﴿كُنْ﴾ فكان، فقوله: ﴿ثُمَّ﴾ لعطف خبر على خبر، لا أن الخلق تقدم على قوله: ﴿كُنْ﴾، وهو كقولك: «أخبرك أنني أعطيتك اليوم ألفاً، ثم إنني أخبرك أنني أعطيتك أمس ألفاً»، ف«أمس» مقدم ولكن خبر اليوم تقدم خبر أمس، ومثله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الزمر: ٦]؛ أي: خلقتكم من نفس واحدة، ثم إنني أخبركم أنني خلقت زوجها منها.

وقيل: أي: خلقه قلباً من تراب، ثم قال له: كُنْ بشراً.

وقيل: المقول له: ﴿كُنْ﴾ هو عيسى، وقوله: ﴿كُنْ﴾؛ أي: خلقه بلا تعب لا أنه يجب أن يقول له: ﴿كُنْ﴾.

وقيل: يجعل ﴿كُنْ﴾ علامة لما يريد خلقه، فأما الخلق فلا يكون إلا بالقدرة، وقوله قديم، والذي يحدث إسماع الملائكة.

﴿فَيَكُونُ﴾؛ أي: فكان، والمستقبل قد يذكر بمعنى الماضي، والماضي بمعنى المستقبل.

وقيل: تَمَّ الكلامُ عند قوله: ﴿كُنْ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَيَكُونُ﴾؛ أي: فيكونُ كما أمر الله.

(٦٠) - ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾.

قوله: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾؛ أي: الذي أخبرتك من قصّة عيسى الحق، فهو خبرٌ مبتدأ محذوف، والمبتدأ «الذي»، وهو كقوله: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٣٩]؛ أي: هذا الذي أراه شيءٌ شاءه الله.

وقيل: ﴿الْحَقُّ﴾ مُبْتَدَأٌ، وخبره ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾، كما تقول: الحق من الله والباطل من الشيطان.

وقيل: أي: الحق ما يأتيك من ربك لا ما يقول النصارى.

﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ الخطابُ له عليه السّلام، والمرادُ غيره.

وقيل: الخطابُ له ولغيره.

والامتراء: الشك، من مرّيت الناقة؛ أي: حلبتها، فكأن الشاكَّ يجذبُ بشكّه شرّاً^(١) كما يجذبُ الحالبُ بحلبه اللبن، والمُماراة: المُجادلة، كأنها استخراجُ الغضب.

(١) كلمة: «شرّاً» غير واضحة في (ف)، وفي «السيط» (٥/ ٣١٩): «سراً»، وفي «تفسير الرازي» (٨/ ٢٢٥): «مراء» ولعله تصحيف، والمثبت من (أ)، وهو الموافق لما في «غرائب القرآن» و«غرائب الفرقان» للقمي (٢/ ١٧٥)، و«اللباب» لابن عادل (٥/ ٢٨١). ولم أجد العبارة في غير هذه المصادر.

(٦١) - ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾.

قوله: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ﴾؛ أي: في عيسى بعد أن أُجِبْتَ عن قولهم: إن لم يكن إلهاً فمَنْ أبوه؟ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا﴾؛ أي: اقطع الحِجَابَ وعاملهم بما يُعامل به المُعَانِدُ؛ إذ الحِجَّةُ قد وضحت وظهر العنادُ.

﴿تَعَالَوْا﴾ أصله: «تعالوا»؛ لأنّه: تفاعلوا، من العلوّ، فثقلت الضمّة على الياء فسكنت، ثمّ حذفت لاجتماع^(١) الساكنين، ومعنى «تعال»: ارتفع، ثمّ استعمل بمعنى «هلم».

﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ نزلت في نصارى نجران، قال جابر: قدّم أهل نجران وفيهم الرّاهبان: العاقبُ والسَّيِّدُ، فدعاهما النّبيُّ ﷺ إلى الإسلام، فقالا: أسلمنا، قال: «كذبتما، إن شئتُ أخبرتكما بما يمنعكما عن الإسلام» فقالا: هات، قال: «حُبُّ الصَّليبِ، وشُرْبُ الخمرِ، وأكلُ لحم الخنزير»، ودعاهما إلى المِلَّةِ، فوعدها على أن يُغادياه بالغداة، فغدا رسولُ الله فأخذ بيد عليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ، ثمّ أرسل إليهما فأبيا أن يُجيبا، وأقرأ له بالخراج، فقال عليه السّلام: «والذي بعثني بالحقّ، لو فعلا لمطر الوادي ناراً»^(٢).

وقيل: خرج عليه السّلام مُحْتَضِناً للحُسينِ آخذاً بيد الحسنِ، وفاطمةَ تمشي خلفه وعليّ خلفهما، وهو يقول: إذا أنا دعوتُ فأمنوا، فقال أسقفُ نجران: يا معشر النّصارى، إنّي لأرى وجوهاً لو سألوا الله أن يُزيلَ جبلاً عن مكانه لأزاله،

(١) في (أ): «لالتقاء».

(٢) رواه الأجرى في «الشرعة» (١٦٩٠).

فَلَا تَبْتَهِلُوا فَتَهْلِكُوا، وَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ نَصْرَانِيٌّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَقَبِلُوا
الْجَزِيَّةَ وَانصَرَفُوا، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الْعَذَابَ تَدَلَّى عَلَى
أَهْلِ نَجْرَانَ، وَلَوْ تَلَاعَنُوا لَمْ يَسْخُوا قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ، وَلَا ضَطَرَمَ عَلَيْهِمُ الْوَادِي نَارًا،
وَلَا سَتَأَصَلَ اللَّهُ نَجْرَانَ وَأَهْلَهُ حَتَّى الطَّيْرَ عَلَى الشَّجَرِ، وَلَمَّا حَالَ الْحَوْلُ عَلَى
النَّصَارَى حَتَّى هَلَكُوا»^(١).

وَصَالَحُوهُ عَلَى أَلْفِي حُلَّةٍ وَثَلَاثِينَ دِرْعًا عَادِيَةً مِنْ حَدِيدٍ^(٢)، وَرَضُوا بِبَذْلِ
الْجَزِيَّةِ عَنْ يَدِهِمْ صَاغِرُونَ.

(١) ذكر الخبر مطولاً دون سند ولا عزوٍ الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٣٨٨ - ٣٩٠)، والواحدي في
«البيسط» (٥ / ٣٢١)، والبغوي في «تفسيره» (٢ / ٤٨)، والمرفوع في آخره لم أقف عليه بهذا
اللفظ وهذا التمام لكن روي في معناه أحاديث:

منها ما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٢٥)، وعبد الرزاق في «تفسيره» (٤١١)، والنسائي
في «السنن الكبرى» (١٠٩٩٥)، والطبري في «تفسيره» (٥ / ٤٧٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»
(٢ / ٦٦٨) عن ابن عباس قال: لو خرج الذين يُباهلون النبي ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً.

ومنها ما رواه الآجري في «الشرعية» (١٦٩٠) عن جابر رضي الله عنه وقد تقدم لفظه.
ومنها ما رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٤٧١) عن قتادة قال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول:
والذي نفس محمد بيده، إن كان العذاب لقد تَدَلَّى عَلَى أَهْلِ نَجْرَانَ، وَلَوْ فَعَلُوا لاسْتَوْصَلُوا عَنْ
جَدِيدِ الْأَرْضِ. وعن ابن جريج قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، لو لاعنوني ما حال
الحول وبحضرتهم منهم أحدٌ إلا أهلك الله الكاذبين.

وفي «معاني القرآن» للزجاج (١ / ٤٢٣): «وقيل: إن بعضهم قال لبعض: إن باهلتُموه اضطرم
الوادي عليكم ناراً ولم يبق نصراني ولا نصرانية إلى يوم القيامة».

(٢) مصالحة النبي ﷺ لهم على ما ذكر من الحلل والدروع والأفراس وغيرها رواه أبو داود (٣٠٤١)
من طريق السدي عن ابن عباس، وفي سماع السدي من ابن عباس نظر كما قال المنذري ونقله عنه
الزيلعي في «نصب الراية» (٣ / ٤٤٥)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٤٧١) عن السدي، وأبو
عبيد في «الأموال» (٥٠٢) عن أبي المليح الهذلي.

وكانت الملائكة أمراً معروفاً بينهم يتميز به الحق عن الباطل، واشتهر منهم أن من باهل نبياً استؤصل.

﴿وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾؛ أي: نحضر بأنفسنا.

وقيل: أراد بالأنفس هاهنا: بني العم والإخوة والأخوات، كقوله: ﴿وَلَا نَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾؛ أي: إخوانكم من المؤمنين، وعلى هذا فعلي رضي الله عنه داخل في الأنفس في الخبر الذي ذكرنا؛ لأن الإنسان لا يقول: أدعوا فلاناً وفلاناً ونفسي؛ لأنه يكون حاضراً.

﴿ثُمَّ نَبْتَهِلُ﴾ الابتهال بمعنى التضرع والدعاء.

وقيل: هو الدعاء إلى البهلة، وهي اللعنة، يقال: عليه بهلة الله؛ أي: لعنته. وقوله: ﴿نَبْتَهِلُ﴾؛ أي: نتباهل، يقال: اقتتل القوم وتقاتلوا، ويقال: ناقة باهل؛ أي: مرسلة مخللة، فكان من بهله الله فقد خلاه ووكله إلى نفسه، فهو هالك لا محالة، ورجل باهل؛ أي: ليس معه عصا يدفع بها عن نفسه.

﴿فَنَجْعَلُ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾؛ أي: ندعو الله بأن يجعل الكافر منا ومنكم، وهو كقوله: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسْبًا﴾ [الصافات: ١٥٨]؛ أي: قالوا ذلك، فهكذا قوله: فنجعل لعنة الله على الكاذب؛ أي: نقل: لعنة الله على الكاذب.

(٦٢) - ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَلَبَّ اللَّهُ أَلْحَقِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ (هو) يُسمى فصلاً عند قوم، وعماداً عند قوم، و﴿الْقَصَصُ﴾ خبر ﴿إِنَّ﴾، أو (هو) مُبتدأ، و﴿الْقَصَصُ﴾ خبره، وهما خبر ﴿إِنَّ﴾.

وقيل: هذا مُتَّصِلٌ بقوله: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلُ﴾؛ أي: ثم نتباهل لأن هذا هو القصص.

وَحَقُّ ﴿إِنَّ﴾ أَنْ تُفْتَحَ، فَكُسِرَتْ لِدخولِ اللَّامِ، كقولِهِ: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ﴾ [العاديات: ٩] إِلَى قولِهِ: ﴿إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ﴾ [العاديات: ١١]، أَي: أَفَلَا يَعْلَمُ أَنَّ رَبَّهُمْ خَبِيرٌ، فَلَمَّا دَخَلَتِ اللَّامُ فِي قولِهِ: ﴿لَخَبِيرٌ﴾ تَأْكِيدًا كُسِرَتْ ﴿إِنَّ﴾.

﴿الْقَصَصُ﴾ مَصْدَرٌ، يُقَالُ: قَصَّ فلَانٌ الْحَدِيثَ يَقْصُ قِصًّا وَقِصْصًا، وَهُوَ اتِّبَاعُ الْأَثَرِ، وَمَعْنَى الْقِصَصِ هَاهُنَا: الْخَبْرُ الَّذِي تَتَابَعَ فِيهِ الْمَعَانِي.

﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ ﴿مِنْ﴾ تَأْكِيدُ نَفْيِ الْإِلَهِةِ ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾؛ أَي: عَيْسَى لَيْسَ بِإِلَهِ.

﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾؛ أَي: لَا أَحَدَ يَسْتَحِقُّ هَذَا الْوَصْفَ إِلَّا هُوَ.

(٦٣) - ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾.

قولُهُ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾؛ أَي: امْتَنَعُوا عَنْ مُبَاهَلَتِكَ وَعَنْ تَصَدِيقِكَ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾؛ أَي: يُجَازِيهِمْ.

(٦٤) - ﴿قَدْ يَأْهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّاهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

قولُهُ: ﴿قَدْ يَأْهَلُ الْكِتَابِ﴾ قِيلَ: نَزَلَتْ فِي نَصَارَى نَجْرَانَ، وَقِيلَ: فِي الْيَهُودِ، وَقِيلَ: فِي الطَّائِفَتَيْنِ.

﴿تَعَالَوْا﴾؛ أَي: هَلُمُّوا ﴿إِلَى كَلِمَةٍ﴾، وَالْكَلِمَةُ: كَلَامٌ فِيهِ شَرْحٌ ﴿سَوَّاهُ﴾؛ أَي: عَدَلَ ﴿بَيْنَنَا﴾، وَقِيلَ: نَصَفَ.

وقيل: أي: ذاتٍ سواءٍ؛ أي: إلى كلمةٍ مُستوية.

﴿أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ﴾؛ أي: تعالوا إلى ألا نعبد إلا الله.

وقيل: أي: هي ألا نعبد إلا الله.

﴿وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا﴾؛ أي: لا نعبد معه غيره ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا﴾؛

أي: كما اتَّخذ النَّصارى عيسى واليهودُ عُزيرًا؛ فإنَّ المخلوق لا يصلحُ للإلهية.

وقيل: أي: لا نُطيعُ في المعاصي أحدًا؛ فإنَّ أهلَ الكتابِ اتَّخذوا أحبارَهم

ورُهبانَهم أربابًا من دونِ الله، وفي الخبر: «مَنْ أَطَاعَ مخلوقًا في معصيةِ الله فكأنَّما

سجدَ سجدةً لغيرِ الله»^(١)، وكانوا يعتقدون في أحبارِهم إذا تبتَّلوا ورفضوا الدنيا

يظهرُ لهم المعجزاتُ كالأنبياء.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾؛ أي: أعرضوا ﴿فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾؛ أي: أظهروا

لهم أنَّكم مُقرِّون بالإسلام.

(٦٥) - ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ وَلَا الْإِنْجِيلُ إِلَّا

مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

قوله: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ نزلت في اليهود والنصارى،

تنازعوا عند النَّبيِّ عليه السَّلامُ في إبراهيمَ، فقالت اليهود: كان يهوديًا، وقالت

النَّصارى: كان نصرانيًّا^(٢).

(١) ذكره هكذا دون راو ولا سند الثعلبي في «تفسيره» (٣٩٣/٨)، وتلميذه الواحدي في «البيسط»

(٣٣٠/٥)، ولم أجده مسنداً.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٤٨١/٥) عن ابن عباس وقتادة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» =

﴿وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾ واليهودُ ينتسبون إلى التَّوراة، والنصارى إلى الإنجيل، وقد أُنزل الكتابان بعد إبراهيم، فكيف يكون إبراهيم من قوم موسى أو قوم عيسى وليس في الكتابين أن إبراهيم من هؤلاء أو من أولئك؟ ويَبَيِّنُ بهذا أن قولهم قولٌ بلا علم.

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾؛ أي: ألا تعلمون فساد هذه الدَّعْوَى.

(٦٦) - ﴿هَآأَنْتُمْ هَآؤُلَاءِ حَآجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿هَآأَنْتُمْ هَآؤُلَاءِ حَآجَجْتُمْ﴾ قُرِئَ: ﴿هَآأَنْتُمْ﴾ من غير مدٍّ؛ أي: أنتم، والهمزة قد تُبدل هاء، تقول: «أَرَقْتُ الماءَ وَهَرَقْتُهُ، وَإِبْرِيَّةٌ وَهَبْرِيَّةٌ».

وقُرِئَ: ﴿ها انتم﴾ بألفٍ من غير تحقيقِ الهمزة، ف﴿ها﴾ على هذا للتنبيه دخلت على ﴿أنتم﴾، وخُفِّفَتِ الهمزة لوقوعها بعد ألفٍ، كما يُقال في «هَبَاءة»: «هَبَايَة»، وفي «المسائل»: «المسَايِل».

ويجوز أن يُقال: الهاءُ بدلٌ من الهمزة في: «أنتم»، ودخلتِ الألفُ للفصل بين الهمزتين في مثل قولك: «أنتم» و﴿الذَّكَرَيْنِ﴾.

وقُرِئَ: ﴿هَآأَنْتُمْ﴾ بالمدِّ وتحقيقِ الهمزة في ﴿أنتم﴾^(١) ف﴿ها﴾ للتنبيه،

= (٢ / ٦٧١) عن السدي، وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» (١ / ٢٩١) إلى ابن عباس والحسن والسدي.

(١) قرأ نافع وأبو عمرو بالمدِّ من غير همز حيث وقع، وورش أقل مدًّا، وقبل بالهمز من غير ألفٍ بعد الهاء والباقون بالمدِّ والهمز. انظر: «التيسير» (ص: ٨٨).

وليسَتِ الهاءُ بدلًا من همزة الاستفهام على هذه القراءة.

﴿هَؤُلَاءِ﴾؛ أي: يا هؤلاء ﴿حَاجَّتُمْ﴾؛ أي: جادلتم، ويُسمَّى صاحبُ الشُّبهةِ محاجًّا؛ لأنَّه يظُنُّ أنَّ معه حُجَّةً.

﴿فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾؛ أي: ادَّعَيْتُمْ أَنَّ دينكم دينُ موسى أو عيسى، وقلتم: ما يدعو إليه محمَّدٌ يُخالفُ كثيرًا من التَّوراةِ والإنجيلِ؛ إذ كنتم علمتم شرائعَ موسى وعيسى، فلم تُحاجُّوهم في إبراهيمَ وليس لكم علمٌ بملئته، والله يعلم أنَّ ملته كانت مُوافقةً لملَّةِ محمَّدٍ، وقد بيَّن ذلك لمُحمَّدٍ وأمَّته.

وقوله: ﴿فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ هو ما وجدوه في كتبهم من القصص، ولم يجدوا في كتبهم أنَّ إبراهيمَ كان يهوديًا أو نصرانيًا.

وقيل: ما لهم به علمٌ: أمرُ محمَّدٍ؛ فإنَّهم وجدوا نعتَه في كتبهم؛ أي: حاجَّجتم في أمره بالباطل فلم تُحاجُّون في إبراهيمَ وليس في كتابكم تهوُّده أو تنصُّره.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾؛ أي: شأن إبراهيمَ.

(٦٧) - ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ

الْمُشْرِكِينَ﴾.

قوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا﴾؛ أي: اليهودُ مُشركون لقولهم: ﴿عَزَّزْتُ ابْنَ اللَّهِ﴾

[التوبة: ٣٠]، ولا تُخادِهم أحمبارهم^(١) أربابًا من دون الله، وقولهم بأنَّ لله صورةً، وهو

في صورة شيخ على كرسيٍّ، وأنَّه ندِمَ على خلق آدم.

(١) بعدها في (ف): «ورهبانهم».

﴿وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ لقولهم: عيسى الإله، وولدُ الإله، واتَّخَذَهُمْ رَهَبَانَهُمْ^(١) أربابًا.

﴿وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مَّسَلِمًا﴾ فأولى الناسِ به مَنْ اتَّبَعَهُ عَلَى دِينِهِ، وهم المسلمون؛ إِذْ قَامَتِ الْحُجَّةُ عَلَى مُوَافَقَةِ دِينِهِمْ لِدِينِهِ، فَقَدْ ادَّعَيْتُمْ أَنْتُمْ مُوَافَقَتَكُمْ لِإِبْرَاهِيمَ، وَلَيْسَ لَكُمْ بِذَلِكَ عِلْمٌ، وَلَيْسَ فِي كِتَابِكُمْ لَهُ ذِكْرٌ، وَالْمُسْلِمُونَ يَدْعُونَ ذَلِكَ بِإِعْلَامِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ أَنَّ شَرْعَهُمْ مُوَافِقٌ لَشَرْعِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَدْ ثَبَتَ الْحُجُّ وَالِاخْتِتَانُ فِي شَرْعِ إِبْرَاهِيمَ وَشَرْعِنَا، فَالْإِسْلَامُ - وَهُوَ الْإِنْقِيَادُ لِأَمْرِ اللَّهِ - كَانَ مَوْجُودًا فِي إِبْرَاهِيمَ وَفِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، ثُمَّ لَا يَضُرُّ التَّخَالُفُ فِي الْفُرُوعِ.

وَلَا يُقَالُ: إِنَّ مَا وَجِبَ قِرَاءَتُهُ عَلَيْنَا فِي الصَّلَوَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ كَانَ وَاجِبًا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا.

(٦٨) - ﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ﴾ نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، قَالُوا: نَحْنُ أَوَّلَى بِإِبْرَاهِيمَ، وَ﴿أَوَّلَى﴾ أَفْعَلٌ مِنَ الْوَلِيِّ الَّذِي هُوَ الْقُرْبُ؛ أَي: أَحَقُّ النَّاسِ بِهِ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، وَ(الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ): أُمَّةُ مُحَمَّدٍ.

﴿وَهَذَا النَّبِيُّ﴾؛ أَي: مُحَمَّدٌ ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ أَي: الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، لَا وَلَدَهُ وَأَحْفَادَهُ مِمَّنْ يُخَالِفُهُ فِي مَذْهَبِهِ ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أَي: نَاصِرُهُمْ بِالْغَلْبَةِ وَالْحُجَّةِ وَالثَّوَابِ.

(١) فِي (ف): «أَحْبَارَهُمْ».

(٦٩) - ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّوكُمْ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

قوله: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾؛ أي: تمنَّت طائفة منهم أن يُضِلُّوكُمْ، وهم المردة منهم، فكان شرُّهم أكثر من شرِّ عوامِّهم.

نزلت في نفرٍ من قُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ وبنِي قَيْنِقَاعَ، أرادوا أن يردُّوا المسلمين إلى الكفر بالخداع وإيرادِ الشُّبْهِ^(١)، كقولهم: يزعمُ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ يُقَرِّ بِمُوسَى وَعِيسَى، وقد أخبرَ موسى أنَّ شرَّه يتأبَّدُ، وكقولهم: إِنَّ النَّسْخَ يُؤَدِّي إِلَى الْبَدَاءِ^(٢).

وَالطَّائِفَةُ: الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَسُمِّيَتِ الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ طَائِفَةً؛ لِأَنَّهَا تَطُوفُ فِي الْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ، كَمَا يُقَالُ لِلْإِنْسَانِ: «دِيَارٌ» و«دِيُورٌ»؛ لكَثْرَةِ دَوْرَانِهِ.

﴿لَوْ﴾ يُوَافِقُ التَّمَنِّيَّ، كَمَا قَالَ: ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ﴾ [البقرة: ٩٦]، وَالْإِضْلَالُ: ضِدُّ الْهَدَايَةِ وَالْإِرْشَادِ، وَالْإِضْلَالُ مِنَ الْكَافِرِ: الدُّعَاءُ إِلَى الضَّلَالِ.

﴿وَمَا يُضِلُّوكُمْ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَقْبَلُونَ قَوْلَهُمْ، فَهُمْ الَّذِينَ يَأْتُمُونَ وَيَكْفُرُونَ بِتَمَكُّنِ تِلْكَ السُّنَّةِ فِي قُلُوبِهِمْ.

وَقِيلَ: أَي: لَوْ تَمَّ لَهُمْ إِضْلَالُكُمْ لَعَادَ ضَرَرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ لَهُمْ وَزَرَ الضَّلَالِ

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (٢٨٣/١)، و«تفسير الثعلبي» (٤٠٨/٨)، و«أسباب النزول» للواحدي

(ص: ١٠٩)، و«تفسير البغوي» (٥٣/٢). وجمعه الثعلبي والواحدي مع سبب نزول الآية (١٠٩)

من سورة البقرة، وهذا الخبر قال عنه أبو حيان في «البحر المحيط» (٤٥٤/٥): «أجمع المفسرون

أنها نزلت في معاذ بن جبل وحذيفة وعمار دعوهم يهود بني النضير وقريظة وقينقاع إلى دينهم».

لكن قال ابن حجر في «العجاب» (٣٥٦/١): لم أجده مسندًا.

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٢٥٥/٨).

ووزَرَ الإِضْلَالَ، ونظيره: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥].

وقيل: الإِضْلَالُ: الإِهْلَاكُ؛ أي: ودُّوا لو أَهْلَكُوكُمْ، ولو فعلوا لَمَّا أَهْلَكُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ؛ لَأَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعِقَابَ^(١).

﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾؛ أي: ولا يعلمون أَنَّ ضَرَرَ فعلِهِم عائدٌ إِلَيْهِمْ.

(٧٠) - ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ هذا خطابٌ لقومٍ كانوا يعلمون أَنَّ مُحَمَّدًا سَيُبعَثُ، فعَينُوه فعاندُوا ولَبَّسُوا على العوامِّ.

﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾؛ أي: القرآنِ ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾؛ أي: في أَنْفُسِكُمْ وفيما بين خِوَصِّكُمْ بأنَّ مُحَمَّدًا صادقٌ، أو: تَشْهَدُونَ ما يَدُلُّ على صحَّةِ القرآنِ من كتابِكُمْ. وقيل: وأنتم تَشْهَدُونَ بِمُعْجَزَاتِ الأنبياءِ، والإيمانُ ببعضِ الأنبياءِ يُوجِبُ الإيمانَ بِمُعْجَزَةِ كُلِّ نبيٍّ.

وقيل: وأنتم تَشْهَدُونَ لو تَأَمَّلْتُمْ وَأَنْصَفْتُمْ، وكانوا يعرفون من أَنْفُسِهِم هذا الذي أَخْبَرَ الله به مع فرطِ كتمانِهِم، فكان هذا أوَّلَ دليلٍ لِمُحَمَّدٍ عليه السَّلَامُ.

﴿لِمَ تَكْفُرُونَ﴾؛ أي: لِمَا، و(ما) استفهامٌ دَخَلَ عليه اللَّامُ، ثُمَّ حُذِفَتِ الألفُ طلبًا لِلتَّخْفِيفِ؛ لأنَّ حَرَفَ الجَرِّ صارَ عِوَضًا عنها، ويدلُّ على الألفِ الفَتْحَةُ على الميمِ، ومثله: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبا: ١] ﴿فِيمَ يُنَبِّشُونَ﴾ [الحجر: ٥٤].

(١) في (أ): «العذاب».

(٧١) - ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لِمَ تَلِسُوكَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنُّونَ الْحَقَّ وَانْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لِمَ تَلِسُوكَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ الحق: التَّوراةُ هاهنا، والباطل: ما كتبوه بأيديهم وغيره.

وقيل: أي: لِمَ تَخْلُطُونَ الْإِسْلَامَ بِالْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ، فَتَدْعُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ صَدَرَ النَّهَارِ وَتَكْفُرُونَ آخِرَهُ لَتُشَكِّكُوا النَّاسَ.

﴿وَتَكُنُّونَ الْحَقَّ﴾؛ أي: نعتَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِكُمْ.
﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؛ أي: فِي كِتَابِكُمْ أَنَّهُ مَبْعُوثٌ بِالْحَقِّ، خَاطِبَ الْمُعَانِدِينَ.
وقيل: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؛ أي: لَكُمْ عَقْلٌ تَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، فَلَسْتُمْ كَالْمَجَانِينِ.

(٧٢) - ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَأْمُونًا الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَآكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

قوله: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَكِيدَةِ أُخْرَى.

قال الحسن: تَوَاطَأَ اثْنَا عَشَرَ حَبْرًا مِنْ يَهُودٍ خَيْرَ وَغَيْرِهِمْ، فَقَالُوا: ادْخُلُوا فِي دِينِهِ أَوَّلَ النَّهَارِ بِاللِّسَانِ دُونَ الْإِعْتِقَادِ، وَآكْفُرُوا بِهِ آخِرَهُ، وَقُولُوا: «نَظَرْنَا فِي كُتُبِنَا وَشَاوَرْنَا عُلَمَاءَنَا فَوَجَدْنَا مُحَمَّدًا لَيْسَ بِمَنْ ظَنَّنَاهُ، وَظَهَرَ لَنَا كَذِبُهُ»؛ حَتَّى يَشُكَّ أَصْحَابُهُ فِي دِينِهِمْ^(١) وَيَقُولُوا: إِنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا، فَأَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

(١) فِي (أ): «دِينِهِ».

(٢) ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨/٤١٠ - ٤١١)، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» (ص: ١٠٩)، عَنْ =

وقيل: جرى هذا في أمر تحويل القبلة، قال كعب بن الأشرف لأصحابه: صلُّوا إلى الكعبة أوَّل النَّهارِ، ثمَّ اكفُّوا به في آخر النَّهارِ، لعلَّهم يرجعون إلى قِبَلَتِنَا^(١).

وقيل: قالوا: كنَّا نُخْبِرُ أصحابنا بأشياء وقد أتى بها محمدٌ، فلو كذَّبناه بالكلِّية اتَّهَمْنَا أصحابنا، فالوجه أن نُؤْمِنَ ببعضٍ ونكفِّرَ ببعضٍ، نُؤهِمُّهُمْ أَنَّا نُؤْمِنُ بما نجدُ في كُتُبنا ونُكذِّبُ بما لا نجدُه^(٢).

وقيل: نُؤْمِنُ بأنَّه الذي أخبر به موسى ثمَّ نقولُ: تأمَّلنا فإذا الذي أخبر به موسى من ولدِ إسحاق، وأنَّه من ولدِ إسماعيلَ، وكان هذا احتيالاً منهم لتشكيك الضَّعْفَةِ. ﴿وَجَهَ النَّهَارِ﴾؛ أي: أوَّلُه، ووجه الثَّوبِ: أوَّل ما يرى منه.

ثمَّ قيل: المراد بذلك ذكرُ وقتين؛ أي: صدَّقوه في شيءٍ دون شيءٍ، ووقتٍ دون وقتٍ، ليكون أقرب إلى التَّشكيك، وليقول النَّاسُ: إنَّ كانوا حَسَدَةً فَلِمَ صدَّقوه في بعض الأشياء؟

وقيل: أراد أوَّل النَّهارِ حقيقةً؛ أي: كما خرجتُم من حُصُونِكُم أوَّل النَّهارِ إلى المدينةِ قولوا: آمناً، ثمَّ عند الانصرافِ قولوا: ليس هو بالذي ظنَّاه لِيَبَيِّتُوا في شكٍّ، ولتَسَلِّمُوا من شرِّهم طول النَّهارِ، وكان هذا من رؤسائهم أمراً لهم بالنِّفاقِ.

= الحسن والسدي. ورواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٤٩٦) عن السدي.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٨ / ٤١١)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٠٩)، عن مجاهد ومقاتل والكلبي.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١ / ٤٢٩).

(٧٣) - ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَى أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ هو من تمام كلام اليهود بعضهم لبعض؛ أي: لا تُصدِّقوا إلا لمن تبع دينكم.

أو: ولا تُظهروا هذا الاحتياَل والتَّشكيك إلا لليهود؛ ليرسخ الشكُّ في قلوبهم، فأما المُشركون فلا يتشكَّكون بهذا؛ إذ لهم شبهٌ آخر.

وعلى الأوَّل: قوله: ﴿لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ اللَّامُ بمعنى الباء؛ أي: لا تُؤْمِنُوا إِلَّا بِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ، تقول: «آمنتُ به»، و: «آمنتُ له»، قال الله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧].

وعلى الثاني: التَّصديقُ الذي هو ضدُّ التَّكذيبِ يُوصَلُ بِاللَّامِ، فأما الإيمانُ الذي ضِدُّه الكُفْرُ فيُوصَلُ بِالْبَاءِ، كما قال: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ﴾، وكما قال: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْفَيْبِ﴾ [البقرة: ٣].

وقيل: المعنى: لا تُصدِّقوا بشيءٍ ممَّا جاء به محمَّدٌ إلا عند اليهود؛ فإنَّهم يتشكَّكون إذا كذَّبْتُمُوهُ في البعض، وهو كقولك: أنا أضربُ لك زيدًا؛ أي: أضربُه عندك.

﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ﴾؛ أي: ما هدى الله إليه فهو الحقُّ.

﴿أَن يُؤْتَى أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾؛ أي: إنَّما قالوا ذلك من أجلِ أن يُؤْتَى أَحَدٌ مِنَ الشَّرَائِعِ ما أُوتِيَ اليهود؛ أي: من أجلِ هذا يتواصون به، ولهذا قرأ ابنُ كثير: ﴿أَن يُؤْتَى﴾ بالمدِّ^(١)؛ أي: من أجلِ هذا يقولون: لا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ،

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٧)، و«التيسير» (ص: ٨٩). قال الداني في «جامع البيان» (٣/ ٤٧٩): قرأ =

ومثله: ﴿اتَّخَذْتُهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٧٦].

﴿قُلْ إِنْ أَلْفُضَلَ بِيَدِ اللَّهِ﴾؛ أي: لا تستبعدوا أن يؤتى أحدٌ مثل ما أوتيتُمْ؛ فإنَّ الفضل بيد الله يؤتیه مَنْ يشاء، فقولُه: ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ جوابٌ قولهم: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾، وقولُه: ﴿إِنْ أَلْفُضَلَ بِيَدِ اللَّهِ﴾ جوابٌ ما حاذروه من أن يؤتى أحدٌ مثل ما أوتوا.

وقيل: أي: ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَنْ﴾ لا ﴿يُؤْتَىٰ أَحَدٌ﴾، كقولِه: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]؛ أي: لئلا تضلُّوا؛ أي: إنَّ البيانَ بيانُ الله أيُّها المؤمنون فلا تغتروا بقول اليهود، فالهَدَىٰ إلى الله؛ لئلا يؤتى أحدٌ أفضل من الإسلام، ولئلا يُحاجُّوكم - أي: اليهود - عند ربِّكم في الآخرة؛ لأنَّهم يعلمون غداً أنَّهم كانوا على ضلالةٍ، وعلى هذا أُعيد: ﴿إِنْ أَلْفُضَلَ بِيَدِ اللَّهِ﴾ لطول الكلام وانقطاع أولِه من آخره.

وقيل: ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ الذي هداكم به أيُّها المسلمون كراهةٌ ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾؛ أي: كراهةٌ أن يفصلكم غيرُكم من الأُمم فإنَّكم خيرُ الأُمم. وقيل: أي: ﴿إِنْ أَلْهَدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾، ثم فسَّره فقال: وهو ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ وهو الإسلام.

وقولُه: ﴿أَوْ يُحَاجُّوْكُمْ﴾ معناه: أو يُحاجُّوكم فيقضى لكم عليهم، ولهذا قال: ﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾؛ أي: إذا كانت المُحاجةُ عندي فالفلاحُ لكم أيُّها المسلمون.

وقيل: ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ فلا تُنكِروا أيُّها اليهود أن يؤتى أحدٌ سواكم

= ابن كثير على الاستفهام بهمزة محققة بعدها مسهلة بينَ بينَ من غير ألفٍ فاصلة بينهما على مذهبه في جميع الاستفهام، وقرأ الباقون على الخبر بهمزة واحدة محققة من غير مدّ.

مَنْ الشَّرَائِعِ وَالْكِتَابِ مَا أُوتِيتُمْ، أَوْ يُحَاجُّوكم بِذَلِكَ عِنْدَ رَبِّكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْبَلُوا ذَلِكَ مِنْكَ يَا مُحَمَّدٌ فَقُلْ: إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ، فَلَا تُنْكِرُوا أَنْ يُرْسَلَ إِلَى غَيْرِ مُوسَى كَمَا أُرْسِلَ إِلَى مُوسَى.

وَقِيلَ: قَوْلُهُ: ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ﴾ مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾؛ أَي: قَالُوا: لَا تُؤْمِنُوا بِأَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ، وَكَانَ مُوَافِقًا لَكُمْ، وَلَا تُؤْمِنُوا أَنْ يُحَاجُّوكم عِنْدَ رَبِّكُمْ بِأَنَّهُمْ أَهْدَى مِنْكُمْ، فَقَالَ اللَّهُ: قُلْ يَا مُحَمَّدُ: إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ، وَإِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ.

وَقِيلَ: ﴿أَوْ يُحَاجُّوكم﴾؛ أَي: حَتَّى يُحَاجُّوكم كَقَوْلِكَ: «لَا أَفَارِقُكَ أَوْ تَقْضِيَنِي حَقِّي»؛ أَي: حَتَّى تَقْضِيَنِي.

ثُمَّ هُوَ تَبَعِيدٌ؛ أَي: إِنَّ هَذِهِ الْمُحَاجَّةَ لَا تَكُونُ، كَقَوْلِهِ: ﴿حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]؛ أَي: لَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ وَلَا تُؤْمِنُوا أَنْ يُحَاجُّوكم عِنْدَ رَبِّكُمْ.

وَقِيلَ: أَي: لَا تَذْكُرُوا إِقْرَارَكُمْ لغيركم حَتَّى يُحَاجُّوكم عِنْدَ رَبِّكُمْ.

(٧٤) - ﴿يَخْنُصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿يَخْنُصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ أَي: بِالنَّبْوَةِ. وَقِيلَ: بِالْقُرْآنِ. وَقِيلَ: بِدِينِهِ. ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ﴾؛ أَي: عَلَى أَوْلِيَائِهِ ﴿الْعَظِيمِ﴾ بِالْكَسْرِ، هُوَ نَعْتُ لِلْفَضْلِ؛ إِذْ لَا شَيْءَ أَعْظَمُ مِنَ الْإِسْلَامِ عِنْدَ اللَّهِ.

(٧٥) - ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمْنِ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾

قوله: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ﴾؛ أي: هم مختلفون في الأمانة، فمنهم مَنْ شَرُّهُ أَقْلٌ وَيُؤَدِّي الأمانةَ في المُعاملاتِ، ومنهم مَنْ يَسْتَحِلُّ أموالَ الأُمِّيِّينَ. وقيل: أَرَادَ بِمَنْ يُؤَدِّي الأمانةَ منهم: مَنْ أَسْلَمَ منهم.

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: أودَعَ رجلٌ عند عبدِ الله بنِ سلام ألفاً ومئتي أوقيةً من ذهبٍ، فأدَّاه إليه فمدَّحه الله، وأودَعَ رجلٌ فِنْحاصَ بنَ عازوراءَ ديناراً فخَّانه^(١).

﴿بِقِنطَارٍ﴾؛ أي: على قنطارٍ، تقول: «مررتُ به»، و«عليه»، و«أَمِنتُهُ بكذا»، و«على كذا».

﴿يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ﴾ قَرِئَ: ﴿يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ﴾ بِإِسْكَانِ الهاءِ، وكذلك: ﴿لَا يُؤَدُّهُ﴾^(٢)، ﴿وَنُضِّلَهُ﴾، ﴿وَيُتَّقَهُ﴾، و﴿يَرْضَهُ﴾، ويُعزَى هذا إلى أبي عمرو^(٣).

وقال الزَّجَّاجُ: الحكايةُ عن أبي عمرو في هذا غلطٌ، بل كان أبو عمرو يَخْتَلِسُ الكسَرَ، وإنَّما كان إسْكَانُ الهاءِ تَعْبُذًا؛ لأنَّ الجَزَمَ ليس في الهاءِ، بل فيما قَبْلَ الهاءِ،

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٢٢/٨)، والبغوي في «تفسيره» (٥٦/٢) من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس. وجوير متروك.

(٢) قرأ أبو بكر وأبو عمرو وحمزة بإسْكَانِ الهاءِ في الموضعين، وقالون باختلاس كسرة الهاءِ فيهما، وكذا روى الحلواني عن هشام، والباقون بإشباع الكسرة، والوقف للجميع بالإسْكَان. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٧) وما بعدها، و«التيسير» (ص: ٨٩).

(٣) انظر تفصيل ذلك في «السبعة» (ص: ٢٠٧) وما بعدها.

والهاء اسمُ المكني، والأسماء لا تُجزمُ في الوصل، وإنما تُسكنُ في الوقف^(١).
وجوّزَ الفراءُ جزمَ الهاء إذا تحرّك ما قبلها، وقال: من العربِ مَنْ يقول: «ضربتُه
ضرباً شديداً» بإسكانِ الهاء^(٢).

وَقُرِئَ: ﴿يُودِهَ﴾ باختلاسِ حركةِ الهاءِ من غيرِ إشباع.
وَقُرِئَ: ﴿يُودِهَ﴾ بالإشباعِ حتى تأتيَ بالياءِ.
﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ من «دام يدوم»، وَقُرِئَ في الشَّوَاذِ: (دِمْتُ)^(٣) من «دام
يدام»، مثل «مُتُّ ومِتُّ».

﴿قَائِمًا﴾ أراد: القيامَ على رأسِه؛ أي: إلا ما دُمْتَ مُلازِمًا له فإنْ أنظرته أنكرَ.
وقيل: أراد بالقيام: إدامةَ المُطالَبَةِ، لا عينَ القيامِ.
﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا﴾؛ أي: ذلك الاستحلالُ بأنهم يقولون: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّينَ﴾؛
أي: في العربِ ﴿سَكِيلٌ﴾؛ أي: اعتقدوا أنَّهم مُشْرِكُونَ، وتحلُّ أموالهم لليهودِ،
ويزعمون أنَّ ذلك في كتابهم، وكذبوا فيه.
ولمَّا نزلتْ هذه الآيةُ قال عليه السَّلامُ: «كذبَ أعداءُ الله، ما من شيءٍ كان في
الجاهليَّةِ إلَّا وهو تحتَ قدميَّ إلَّا الأمانة؛ فإنَّها مُوداةٌ إلى البرِّ والفاجر»^(٤).

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/٤٣٢).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٢٢٣).

(٣) القراءتان في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧). وذكر أبو حيان في «البحر» (٥/٤٧٩) عن
أبي رضي الله عنه: (تثمنه) بكسر التاء بعدها همزة.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/٥١١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/٦٨٤)، عن سعيد بن جبير
مرسلاً.

وقال ابنُ عباسٍ: عَنَّا بِالْأُمِّيِّينَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ^(١).

وقيل: كانوا قد استَدَانُوا مِنَ الْعَرَبِ أَمْوَالًا وَاشْتَرَوْا أَشْيَاءَ، فَلَمَّا أَسْلَمَ أَصْحَابُ الْحَقِيقِ قَالَتِ الْيَهُودُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْنَا شَيْءٌ؛ لِأَنَّكُمْ تَرَكْتُمْ دِينَكُمْ فَسَقَطَ عَنَّا دِينُكُمْ، وَادَّعَوْا أَنَّهُ حَكْمُ التَّوْرَةِ^(٢).

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ فِي اسْتِحْلَالِ أَمْوَالِ مَنْ خَالَفَهُمْ.

وقيل: كانوا يقولون: نحنُ أبناءُ الله وأحبَّاءُوه، وَمَنْ سَوَانَا عبيدُ لنا، لَا جُنَاحَ عَلَيْنَا فِي أَمْوَالِهِمْ، وَقَدْ كَذَبُوا فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

(٧٦) - ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾.

قوله: ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ﴾ ﴿بَلَى﴾ رَدُّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِقَوْلِهِمْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾؛ أَي: لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَقَالَ: ﴿مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى﴾؛ أَي: أَسْلَمَ وَاتَّقَى الشَّرْكَ فَلَيْسَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، بَلْ يُحِبُّهُ اللَّهُ.

﴿بِعَهْدِهِ﴾؛ أَي: مَا عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي التَّوْرَةِ مِنَ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْكُنَايَةُ تَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ، أَوْ إِلَى ﴿مَنْ﴾؛ لِأَنَّ الْعَهْدَ مُصَدَّرٌ يُضَافُ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٥ / ٣٦٨) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٥١٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (٦٢٨)، عن ابن جريج. وانظر:

«تفسير مقاتل» (١ / ٢٨٥).

(٧٧) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ بَيْنَ اجْتِرَاءِهِمْ عَلَى الْخِيَانَاتِ وَتَرْكِ الدِّينِ طَمَعًا فِي الْقَلِيلِ مِنَ الدُّنْيَا؛ أَي: يَخُونُونَ الْآدَمِيِّينَ وَيَخُونُونَ فِي أَمَانَةِ اللَّهِ.

وقيل: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ.

وقيل: إِنَّ نَاسًا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ أُولِي فَاقَةٍ جَاءُوا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ بِالْمَدِينَةِ يَسْتَمِيعُونَهُ، فَقَالَ كَعْبٌ: تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ رَسُولُ اللَّهِ فِي كِتَابِكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ كَعْبٌ: لَقَدْ حَرَمَكُمُ اللَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا، كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أُمِيرَكُمُ وَأَكْسُوَ عِيَالَكُمْ فَحَرَمَكُمُ اللَّهُ، فَقَالُوا: إِنَّهُ شُبَّهَ لَنَا فِي أَمْرِهِ، فَرُويَدَا حَتَّى نَلْقَاهُ.

فَانْطَلَقُوا فَكَتَبُوا صِفَةً سِوَى صِفَتِهِ، ثُمَّ انْتَهَوْا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَلَّمُوهُ وَسَاءَلُوهُ، وَعَادُوا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَقَالُوا: كُنَّا نَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا أُتِينَاهُ لَمْ نَجِدْهُ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعْتَ لَنَا، وَأَخْرَجُوا الَّذِي كَتَبُوا، فَفَرَحَ كَعْبٌ وَمَارَهُمْ وَأَنْفَقَ عَلَيْهِمْ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

وقيل: نَزَلَتْ فِي أَقْوَامٍ مِنَ الْيَهُودِ غَيَّرُوا نَعْتَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ مَا أَرَادُوا، وَحَلَفُوا أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ طَمَعًا فِي الْمَآكِلِ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ عَلَى أَتْبَاعِهِمْ^(٢).

وقيل: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ضِيعَةٍ، فَهَمَّ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَنْ يَحْلِفَ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ نَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ، وَأَقْرَأَ لِلْمُدَّعِي

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٣٨/٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٢)، عن الكلبي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥١٦/٥) عن عكرمة، وكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٣٧/٨) -

(٤٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٢).

بحقه^(١). وعلى هذا فقد وُضِعَتْ هذه الآيةُ في الآياتِ النّازلةِ في اليهودِ؛ لأنّهم تركوا أيضًا عهدَ الله.

﴿ثُمَّ نَقِيلًا﴾؛ أي: يأخذون شيئًا نزرًا من الدُّنيا، ويتركون الثَّوابَ الأبديَّ.

﴿أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ﴾؛ أي: لا حظَّ لهم في الآخرةِ من الثَّوابِ.

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾؛ أي: لا يُسمِعُهُم كلامَه بغيرِ سفيرٍ؛ فإنَّ سماعَ كلامِ الله للأولياءِ.

وقيل: أي: لا يُكلِّمُهُم بكلامٍ يسرُّهم، يُقالُ: «فلانٌ لا يُكلِّمُ فلانًا»؛ أي: أنّه غضبانٌ عليه، ثمَّ قد يُكلِّمُهُ شتمًا وتعنيفًا.

﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾؛ أي: نظرَ رحمةٍ، يُقالُ: نظرَ لفلانٍ، وإلى فلانٍ؛ أي: رحمةً.

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾؛ أي: لا يُثني عليهم في الدارين، أو: لا يُطهِّرُهُم.

(٧٨) - ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا﴾ هم المُعانِدون منهم تواطؤوا على التَّلبسِ على

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٥٣)، والطبري في «تفسيره» (٥/٥١٧)، من حديث عدي بن عميرة في خصومة بين امرئ القيس بن عابس الكندي ورجل من حضرموت.

وروى نحوه البخاري (٢٥١٦)، ومسلم (١٣٨)، من حديث الأشعث بن قيس رضي الله عنه في خصومة بينه وبين رجل. وليس فيه: «فَهُمَّ المُدَّعَى عليه أن يحلف...».

عوامّهم، والتّحريف لتبقى الرّياسة لهم، وأطلع الله نبيّه على ذلك فكان مُعجزة له.

﴿وَأَنَّ مِنْهُمْ﴾؛ أي: من اليهود ﴿لَفَرِيقًا﴾ أي: طائفة.

﴿يَلُؤْنُ أَلْسِنَتَهُمُ﴾ اللّٰي: الفتل، فتحريف الكلام عن جهته لِي اللّسان به؛ لأنّ المُحرّف فتل لسانه عن سنن الصّواب.

وقيل: أراد: يلوون بألسنتهم الكتاب، فأتى به على القلب، وهو كثير في الكلام، ومن لِي اللّسان: تغيير حركة الكلمة، وقصد شيء آخر سوى الظاهر، كقوله: ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]، فكانوا يُحرّفون مثل هذا من لغة التّوراة.

وقيل: أراد أنّهم يتشدّقون بالكلام ويتنطعون ليحسب أن ما جاؤوا به من الكتاب وله أصل، فقوله: ﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ أي: على ما يؤهمون أنّه من الكتاب ليحسبوه من الكتاب المنزل.

﴿لِيَحْسَبُوهُ﴾؛ أي: لتحسبوا ما كتبوا وما حرّفوا، وهو غير مذكور، ولكنّ الحال يدلّ عليه.

﴿وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ بل هو تحريف وتلبس منهم.

﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ كرّر المعنى بلفظين مختلفين تأكيداً.

(٧٩) - ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا

عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾.

قوله: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ﴾؛ أي: ما كان لبشر من الأنبياء أن

يَسْتَعْبِدُ النَّاسَ وَيُصَرِّفُهُمْ عَلَى هَوَاهُ، فَكَيْفَ يَجُوزُ ذَلِكَ لِغَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ؟ بَلِ الْأَنْبِيَاءُ يَجْرُونَ عَلَى مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ، لَا يَزِيدُونَ وَلَا يُحَرِّفُونَ.

نَزَلَتْ فِي نَصَارَى نَجْرَانَ حِينَ ^(١) «عَبَدُوا عَيْسَى» ^(٢)؛ أَي: لَيْسَ لِعَيْسَى أَنْ يَدْعُوَ النَّاسَ إِلَى إِلَهِيَّتِهِ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ قَالُوا: إِنْ مُحَمَّدًا يَرِيدُ أَنْ نَعْبُدَهُ ^(٣).

وَقِيلَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُسَلِّمُ عَلَيْكَ كَمَا يُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، أَفَلَا نَسْجُدُ لَكَ؟ فَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسَجَّدَ لِأَحَدٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَكْرِمُوا نَبِيِّكُمْ، وَاعْرِفُوا الْحَقَّ لِأَهْلِهِ»، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ ^(٤).

الْحَكْمُ: الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ، وَقِيلَ: الْقَضَاءُ بِالْعَدْلِ.

﴿ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ﴾؛ أَي: مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ هَذَيْنِ: بَيْنَ النُّبُوَّةِ، وَبَيْنَ

(١) «حِينَ» مِنْ (أ).

(٢) ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨ / ٤٥٦)، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» (ص: ١١٢)، عَنْ الضَّحَّاكِ وَمُقَاتِلٍ.

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥ / ٥٢٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٥ / ٣٨٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ أَوْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَجْهُولٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُنْذَرِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦٤٢) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» لِابْنِ هِشَامٍ (١ / ٥٥٤).

وَذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨ / ٤٥٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» (ص: ١١٢)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ رِوَايَةِ الْكَلْبِيِّ وَعَطَاءٍ. وَكِلَا الرِّوَايَتَيْنِ ضَعِيفٌ جَدًّا.

(٤) رَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ الْحَسَنِ مَرْسَلًا كَمَا فِي «الدَّرِّ الْمُنْثَوْر» (٢ / ٢٥٠)، وَ«الْعَجَابُ فِي بَيَانِ الْأَسْبَابِ» (٢ / ٧٠٥).

دُعَاءِ الْخَلْقِ إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ؛ أَي: إِنَّ اللَّهَ لَا يُظْهِرُ الْمُعْجِزَةَ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ فِي دَعْوَى النُّبُوَّةِ.

﴿وَلَكِنْ كُونُوا﴾؛ أَي: وَلَكِنْ يَقُولُ: ﴿كُونُوا﴾، فَحُذِفَ الْقَوْلُ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ.
 ﴿رَبَّنَا﴾ الرَّبَّانِيُّ: الْعَالَمُ الَّذِي يُرِيدُ بَعْلِمِهِ وَتَعْلِيمِهِ الرَّبَّ تَعَالَى لَا مُرَاءَاةَ النَّاسِ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ: «شِعْرَانِي» وَ«رَقْبَانِي» إِذَا خَصَّ بِكَثْرَةِ الشَّعْرِ وَغِلَظِ الرَّقَبَةِ، وَإِذَا نَسَبُوا إِلَى الشَّعْرِ قَالُوا: شَعْرِي، وَإِلَى الرَّقَبَةِ قَالُوا: رَقْبِي.

وَقِيلَ: الرَّبَّانِيُّونَ: أَرْبَابُ الْعِلْمِ، الْوَاحِدُ: رَبَّانٌ، وَهُوَ الَّذِي يُرَبُّ الْعِلْمَ وَيُرَبُّ النَّاسَ، أَي: يُعَلِّمُهُمْ، وَالنُّونُ لِلْمُبَالَغَةِ، مِثْلُ: «رَبَّانٌ» وَ«عَطْشَانٌ» وَ«وَسْنَانٌ»، وَصُمِّتَ إِلَيْهِ يَاءُ النَّسَبَةِ كَمَا يُقَالُ: رَقْبَانِي، فَعَلَى الْأَوَّلِ هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الرَّبِّ عَلَى مَعْنَى التَّخْصِصِ بِعِلْمِ الرَّبِّ وَعِلْمِ شَرِيعَتِهِ، وَعَلَى الثَّانِي هُوَ مَنْ الرَّبِّ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى التَّرْبِيَةِ.

﴿بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ﴾ قُرِئَ بِالتَّشْدِيدِ، وَقُرِئَ: ﴿تَعْلَمُونَ﴾^(١)؛ أَي: كُونُوا رَبَّانِيْنَ بِكُونِكُمْ عَالِمِينَ أَوْ مُعَلِّمِينَ.

(٨٠) - ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾؛ أَي: وَلَا يَأْمُرُكُمْ اللَّهُ،

(١) بالتشديد قراءة ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي، وقرأ باقي السبعة: ﴿تَعْلَمُونَ﴾ بالتخفيف.

انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

أو: ولا يأمركم محمدٌ، وقرئ: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ﴾ بنصبِ الرَّاءِ^(١)؛ أي: وما كان لبشر أن يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً، فالآية ردُّ على مَنْ اتَّخَذَ عيسى إلهًا، وعلى الصَّابئين الذين عبدوا الملائكة.

﴿يَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ﴾ استفهامٌ، والمعنى: الإنكار؛ أي: لا يفعل ذلك ﴿بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾؛ أي: بعد إسلامكم، وهذا كقوله: «أمثلي يفعل كذا؟» فهو غاية الإنكار.

(٨١) - ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابِ وَحْيِكَ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ في الآية الأولى: أن الأنبياء لا يدعون الخلق إلى عبادتهم، بل يدعون إلى عبادة الله، ثم بين أنه أخذ عليهم وعلى أتباعهم الميثاق في الإيمان بسائر الرسل، فكان مأخوذاً على موسى أن يؤمن بعيسى ومن بعده إن أدرك زمانهم، وعلى عيسى أن يؤمن بمحمد إن أدرك زمانه.

وهذا مبالغة في أن كل نبي قد وصى قومه بأن يؤمنوا بمن جاء ومعه المعجزة، ويعلم بهذا أن محمداً عليه السلام كان مأموراً بالإيمان به في حق الكل.

وقيل: إنما أخذ هذا الميثاق على الأمم كقوله: ﴿وَسَلَّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ [الزخرف: ٤٥]؛ أي: قوم من أرسلنا قبلك، كأن الأنبياء شرطوا بإذن الله على الأمم أن يؤمنوا بكل نبي يبعث، وهذا كما يقال: أقبلت تميم، وفعلت

(١) هي قراءة عاصم وابن عامر وحزمة، وباقي السبعة بالرفع، وأبو عمرو على أصله في الاختلاس والإسكان. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

قيس، وهو أسماء رجالٍ بأعيانهم، فُنِسَتْ أولادهم إليهم، فصاروا قبائل.
وقيل: أي: وإذا أخذ الله الميثاق الذي يؤكد نسب النبيين من أممهم، فالميثاق
أخذ من الأمم، ولكن للنبيين؛ أي: وإذا أخذ الله ميثاق الأمم بسبب الأنبياء، فقال: إذا
جاءكم نبي فآمنوا به.

والصحيح أن يقال: أخذ الله ميثاق الأنبياء والأمم على أنه إن جاءهم رسول
ليؤمنن به، فإن ما وجب على النبي وجب على أمته أيضاً، هذا هو الأصل، والقوم
تبع له؛ إذ يجب عليهم الاقتداء بنبيهم.

﴿لَمَّا آتَيْتُكُمْ﴾ (ما) موصولة بمعنى «الذي»، واللام لام الابتداء، ويحتمل
أن يكون (ما) للجزاء، واللام في ﴿لَمَّا﴾ تأكيد، وهو كقوله: ﴿لَمَنْ يَعْكَ مِنْهُمْ لَئْلَآنَ
جَهَنَّمَ﴾ [الأعراف: ١٨].

وقرأ حمزة: ﴿لَمَّا آتَيْتُكُمْ﴾ بكسر اللام^(١)؛ أي: أخذ ميثاقكم^(٢) لهذا، فـ(ما)
على هذا صلة بمعنى «الذي».

وقيل: على هذه القراءة فيه تقديم وتأخير؛ أي: وإذا أخذ الله ميثاق النبيين فقال
لهم: لتؤمنن برسول الله إن جاءكم ولتنصرنه؛ للذي آتيتكم من الكتاب والحكمة
وشكراً لذلك.

وقيل: اللام بمعنى «بعد»؛ أي: لتؤمنن به بعدما آتيتكم الكتاب.

وقرأ نافع: ﴿لَمَّا آتَيْنَاكُمْ﴾^(٣).

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣ - ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

(٢) في (أ): «ميثاقهم».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣ - ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

ثُمَّ كُلُّ الْأَنْبِيَاءِ لَمْ يُؤْتُوا الْكِتَابَ، وَإِنَّمَا أُوتِيَ الْبَعْضُ، وَلَكِنَّ الْغَلْبَةَ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ، فَالْمُرَادُ: أَخَذُ مِيثَاقِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، فَمَنْ لَمْ يُؤْتِ الْكِتَابَ فِي حُكْمٍ مِّنْ أُوتِيَ الْكِتَابَ؛ لِأَنَّهُ أُوتِيَ الْحِكْمَةَ وَالنُّبُوَّةَ.

وأيضًا: مَنْ لَمْ يُؤْتِ الْكِتَابَ أَمَرَ بِأَنْ يَأْخُذَ بِكِتَابٍ مِّنْ قَبْلِهِ، فَدَخَلَ الْجَمِيعُ تَحْتَ صِفَةِ إِيْتَاءِ الْكِتَابِ.

وَقَالَ: ﴿مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿لَمَّا آتَيْنَاكُمْ﴾، فَخَاطَبَ بَعْدَ الْغَيْبَةِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ فَقَالَ مُخَاطَبًا لَهُمْ: ﴿لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِّنْ كِتَابٍ﴾، وَ﴿مِّنْ﴾ لِلتَّبْيِينِ، كَقَوْلِكَ: «مَا عِنْدِي مِنَ الثِّيَابِ وَالْكِتَابِ».

﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ نَصَرُ الرَّسُولِ: أَنْ يُصَدِّقُوهُ عِنْدَ قَوْمِهِمْ، وَنَصَرُ الْأُمَمِ بِالْمُتَابَعَةِ.

ثُمَّ؛ الْآيَةُ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ النَّبِيِّينَ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: هِيَ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ^(١).

﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾؛ أَي: مُحَمَّدٌ، وَاللَّفْظُ وَإِنْ كَانَ نَكْرَةً فَلَا إِشَارَةَ إِلَى مُعَيَّنٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً﴾ [النحل: ١١٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ﴾ [النحل: ١١٣].

﴿قَالَ أَقْرَرْتُمْ﴾؛ أَي: بِالْإِيمَانِ بِهِ، وَالنُّصْرَةِ لَهُ، يُقَالُ: قَرَّ الشَّيْءُ يُقَرُّ؛ أَي: ثَبَتَ، وَأَقَرَّ غَيْرَهُ؛ أَي: ثَبَّتَهُ.

(١) رواه عنهما الطبري في «تفسيره» (٥/٥٤٠ و ٥٤١)، وذكره عنهما الواحدي في «البيسط»

(٥/٤٠٠) ثم قال: وهذا هو الأصح؛ لأن المراد بالآية: التَّوْبَةُ بِذِكْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ بما أَخَذَ عَلَى النَّبِيِّينَ

مِنَ التَّصَدِيقِ بِهِ وَاعْتِمَادِ النَّصْرَةِ لَهُ، مَعَ الْاِحْتِجَاجِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ بِاتِّبَاعِ سَبِيلِ النَّبِيِّينَ فِيهِ.

﴿وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾؛ أي: قبلتم عهدي، فالأخذ: القبول، ومنه: ﴿لَا يَأْخُذُ مِنكُمُ فَدْيَةٌ﴾ [الحديد: ١٥]؛ أي: لا يقبل، ﴿وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ١٠٤]؛ أي: يقبل، والإصر: العهد، والأصل فيه: الثقل، وحفظ العهد شاقٌ ثَقِيلٌ.

﴿قَالَ فَاشْهَدُوا﴾؛ أي: قال الله للنبيين: اشهدوا أنتم على أنفسكم وعلى أتباعكم ﴿وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ عليكم وعليهم.

وقيل: أي: قال الله للملائكة: «اشهدوا عليهم بإقرارهم»، فيكون هذا خطاباً لِمَنْ لم يتقدم ذكره.

وقيل: ﴿فَاشْهَدُوا﴾؛ أي: فاستيقنوا ما ألزمتكم، كما يُقال للرجل: اشهد على كذا؛ أي: استيقنه.

(٨٢) - ﴿فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

قوله: ﴿فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: أعرض عن ذكر الميثاق، أو عمّا جئت به يا محمد ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾: الخارجون عن الطاعة.

ثمّ: مَنْ قَالَ: «أَخَذَ مِيثَاقَ الْأُمَمِ» فَالتَّوَلَّىٰ مِنَ الْأُمَمِ، وَمَنْ قَالَ: «أَخَذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ» فَلَا يَجُوزُ مِنْهُمْ الْكُفْرُ، فَالْمُرَادُ تَوَلَّىٰ أُمَمِهِمْ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ﴾ [يونس: ٩٤]؛ أي: لو جازَ مِنْهُمْ ذَٰلِكَ لَكَانَ كَذًا، وَإِنْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا﴾ [الأنعام: ٢٨].

(٨٣) - ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا
وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.

قوله: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ تَبْغُونَ﴾ ذكر أخذ الميثاق ثم قال: أبعده هذا تبغون غير دين الله معاشر أهل الكتاب، فقد أمرتم^(١) باتباع محمد، وأمر جميع الأنبياء بتصديقه والإيمان به لو كان موجودًا في عصرهم، وقد انقاد الله ما في السماوات والأرض وأنتم لا تنقادون، والمراد من هذا الاستفهام التوبيخ.

وقيل: هو خطاب للنصارى؛ أي: أفغير دين الله تبغون فتقولون: «إن المسيح إله» وقد أسلم هو وكل من في السماوات والأرض لله تعالى.

وقال ابن عباس: اختصم اليهود والنصارى إلى النبي ﷺ، فقالت كل فرقة: نحن أولى الناس بدين إبراهيم، فقال عليه السلام: «كلا الفريقين بريء من دين إبراهيم»، فغضبوا وقالوا: والله ما نرضى بقضائك، ولا نأخذ بدينك، فأنزل الله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ تَبْغُونَ﴾^(٢).

قريء: ﴿تَبْغُونَ﴾ بالتاء بناءً على قوله: ﴿أَفَرَرْتُمْ﴾، وكذا ﴿وإليه ترجعون﴾^(٣)، ويجوز أن يكون هذا خطابًا للكفار، ويجوز أن يكون خطابًا للمسلمين، كما قال: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٠١]، فهو تعجب من طمع

(١) في (أ): «أمركم».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٧٧/٨)، وتلميذه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٣)، عن ابن عباس. قال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٢٧): لم أجد له إسنادًا.

(٣) قرأ أبو عمرو، وعاصم في رواية حفص: ﴿يَبْغُونَ﴾ بالياء التحتية، والباقون بالتاء. وقرأ حفص عن عاصم: ﴿يُرْجَعُونَ﴾ بالياء والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

الكفَّارِ فيهم وتثبيتٌ للمُسلمينَ، وقد تقدَّم خطابُ المسلمين في قوله: ﴿يَلُونُ
أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧٨].

وقُرئَ فيهما بالياء^(١)؛ لأنَّه قال: ﴿فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾
أفغيرَ دينِ الله يبغي هؤلاءِ المُتَوَلُّونَ.

﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ يُريدُ بـ ﴿مَنْ فِي
السَّمَوَاتِ﴾: الملائكة، ومَنْ في الأرضِ: المهاجرينَ والأنصارَ - قاله ابنُ عباسٍ -
وعبدُ القيسِ طَوْعًا، وسائرُ النَّاسِ كَرْهًا^(٢).

وقيلَ: هو إشارةٌ إلى ما ذُكِرَ أَنَّهُ يَظْهَرُ هَذَا الدِّينُ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ.

وقيلَ: أَرَادَ بِالْكَرْهِ: الْإِيمَانَ وَقَتَ الْبَأْسِ.

وقيلَ: أَرَادَ: الْكُلُّ خَاضِعُونَ لِلَّهِ مِنْ حَيْثُ الْفِطْرَةُ، فَلَا يَمْتَنِعُونَ مِنَ الْأَسْقَامِ
وَالْآلَامِ وَمَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ قَهْرًا.

﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ قَهْرًا، فَهُوَ الَّذِي أَظْهَرَ الْكُلَّ شَاؤُوا أَمْ أَبَوَا، وَيَبْعَثُهُمْ شَاؤُوا
أَمْ أَبَوَا.

وقيلَ: مَنْ آمَنَ فَهُوَ مُسْلِمٌ طَوْعًا، وَمَنْ كَفَرَ فَهُوَ مُسْلِمٌ كَرْهًا، إِمَّا بِإِظْهَارِ الْإِسْلَامِ
خَوْفَ السَّيْفِ، وَإِمَّا عِنْدَ نَزُولِ الشَّدَائِدِ، كَمَا قَالَ: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَا اللَّهُ
مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٤٠٥/٥) من رواية عطاء عن ابن عباس. وروي مرفوعاً من حديث
أنس رضي الله عنه دون ذكر المهاجرين، رواه الثعلبي في «تفسيره» (٤٧٩/٨ - ٤٨٠) وفيه محمد بن
يونس الكديمي وهو متروك. ومثل المرفوع رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٩٦/٢) عن الحسن،
وكذا الطبري في «تفسيره» (٥٥٢/٥) عن مطر الوراق لكنه قرن مع عبد القيس بن سليم.

وقيل: إسلامهم كرهاً: أَنَّ بِنْيَتَهُمْ تشهدُ أَنَّهُمْ مخلوقون، ولا بدَّ لهم من خالقٍ قادرٍ، وهو كقولهِ: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤].

وقيل: أرادَ وقتَ أخذِ الميثاقِ على الذَّرِّ؛ فَإِنَّ الكَلَّ انقَادُوا له.

وقال مجاهدٌ: يعني: سجودَ المؤمنِ طائعاً، وظلَّ الكافرِ قهراً وكرهاً.

وَمَنْ اختارَ الإسلامَ لخوفِ السَّيْفِ فهو من وجهٍ مُكرهٍ وإنَّ كان مُختاراً، فيحتملُ أَنَّهُ أرادَ هذا.

والطَّوعُ: الانقيادُ، يُقالُ: طاعَ يطوعُ، وطاعَ يطاعُ.

(٨٤) - ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ علَّمَهُ ما يقولُ عند جحدِ الجاحدين؛ أي: قُلْ آمَنَّا بالله وحده ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا﴾ في كتابنا ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ﴾ الأنبياءِ ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ بخلافِ ما فعلتِ اليهودُ والنصارى.

(٨٥) - ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾؛ أي: لا يقبلُ اللهُ غيرَ دينِ الإسلامِ، نزلت في قومٍ أسلموا ثم ارتدوا ولحقوا بمكة^(١).

(١) ذكره السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٢٥٣) عن الكلبي، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٣٠١)

عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨٦) - ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ قال ابن عباس: ارتدَّ رجلٌ من الأنصارِ فلحقَ بالمُشركين، فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ إلى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾، فبعثَ بها قومه إليه، فلمَّا قرئت عليه قال: والله ما كذَّبني قومي على رسولِ الله، ولا كذَّبَ رسولُ الله على الله، والله أصدقُ الثلاثة، فرجعَ تائبًا، فقبلَ منه رسولُ الله ﷺ^(١).

وقال قومٌ: هذه الآياتُ في أهلِ الكتابِ، كفَرُوا بالنَّبِيِّ عليه السَّلامُ بعد أن كانوا قبلَ مبعثِهِ يُؤْمِنُونَ به.

﴿كَيْفَ﴾ استفهامٌ، والمُرَادُ الإنكارُ؛ أي: كيف يستحقُّ هدايةَ الله قومٌ هذا صفتُهُم؟ أي: ليسوا يستحقُّون.

﴿وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ﴾؛ أي: بعد إيمانِهِم وشهادتِهِم بالحقِّ، أو بعد أن آمنُوا وشَهِدُوا، و(أن) الخفيفةُ مع الفعلِ بمنزلةِ المصدرِ، قال الله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]؛ أي: والصَّومُ.

﴿وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾؛ أي: ما بَيَّنَّ في التَّوراةِ والإنجيلِ، وقيلَ: القرآنُ والمعجزاتُ.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾؛ أي: لا يُرشدُهُم، وهذا خاصٌّ فيمَن علِمَ اللهُ أنَّهم لا يُؤْمِنُونَ.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢١٨)، والنسائي (٤٠٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٤٧٧)، والطبري في «تفسيره» (٥ / ٥٥٧)، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٣ - ١١٤)، واللفظ له.

(٨٧) - ﴿أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾.

قوله: ﴿أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ﴾؛ أي: جزاؤهم اللعن لا الهداية.
 ﴿وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ قيل: أراد بـ(الناس): المؤمنين، ولكنه لما قال: ﴿أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ﴾ قال: ﴿أَجْمَعِينَ﴾.
 وقيل: يلعنهم من خالفهم في الدين، ويلعن بعضهم بعضاً يوم القيامة، ﴿كَلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَمَنَّا أَخْبَهَا﴾ [الأعراف: ٣٨]، وقال: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥]، واللعن: الطرد والإبعاد من الثواب.

(٨٨) - ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾.

قوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾؛ أي: مؤبدين في اللعنة، أو في العقوبة التي هي نتيجة اللعن، كقوله: ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وِزْرًا﴾ ﴿١٠٠﴾ خَالِدِينَ فِيهِ ﴿١﴾ [طه: ١٠٠] - ١٠١؛ أي: في العقاب المستوجب به، فقوله: ﴿فِيهَا﴾؛ أي: في اللعنة التي دل عليها قوله: ﴿أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ﴾، أو في العقوبة، أو في جهنم.
 ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾؛ أي: لا يُمهَّلون، والإنظار^(٢): تأخير العقوبة لينظر في أمرهم.

(٨٩) - ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾؛ أي: من بعد ما سبق من الكفر.

(١) كلمة: ﴿فِيهِ﴾ لم ترد في النسختين، والسياق يقتضيها.

(٢) في (أ): «والإمهال والإنظار».

﴿وَأَصْلَحُوا﴾؛ أي: راجعوا الإيمان وأصلحوا أعمالهم، ولا بدَّ مع الإيمان من الأعمال الصالحة.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ﴾ الفاء للجزاء؛ لأنَّ المعنى: إن تابوا فإن الله يغفر لهم.

(٩٠) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّنْ نُّقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ نزلت في أهل الكتاب، كفروا بعد إيمانهم بمحمد^(١)، ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ بإصرارهم على التكذيب ﴿لَّنْ نُّقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ﴾؛ أي: عن ذنوبهم، أو إيمانهم الذي سبق بمحمد؛ لأنهم كفروا بعد أن بعث.

أو أراد: لا يقبل منهم ما يأتون به من التوبة عند الناس^(٢)، قال الله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ الآية.

وقيل: ثمَّ ازدادوا كفرًا هو كفرهم بعيسى، وبعده كفرهم بمحمد، فزيادة الكفر: الكفر بمحمد بعد عيسى.

وقيل: زيادة الكفر: كفرهم بكل آية يتجدد نزولها على محمد.

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٤١٧/٥) عن ابن عباس قال: نزلت في اليهود؛ كفروا بعد إيمانهم بمحمد وتصديقهم إياه قبل بعثته.

(٢) في (أ): «عند الله»، وفي (ف): «عند الناس»، والصواب المثبت. انظر: «التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي (١٤٢/٤)، ويؤيده ما ذكره الثعلبي والواحدي عن الحسن وقتادة وعطاء: لن تقبل توبتهم لأنهم لا يتوبون إلا عند حضور الموت، والله تعالى يقول: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾. انظر «السيط» (٤١٨/٥).

وقيل: الآية نزلت في قوم ارتدوا بعد الإيمان، ثم ازدادوا كفراً فأصرُّوا، فلن تُقبل توبتهم لأنهم^(١) أضمرُوا الكفر، وإنما أظهرُوا التَّوبَةَ نفاقاً، ولهذا قال: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الصَّاكُونَ﴾^(٢).

وقيل: لن تُقبل توبتهم مع بقائهم على الكفر.

(٩١) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ ۚ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَالُهُمْ مِنْ نَّصِيرِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾؛ أي: ماتوا على الكفر ﴿فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا﴾؛ أي: ما يملؤها، فالمِلءُ: الاسم، والمِلءُ: المصدر، وهو كالرَّعْيِ للكلأ، والرَّعْيُ المصدر، ﴿ذَهَبًا﴾ نصبٌ على التَّمْيِيزِ. ﴿وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ قيل: الواو زائدة كقوله: ﴿وَلْيَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥].

وقيل: الواو للعطف: لو عمل الخير وقدم مِلءُ الأرضِ ذهباً يتقرب به إلى الله لم ينفعه، ولو افتدى من العذاب بمِلءِ الأرضِ ذهباً لم يُقبل منه، فالواو لفعلٍ مُضْمَرٍ؛ أي: ولا يُقبل منه لو افتدى به، والمعنى: لا يُقبل منهم مالٌ لا^(٣) على جهة الصَّدَقَةِ، ولا على جهة الافتداء.

وقيل: لا ينفعه هذا المالُ العظيم لو قدَّرَ عليه يومَ القيامةِ.

(١) في (ف): «فإنهم».

(٢) ذكره بنحوه مقاتل والكلبي. انظر: «تفسير مقاتل» (٢٨٩/١)، و«تفسير الثعلبي» (٤٩/٨).

(٣) «لا»: من (أ).

وقيل: أي: لو أنفقَ إذا كان في الدنيا هذا المال ليفتدي به عن العذاب لم ينفعه بشيء مع الكفر.

(٩٢) - ﴿لَنْ نَأْكُلَ الْبَرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿لَنْ نَأْكُلَ الْبَرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ﴿لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ الْإِنْفَاقَ فِي الْآخِرَةِ لَوْ أَنْفَقَ لَا يَنْفَعُ، بَيَّنَّ أَنَّهُ إِنَّمَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ مَنْ أَنْفَقَ مِمَّا يُحِبُّ كَانَ بَرًّا، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [الأنفطار: ١٣]، والبرُّ: أنواعُ الصَّلاحِ.

وقيل: أي: لن تناولوا برَّ الله وفضله وجنته حتى تُنْفِقُوا.

قيل: في الزَّكَاةِ. وقيل: هو عامٌّ في كلِّ شيءٍ يُنْفِقُهُ يطلبُ به وجهَ الله.

وقيل: يدخلُ فيه جميعُ الطَّاعاتِ؛ فَإِنَّ اسْتِعْمَالَ الْبَدَنِ فِي الطَّاعَةِ إِنْفَاقٌ لَهُ فِي الطَّاعَةِ.

﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ ﴿هَذَا شَرْطٌ وَجَزَاءٌ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧].

(٩٣) - ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

قوله: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ ﴿بَيَّنَّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَوْلَى بِإِبْرَاهِيمَ وَاتِّبَاعِهِ، فَإِنَّ الْيَهُودَ خَالَفُوا دِينَهُ، فَإِنَّ يَعْقُوبَ حَرَّمَ أَشْيَاءَ عَلَى نَفْسِهِ، وَبَيَّنَّ بِهَذَا أَنَّ النَّسْخَ جَائِزٌ، فَلِمَ تُنْكِرُونَهُ أَيُّهَا الْيَهُودُ؟

نزلت لما قال النبي عليه السلام: «أنا على ملّة إبراهيم»، فقالت اليهود: كيف وأنت تأكل لحوم الإبل وألبانها؟ فقال عليه السلام: «كان ذلك حلالاً لإبراهيم»، وكانت اليهود تدّعي أن كل ما تحرّمه كان مُحَرَّمًا على نوح وإبراهيم، فكذبهم الله بهذا^(١).

وقال ابن عباس: إنَّ يعقوب أخذَه عِرْقُ النِّسَاءِ، فجعلَ على نفسه تحريمَ العروق^(٢).

وقيل: إنَّه أقبلَ من حرّان يُريدُ بيتَ المقدسٍ، فلقيه ملكٌ فظنَّ يعقوبُ أنَّه لصٌّ فأرادَ أن يُصارِعَه، فغمَزَ الملكُ فخذه فاشتكى عِرْقُ النِّسَاءِ، فأقسمَ: لئنُ شفاه الله حرّماً على نفسه أحبَّ الطَّعامِ والشَّرابِ إليه، فشفاه الله فحرّمَ على نفسه لحومَ الإبل وألبانها^(٣).

وقيل: إنَّما حرّمَ ما حرّمَ منها اجتهداً وتعبدًا كالذي يتركُ شهوته، وكالذي يصومُ لله؛ قال الحسنُ: طلبَ يعقوبُ من الله أن يُجيزَ له هذا التَّحريمَ، فأجازه وحرّمه^(٤).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٥٠٦)، والواحي في «أسباب النزول» (ص: ١١٥)، عن أبي روق والكلبي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٥٨٢ و ٥٨٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (٧٠١).

(٣) ذكره السمرقندي في «تفسيره» (١ / ٢٣١) عن الكلبي، ولعل قصة الملك الذي صارعه يعقوب من خرافات الأسرائيليات. أما تحريم يعقوب لحوم الإبل وألبانها فقد روي مرفوعاً، رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٥٣٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٤٧١) و(٢٤٨٣)، والطبري في «تفسيره» (٥ / ٥٨٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠١٢)، والبيهقي في «الدلائل» (٦ / ٢٦٦ - ٢٦٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٥١٢)، والواحي في «البيسط» (٥ / ٤٢٩).

ثُمَّ يَحْتَمَلُ أَنَّهُ حُرِّمَ عَلَيْهِ خَاصَّةً، وَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ حُرِّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ، فَإِذْنُ لَمْ يَكُنْ تَحْرِيمٌ لِحُومِ الْإِبِلِ فِي التَّوْرَةِ، وَإِنَّمَا حُرِّمَ يَعْقُوبُ اجْتِهَادًا أَوْ بِإِذْنٍ مِنَ اللَّهِ.

وَوَجْهُ الْحُجَّةِ: أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا النَّسْخَ، وَقَالُوا: مَا هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْنَا كَانَ مُحَرَّمًا مِنْ وَقْتِ آدَمَ، فَبَيَّنَ الرَّبُّ تَعَالَى أَنَّ يَعْقُوبَ حَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ أَشْيَاءَ، وَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِاحْضَارِ التَّوْرَةِ حَتَّى يُبَيَّنَ أَنَّهُ مَا كَانَ حَرَامًا قَبْلَ يَعْقُوبَ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي التَّوْرَةِ تَحْرِيمٌ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ إِسْرَائِيلَ، فَالْمُسْلِمُونَ إِذْنٌ أَوْلَى بِاتِّبَاعِ إِبْرَاهِيمَ؛ لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَسْتَحِلُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾.

وَقِيلَ: لَمْ يُحَرِّمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي التَّوْرَةِ، بَلْ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَمْ يُحَرِّمْ عَلَى أَوْلَادِهِ، وَلَكِنَّهُمْ اقْتَدَوْا بِهِ اتِّبَاعًا لَهُ، ثُمَّ أَضَافَتِ الْيَهُودُ بَعْدَ ذَلِكَ تَحْرِيمَهُ إِلَى اللَّهِ، فَكَذَّبَهُمُ اللَّهُ وَقَالَ: ﴿فَاتَّبِعُوا بِالتَّوْرَةِ﴾، فَعَلَى الْأَوَّلِ ثَبَتَ ذَلِكَ التَّحْرِيمُ فِي التَّوْرَةِ، وَلَكِنْ مُضَافًا إِلَى إِسْرَائِيلَ، لَا أَنَّهُ كَانَ حَرَامًا قَبْلَ إِسْرَائِيلَ، وَفِي الْإِبْتِدَاءِ مِنْ أَمْرِ إِسْرَائِيلَ، وَعَلَى الْوَجْهَيْنِ تَبَيَّنَ كَذِبُ الْيَهُودِ فِي إِنْكَارِ النَّسْخِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ﴾ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ بِمَعْنَى: «لَكِنْ».

وَالْحِلُّ: الْحَلَالُ، وَالْآيَةُ فِي الْأَطْعِمَةِ الَّتِي كَانَتْ الْيَهُودُ تَدَّعِي تَحْرِيمَهَا فِي التَّوْرَةِ فِي وَقْتِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَمْ يَثْبُتْ إِبَاحَةُ الْمَيْتَةِ وَلَحْمِ الْخَنْزِيرِ^(١) فِي شَرِيعَةٍ مَا، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُ حَرَّمَ عَلَى الْيَهُودِ أَشْيَاءَ كَانَتْ حَلَالًا مِنْ قَبْلِ عَقُوبَةَ لَهُمْ عَلَى جَرَائِمَ احْتَقَبُوهَا، فَقَالَ: ﴿فَيُظْلَمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾

(١) فِي (أ): «الْمَيْتَةُ وَالْخَنْزِير».

[النساء: ١٦٠]، وقال: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي طُفْرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] إلى قوله: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

وبين بهذا أن قولهم: «كان هذا التحريم من وقت آدم» كذب، وفي تراجم التوراة الآن مناكير كثيرة، ولكن الشارع أخبرنا أنهم حرّفوا، ولا تعويل على المحرّف. ﴿قُلْ فَاتَوُوا بِالتَّوْرَةِ فَآتَلُوهَا﴾؛ أي: بين العلماء الذين أسلموا منهم وعرفوا مكان التحريف، كعبد الله بن سلام وغيره، فأبى القوم عرض التوراة وبأن بهتهم.

(٩٤) - ﴿فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

قوله: ﴿فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ الفرية: الكذب، والافتراء: افتعال الكذب، وأصله من «فرى الأديم»؛ أي: قطعه، فالكاذب يقطع الشيء من غير تحقيق. ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾؛ أي: من بعد ظهور الحجة بأن التحريم في بعض الأشياء حدث من وقت يعقوب، ومن وقت ذنوب بني إسرائيل، حتى حرّم الله عليهم أشياء عقوبة لهم.

﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾؛ أي: يظلمون أنفسهم ومن يدعونه إلى مذهبهم.

(٩٥) - ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾؛ أي: في جميع ما أخبر به، ومن جملته أن كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ فإن محمداً عليه السلام وأُمَّته أُحِلَّتْ لهم ما كانت حلالاً لإبراهيم ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾؛ أي: أشرك اليهود لقولهم: ﴿عُزِّرْ

أَبْنُ اللَّهِ ﴿[التوبة: ٣٠]﴾، وكذا النَّصَارَى لقَوْلِهِمْ: ﴿الْمَسِيحُ أَبْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]،
وَلَا تُتَّخَذُهُمْ أَحْبَارُهُمْ وَرُهْبَانُهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَمَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ دِينِ إِبْرَاهِيمَ،
فَكَيْفَ تَكُونُونَ مُوَافِقِينَ لِإِبْرَاهِيمَ؟ وَأَيْنَ قَوْلُهُمْ: لَمْ يَتَغَيَّرْ شَيْءٌ مِنَ الْأَحْكَامِ مِنْ
وَقْتِ آدَمَ؟

(٩٦) - ﴿إِنْ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿إِنْ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ بَيَّنَّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ اتَّبَعُوا مِلَّةَ^(١) إِبْرَاهِيمَ فِي
الْحَنِيفِيَّةِ، وَهُوَ حَجُّ الْكَعْبَةِ، وَالْيَهُودُ لَا يَحْجُّونَ إِلَيْهَا.

وَقِيلَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ لَمَّا قَالَتِ الْيَهُودُ: بَيْتُ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ^(٢).

وَأَوَّلُ الشَّيْءِ: ابْتِدَاؤُهُ، وَقَدْ يَكُونُ لَهُ ثَانٍ، وَقَدْ لَا يَكُونُ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: خَلَقَ اللَّهُ مَوْضِعَ هَذَا الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِالْفِي
سَنَةِ، وَإِنْ قَوَاعِدَهُ لَفِي الْأَرْضِ السَّابِعَةِ السُّفْلَى^(٣).

وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ بِنَاءِ بَيْتٍ فِي الْأَرْضِ عَلَى مِثَالِ الْبَيْتِ
الْمَعْمُورِ وَقَدْرِهِ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ أَنْ يَطُوفُوا بِهِ، وَكَانَ هَذَا قَبْلَ خَلْقِ آدَمَ^(٤)، ثُمَّ إِنَّ

(١) «ملة» من (أ).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٥) عن مجاهد،
ورواه الأزرق في «أخبار مكة» (١ / ٧٥)، وابن المنذر في «تفسيره» (١ / ٢٩٨، ٢٩٩) عن
ابن جريج.

(٣) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (١ / ٣٢)، ومن طريقه الواحدي في «السيط» (٥ / ٤٣٣).

(٤) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (١ / ٣٤) مطولاً، ومن طريقه الواحدي في «السيط» (٥ / ٤٣٤) =

آدَمَ بنى منه ما بنى وطاف به، ثم الأنبياء بعده، ثم استتم بناءه إبراهيم. وفي الخبر: أنه قال عليه السلام يوم الفتح: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَالَ: إِنَّ مَكَّةَ لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ»^(١). وعلى هذا فقد نسب التحريم إلى إبراهيم في قوله: «إِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ»^(٢) على معنى: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَعَادَ قَوَاعِدَ الْبَيْتِ بَعْدَ انْدِرَاسِهَا فِي طُوفَانِ نُوحٍ.

وَلَا يَبْعُدُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ الْبَيْتُ مَوْجُودًا قَبْلَ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ التَّحْرِيمُ جَرَى مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَقَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»، يُشِيرُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ فِي أَزْلِهِ حَكَمَ بِتَحْرِيمِ الْبَيْتِ، وَلَكِنْ أَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ. وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّ اللَّهَ بَيَّنَّ مَكَانَ الْبَيْتِ قَبْلَ جَمِيعِ^(٣) الْأَرْضِ، وَوَضَعَ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ ثُمَّ، وَحَجَّه آدَمُ، ثُمَّ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ وَقَتَ نُوحٍ، ثُمَّ بَنَى إِبْرَاهِيمُ فِي مَوْقِعِهِ^(٤) الْكَعْبَةَ يُحَاكِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ. رَوَاهُ مُجَاهِدٌ.

= بهذه القطعة. وهو من طريق علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً، وإسناده منقطع، قال أبو زرعة: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك علياً رضي الله عنه. انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص: ١٣٩).

(١) رواه البخاري (١٨٣٣)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) رواه البخاري (٢١٢٩)، ومسلم (١٣٦٠) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه.
ورواه مسلم (١٣٦٢) من حديث جابر رضي الله عنهما. ورواه مسلم (١٣٧٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) في (ف): «جمع».

(٤) في (أ): «وقته».

وقيل: قد كان قبل الكعبة بيوت، والمعنى: إنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ للهدى والبركة والخير، ولأنَّ يكون فيه آياتٌ بيناتٌ، ولأنَّ يكون مسجداً وقبلةً وليُحَجَّ إليه = هو الذي بمكة.

وفي هذا تفضيلُ الكعبة على بيت المقدس، وبيت المقدس إنما بناه سليمان بعد إبراهيم بمدة، وأهل الكتاب يعترفون بتقديم إبراهيم وتفضيله، فالبیت الذي بناه إبراهيم أولى بأن يكون قبلة، وقوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ﴾ للخير والصلاة الكعبة لا يدلُّ على أنَّ بعده بيتاً آخر كذلك، وهذا كما تقول: أَوَّلُ وَلَدٍ تلدينه حرٌّ، فإذا ولدت عتق وإن لم تلد بعده ولداً آخر، ثم لا يبعد أن يكون بيت المقدس موضوعاً للعبادة أيضاً بعد الكعبة؛ إذ لا تناقض.

﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ بكَّة هي مكة، والميم قد تبدل باء، يقال: «ضربة لازم»، و«ضربة لازب»، و«أغبطت عليه الحمى» و«أغمطت»، و«سبَدَ رأسه» و«سمَدَ». وسميت مكة مكة لقلّة مائها، من قولهم: مكّ الفصيل ضرع الناقة وامتكه؛ أي: امتصّ كلّ ما فيه.

وقيل: لاحتدائها الناس من الجوانب كامتكاك الفصيل ما في الضرع، ومنه تَمَكَّكْتُ المَخَّ من العظم؛ أي: استقصيت في جذبه. وقيل: لأنها تمكُّ الذنوب؛ أي: تذهب بها.

وقيل: موضع البيت مكة، وما سواه بكّة بالباء. وقيل: على العكس. وقيل: سُمِّيَتْ بكّة لآزدحام الناس بها، كأنه يبكّ بعضهم بعضاً، ويصلي بعضهم بين يدي بعض، ويمرّ بعضهم بين يدي بعض، فيجوزُ هنالك، وقد تُصلي النساءُ ثمَّ أمامَ الرجال؛ أي: في مُقابلة الرجال، ولا يجوزُ ذلك ببلدٍ غير مكة.

وقيل: سُمِّيَتْ بَكَّةَ لِأَنَّهَا تُبَكُّ أَعْنَاقَ الْجَبَابِرَةِ إِذَا أَلْحَدُوا فِيهَا؛ أَي: تَدُقُّ، وَالبَكُّ: دَقُّ العُنُقِ، وَبَكَّ الرَّجُلُ؛ أَي: دَفَعَ.

﴿مُبَارَكًا﴾؛ أَي: لِلَّذِي اسْتَقَرَّ بِمَكَّةَ فِي حَالِ بَرَكَتِهِ إِذْ وُضِعَ مُبَارَكًا، وَالبَرَكَةُ: كَثْرَةُ الْخَيْرِ.

وقيل: هِيَ مِنَ الثُّبُوتِ، يُقَالُ: بَرَكَ بَرَكًا؛ أَي: ثَبَتَ عَلَى حَالِهِ، فَالْبَرَكَةُ: ثُبُوتُ الْخَيْرِ، وَمِنْهُ: «الْبَرَكَاءُ» فِي الْقِتَالِ^(١)، وَمِنْهُ «الْبَرَكَةُ» لِحَوْضِ الْمَاءِ؛ لِثُبُوتِ الْمَاءِ فِيهَا، وَمِنْهُ: تَبَارَكَ اللَّهُ؛ أَي: ثَبَتَ وَدَامَ، فَالْخَيْرَاتُ تَزِيدُ فِي مَكَّةَ؛ لِأَنَّ أَجْرَ الْعَمَلِ ثَمَّ يَتَضَاعَفُ. وَفِي الْخَبَرِ: «فَضْلُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى مَسْجِدِي كَفَضْلِ مَسْجِدِي عَلَى سَائِرِ الْمَسَاجِدِ»^(٢).

وفيه: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٣).

وقيل: هَذِهِ الْبَرَكَةُ: أَنَّهُ تُجَبَّى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ.

﴿وَهْدَى لِلْعَالَمِينَ﴾؛ أَي: وَذَا هُدًى؛ أَي: وَهُوَ هُدًى، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا قَبْلَةُ صَلَاةِ الْعَالَمِينَ، وَأَيْضًا ثَمَّ آيَاتٌ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى كَمَالِ قُدْرَةِ الرَّبِّ، مِنْ أَمَنِ الْوَحُوشِ وَغَيْرِهِ.

(١) البراكاء: الثبات في الحرب والجِدُّ، وأصله من البروك. انظر: «الصحاح» (مادة: برك).

(٢) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ٦٤) من حديث ابن الزبير رضي الله عنه، وفي إسناده مسلم بن خالد - وهو الزنجي - ضعيف، عن خلاد بن عطاء وهو ابن أبي رباح، قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٨٦): منكر الحديث.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦١١٧)، والبزار في «مسنده» (٢١٩٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٢٠).

(٩٧) - ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا يُرَاهِمُ ۖ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا ۚ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

قوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾؛ أي: تدلُّ على قدرة الله، وصدق مَنْ دَعَا إِلَى تَعْظِيمِ الْبَيْتِ وَالْحِجِّ إِلَيْهِ.

ومن تلك الآيات: أثرُ قَدَمَيْ إِبْرَاهِيمَ فِي الْحَجَرِ الصَّلْدِ، وَقَدْ لَبَّاهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى سَاخَتْ قَدَمَاهُ فِيهِ.

ومنها: أَمْنُ الصَّيْدِ حَتَّى يَأْنُسَ الطَّيْرُ بِالْإِنْسَانِ فَيَأْكُلُ مِنْ يَدِهِ، وَالْغَزَالُ بِالْكَلْبِ وَالذَّبِّ، وَلَا يَقَعُ الْحِمَامُ عَلَى الْبَيْتِ وَلَا يعلوه، حَتَّى تَجِدَ إِحْدَاهُنَّ عَلَةً فَحِينَئِذٍ تَسْتَشْفِي بِالْوُقُوعِ عَلَيْهِ، وَسَائِرُ الطُّيُورِ فِي الْهَوَاءِ تَنْحَرِفُ عَنِ الْبَيْتِ إِذَا انْتَهَتْ إِلَيْهِ. ومنها: اسْتِشْفَاءُ الْمَرْضَى.

ومنها: الْبَرَكَةُ الَّتِي يَجِدُهَا مَنْ يَحُجُّ.

ومنها: انْمِحَاقُ الْجَمَارِ، وَهِيَ تُرْمَى بِهَا مَدَّةُ أَلُوفٍ مِنَ السَّنِينَ، وَلَيْسَ مَوْضِعُ الْجَمْرَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ مَسِيلَ مَاءٍ حَتَّى يَسِيلَ السَّيْلُ بِهَا، وَقَدْ جَاءَ فِي الْخَبَرِ: أَنَّ مَا تُقْبَلُ مِنْهَا يُرْفَعُ^(١).

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٧٨٩)، والحاكم في «المستدرک» (١٧٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٨/٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يُخرِّجَاهُ، يَزِيدُ بْنُ سَنَانٍ (أحد رجاله) ليس بالمتروك.

وقال البيهقي: يزيد بن سنان ليس بالقوي في الحديث، وروي من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعاً.

وقال البيهقي أيضاً كما في «البدر المنير» لابن الملقن (٣١٢/٦): وإنما هو مشهور عن ابن عباس موقوفاً.

ومنها: ما أحلّه الله بأصحابِ الفيلِ، وأيضاً مَنْ انتهك فيه حرمةً تعجّل الله عقوبته .

ومنها: أمنُ الخائفِ .

﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾؛ أي: وفيه مقامُ إبراهيمَ .

وقيل: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ منها ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ .

وقيل: ما ذَكَرَ من هذه الآياتِ تفسيرُ الآياتِ البَيِّنَاتِ، وهي مقامُ إبراهيمَ، والأمنُ، وأنَّ الله على النَّاسِ حُجُّ البيتِ، وليست هذه الفضائلُ لبيتِ المقدسِ .

وقرأ ابنُ عباسٍ: (فيه آيةٌ بيّنةٌ مقامُ إبراهيمَ) ^(١) .

وقيل: في المقامِ آياتٌ، وفي الكعبةِ وسائرِ الحرمِ آياتٌ أُخرُ .

وقال ابنُ عباسٍ: الآياتُ البَيِّنَاتُ المناسكُ والمشاعرُ ^(٢) .

وقيل: ليس المرادُ بالمقامِ الحجرَ الذي قام عليه إبراهيمُ، بل أمورُ مكّة كُلِّها من المناسكِ؛ لأنَّ إبراهيمَ قامَ بها .

قال ابنُ عباسٍ: الحجُّ كُلُّه مقامُ إبراهيمَ ^(٣) .

= قلت: والموقوف رواه البيهقي نفسه في الموضع المذكور عن ابن عباس وأبي سعيد، ورواه عنهما موقوفاً أيضاً ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٣٣٥) و(١٥٣٣٦) .

(١) نسبت لابن عباس وأبي ومجاهد وغيرهم. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٨)، و«الكشاف» (١٢٥/٢)، و«المحرر الوجيز» (٤٧٥/١) .

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٤٤٢/٥ - ٤٤٣) .

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٢٨)، والطبري في «تفسيره» (٥٢٥/٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٢٦/١) و(٧١١/٣) .

وقال مُجاهدٌ: الحرمُ كُلُّه مقامُ إبراهيمَ^(١).

فهذه المناسكُ التي تولّاها إبراهيمُ آياتٌ تدلُّ على فضلِ مكّةَ على بيتِ المقدسِ.

ثمَّ قيلَ: لَمَّا رَفَعَ إبراهيمُ وإسماعيلُ القواعدَ مِنَ الْبَيْتِ وارتفعَ البنيانُ ضَعُفَ إبراهيمُ عن رفعِ الحجارَةِ، فقامَ على الحجرِ فرسختَ قدماهُ فيه.

وقيلَ: حَلَفَ لامرأتهِ لَمَّا جاءَ مِنَ الشَّامِ ألا ينزلَ بمكّةَ حتّى يرجعَ، فلمّا حضرَ مكّةَ أرادتِ امرأةُ إسماعيلَ أن تُرَجِّلَهُ وتغسلَ رأسَهُ، وعرضتُ عليه النُّزولَ فأبى، فَقَدَّمَتْ لَهُ الْحَجَرَ لَتَرْجِلِيهِ وَغَسَلَ رَأْسَهُ فَأَثَرَتْ رِجْلُهُ فِيهِ.

وقيلَ: إِنَّمَا قَامَ عَلَى الْحَجَرِ حِينَ أُذِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ.

﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ قيلَ: لَمَّا قَالَ إبراهيمُ: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ [البقرة:

١٢٦] أَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ، فلم يطمعُ في أهلِ مكّةَ جَبَّارٌ، وعطفَ اللهُ قلوبَ العربِ في الجاهليّةِ على مَنْ لاذَ بالحرمِ حتّى يُؤمّنُوهُ.

قال قتادةُ: كانَ ذلكَ في الجاهليّةِ، فأما اليومَ فمَنْ سَرَقَ فِيهِ قُطِعَ، وَمَنْ قَتَلَ قُتِلَ^(٢).

وقد سبقَ ذِكْرُ هَذَا الْأَمْنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥].

وقيلَ: أَي: مَنْ حَجَّهَ كَانَ آمِنًا مِنَ الذُّنُوبِ التي اقترَفَها قَبْلَ ذلكَ.

وقيلَ: مَنْ حَجَّهَ آمِنٌ مِنَ النَّارِ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٢٦/٢)، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٢٦/١) عن ابن عباس.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٣٤)، والطبري في «تفسيره» (٦٠١/٥)، وابن المنذر في «تفسيره»

(١/٣٠٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧١٢/٣).

وقيل: أي: حكم الله أن يتخذ الحرم مأمناً، ولكن ينبغي ألا يلودّ به القاتل؛ لأنه يُريد أن يمتنع بذلك عن توفية الحق، وأن يتخذ مكة مهرباً وهو عاصٍ، ولا يُعيدُ الحرم عاصياً كما في الخبر^(١)، ومن قال: لا يُقتل العائدُ بالحرم قال: لا يُبايع ولا يُشارى، وهو إرهابٌ إلى الخروج، فأين الأمن؟

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ قرئ بالفتح، وقرئ بالكسر^(٢)، والحج اسمُ العمل، ويجوز أن يكون مصدرًا كالذكر والعلم.

﴿مَنْ أَسْطَاعَ﴾؛ أي: على مَنْ استطاع، والاستِطاعة: الاستِمكانُ من الفعل، وهي هاهنا القوةُ بالبدن والزاد والراحلة.

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ﴾ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحَجِّ جمعَ رسول الله ﷺ أهل الأديان فخطبهم، وقال: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَأَمَّنَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ وَكَفَرَ الْبَاقُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٣)، لا ينفعه إيمانهم ولا يضره كفرهم. قال ابن عمر: مَنْ كَانَ مُوسِرًا صَحِيحًا فَلَمْ يَحِجَّ كَانَ سِيمَاهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ، ثُمَّ

(١) رواه البخاري (١٠٤)، ومسلم (١٣٥٤)، من قول عمرو بن سعيد بن العاص في قصته مع أبي شريح العدوي رضي الله عنه حين رَوَى لَهُ أَبُو شَرِيحٍ حَدِيثَ: «وَأِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ». وقال ابن القيم: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «الْحَرَمُ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا» فهو من كلام الفاسق عمرو بن سعيد الأَشْدَقِ يَرُدُّ بِهِ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَوَى لَهُ أَبُو شَرِيحٍ الْكَعْبِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ كَمَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي الصَّحِيحِ. انظر: «زاد المعاد» (٣/٣٩٢).

(٢) بالكسر قرأ حمزة والكسائي وحفص، والباقون بالفتح، انظر: «السبعة» (ص: ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/٦٢١) من طريق جوير عن الضحاك، قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٢٩): وهو معضل، وجوير متروك، والحديث ساقط.

تلا: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١). يعني بما قال: أَنَّهُ قُرْبَ مِنَ الْكُفْرِ، كما قال عليه السَّلَامُ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يُحْجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ لَمْ تَمْنَعُهُ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ، أَوْ مَرَضٌ حَاسِبٌ، أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ؛ فَلَيُمُتْ عَلَى أَيِّ حَالٍ شَاءَ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»^(٢).

(٩٨) - ﴿قُلْ يَٰ أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ يَٰ أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ هذا عطفٌ على أمر الحج؛ فإنَّ أهل الكتاب جحدوه فكفروا؛ أي: لِمَ تكفرون بالحجِّ وفضيلة البيت؟ ويعني بالآيات: ما سبق تفسيره.

وقيل: هذا ابتداء خطاب؛ أي: لِمَ تكفرون بمُحمَّدٍ عليه السَّلَامُ وقد وضحت المعجزات؟

والقوم قد تركوا العمل بكتبهم، فنسبهم إلى الكتاب بزعمهم، أو: يا أهل الكتاب المُحرِّف عن جهته، أو: يا مَنْ يُقْرَبُ أَنَّهُ من أهل الكتاب، فيكون هذا احتجاجاً عليهم.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧١٥).

(٢) رواه الترمذي (٨١٢) من حديث علي رضي الله عنه، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يضعف في الحديث.

ورواه الدارمي في «سننه» (١٨٢٦)، وأبو يعلى في «معجمه» (٢٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٦٦٠). وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. وقال البيهقي: وهذا وإن كان إسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قلت: روي عن عمر رضي الله عنه موقوفاً بإسناد صحيح كما ذكر ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢٩٢/١).

﴿لَمْ تَكْفُرُونَ﴾ استفهامٌ بمعنى التوبيخ.

﴿وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾؛ أي: حاضرٌ لأعمالكم، بصيرٌ بها يُجازيكم.

(٩٩) - ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنۢ ءَامَنَ تَبَعُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۚ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يقال: صدّدته صدّاً وأصدّدته إصداداً، وصدّهم عن سبيل الله إنّما كان بتكذيب النبي عليه السلام.

﴿مَنۢ ءَامَنَ تَبَعُونَهَا عِوَجًا﴾ يُقال: بغى يبغى؛ أي: طلب، وابغى كذا بالكسر؛ أي: ابتغى لي، وابغى بالفتح؛ أي: ابتغى معي، وأعني على طلبه.

والعِوَجُ بكسر العين في الأمر والدّين، والقول المائل عن سواء الطريق، والعِوَجُ بالفتح في الشجر والحائط وكلّ ما يُرى.

وقوله: ﴿تَبَعُونَهَا﴾؛ أي: تبغون لها، فلَمَّا حُذِفَ اللَّامُ عَمِلَ الفعلُ فيما بعد اللَّامِ، ومثله: «صدّتك ظبيّاً»، و: «وهبتك درهماً»، و«وهبت لك درهماً».

والكناية في ﴿تَبَعُونَهَا﴾ ترجع إلى السبيل؛ لأنّ السبيل يُذكر ويُؤنّث.

وقيل: ﴿عِوَجًا﴾ حال؛ أي: تبغونها ضالّين عنها.

﴿وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ﴾؛ أي: تعلمون أنّ في التّوراة أنّ الدّين المرّتضى هو الإسلام.

وقيل: وأنتم تشهدون أنّه لا يجوز الصدّ عن سبيل الله.

وقيل: وأنتم عقلاء متمكّنون من الفهم والتدبّر.

(١٠٠) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ

كُفْرِينَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ نزلت في شاس بن قيس اليهودي، مرَّ على نفرٍ من الأوس والخزرج، وكان بينهما في الجاهلية قتالٌ، وألَّفَ الإسلامُ بين قلوبهم، فحسدهم على توأفهم، وأمر بعض مَنْ كان معه حتَّى أنشدَهم شيئاً من الأشعار التي قيلت في تلك الحروب، وثارَ بين القوم فتنةٌ حتَّى قال بعضهم: لنُعِدَّهَا جَذْعَةً، وقامُوا إلى السَّلاح، فجاءهم النَّبِيُّ ﷺ وقال: «أبدعوى الجاهلية تدعون وأنا بين أظهركم، وقد أكرمكم الله بالإسلام وألَّفَ بينكم؟»، فعرف القوم أنها نزغة الشَّيطان، فألقوا السَّلاحَ وعانقَ بعضهم بعضاً، وبكوا بين يدي رسولِ الله سامعينَ مُطيعين^(١).

قال جابرٌ: ما كان من طالعٍ أكره^(٢) إلينا من رسولِ الله، فأومأ إلينا بيده فكففنا وأصلحَ الله ما بيننا، فما كان شخصٌ أحبَّ إلينا من رسولِ الله، فما

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦٢٧/٥)، من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني الثقة عن زيد بن أسلم، وهو مرسل، وفيه راو مبهم. وكذا أورده الثعلبي في «تفسيره» (٦٢/٩ - ٦٥) عن زيد بن أسلم، وذكره ابن هشام في «السيرة النبوية» (٥٥٥/١)، وابن المنذر في «تفسيره» (٧٥٠)، عن ابن إسحاق، وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦٣١ - ٦٣٢) عن السدي ومجاهد.

(٢) قوله: «أكره» كذا في النسخ ومثله عند الثعلبي والواحدي والقرطبي وابن حجر، وفيه غرابة وفي ظاهره نكارة، فإن صح فمعناه: لم يكن شيء أكره إلينا من طلوعه ﷺ علينا ونحن في تلك الحالة من التنازع والخلاف، لا يحتمل غير هذا، وفي لفظ أبي الليث غنية عن هذا حيث جاء فيه: فما كان من طالع يومئذ أكرم إلينا من رسول الله ﷺ.

رَأَيْتُ قَطُّ يَوْمًا أَقْبَحَ وَلَا أَوْحَشَ أَوَّلًا وَأَحْسَنَ آخِرًا مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ^(١).

﴿رُدُّوكُمْ﴾؛ أي: يُخْرِجُوكُمْ إِلَى الْكُفْرِ.

(١٠١) - ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

قوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ نزلت في قصّة شاس؛ أي: على أيّ حال يقع منكم الكفر؟ فهذا استفهام تعجيب.

وقيل: أي: كيف يطمعون في دينكم وأنتم تُلَىٰ عليكم القرآن وفيكم محمد ﷺ؟

﴿وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾؛ أي: هو مُشَاهِدٌ لَكُمْ، ويجوز أن يُقال: الآن فينا رسول الله؛ أي: مُعْجَزَاتُهُ وَالْقُرْآنُ الَّذِي آتَىٰ بِهِ.

وقيل: نزلت في مُشْرِكِي الْعَرَبِ.

﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ﴾؛ أي: يَسْتَمْسِكُ، وَالْعِصْمَةُ: الْمَنْعُ؛ أي: مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَهُوَ الْمُهْتَدِي.

(١) كذا عزاه أبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (٢٣٥ / ١)، والثعلبي في «تفسيره» (٦٥ / ٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٧)، والقرطبي في «تفسيره» (٢٣٥ / ٥)، وابن حجر في «العجاب» (٧٢٣ / ٢)، لجابر رضي الله عنه دون ذكر السند إليه بذلك.

(١٠٢) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ هذا من بَقِيَّةِ التَّحْذِيرِ فِي الاغْتِرَارِ بِشَرِّ الْيَهُودِ؛ أَي: اتَّقُوا اللَّهَ أَنْ تَرْتَدُّوا.

ثُمَّ؛ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: حَقُّ تُقَاتِهِ: أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى، وَيُشْكَرُ فَلَا يُكْفَرُ^(١).

وَقِيلَ: هُوَ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٢٢)، وعبد الرزاق في «التفسير» (٤٤١)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٤٧٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٥٥٣)، وأبو داود في «الزهد» (١٤٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٨٤٧)، والطبري في «تفسيره» (٦٣٧/٥)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٠١)، والحاكم في «المستدرک» (٣١٥٩) وصححه، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٣٨/٧)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٢٩٢) و(٢٩٣). وقال ابن كثير عند تفسير الآية (١٠٢) من آل عمران: «هذا إسناد صحيح موقوف». وقد روي مرفوعاً. انظر التعليق الآتي.

(٢) قال أبو نعيم: رواه الناس عن زبيد موقوفاً، ورفع أبو النضر عن محمد بن طلحة عن زبيد. ثم رواه من الطريق المذكور مرفوعاً، وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص: ١٦٠): وخرجه الحاكم مرفوعاً والموقوف أصح. وكذا ذكر ابن كثير عن الحاكم أنه رفعه وصححه ثم قال: والأظهر أنه موقوف.

وما استظهره هو الصواب، لكن قوله وقول ابن رجب في رواية الحاكم: مرفوعاً، مخالف لما في مطبوع «المستدرک»، فلعله كذلك وقع في نسختها منه.

وروي أيضاً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً دون قوله: «وأن يشكر فلا يكفر»، رواه البيهقي في «الزهد» (٨٧٨) وفي «القضاء والقدر» (٢٩٤) وفي إسناده بكر بن سهل، وهو ضعيف. قلت: ويكفي في الاحتجاج به وقبوله صحة الموقوف مضافاً إليها صحة معناه وعدم ما يخالفه، وعدم حصر المعنى فيه.

وقيل: حقُّ ثقافته: أن تُجاهدَ ولا تأخذك في الله لومةُ لائم.

وقيل: الآية منسوخة بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقيل: مُحْكَمَةٌ؛ يعني: اتَّقوه فيما يحقُّ عليكم أن تتَّقوه فيه، وهو ممَّا يقدرُ عليه المُكَلَّفُ، وقوله: ﴿حَقُّ تَقَاتِهِ﴾ لا يتضمَّنُ ما لا يقدرُ عليه العبدُ.

والتُّقَاةُ: فُعْلَةٌ مِنَ التَّقْوَى.

﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾؛ أي: لا يُصادِفَنَّكم الموتُ إلَّا وأنتم مسلمون، فهو أمرٌ باستدامة الإسلام، وهو كقولك: «لا أريناك هاهنا»؛ أي: لا تكن هاهنا، فهو إذن نهْيٌ عن ترك الإسلام.

(١٠٣) - ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

قوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾؛ أي: امتنعوا عن العذاب، وتمسكوا بعهد الله، والحبلُ بمعنى العهد والأمان، وكان من أراد السفرَ منهم أخذَ من سيِّد القبيلة عهدًا حتَّى ينتهي إلى الأخرى، فيأخذُ مثلَ ذلك أيضًا، وربَّما أعطاه حبلاً أو سهمًا، وقصدُهم الأمان، وأيضًا بالحبلِ يُتوصَّلُ إلى ما يُرادُ، والعصامُ: الحبلُ.

وفي التفسير: حبلُ الله: القرآن. وقيل: الجماعة. وقيل: دينُ الله.

﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾؛ أي: لا تعودوا إلى القتال والتفرُّق كما كنتم في الجاهليَّة تقتتلون

على غير دين.

﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: بدين الإسلام ﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً﴾ يعني: ما كان بين الأوس والخزرج من الحرب مئة وعشرين سنة إلى أن أَلَفَ اللهُ بين قلوبهم بالإسلام.

﴿إِخْوَانًا﴾ هي جمع الأخ، ثم يُطْلَقُ ذلك في النَّسَبِ وفي الصَّدَاقَةِ، وأصله من التَّوَخَّى وهو الطَّلَبُ، فالأخ يطلب ما يطلب أخوه. ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ﴾؛ أي: بالإسلام.

﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ﴾ شفا الشيء: حرفه، وأشْفَى على الشيء؛ أي: أشرف، وبلغ شفاه؛ أي: حدّه، أي: لو بقيتم على ما كنتم عليه في الجاهليّة لكنتم من أهل النار. ﴿فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ يُقَالُ: نَقَذْتُهُ وَأَنْقَذْتُهُ وَاسْتَنْقَذْتُهُ وَتَنْقَذْتُهُ؛ أي: نَجَّيْتُهُ.

﴿مِنْهَا﴾؛ أي: من النار، وقيل: من الحفرة، فإنه قال: ﴿عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ﴾، وهذا جائز؛ لأنَّ شفا الحفرة من الحفرة.

وقيل: أي: أنقذكم من الشّفا، فإنَّ الإنجاء من طرف الهلاك إنجاء من الهلاك. ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ﴾؛ أي: مثل البيان الذي سمعتم يُبَيِّنُ اللهُ ﴿لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾؛ أي: لتكوّنوا على رجاء الهداية في الاستقبال كما أنتم مُهْتَدُونَ الآن. وقيل: لعلكم تهتدون إلى الجنّة والثواب.

وكان ابنُ عَبَّاسٍ يقرأ هذه الآية، فسمِعَهَا أعرابيٌّ فقال: والله ما أنقذهم منها وهو يُريدُ أن يُقَجِّمَهُمْ فيها، فقال ابنُ عَبَّاسٍ: ويحكُم، اكتبوه من غير فقيه^(١).

(١) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٥٠٧).

(١٠٤) - ﴿وَلَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ﴾ لامُ الأمرِ الغائبِ مكسورةٌ، ولكن تُسَكَّنُ مع الواو؛ لأنَّ الواوَ صارت مع الكلمة كحرفٍ واحدٍ.

ثمَّ قيل: هذا أمرٌ بالأمرِ بالمعروفِ، وهو فرضُ كفايةٍ، وهو كقوله: ﴿لَوْلَا يَنهَهُمُ الرَّبَّيْنِيتُ وَالْأَخْبَارُ﴾ [المائدة: ٦٣]، وقوله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٢]، ولَمَّا نزلت هذه الآيةُ مشى نُقْبَاءُ الْأَوْسِ إِلَى الْخَزْرَجِ وَنُقْبَاءُ الْخَزْرَجِ إِلَى الْأَوْسِ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمْ، وَأَطْفَؤُوا نَارَ الْحَرْبِ.

وقيل: لَمَّا نزلت الآيةُ بعثَ النَّبِيُّ ﷺ من أصحابه دُعاةً إِلَى اللَّهِ لِلْمُلُوكِ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ.

وقيل: هذا خطابٌ للجميع؛ أي: كونوا أُمَّةً تدعون إِلَى الْخَيْرِ، و﴿مِّن﴾ لإبانة الجنس، كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]؛ أي: اجتنبوا الأوثانَ فَإِنَّهَا رَجَسٌ.

وفي التفسير: ﴿إِلَى الْخَيْرِ﴾؛ أي: إِلَى الْإِسْلَامِ، ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾؛ أي: بِاتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾؛ أي: عَنْ طَاعَةِ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ.

فإذن في قولٍ هذا في الأمرِ بالمعروفِ، وهو فرضٌ عَلَى الْكُلِّ، ولكن إذا قام به البعض سقطَ عن الباقيين، وفي قولٍ هو أمرٌ بفروضِ الْأَعْيَانِ وفروضِ الْكُفَايَاتِ، وحتمٌ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ دُعاءُ نَفْسِهِ وَأَهْلِيهِ إِلَى الْإِيمَانِ وَالْعِبَادَاتِ.

(١٠٥) - ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا﴾؛ أي: كاليهود والنصارى؛ فإنهم تفرقوا بالعداوة، وشغلهم ذلك عن الأمر بالمعروف، فأهل الكتاب تفرقوا، فمنهم اليهود ومنهم النصارى، وكلُّ فرقة منهم تفرقت فرقا.

﴿وَاخْتَلَفُوا﴾؛ أي: في الديانة ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾؛ أي: المعجزات.

وقيل: أراد بالاختلاف: أن بعضهم آمن بمحمد وبعضهم كفر.

والاختلاف في القواعد والأصول مُحَرَّمٌ، فأما في المُجْتَهِدَاتِ فغيرُ مذمومٍ، بل أُمِرْنَا بالاجتهاد، وهو كاختلاف حكم المقيم والمُساوِر في الصَّلَاةِ والصَّوْمِ في أن كلاً منهما مأذونٌ فيه بالشرع.

(١٠٦) - ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.

قوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ﴾؛ أي: هؤلاء الذين اختلفوا لهم عذابٌ عظيمٌ يوم القيامة حين تبيض وجوه؛ أي: تُشرق لوجدان الثواب ﴿وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾؛ أي: تكتئب بسبب العذاب، قال الله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢]، وقال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ غَافِرَةٌ﴾ [عبس: ٤٠]، وقال: ﴿زَهَّابَةٌ ذَلَّةٌ﴾ [القلم: ٤٣].

وقيل: يبيض الوجوه وسوادها علاماتٌ يُعرفُ بها المُطِيعُ من العاصي، كما قال: ﴿يُعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ سِيمَهُمْ﴾ [الرحمن: ٤١]، فهو بياضٌ وسوادٌ على الحقيقة.

وقال ابنُ عباسٍ: تبيّضُ وجوهُ المُهاجرينَ والأنصارِ، وتسودُّ وجوهُ بني قُريظة والنّضير^(١).

وفي رواية: تبيّضُ وجوهُ أهلِ السُّنة، وتسودُّ وجوهُ أهلِ البدعة^(٢).

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ﴾؛ أي: فيُقَالُ لهم: ﴿أَكْفَرْتُمْ﴾؟ فحُذِفَ القولُ لدلالةِ الكلامِ عليه، وجوابُ (أمّا) الفاءُ، فحُذِفَ أيضًا مع القولِ، وهذا الكفرُ بعد الإيمانِ أن اليهودَ آمنوا بمحمّدٍ قبلَ أن يُبعثَ، ثمَّ كفروا به لَمَّا بُعِثَ. وقيلَ: هذا لأهلِ البدعِ كلّهم.

وقيلَ: أكفَرْتُم بعدَ إيمانِكُم؛ أي: بعد الإقرارِ بالميثاقِ الأوّلِ، وقد وردَ بهذا خبرٌ عن النبي ﷺ.

وقيلَ: الآيةُ في المرتدّين.

وقيلَ: في المنافقين؛ أي: أكفَرْتُم بقلوبِكُم بعد أن أسلَمْتُم ظاهراً.

(١٠٧) - ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ﴾؛ أي: في جَنَّتِهِ ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ كرَّرَ (في) تأكيداً.

وقيلَ: هم في رحمةِ الله، وهم خالدون فيها، فكلُّ واحدةٍ منهما تُفيدُ معنى آخر.

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٥ / ٤٨٥) من رواية عطاء عن ابن عباس. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ١٣٥) عن عطاء.

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ١٣٦ - ١٣٧). وفي إسناده ميسرة بن عبد ربه، كذاب مشهور.

(١٠٨) - ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾.

قوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾؛ أي: تلك التي جرى ذكرها حُجَجُ الله وعلاماته، وآياتُ كتابه المُنزَلِ.

وقيل: ﴿تِلْكَ﴾ بمعنى: «هذه»، ولكنها لما انقَضَتْ صَارَتْ كأنها بَعُدَتْ فقل: تلك.

﴿تَتْلُوهَا عَلَيْكَ﴾؛ أي: تُبَيِّنُهَا لَكَ ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بأنها حق.

وقيل: نتلوها بالمعنى الحق.

﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾؛ أي: يُعَذِّبُ مَنْ يُعَذِّبُ بِاسْتِحْقَاقٍ، والله أن يُعَذِّبَ البريء، ولا يكون ظُلْمًا منه، ولكنه في صورة الظلم في وهم أقوام، فلذلك نُفِي.

(١٠٩) - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: له أن يتصرَّفَ في ملكه بما أَرَادَ.

﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ أعاد الاسمَ تعظيمًا للأمر.

(١١٠) - ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفٰسِقُونَ﴾.

قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ لَمَّا حَذَرَ المسلمين طاعةَ أهلِ الكتابِ، وأمر

بالاعتصام بالإسلام، عَرَّفَهُمْ أَنَّهُمْ آخِرُ الْأُمَمِ، وخبرهم أَنَّهُمْ يَقُومُ بِهِمُ الدِّينُ إِلَى

قيام الساعة، فهم أحقّاء بالمواظبة على الإسلام والدُّعاء إليه، ومن الدُّعاء إليه: الجهاد في سبيل الله.

قال عكرمة: نزلت في ابن مسعود، وأبي بن كعب، ومُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وسالم مولى أبي حذيفة؛ فإن اليهود قالوا لهم: ديننا خير، ونحن خير وأفضل منكم، فنزلت الآية^(١).

وقال ابن عباس: نزلت في المهاجرين^(٢).

وقال قوم: في جميع الصحابة.

والأصح: أنها عامة في أمّة محمد عليه السّلام، والخطاب وإن كان للموجودين في عصر النبي، فقد قام الإجماع على أن الناس في خطاب الشرع شرع^(٣).

﴿كُنْتُمْ﴾؛ أي: أنتم، كقوله: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرَكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٦]؛ أي: إذ أنتم، بدليل قوله: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦]^(٤)، وهذا أيضًا كقوله: ﴿مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩]؛ أي: من

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ١٤٣)، والواحدي «أسباب النزول» (ص: ١١٨)، عن عكرمة ومقاتل، ونَبّه ابن حجر في «العجاب» (٢ / ٧٣٣) أن عكرمة روى بعضه ومقاتلاً بعضه، وقد رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٦٧٢) عن عكرمة دون قوله: «فإن اليهود قالوا لهم...». وانظر: «تفسير مقاتل» (١ / ٢٩٥).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٤٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٤٦٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٠٦)، والحاكم في «المستدرک» (٣١٦٠) وصححه، وجود الحافظ في «الفتح» (٨ / ٢٢٥) إسناد هذا الحديث.

(٣) بسكون الراء وفتحها؛ أي: سواء. انظر: «القاموس» (مادة: شرع).

(٤) ذكر هذا القول الواحدي في «البيسط» (٥ / ٤٩٣) عن الفراء والزجاج، وهو في «معاني القرآن» =

هو في المهد، وتقول: «لو كنت ممن يُطِيعُنِي لأحسنتُ إليك»؛ أي: لو أنك ممن يُطِيعُنِي.

وقد أنكر ابنُ الأنباري^(١) هذا على الزَّجَّاج، وقال: قد تُلغى «كان» في وسط الكلامِ وآخره، ولا تُلغى في الابتداء، فلا يُقال: «كان زيدٌ قائماً» بمعنى: زيدٌ قائمٌ؛ لأنَّ الاعتناء بأوّل الكلامِ أشدُّ.

وقيل: أي: ﴿كُنْتُمْ﴾ في علمِ الله، أو في اللّوحِ المحفوظِ ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾.
أو: ﴿كُنْتُمْ﴾ في الإخبارِ عنكم في الكتبِ المُتَقَدِّمةِ ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾، فحقَّقوا ذلك ليكونَ أوكدَ لحجَّتكم على أعدائكم الذين وجدُّوا صفتكم في كتبهم.
وقيل: «كان» بمعنى الوقوعِ والحدوثِ؛ أي: حدَّثتم ووجدتم وخلقتم خيرَ أُمَّةٍ.
وقيل: أي: كنتم مذآمتهم، أو: كنتم مذ كنتم ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾.
ثمَّ (النَّاس) من صلةِ ﴿أُمَّةٍ﴾؛ أي: كنتم خيرَ أُمَّةٍ للنَّاسِ أُخْرِجَتْ.
وقيل: (النَّاس) صلةُ ﴿أُخْرِجَتْ﴾؛ أي: كنتم خيرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ للنَّاسِ؛ أي: أُخْرِجَتْ من قلبِ القدرةِ إلى الوجودِ.
وقال أبو هريرة: كنتم خيرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ للنَّاسِ تَجِيئُونَ بهم في السَّلاسلِ فتُدْخِلُونَهُم في الإسلامِ^(٢).

= للفراء (٢٢٩/١) (٢٢٩/١) أما الزجّاج ففي «معاني القرآن» له (٤٥٦/١) إشارة لهذا الوجه حيث قال: «وقال بعضهم: معنى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ هذا الخطاب أصله أنّه خوطب به أصحاب النبي ﷺ وهو يعم سائر أُمَّة محمد».

(١) كما في «البيوط» (٤٩٤/٥).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/٦٧٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (٨٠٣)، وابن أبي حاتم في =

والأمر بالقتال وإن كان في الزمن القديم كيوشع بن نون قتل ثلاثين ملكاً من الجبابرة، وكداود قتل جالوت، فذلك قليل في جنب ما بعث الله به نبينا حتى قال: «بُعِثْتُ بالسَّيْفِ»^(١)، و«رهبانيَّةُ أمتي الجهاد»^(٢)، و«جُعِلَ رزقي تحت ظلِّ رُمحي»^(٣).

ثم؛ قيل: خيريَّةُ هذه الأُمَّة بسببِ الأمرِ بالمعروفِ.

وقيل: بأنَّهم شهداءُ النَّبِيِّينَ على الأُممِ.

وقوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ استئنافُ كلامٍ.

ثم؛ هذه الخيريَّةُ للجميع كما يُقال: «العربُ أَعْقَلُ مِنَ التُّرْكِ»، وإن كان يُوجدُ في العربِ مَنْ يفضُّله بعضُ التُّرْكِ.

= «تفسيره» (٣/ ٧٣٢). ورواه البخاري (٤٥٥٧) بلفظ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: خير

الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم، حتى يدخلوا في الإسلام.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥١١٤)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٨٤٨)، والطبراني في «مسند

الشاميين» (٢١٦)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (١١٩٩)، من

حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وإسناده ضعيف كما ذكر محققو «المسند».

(٢) رواه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٣)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٩٩)، من طريق زيد

العمي عن أبي إياس عن أنس عن النبي ﷺ، وإسناده ضعيف من أجل زيد العمي. وأبو

إياس هو معاوية بن قرّة، وقد رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٩) عن معاوية بن قرّة

عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٣) قطعة من حديث ابن عمر المتقدم، وعلق البخاري هذه القطعة قبل الحديث (٢٩١٤) بصيغة

التمريض في باب (ما قيل في الرماح)، فقال: ويذكر عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «جعل

رزقي...».

والمعني بالأمّة: أمة الإجابة لا أمة الدّعوة، كقوله عليه السّلام: «أمتي لا تجتمع على ضلالة»^(١)، وقوله يوم القيامة: «أمتي أمتي»^(٢).

(١١١) - ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤْلُوكُمْ لَا ذَبَارُكُمْ لَا يُنْصَرُونَ﴾.

قوله: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَذًى﴾؛ أي: أهل الكتاب لن يضرّوكم إذا خالفتموهم، وغاية ما في وسعهم إيذاءً باللسان، نزلت في قصّة اليهودي الذي ذكّر الأوس والخزرج ما كان منهم من القتال القديم.

﴿إِلَّا أَذًى﴾: إلا ضرراً يسيراً، فالأذى وقع موقع الضرر، فهو استثناء متّصل.

وقال الأخفش: هو استثناء منقطع، كقولك: لا أشتكي إلا خيراً^(٣).

﴿وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤْلُوكُمْ لَا ذَبَارُكُمْ﴾؛ أي: لن يضرّوكم في أبدانكم وأموالكم؛ لأنّهم إن قاتلوكم انهزموا، يُقال: «ولاني فلان ميامنه» و«داري تلي دار فلان».

﴿ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾ هو كلامٌ مُستأنفٌ وليس بعطف، وتقديره: ثمّ هم لا يُنْصَرُونَ،

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهد، رواه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقال: هذا حديث غريبٌ من هذا الوجه.

ورواه ابن ماجه (٣٩٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢) و(٩٢) من حديث كعب بن عاصم الأشعري.

والحاكم في «المستدرک» (٣٩٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وروي أيضاً عن ابن مسعود موقوفاً عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥) وسنده جيد.

(٢) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/٢٢٩).

ولهذا لم يقل: لا يُنصروا، ومثله: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَدُونَ﴾ [المرسلات: ٣٦]، وقد حقق الله هذا الوعد فلم ينصر اليهود في مقام ما.

(١١٢) - ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تُثْقَوْنَ إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُ وَبِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾.

قوله: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ﴾؛ أي: ألزموا الذلَّة، كالشيء يضرب على الشيء فيلصق به، ويُسمَّى ما يلزمه السيّد عبده ضريبةً، ويُقال: ما هذا عليّ بضربة لازب، و﴿الذَّلَّةُ﴾ الذُّلُّ.

وقيل: يعني الجزية، والأوّل أصحُّ؛ لأنّه قال: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ﴾، والجزية لا تسقط بعقد الذمّة، بل إنّما تلزم بعقد الذمّة، إلا أن يُحمّل الحبل على الإسلام.

﴿أَيْنَمَا تُثْقَوْنَ﴾؛ أي: وُجدوا ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ﴾؛ أي: إلا أن يعتصموا بحبل من الله فأضمر، قاله الفراء^(١).

وقال ثعلب: ﴿أَيْنَمَا تُثْقَوْنَ﴾؛ أي: بكلّ مكانٍ ﴿إِلَّا بِ﴾ موضع ﴿حَبْلٍ مِنَ اللَّهِ﴾، فهو استثناء متّصل؛ أي: ضُرِبَتْ عليهم الذَّلَّةُ في الأمكنة إلا في هذا المكان، فحذف المضاف^(٢).

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٠).

(٢) رواه عن ثعلب الواحدي في «البيسط» (٥/ ٥٠٥)، وذكر الواحدي جميع أقوال الأئمة المذكورين هنا.

وقال الأخفش: ﴿لَا يَحْتَلِ﴾ استثناءً مُنْقَطِعٌ^(١)؛ أي: إِنَّهُمْ أَذِلَّةٌ لَكِنَّهُمْ يَعْتَصِمُونَ بالعهدِ إذا أُعْطَوْهُ، وهذا يرجعُ إلى ما ذكره الفراء، وهو قولُ الزَّجَّاجِ^(٢)، ولكنه يُشيرُ إلى أَنَّهُمْ أَهْلُ الدَّلَّةِ إِلَّا أَنْ يَعْتَصِمُوا بالعهدِ، فحينئذٍ تزولُ الدَّلَّةُ، وفيه نظر؛ لأنَّ اليهودَ أَهْلُ الدَّلَّةِ وَإِنْ عُقِدَ لَهُمْ عَقْدُ الدِّمَّةِ، فَإِنَّ نَفْسَ ضَرْبِ الْجَزِيَةِ ذُلٌّ، بلى إذا عُقِدَ لَهُمْ عَقْدُ الدِّمَّةِ حَصَلَ لَهُمْ نَوْعٌ عَزٌّ، وهو حقُّ الدِّمَاءِ والأموالِ وَإِنْ كَانَ لَهُمْ نَوْعٌ ذُلٌّ فِي أَنْفُسِهِمْ.

ويجوزُ أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ فِي ﴿يَحْتَلِ﴾ بِمَعْنَى «مَعَ»، كما تقولُ: «اخرُجْ بنا»؛ أي: معنا، فالحبلُ هاهنا هو العهدُ.

﴿وَحَبِلَ مِنَ النَّاسِ﴾؛ أي: المسلمين.

وقيلَ: يعني بـ(النَّاسِ) غيرَ المسلمين؛ لأنَّ المسلمين دخلوا في قوله: ﴿يَحْتَلِ﴾ مِنْ اللَّهِ، وليس لليهود مملكةٌ ومجتمعٌ، فحيثُ كانوا لَا يُمكنُهُم التَّعِيشُ إِلَّا بِأَمَانٍ.

وقيلَ: أرادَ بالحبلِ الإسلامَ؛ أي: لَا تزولُ الدَّلَّةُ عَنْهُمْ إِلَّا إِذَا أَسْلَمُوا، وعلى هذا فـ(النَّاسُ) هم المسلمون، فَإِنَّ مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَدْ دَخَلَ فِيما دَخَلَ فِيهِ المسلمون، فيكونُ ذلك عهدَ المسلمين أيضًا.

﴿وَبَاءُ وَيَعْصِبُ مِنَ اللَّهِ﴾ مضى تفسيره في سورة البقرة.

﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ﴾؛ أي: الخشوعُ؛ لأنَّ كُلَّ مُسْكِينٍ ذَلِيلٌ مُنْقَمِعٌ وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٣٠).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٥٧)، وفيه: وما بعد الاستثناء ليس من الأول، المعنى: أَنَّهُمْ أَذِلَّةٌ إِلَّا أَنَّهُمْ يَعْتَصِمُونَ بالعهد إذا أُعْطَوْهُ.

وقيل: هذا إخبارٌ من الله بأنَّ المسلمينَ يَغْنَمُونَ أموالَهُمْ، فيصيرُونَ مساكينَ.
﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ ثمَّ قال: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا﴾ فأعادَ
للتَّأكيدِ كما تقولُ: «إنَّما شَتَمْتُكَ لأنَّكَ عصيتَ، إنَّما ضربْتُكَ لأنَّكَ خالفتَ»،
فيكونُ ذلك مبالغةً في التَّقريرِ.

(١١٣) - ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَانَّةً آلْتَلَوْهُمْ
يَسْجُدُونَ﴾.

قوله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾؛ أي: آمنَ منهم قومٌ فهم لا يُساوُونَ المُصْرِّينَ على الكفرِ.
قال ابنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا أسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَثَعْلَبَةُ بْنُ سَعْيَةَ وَأَسِيدُ بْنُ سَعْيَةَ
وَأَسَدُ بْنُ عُبَيْدٍ قالَ أَخبارُ اليهودِ: ما آمَنَ بِمُحَمَّدٍ إِلَّا شَرَارُنَا؛ لأنَّهُم تركوا دينَ آبائِهِمْ،
فأنزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾^(١).

وقال ابنُ مسعودٍ: آخرَ رسولِ اللهِ ﷺ ليلةَ صلاةِ العشاءِ، ثمَّ خرجَ إلى المسجدِ،
فإذا النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ فقال: «إنَّه ليسَ من أهلِ الأديانِ أحدٌ يذكُرُ اللهَ في هذه
السَّاعةِ غيرَكم»، وأنزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾^(٢).

يُقالُ: «فلانٌ وفلانٌ سَوَاءٌ»؛ أي: مُتساويان، و«قومٌ سَوَاءٌ»؛ لأنَّه مصدرٌ لا يُثنى ولا
يُجمَعُ، والمعنى: إنَّ الذينَ سبقَ ذِكرُهُم من أهلِ الكتابِ ليسوا سَوَاءً، ثمَّ ابتدأَ فقال:

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٦٩١) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣ / ٧٣٧)، والطبراني في
«المعجم الكبير» (١٣٨٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٧٦٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٠٧)، وابن حبان في
«صحيحه» (١٥٣٠).

﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾ وَأُمَّةٌ فَاسِقَةٌ، فَأُضْمِرَ لدلالة الحال، ومثله: ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]؛ أي: والبرد، وتقول: «زيدٌ وعبدُ الله لا يستويان، زيدٌ عاقلٌ دينٌ»، فيكتفى بهذا، وإن كان المعنى: وعبدُ الله ليس كذلك.

وقيل: قال: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾، ثم ابتداءً فقال: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ وهم المسلمون أوتوا الكتابَ الذي هو القرآن، وهذا قولُ الفراء^(١).

وقال الزَّجَّاجُ: ليس من ضرورة وصف أُمَّةٍ بالإيمان أن يصفَ معهم الكافرين، فلا حاجة إلى إضمارِ كلامٍ آخر، وهو: وَأُمَّةٌ فَاسِقَةٌ^(٢).

وقيل: ارتفعتْ ﴿أُمَّةٌ﴾ بـ ﴿سَوَاءً﴾؛ أي: لا يستوي أُمَّةٌ قائمةٌ وأُخْرَى ليست كذلك، واسمُ (ليس) مُضْمَرٌ على هذا؛ أي: ليس أهلُ الكتابِ سواءً منهم القائمةُ ومنهم غيرُ القائمة.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٠)، والذي فيه هو ما ذكر قبل هذا القيل، وهو القول بالإضمار لدلالة الحال، على ما استجازته العرب من إضمار أحد الشئيين إذا كان في الكلام دليل عليه. وساق الشواهد على ذلك من الآيات والأشعار، وهكذا نقل عنه الواحدي في «البيسط» (٥/ ٥٠٩ - ٥١١)، ونسب القول بذلك لابن الأنباري أيضاً.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٦٠)، و«البيسط» (٥/ ٥١١). قال الواحدي: «فعند الزجاج: لا يحتاج إلى إضمار الأُمَّة المذمومة؛ لأن ذكر أهل الكتاب قد جرى، ثم أخبر الله تعالى أنهم غير متساوين بقوله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾، وهاهنا وقف التمام، ثم أنبأ بافتراقهم فقال: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾، قال أبو بكر [هو ابن الأنباري]: وقول الفراء هو الحق، واحتجاج الزجاج عليه مُخْتَلٌ فاسد... إلى آخر ما قال فليُنظر ثمة.

وقال أبو عبيدة: هو على سياق قولهم: «أكلوني البراغيث»، فالأمة رفع بـ (ليس) ^(١). وهذا بعيد.

و﴿أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾؛ أي: في الصلاة ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾ فيها آناء الليل. وقيل: أي: أمة ثابتة على الحق، كقوله: ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥]؛ أي: مُلازمًا.

وقيل: قائمة بطاعة الله. ﴿يَتْلُونَ﴾ يقرؤون، وأصل التلاوة: إتباع الحرف الحرف، من تلوته أتلوه؛ أي: تتبّعته.

﴿ءَانَاءَ اللَّيْلِ﴾؛ أي: ساعاته، الواحد: «إني» مثل «معى وغنى»، ويجوز «إني». وقال الأخفش: يجوز «إنو» بالواو ^(٢).

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ١٠١)، و«البيضا» (٥/ ٥١٢ - ٥١٤). قال الواحدي: «ولم يرتض هذا القول أحد من النحويين، وقالوا: هذا الذي قاله لغة رديئة في القياس والاستعمال؛ أما القياس...» إلى آخر ما قال فلينظر ثمة.

وممن أنكر على أبي عبيدة الزجاج وتلميذه النحاس، ووجه الرد: أن في هذه اللغة إنما يعود الضمير على ما بعده، ويُشترط ألا يكون له ذكر سابق، وقد جرى ذكر أهل الكتاب قبل الضمير في الآية، فلا ينبغي حملها على هذه اللغة. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٥٨)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٧٦).

قلت: وأبو عبيدة لم يقتصر على هذا القول بل أجاز أن تجعله كلامين، فكانك قلت: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ثم قلت: ﴿أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٣١).

والتَّائِي مأخوذٌ من هذا؛ لأنَّه انتظارُ الأوقاتِ، ومنه: «أَذَيْتَ وَأَيْتَ»^(١).

﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾؛ أي: يقومون تارةً ويسجدون تارةً، وهم في الحالين في الصَّلاة.

وقيل: أي: أُمَّةٌ قائمةٌ بالحقِّ يُصَلُّونَ، فالسُّجودُ بمعنى الصَّلاة؛ لأنَّه في الغالبِ يكونُ في الصَّلاة، والتَّلاوةُ إنّما تكونُ في الصَّلاة التي فيها السُّجودُ الذي هو بعد الرُّكوع.

قال عطاء: نزلت في أربعين رجلاً من أهلِ نجران، واثنين وثلاثين رجلاً من الحبشة، وثمانية من الرُّوم، وكانوا على دينِ عيسى، وصدَّقوا بمُحمَّدٍ ﷺ، وكان من الأنصارِ فيهم عشرةٌ قبلَ مقدِّمِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ المدينة، وكانوا مُوحِّدينَ يغتسلون من الجنابة، ويقومون بما عرَّفوا من الحنيفية حتَّى جاءهم الله بالنَّبيِّ عليه السَّلامُ فاتَّبَعوه^(٢).

(١١٤) - ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾؛ أي: يُوحِّدونه.

﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾؛ أي: بالإسلام.

(١) قاله ﷺ للَّذِي كَانَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ فِي الْجُمُعَةِ، وهو حديث رواه ابن ماجه (١١١٥) من حديث جابر رضي الله عنهما. ورواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٦٧٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨١١)، من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٧٩ / ٩)، والبخاري في «تفسيره» (٩٣ / ٢).

﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾؛ أي: عن الشرك.

﴿وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾؛ أي: يتدرون إليها قبل الفوت.

وقيل: يعملونها غير متثاقلين فيها، والسرعة محمودة، والعجلة مذمومة، والسرعة: التقدم فيما ينبغي أن يتقدم فيه، والعجلة: التقدم فيما لا ينبغي أن يتقدم فيه، وكذلك الأناة محمودة والإبطاء مذموم.

(١١٥) - ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾.

قوله: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾ قرئ بالتاء فيهما، وقرئ بالياء^(١)؛ أي: لا تحرمون ثوابه، فجعل منع الثواب كفرة كما جعل ثواب الطاعة شكراً من الله.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾؛ أي: لا يضيع أعمالهم.

(١١٦) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ﴾ قال ابن عباس: نزلت في قريظة والنضير^(٢)، وكانوا يغتزون بأموالهم وأولادهم.

وقيل: في مشركي قريش؛ فإنهم أنفقوا أموالاً ببدر وأحُد.

(١) قرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص بالياء، وباقي السبعة بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٥/ ٥٢٢).

وقيل: نزلت في جميع الكفار.

﴿لَنْ تُغْنِيَ﴾؛ أي: لن تدفع عنهم الضرر أموالهم ولا أولادهم، والمال والولد هما اللذان يقع بهما الاغترار والاعتزاز، فإذا لم يُغنيا فمتى يُغني ما عداهما.

وقيل: أي: لن^(١) تنفع صدقاتهم ولا أولادهم في الشفاعات، وأمّا المؤمن فينفعه ماله في القربات، وأولاده في الشفاعات؛ فإن الولد الصالح يُرجى دُعاؤه.

(١١٧) - ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

قوله: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؛ أي: في عداوة المسلمين.

وقيل: أراد جميع أعمالهم التي يرجون انتفاعاً بها.

وفي الكلام إضمار؛ أي: مثل إهلاك ما يُنفقون كمثل إهلاك ريح، أو: مثل إنفاقهم في تلاشيهِ زرعٍ فسد بالضرر، فقوله: ﴿كَمَثَلِ﴾ زيادة.

ثم قيل: أي مثل ما يُنفقه أهل الكتاب لطلب ثواب الآخرة، أو المشركون^(٢) على طريق مكارم الأخلاق.

وقيل: أراد: مثل ما يُنفقون في طلب الغلبة في الدنيا، لا أنهم كانوا يطلبون الثواب، فهذه النفقات ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ﴾.

(١) في (ف): (لا).

(٢) في (أ): (والمشركون).

وقيل: أي: مثل إنفاق المنافقين معكم على جهة المراءاة والنفاق ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ﴾.

﴿فِيهَا صِرٌّ﴾؛ أي: بردٌ شديدٌ، والبردُ المُفْرِطُ يُتْلَفُ الزَّرْعُ.

وقيل: الصِّرُّ: السَّمُومُ الحَارَّةُ التي تقتُلُ، وتُسَمَّى النَّارُ صِرًّا لتصويتها عند الالتهابِ، فيُسَمَّى صوتُ لهيبِ النَّارِ صِرًّا، ومنه: صريرُ البابِ، وصرصرُ الأخطبِ صَرَصَرَةً^(١)، والصَّرَّةُ: الصَّيْحَةُ، وللسَّمُومِ الحَارَّةِ صوتٌ فُسِّمَتْ صِرًّا، والسَّمُومُ تحرقُ الزَّرْعَ.

أي: أعمالهم فاسدةٌ كهذا الزَّرْعِ الذي فسدَ بريحٍ فيها صِرٌّ.

أو: صررُ إنفاقهم في عداوةِ الإسلامِ كصررِ هذه الرِّيحِ، وهو كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ لأنه تصرفَ في ملكه ﴿وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ لأنهم عصوا خالقهم.

(١) الأخطب: من نوع الطيور، قيل: هو الشَّقْرَاقُ، وهو طائرٌ مُرَقَّطٌ، وقيل: هو الصُّرْدُ. وسُمِّيَا بذلك،

لأن فيهما سوادًا وبياضًا. انظر: «تاج العروس» (مادة: خطب).

وقالوا: صرَّ الجندب صريرًا، وصرَّ البابُ يَصِرُّ؛ وكلُّ صوتٍ شَبهُ ذلك فهو صريرٌ إذا امتدَّ، فإذا كان فيه تخفيفٌ وترجيعٌ في إعادةِ ضَوْعِفِ كقولك: صرصرَ الأخطبُ صَرَصَرَةً، كأنهم قدَّروا في صوتِ الجندبِ المدَّ وفي صوتِ الأخطبِ الترجيعَ فحكوه على ذلك. انظر: «العين» (١/ ٥٦)

و(٧/ ٨١-٨٢)، و«الصحاح» (مادة: صرر).

(١١٨) - ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ أكد الزجر عن الركون إلى الكفار، ونزلت في قوم كانوا يؤالون المنافقين ورجالا من اليهود؛ لما بينهم من الحلف والصداقة والرضاع، وهو متصل بما سبق من قوله: ﴿إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران: ١٠٠] ^(١).

والبطانة: مصدرٌ يُسمَّى به الواحد والجميع، وبطانة الرجل: خاصته الذين يستبطنون أمره، وأصله من البطن الذي هو خلاف الظهر، وبطن فلان بفلان ينطن به بطونا وبطانة: إذا كان خاصا به.

﴿مِّن دُونِكُمْ﴾؛ أي: من دون المسلمين، وهو كقولك: قد قتلتمونا؛ أي: قتلتم إخواننا.

﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ يُقال: لا آلو جهدا؛ أي: لا أقصر، وآلوت آلو؛ أي: قصرت. والخبال: الفساد والشر، ورجل مخبول ومُخبَّل؛ أي: أفسدته الجن فتعطلت عليه جوارحه، وخبله الحب؛ أي: أفسده، ومعنى الآية: لا يدعون جهدهم في مضررتكم.

﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾؛ أي: ودُّوا عنتكم، والعنت: المشقة، وعنت الرجل؛ أي: صار إلى مشقة، وعنت أيضا؛ أي: أثم.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥ / ٧٠٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣ / ٧٤٢) عن ابن عباس

﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾؛ أي: شِدَّةُ الْبُغْضِ، وَالْبُغْضُ وَالْبَغْضَاءُ كَالنَّكَرِ وَالنَّكَرَاءِ، وَالضَّرُّ وَالضَّرَاءُ، فَالْبَغْضَاءُ مُصَدَّرٌ مُؤَنَّثٌ.

﴿مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾؛ أي: بِالشَّيْمَةِ وَسُوءِ الْقَوْلِ فِيكُمْ، وَإِطْلَاعِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى سِرِّكُمْ، وَالسَّعْيِ بِالنَّمَائِمِ، وَوَاحِدُ الْأَفْوَاهِ: فَمٌّ، وَأَصْلُهُ: فَوْهٌ، مِثْلُ سَوْطٌ، فَحُذِفَتِ الْهَاءُ تَخْفِيفًا كَمَا حُذِفَتْ مِنْ «سَنَةٍ» عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ: لَيْسَتْ بِسِنْهَاءٍ، وَعَمِلَ مُسَانِهَةً، وَكَمَا حُذِفَتْ مِنْ «شَاةٍ» وَ«شَفَةٍ»، فَصَارَ: «فَوْ»، وَهُوَ عَلَى حَرْفَيْنِ الثَّانِي مِنْهُمَا حَرْفُ لَيْنٍ، فَكُرِّهُوا حَذْفَ حَرْفِ اللَّيْنِ عِنْدَ التَّنْوِينِ لِأَنَّهُ إِجْحَافٌ شَدِيدٌ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الْوَائِ مِيمًا لِقُرْبِ الْمِيمِ مِنَ الْوَائِ لِأَنَّهُمَا شَفَوِيَّتَانِ، وَيُقَالُ: فَاهَ بِكَذَا يَفُوهُ، وَرَجُلٌ مُفَوَّهٌ؛ أَي: فَصِيحٌ، وَأَفْوَهُ؛ أَي: وَاسِعُ الْفَمِ.

﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ﴾؛ أَي: مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْكَفْرِ ﴿أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ﴾؛ أَي: الْأَحْكَامَ، وَقِيلَ: أَي: عَلَامَاتِهِمْ لِتَعْرِفُوهُمْ بِهَا ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾؛ أَي: الْفَرْقَ بَيْنَ الْعَدُوِّ وَالْوَلِيِّ، وَإِنْ عَقَلْتُمْ نَفَعَ هَذَا الْبَيَانُ وَفَائِدَتُهُ.

(١١٩) - ﴿هَآأَنْتُمْ أَؤْلَآءِ يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لِقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

قوله: ﴿هَآأَنْتُمْ أَؤْلَآءِ يُحِبُّونَهُمْ﴾ قال الفراء: العربُ قد تُفَرِّقُ بَيْنَ «ها» وَبَيْنَ «ذا» إِذَا ذَكَرَتْ مَعَهُ مَكْنِيًّا، فَتَقُولُ: «ها أَنَا ذَا»، وَلَا تَكَادُ تَقُولُ: «ها ذَا أَنَا»، وَكَذَا يَقُولُونَ: «ها أَنْتُمْ أَؤْلَآءِ»، وَ«ها أَنْتُمْ هَؤْلَآءِ»^(١).

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣١ - ٢٣٢).

وقال الزَّجَّاجُ: ﴿هَا﴾ تنبيهٌ دخلَ على ﴿أَنْتُمْ﴾، و﴿أَوَّلَاءَ﴾ بمعنى «الذين»؛ أي: هـا أنتم الذين تُحِبُّونَهُمْ، فقوله: ﴿تُحِبُّونَهُمْ﴾ صلةٌ «الذين»^(١)؛ أي: أنتم تُصَافُونَهُمْ ولا يُصَافُونَكُمْ لِإِفَاقِهِمْ.

وقيل: تُحِبُّونَهُمْ؛ أي: تُريدونَ لهم الإسلامَ، وهم يُريدونَ لكم الكفرَ. ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾؛ أي: بالكتبِ، فهو اسمُ جنسٍ، واليهودُ يُؤْمِنُونَ بالبعضِ، أو لا يُؤْمِنُونَ بكتابٍ؛ لأنَّهم حَرَّفُوا كِتَابَهُمْ أيضًا، وإن حُمِلَتْ هذه الآيُ على المشركينَ المُنافقين فإنَّهم لا يُؤْمِنُونَ بكتابٍ أصلاً.

وقيل: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾؛ أي: بالقرآنِ من أوَّلِهِ إلى آخِرِهِ؛ أي: وهم لا يُؤْمِنُونَ، كقوله: ﴿مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَابِئَةٌ﴾ [آل عمران: ١١٣]، والمعنى: وأُمَّةٌ ليست كذلك.

﴿وَإِذَا خَلَوْا عَصَوْا عَظِيمَكُمْ أَلَانَامِلٍ مِنَ الْفَيْظِ﴾ أي: يقولون إذا لقوكم قولاً مُجَمَّلاً، أو يُنَافِقُونَ، ثمَّ إذا خلَّوْا عادوا إلى الكفرِ واغتاظوا لاجتماعِ كلمتكم، ويُقال: عَصَّ يَعَصُّ عَصًّا وَعَضَّ عَضًّا. يَعَصُّ عَصًّا وَعَضَّ عَضًّا.

والأَنَامِلُ: جمعُ «أَنَمَلَةٍ» وهي أطرافُ الأصابعِ، وغازَظَ الشَّيْءُ؛ أي: أغَضَبَهُ، وعَصَّ الأَنَامِلُ من فعلِ المُغَضَّبِ الذي فاتَه ما لا يقدرُ عليه، أو ينزلُ به ما لا يقدرُ على تغييره.

﴿قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ أَمَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بالدُّعَاءِ عليهم بهذا؛ أي: قُلْ: أدامَ الله غيظكم إلى أن تموتوا.

وقيل: أي: أخبرهم أنَّهم لا يُدرِكونَ ما يَأْمَلُونَ؛ فَإِنَّ الموتَ دونَ ذلك.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/٤٦٣).

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾؛ أي بما فيها من خيرٍ وشرٍّ، و«ذات» تأنيث «ذو»، ثم إذا وقفت على (ذات) فمنهم من يقف على التاء لكثرة جريان «ذات» على اللسان، ومنهم من يردُّ إلى هاء التانيث كما تقول: «مُسْلِمَة».

وذكر ابن الأنباري أنَّ المعنى: إنه عليمٌ بحقيقة القلوب من المضمَّرات، فتأنيث «ذات» لهذا المعنى كما قال^(١): ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧] فأنث بمعنى «الطائفة»، وهو كما تقول: «لقيته ذات يوم»، فتؤنث؛ لأنَّ المقصود: لقيته مرَّةً في يومٍ^(٢).

(١٢٠) - ﴿إِنْ تَمَسَّسْتُمْ حَسَنَةً سَوْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾.

قوله: ﴿إِنْ تَمَسَّسْتُمْ حَسَنَةً سَوْهُمْ﴾ المسُّ باليد، ثم يُقال: أمرُك يمسُّني؛ أي: يقربُ منِّي ويهمُّني، والحسنة: النصرُ والغنيمةُ والخِصْبُ.

﴿سَوْهُمْ﴾؛ أي: تحزنهم.

﴿وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ﴾؛ أي: إن نالكم، والسَّيِّئَةُ من ساء يسوء فهو سيِّئٌ، والأنثى: سيِّئةٌ، وسوأتُ عليه فعله؛ أي: قبَّحتُ عليه وعبَّته به، والسُّوءَى: ضدُّ الحسنَى، والسُّوَاءُ: المرأةُ القبيحةُ.

ومعنى الآية: أنَّ مَنْ كَانَ هَذَا صِفَتَهُ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لِأَنْ يَتَّخِذَ بَطَانَةً.

(١) في (أ): «كما تقول».

(٢) ذكره الواحدي في «البيوط» (٥/ ٥٥٢).

﴿وَإِنْ تَصَبِرُوا﴾؛ أي: على الطَّاعَةِ وَمُؤَالَاةِ الْمُؤْمِنِينَ، وعلى مَا يَنَالُكُمْ مِنْ أذىِ الْكُفَّارِ.

﴿وَتَتَّقُوا﴾؛ أي: مُقَارَبَتَهُمْ فِي دِينِهِمْ.

﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ قُرِئَ: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾، يُقَالُ: ضَارَهُ يَضُرُّهُ وَيَضِيرُهُ ضَيْرًا وَضَوْرًا؛ أي: ضَرَّهُ، وَقُرِئَ بِالتَّشْدِيدِ مِنَ الضَّرِّ^(١)؛ أي: لَا يَضُرُّكُمْ فَأُدْغِمَتِ الرَّاءُ فِي الرَّاءِ، وَنُقِلَتْ ضَمَّةُ الرَّاءِ الْأُولَى إِلَى الضَّادِ، وَضُمَّتِ الرَّاءُ الْأَخِيرَةُ إِتْبَاعًا لِحَرَكَةِ الضَّادِ، كَقَوْلِهِمْ: «مُدُّ يَا هَذَا».

والكَيْدُ: الْاِحْتِيَالُ فِي خُفْيَةٍ.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَمَّا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾؛ أي: عَالِمٌ كَأَنَّهُ مُطِيفٌ بِهِ.

(١٢١) - ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعَدَ الْغَلَاتِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ غَزْوَةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَصَرَ اللَّهُ فِيهَا الْمُسْلِمِينَ؛ أي: إِنْ خَالَفْتُمْ وَاتَّخَذْتُمْ الْكُفَّارَ بَطَانَةً زَالَ عَنْكُمْ النَّصْرُ.

ثُمَّ قِيلَ: هَذَا فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ^(٢)، غَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنْزِلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى أُحُدٍ فَجَعَلَ يَصِفُ أَصْحَابَهُ لِلْقِتَالِ وَهُوَ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: تَقَدَّمَ يَا فُلَانُ، تَأَخَّرَ يَا فُلَانُ، كَأَنَّمَا يُقَوِّمُ بِهِمُ الْقَدَاحَ^(٣).

(١) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو بكسر الضَّادِ وسكون الرَّاءِ مِنْ ضَارَ يَضِيرُ، وقرأ الباقون بضم الضَّادِ والرَّاءِ وتشديدها. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ٦ - ٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣ / ٧٤٨)، عن ابن عباسٍ وقتادة ومحمد بن إسحاق والرَّبِيعِ والسَّدي.

(٣) روى نحوه الواقدي في «المغازي» (١ / ٣١٩) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

وقال مُجاهدٌ ومقاتلٌ والحسنُ: يعني: يومَ الأحزابِ^(١).

﴿تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدَ الْقِتَالِ﴾؛ أي: تُوطِّنُ لَهُمُ الْأَمَكَةَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ فِي الْخَنْدَقِ، يُقَالُ: بَوَّأْتُهُ مَنْزِلًا، وبَوَّأْتُ لَهُ مَنْزِلًا؛ أي: أَنْزَلْتُهُ إِلَيْهِ.

وقراءةُ ابنِ مسعودٍ: (تُبَوِّئُ لِلْمُؤْمِنِينَ)^(٢)، وهو كما يُقَالُ: «رَدِفَهُ» و«رَدِفَ لَهُ».

والمَبَاءَةُ والمَبَاءَةُ: المنزلُ، وبَاءَ فُلَانٌ مَنْزِلَهُ؛ أي: لَزِمَهُ، والمَبَاءَةُ: مَرَاحُ الْغَنَمِ.

﴿مَقْعِدَ﴾؛ أي: مَوَاطِنَ، والقُعُودُ: الثُّبُوتُ؛ أي: مُثَابِتَ، وَلَمْ يُرَدِّ مَجَالِسَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ مَجَالِسَ أَيْضًا؛ لِأَنَّ أَهْلَ الصَّفِّ قَدْ يَجْلِسُونَ إِلَى أَنْ تَقُومَ الْحَرْبُ.

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لَأَقْوَالِكُمْ ﴿عَلِيمٌ﴾ بِأَحْوَالِكُمْ.

(١٢٢) - ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ

الْمُؤْمِنُونَ﴾.

قوله: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾؛ أي: كَانَتِ الثُّبُوتَةُ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ، و﴿هَمَّتْ﴾؛ أي: قَصَدَتْ، والطَّائِفَتَانِ: بَنُو سَلِمْةَ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَبَنُو حَارِثَةَ مِنَ الْأَوْسِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي انْخَزَلَ يَوْمَ أَحَدٍ فَرَجَعَ عَنِ الطَّرِيقِ وَقَالَ: أَشَرْتُ عَلَيْهِ بِأَنْ يَتَحَصَّنَ بِالْمَدِينَةِ فَخَالَفَ وَأَبَى، وَاتَّبَعَ الْأَحْدَاثَ وَالْوِلْدَانَ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧ / ٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٤٨ / ٣) عن الحسن، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٤٢٠ / ١)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (٣١٩ / ١) عن الحسن ومجاهد، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٩٩ / ٩)، والبغوي في «تفسيره» (٩٦ / ٢) عن مقاتل. وهذا القول مرجوح فيما ذهب إليه الطبري.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفرأ (٢٣٣ / ١)، و«المحرر الوجيز» (٥٠١ / ١).

وكان النَّبِيُّ عليه السَّلَامُ يرى ما رآه ابنُ أَبِي، ولكنَّ أَحَبَّ بعضُ الصَّحَابَةِ الخروجَ مِنَ الْمَدِينَةِ لَا سِيَّما مَنْ^(١) لم يشهدْ غزوةَ بدرٍ، فأنخزلَ ابنُ أَبِي في ثلاثِ مئةٍ، وهَمَّتِ الطَّائِفَتَانِ بِالانصرافِ معه، فعصَمَهُمُ اللهُ، ولم يكنْ ذلكَ عن ضَعْفِ دينِ الطَّائِفَتَيْنِ، ولكنْ كَانَ نوعاً مِنَ الْجُبْنِ، فأما ابنُ أَبِي فكانَ انصرافَهُ مِنَ النِّفَاقِ.

وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رأى في المنامَ كأنَّ عليه درعاً حصينةً فأولَّها المدينةَ، وأرادَ التَّحَصُّنَ بها، ثُمَّ اتَّبَعَ الَّذِينَ أَرَادُوا الْخُرُوجَ^(٢).

﴿أَنْ تَفْشَلَا﴾ الْفَشْلُ: الْجُبْنُ.

﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾؛ أَي: ناصِرُهُمَا ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ التَّوَكَّلُ: تَفَعَّلَ مِنْ وَكَلٍ أَمْرَهُ إِلَيْهِ؛ أَي: اعْتَمَدَ فِي كَفَايَتِهِ عَلَيْهِ؛ أَي: يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَمِدَ الْمُؤْمِنُ عَلَى اللَّهِ.

ثُمَّ؛ قِيلَ: كَانَ هَذَا الْهَمُّ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ بَعْدَ الْخُرُوجِ.

وقيلَ: أَرَادُوا التَّقَاعُدَ عَنِ الْخُرُوجِ، وَكَانَ ذَلِكَ صَغِيرَةً مِنْهُمْ.

وقيلَ: كَانَ حَدِيثَ نَفْسٍ خَطَرَ بِبَالِهِمْ فَأَطْلَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ، فَازْدَادُوا بَصِيرَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْخَوْرُ مُكْتَسَبًا لَهُمْ.

(١٢٣) - ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾؛ أَي: نَصَرَكُمُ مَعَ قَلَّةِ عَدَدِكُمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا ثَلَاثَ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَالْمُشْرِكُونَ أَلْفَ رَجُلٍ، وَفِي يَوْمٍ أَحَدٍ كَانَ

(١) فِي (أ): «مِمَّنْ».

(٢) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٩٧٣٥) عَنِ الزَّهْرِيِّ مَرْسَلًا.

عددُ المشركينَ ثلاثةَ آلافٍ، وخرجَ رسولُ الله صَلَّى الله عليه منَ المدينةِ بتسعينَ مئةٍ وخمسينَ رجلاً، فانخزلَ ابنُ أبي بثلثِ الناسِ، وقال: علامَ نقتلُ أنفسنا وأولادنا؟ فأتبعَهُم [عبدُ الله بنُ] عمرو بنِ حرامٍ^(١) فقال: أنشدُكم الله في نبيكم، فقال: لو نعلمُ قتالاً لا تَبْعناكُم، ولو أطعنا لرجعتَ معنا^(٢).

وبدرٌ: بئرٌ لرجلٍ يُقالُ له: بدرٌ، سُميت باسمِ صاحبِها.

وقيل: اسمٌ لموضعٍ بينَ مكَّةَ والمدينةِ.

﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ هذا في موضعِ الحالِ؛ أي: في أعينِ العدوِّ، أو: في أنفسِكُم لقلَّةِ عددِكُم وسلاحِكُم.

والأذِلَّةُ: جمعُ الذَّلِيلِ، كالأجريةِ في جمعِ جريبٍ، والأقْفِزَةِ في جمعِ قفيزٍ. وبيَّنَ الرَّبُّ أَنَّهُمْ لَمَّا لَزِمُوا الطَّاعَةَ نصرَهُم الله مع قَلَّةِ عدديهِم، ويومَ أحدٍ نزلَ بهم ما نزلَ لمُخالفةِ^(٣) أمرِ النَّبِيِّ عليه السَّلامُ، فكان ما جرى عقوبةً لهم.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: اتَّقُوا مُخالفتَه وعقابَه ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾؛ أي: لتقوموا بشكرِ نعمتِه.

(١) في النسختين: «حزم»، والمثبت من المصادر الآتية.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ٢٢٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (١١٦٦) من طريق ابن إسحاق عن جمع من أشياخه، وهو في «السيرة النبوية» لابن إسحاق (٢ / ٦٤). وما بين معكوفتين من هذه المصادر.

(٣) في (أ): «بمخالفة».

(١٢٤) - ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آَلَفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ

مُنَزَّلِينَ﴾.

قوله: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ﴾ قيل: إنما قال ذلك النبي عليه السلام يوم أحد قبل القتال، وعدّهم إمداد الله إياهم بثلاثة آلاف من الملائكة فركنوا إليه، فوعدهم الله زيادة ألفين، ولكن ذلك بشرط أن يتقوا ويصبروا، فلمّا لم يصبروا حُرِّمُوا الإمداد بالملائكة.

ثم قيل: كان هذا الشرط - وهو أن يصبروا ويتقوا - في الإمداد بالملائكة لا في العدد، وعند هؤلاء ما نزلت الملائكة يوم أحد، وقد صار إلى هذا أقوام^(١) من الصحابة وغيرهم^(٢).

وقال قوم: حضرت الملائكة يوم أحد، ولكنهم لم يُقاتِلُوا، قاله ابن عباس ومُجاهد^(٣).

وقال سعد بن أبي وقاص: رأيت يوم أحد عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره رجلين عليهما ثياب بيض يُقاتلان عنه أشد القتال، ما رأيتُهما قبل ولا بعد^(٤)، فعلى هذا لعل ذلك مُختصاً^(٥) بالنبي عليه السلام، عصمه الله بملكين، ولم يكن هذا إمداداً للصحابة، وهؤلاء يقولون: حمل الآية على قصة بدر بعيد؛ لأنهم إنما أمّدوا

(١) في (أ): «قوم».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٧/٦) عن عكرمة والضحاك وابن زيد.

(٣) رواه عنهما الطبري في «تفسيره» (٢٣/٦ و ٢٥).

(٤) رواه البخاري (٤٠٥٤)، ومسلم (٢٣٠٦).

(٥) في (أ): «لعل هذا مختصاً»، وقوله: «مختصاً» كذا في النسختين، والجادة: «مختص».

ذلك اليومَ بِألفٍ، قال الله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ﴾.

وقيل: قوله: ﴿أَلَّنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ﴾ إنما كان يومَ بدرٍ، وكان عليه السَّلامُ وعدَهم أن يُمِدَّهم الله بِألفٍ، ثمَّ وعدَهم بزيادةِ ألفين حتَّى يبلُغوا ثلاثةَ آلافٍ، ثمَّ وعدَهم ألفين حتَّى يبلُغوا خمسةَ آلافٍ.

وقيل: وعدَهم الإمدادَ بِألفٍ، ثمَّ بَلَّغَهم أَنَّ بعضَ المُشركين يُريدُ إمدادَ قريشٍ بعددٍ كثيرٍ، فوعدَهم الله أن هؤلاء إن أتوا أمددْتُكم بخمسةِ آلافٍ، فلم يأتِ أولئك واستغنى هؤلاء عن هذا الوعدِ.

وقيل: وعدَهم الله ألفاً فصبرُوا واتَّقُوا، فأمدَّهم الله بخمسةِ آلافٍ، فهما وعدانِ في وقتين في ذلك اليومِ.

والكفاية: سدُّ الخلَّةِ، والقيامُ بالأمرِ، والإمدادُ: إعطاءُ الشيءِ حالاً بعد حالٍ.

(١٢٥) - ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ

مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾.

قوله ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا﴾؛ أي: على لقاء العدوِّ ﴿وَتَتَّقُوا﴾؛ أي: معصية الله والانهازَ ﴿وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا﴾؛ أي: من وجههم.

وقيل: من غضبهم هذا، والفورُ: غليانُ القدرِ، يُقالُ: فارَتِ القِدْرُ تَفُورُ فَوْراً، ومنه: ﴿وَفَارَ النَّتُّورُ﴾ [هود: ٤٠]، وهو أوَّلُ ارتفاعِ الماءِ منه؛ أي: ويأتوكُم على غضبِهِم واجتماعِهِم.

﴿مُسَوِّمِينَ﴾ بالفتح؛ أي: مُعَلِّمِينَ قَدْ سَوَّوْا فَهَم مُسَوِّمُونَ، وَالسُّومَةُ: الْعَلَامَةُ يُعَرَفُ بِهَا الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِهِ، وَقُرِئَ بِكسْرِ الْوَائِ^(١)؛ أي: أَعْلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ بَدْرٍ: «سَوَّوْا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ سَوَّتْ»^(٢).

قال ابنُ عَبَّاسٍ: سَوَّتِ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ بَدْرٍ بِالصُّوْفِ الْأَبْيَضِ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ وَأُذُنَيْهَا^(٣).

وَقِيلَ: كَانَتْ عَلَيْهِمْ عِمَائِمٌ صُفْرٌ.

وَقِيلَ: عِمَائِمٌ بَيَاضٌ قَدْ أَرْسَلُوهَا بَيْنَ أَكْتَافِهِمْ.

وَقِيلَ: مُسَوِّمِينَ؛ أي: مُرْسِلِينَ خَيْلَهُمْ فِي الْغَارَةِ، وَمِنْهُ: سَائِمَةُ الْإِبِلِ، يُقَالُ: سَامَتْ بِنَفْسِهَا وَأَسَامَهَا غَيْرُهَا، وَعَلَى هَذَا فَمَنْ قَرَأَ ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ بِالْفَتْحِ قَالَ: أَرْسَلَهُمُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ.

وَقِيلَ: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾؛ أي: عَلَيْهِمْ سَيِّمَا الْمُؤْمِنِينَ.

(١) قرأ بها ابن كثير وعاصم وأبو عمرو، والباقون بفتحها. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٦١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٧٢٢)، والطبري في «التفسير» (٣٤/٦) عن عمير بن إسحاق مرسلًا. ورواه الواقدي في «المغازي» (١/٧٥ - ٧٦) عن محمود بن لبيد عن النبي ﷺ. ومحمود بن لبيد أنصاري أوسي أشهلي، قال البخاري: له صُخْبَةٌ، وذكره ابن حبان في التابعين من «ثقافته» وقال: يروي المراسيل، ثم قال: وذكرته في الصحابة لأن له رؤية.

(٣) ذكره بهذا اللفظ الواحد في «البيسط» (٥/٥٧٦)، وروى معناه الطبري في «تفسيره» (٣٦/٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/٧٥٤) بلفظ: «فإنهم [أي: الملائكة] أتوا محمدًا النبي ﷺ مسومين بالصوف، فسَوَّوْا محمد وأصحابه أنفسهم وخيلهم على سيماهم بالصوف». وإسناده ضعيف جدًا.

(١٢٦) - ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ ۖ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ

الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ۝﴾

قوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ﴾؛ أي: ما جعل الإمدادَ بالملائكةِ إِلَّا بُشْرَىٰ لكم، ودَلَّ قوله: ﴿يُتَذَكَّرُكُمْ﴾ على الإمدادِ، وهو كقولك: «مَنْ صدَّقَ كَانَ خَيْرًا لَهُ»؛ أي: كان الصَّدَقُ خَيْرًا لَهُ، والبُشْرَى: الاسمُ مِنَ الْإِبْشَارِ والتَّبْشِيرِ.

﴿وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ﴾؛ أي: إِلَّا لِيُبَشِّرَكُمْ ولِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ، وعند الكوفيين الواوُ مُقَحَّمَةٌ؛ أي: ما جعله الله إِلَّا بُشْرَى لتطمئن قلوبكم به.

وقيل: أي: ولتطمئن قلوبكم به جعل ذلك؛ كقوله: ﴿وَزَيْنًا لِّلْأَسْمَاءِ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَحِفْظًا﴾؛ أي: وحفظًا لها جعل ذلك.

وقيل: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤَقِّنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]؛ أي: وليكون منهم يُريه الملكوت.

﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾؛ أي: هو النَّاصِرُ، فأَمَّا نزولُ الملائكةِ فسببٌ من أسبابِ النَّصْرِ لا يحتاجُ الرَّبُّ إِلَيْهِ، فَلْيُعَلِّقِ الْقَلْبُ بِاللَّهِ.

وَمَنْ قَالَ: «نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي قِصَّةِ أَحَدٍ» قَالَ: أي: إِنَّ الَّذِي سَبَقَ مِنْ وَعْدِ الْإِمْدَادِ إِنْ صَبَرْتُمْ كَانَ بَشَارَةً لَّكُمْ، ثُمَّ إِذَا لَمْ تَصْبِرُوا وَلَمْ تَنْزِلِ الْمَلَائِكَةُ فَالنَّصْرُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَقَدْ نَصَرَكَم بِالْحِجَّةِ إِنْ غَلَبَ الْعَدُوُّ فِي الظَّاهِرِ مِنْ وَجْهِ، فَهَذَا تَطْيِيبٌ لِّقُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِعْلَامٌ أَنَّهُمْ هُمُ الْمَنْصُورُونَ فِي الْحَقِيقَةِ، وَمَا جَرَى كَانَ شَهَادَةً لِّقَوْمٍ وَتَمْحِيطًا لِّقَوْمٍ.

﴿الْعَزِيزِ﴾؛ أي: الَّذِي لَا يُغَالَبُ، وَلَا يَقْدَحُ فِي سُلْطَانِهِ وَلَا فِي دِينِهِ مَا جَرَى.

﴿الْحَكِيمِ﴾؛ أي: الَّذِي تَجْرِي أَعْمَالُهُ عَلَى مَا يُرِيدُ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَصَالِحِ الْعَبِيدِ.

(١٢٧) - ﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتُمُهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾

قوله: ﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أي: ولقد نصركم ببدلٍ ليقطع طرفًا من الذين كفروا؛ أي: ليهلكهم.

وقيل: أي: ولتطمئن قلوبكم وليقطع، فحذف حرف العطف؛ لأنَّ الكلام إذا اتصل بعضه ببعضٍ جاز حذف العاطف كقوله: ﴿ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢].
وقيل: أي: ولتطمئن قلوبكم به ليقطع.

وقيل: وما النصر إلا من عند الله ليقطع، وقد قطع يوم أحد طرفًا من الذين كفروا إذ قتل صاحبُ لوائهم وغيره.

ولم يقل: ليقطع وسطًا؛ لأنَّ الوسط لا يُنتهى إليه إلا بقطع الأطراف، وهذا إهلاك قوم قربوا من المسلمين، وهو كقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾.
﴿أَوْ يَكْتُمُهُمْ﴾؛ أي: يصرعهم على وجوههم، والمراد بذلك^(١): الإخزاء والإهلاك والهزيمة.

وقيل: أصلُ كَبَتَ: كَبَدَ، كما يُقال: هَرَّتِ الثَّوبَ وَهَرَدَهُ؛ أي: حرَّقه، وكَبَدَهُ؛ أي: أصابَ كبَدَه بالحرز، فمعنى ﴿يَكْتُمُهُمْ﴾: يُحْزِنُهُمْ.

﴿فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾ الخيبة: حرمان البُغْيَةِ، وتكون بعد الأمل، ونقيضها الظفر، فأما اليأس فقد يكون قبل الأمل، ونقيضه الرجاء.

(١) «بذلك» من (أ).

(١٢٨) - ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ قال أنس: كُسِرَتْ رِبَاعِيَّةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ أَحَدٍ وَدَمِيَ وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِم بِالْدَمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ»، فنزل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾^(١).

وقيل: هَمَّ بِالْدُّعَاءِ عَلَيْهِمْ، فنزلت الآية^(٢).

وقيل: لَعَنَ أَقْوَامًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فَنَزَلَتْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ فِي عِلْمِهِ إِسْلَامُ أَقْوَامٍ^(٣) مِنْهُمْ.

وقيل: نَزَلَتْ فِي حِمْزَةٍ لَمَّا قَالَ ﷺ: «لَأُمَثِّلَنَّ مِنْهُمْ بَثْلَاثِينَ» لَمَّا رَأَى مَا فَعَلَ بِهِ مِنَ الْمُثْلَةِ^(٤).

(١) رواه مسلم (١٧٩١) من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ كَسَرَتْ رِبَاعِيَّةَهُ يَوْمَ أَحَدٍ وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّةَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟» فَانْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية. وذكره البخاري معلقاً قبل الحديث (٤٠٦٩).

ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (١٢٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١١)، وابن ماجه (٤٠٢٧)، وعندهم: «خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ» كما أورده المؤلف.

(٢) كذا ذكر، والذي رواه البخاري (٤٠٦٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ دعا عليهم في صلاة الفجر بقوله: «اللهم العن فلاناً وفلاناً» فنزلت الآية. وليس فيه أن ذلك كان في أحد أو غيرها، لكن ظاهر الآثار يدل أنها نزلت في أحد كما قال الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٧٥٠/٢).

(٣) في (أ): «قوم».

(٤) ذكره الواقدي في «المغازي» (٣٢٠/١) دون راو ولا سند.

وقيل: أراد أن يدعوا على المنهزمين يوم أحد، وكان منهم عثمان، فنزلت^(١).
وقيل: حرص على إيمان الكفار فنزلت، وبين بهذه الآية أن الأمور بقضاء الله وقدره.

وقيل: ﴿أَوْ تَتُوبَ﴾ بمعنى «حتى» أو «إلى»؛ أي: ليس لك عقابهم حتى تقع توبتهم أو يعذبهم، ومثله: «لا أفارقك أو تقصيني حقي»؛ أي: حتى، أو: إلى أن، أو: إلا أن.

(١٢٩) - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ نفى الأمر عن النبي ﷺ وبين أن جميع الأمر لله.

﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ قال ابن عباس: يغفر الذنب العظيم للموحدين، ويعذب المشركين على الذنب الصغير^(٢).
﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم.

(١٣٠) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا﴾ لما كان قتال الكفار مع

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٢٣٨/٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٥٨٧/٥) من رواية عطاء عن ابن عباس.

المسلمين مُسْتَمَدًّا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَكَانَتْ أَمْوَالُهُمْ مِنَ الرَّبَا وَالْوَجْهِ الْمُحَرَّمَةِ؛ نَهَى الْمُسْلِمِينَ عَنِ الرَّبَا، وَأَمَرَ بِالْإِنْفَاقِ مِنَ الْأَمْوَالِ الطَّيِّبَةِ، وَقَدْ سَبَقَ أَيْضًا قَوْلُهُ: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ [آل عمران: ١١٧].

وَالرَّبَا: الزَّيَادَةُ، وَهُوَ أَنْ تُعْطِيَ مِئَةً وَتَطْلُبَ كُلَّ شَهْرٍ رِبْحًا وَأَصْلُ الْمَالِ بِحَالِهِ، أَوْ تُعْطِيَ مِئَةً لِتَسْتَرِدَّ مِئَتَيْنِ بَعْدَ مُدَّةٍ، وَكَانُوا يَزِيدُونَ فِي الْمَالِ فِي الْأَجْلِ، فَيَقُولُ الْمُسْتَحِقُّ: إِذَا حَلَّ الدَّيْنُ أَزِيدُكَ سَنَةً فِي الْأَجْلِ لِتَزِيدَ عَلَيَّ الْمِئَةَ مِئَةً.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾؛ أَي: لِكَيْ تَسْعُدُوا وَتَبْقُوا فِي الْجَنَّةِ.

وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الْمُفْلِحُ مَنْ أَدْرَكَ مَا أَمَّلَ مِنَ الْخَيْرِ^(١).

(١٣١) - ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ﴾؛ أَي: اتَّقُوا ارْتِكَابَ الرَّبَا، فَمَنْ ارْتَكَبَ الْحَرَامَ فَالنَّارُ مُعَدَّةٌ لَهُ.

﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ فَهَمُ الْمُخْلَدُونَ فِيهَا، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنْ امْتَحِنَ بِهَا لَمْ يُخْلَدْ، وَمُسْتَحِلُّ الرَّبَا يَكْفُرُ فَيَتَعَرَّضُ لِلنَّارِ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ.

(١٣٢) - ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾؛ أَي: اتَّقُوا النَّارَ بِأَنْ تُطِيعُوا اللَّهَ، وَهَذَا مُعَاتَبَةٌ لِلَّذِينَ عَصَوْا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ أَمَرَهُمْ بِحِفْظِ أَمَاكِنِهِمْ مِنْ أَحَدٍ^(٢).

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/٤٦٨).

(٢) في (أ): «أماكنهم يوم أحد».

(١٣٣) - ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾.

قوله: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ قرئ بالواو عطفاً على ما تقدم، وقرئ من غير واو^(١)؛ إذ لا حاجة إلى الواو، كقوله: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢].

وفي الآية حذف؛ أي: سارعوا إلى ما يوجب المغفرة وهو الطاعة، كما أن قوله: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ﴾ معناه: واتقوا ما يسوق إلى النار وهو المخالفة، ثم هذا الذي يوجب المغفرة: الإسلام والطاعة والتوبة من الربا.

وفي التفسير: أي: سارعوا إلى التكبيرة الأولى مع الإمام. وقيل: إلى الثبات في القتال. والآية عامة في الجميع.

﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾؛ أي: عرض السماوات، فحذف المضاف، كقوله ﴿مَا خَلَقْكُمْ وَلَا بَعَثْكُمْ إِلَّا كَفْئِيسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨]؛ أي: إلا كخلق نفس واحدة.

قال ابن عباس: تُقَرَّنُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ كما تُقَرَّنُ الثِّيَابُ بعضها إلى بعض، فهو عرض الجنة^(٢).

(١) قرأ نافع وابن عامر دون واو والباقون بالواو. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٣/٦) من طريق السدي عن ابن عباس، ورواه بسياق آخر ابن أبي

حاتم في «تفسيره» (٧٦١/٣) من طريق عمارة الدهني، عن حميد، عن كريب قال: أرسلني ابن

عباس إلى رجل من أهل الكتاب أسأله عن هذه الآية: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ قال: =

ونبه بالعرض على الطول؛ لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض، وهو كقوله: ﴿بَطَانُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾ [الرحمن: ٥٤] فنبه بالبطانة على الظهارة.

ثم قال ابن عباس: حصّة كلّ واحد من أهل الجنة من الجنة هذا القدر الذي عرضه عرض السماوات والأرض^(١).

وقيل: أراد بالعرض السعة، يقال: بلاد عريضة؛ أي: واسعة، والمعنى: أن الجنة على نهاية السعة، إذ لم يكن في ظنهم أعرض من السماوات والأرض، ومثله: ﴿خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧]؛ أي: في ظنكم، وإلا فهما زائلتان.

وسئل أنس عن الجنة: أفي الأرض هي أم في السماء؟ فقال: وأي أرضٍ وسماءٍ تسع الجنة؟ قيل: فأين هي؟ قال: فوق السماوات السبع، تحت العرش^(٢).

وقول المسلمين: «إن الجنة في السماء» معناه: أنها في جهة علو؛ لأن السماء تحتوي عليها، ولا يبعد أن يخلق الله فوق السماوات ما هو أكبر من السماوات بأضعاف، وقد يكون في الدار بستان أكبر من الدار بكثير، وليس يستحيل في العقل أن يكون وراء السماوات والأرض بقاع مخلوقة فيها الجنة والنار.

= فأخرج أسفار موسى فجعل ينظر، قال: تُلْفَقُ كما يُلْفَقُ الثوب، وأما طولها فلا يقدر قدره إلا الله..

(١) ذكره بمعناه الواحد في «السيط» (٥/٥٩٢) من رواية عطاء عن ابن عباس قال: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا

السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ يريد: لرجل واحد من أوليائه.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/٢٥٧)، والواحد في «السيط» (٥/٥٩٤). ولم أجده مسنداً.

(١٣٤) - ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾؛ أي: في اليسر والعسر، وهذا من صفة المتقين.

﴿وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ﴾ يُقَالُ: كَظَمَ غَيْظَهُ؛ أي: سَكَتَ عَلَيْهِ وَلَمْ يُظْهِرْهُ، وَكَظَمْتُ السَّقَاءَ؛ أي: مَلَأْتُهُ وَشَدَدْتُ عَلَيْهِ، وَالْكِظَامَةُ: مَا يُشَدُّ بِهِ مَجْرَى الْمَاءِ، وَيُقَالُ لِلْقَنَاةِ فِي بَطْنِ الْأَرْضِ: كِظَامَةٌ؛ لَامْتَلَأَتْهَا بِالْمَاءِ، وَأَخَذَ بِكَظْمِهِ؛ أي: بِمَجْرَى نَفْسِهِ. ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾؛ أي: إِذَا ظَلَمُوهُمْ، وَهَذَا مُتَّصِلٌ بِقَوْلِ الْمُسْلِمِينَ: لَنُمَثِّلَنَّ بِأَقْوَامٍ مِنْهُمْ كَمَا مَثَّلُوا بِحُمْرَةِ^(١).

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّ الْمُوَحِّدِينَ^(٢).
وَقِيلَ: هُوَ الْإِحْسَانُ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ، وَلِهَذَا قَرَنَهُ بِالْعَفْوِ.

(١٣٥) - ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ ذُنُوبَكُمْ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾ نَزَلَتْ فِي نَبْهَانِ التَّمَارِ، ابْتَاعَتْ امْرَأَةً حَسَنَاءَ مِنْهُ تَمْرًا فَضَمَّهَا إِلَى نَفْسِهِ فَقَبَّلَهَا، ثُمَّ نَدَمَ وَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فنزلت الآية^(٣).

(١) تقدم قريباً.

(٢) ذكره الواحدي في «البيوط» (٥/٥٩٩).

(٣) ذكره الواحدي في «البيوط» (٥/٦٠٠)، و«أسباب النزول» (ص: ١٢٣)، من رواية عطاء عن ابن

عباس. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/٢٧١) من قول عطاء. وقال ابن حجر في «الإصابة» =

وقيل: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلٍ مِنَ ثَقِيفٍ، فَخَرَجَ الثَّقَفِيُّ فِي غَزْوٍ وَاسْتَخْلَفَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَى أَهْلِهِ، فَاشْتَرَى لَهُمُ اللَّحْمَ يَوْمًا فَأَبْصَرَ امْرَأَةً الثَّقَفِيِّ قَدْ اغْتَسَلَتْ وَهِيَ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا، فَدَخَلَ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهَا، وَذَهَبَ لِيَلِثَمَهَا فَوَضَعَتْ كَفَّهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَقَبَّلَ ظَاهِرَ يَدَيْهَا، ثُمَّ نَدِمَ وَاسْتَحْيَى، فَأَدْبَرَ رَاجِعًا، فَقَالَ: خُنْتُ أَمَانَتَكَ، وَعَصَيْتَ رَبَّكَ، وَلَمْ تُصَبِّحْ حَاجَتَكَ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَسِيحُ فِي الْجِبَالِ نَادِمًا حَتَّى عَادَ الثَّقَفِيُّ فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَتْ: لَا أَكْثَرَ اللَّهُ فِي الْإِخْوَانِ مِثْلَهُ، وَقَصَّتْ قِصَّتَهُ.

وقيل: أَتَى الْأَنْصَارِيُّ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ يَغَارُ لِلْغَازِي مَا لَا يَغَارُ لِلْمُقِيمِ؟ فَأَتَى عُمَرَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ لِلْغَازِي مِثْلَ مَا يَغَارُ لِلْمُرْسَلِينَ»، فَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَائِمًا حَزِينًا.

وقيل: خَرَجَ يَهِيْمُ فِي الْجِبَالِ، فَخَرَجَ الثَّقَفِيُّ يَطْلُبُهُ فَوَجَدَهُ سَاجِدًا بَاكِيًا يَقُولُ: يَا رَبِّ ذَنْبِي ذَنْبِي، قَدْ خُنْتُ أَخِي، فَقَالَ: يَا فَلَانُ، قُمْ فَانْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لَكَ فَرْجًا وَتَوْبَةً، فَأَقْبَلَ مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ بِالْآيَةِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَاصُّ هَذَا لِهَذَا، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ؟ فَقَالَ: «بَلِ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ»^(١).

= (٦/ ٣٣٠): «ذَكَرَهُ مِقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهَكَذَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَطْوَلًا».

قلت: وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٦٤٧٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ: «وَمِقَاتِلُ مَتْرُوكٌ، وَالضَّحَّاكُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ الْغَنِيِّ وَمُوسَى هَالِكَانِ. وَأُورِدَ هَذِهِ الْقِصَّةُ الثَّعْلَبِيُّ، وَالْمَهْدَوِيُّ، وَمَكِّي، وَالْمَاوَرِدِيُّ فِي تَفَاسِيرِهِمْ بِغَيْرِ سَنَدٍ، لَكِنْ ذَكَرَ قَتَادَةُ بَعْضَ هَذَا مُخْتَصَرًا».

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٠١-٣٠٢)، و«تفسير الثعلبي» (٩/ ٢٧٢)، و«أسباب النزول» للواحدي =

وقال ابن مسعود: قالتِ الصَّحابةُ: كانت بنو إسرائيلَ أكرمَ منّا، كان أحدهم إذا أذنبَ ذنباً أصبحتْ كفَّارةُ ذنبه مكتوبةً في عتبه بابه: اجدعْ أنفَكَ، افعلْ كذا، فأنزلَ الله هذه الآيةَ، وبَيَّنَ أنَّهم أكرمُ إذ جعلَ كفَّارةَ ذنوبهم الاستغفار^(١).

الفاحشةُ تُطْلَقُ على كُلِّ معصيةٍ، وقيلَ: يُريدُ بها الزَّنا؛ لقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً﴾ [النساء: ٢٢]، وأصلُ الفُحْشِ في اللُّغَةِ من مُجاوزَةِ الحدِّ في القبيحِ، والفاحشةُ للتَّائِبِ؛ أي: فعَلُوا خصلَةً فاحشةً.

﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ: هو ما دونَ الزَّنا من قُبلةٍ أو لمسٍ أو نظَرٍ^(٢).
وقيلَ: ﴿أَوْ﴾ بمعنى الواو؛ أي: وظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، كقوله: ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصفات: ١٤٧].

﴿ذَكَرُوا اللَّهَ﴾؛ أي: ذكروا وعيدَ الله، فحُذِفَ المُضَافُ.

وقيلَ: أي: ذكروا الله فقالوا: اغْفِرْ لنا ذنوبنا.

﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ﴾؛ أي: وما يغفِرُ الذُّنُوبَ أحدٌ إلا الله.

= (ص: ١٢٣-١٢٤)، و«تفسير البغوي» (١٠٦/٢)، و«العجاب في بيان الأسباب» (٧٥٦-٧٥٧).

ولم يذكر له أحد طريقاً سوى طريق مقاتل والكلبي، وكلاهما لا تصح روايته.

(١) ذكره عن ابن مسعود بهذا اللفظ الواحد في «البيسط» (٦٠٠/٥)، ورواه الطبري في «تفسيره»

(٦٢/٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٣٧٩/١)، والواحد في نفسه في «أسباب النزول» (ص:

١٢٤)، عن عطاء، وعزاه ابن حجر في «العجاب» (٧٥٤/٢) إلى إسحاق بن راهويه وعبد بن

حميد في «تفسيريهما»، وقال: وهذا سند قوي إلى عطاء.

أما ابن مسعود فروى عنه الطبري في «تفسيره» (٦٣/٦) معناه مختصراً.

(٢) ذكره الواحد في «البيسط» (٦٠٢-٦٠٣).

﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾؛ أي: لم يُداوِمُوا، وفي الخبر: «ما أَصَرَ مَنْ اسْتَغْفَرَ وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً»^(١).

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ عَلَى الْإِصْرَارِ.

وقال الحسين بن الفضل: وهم يعلمون أَنَّ لَهُمْ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ.

وفي الخبر: «مَنْ أَذْنَبَ وَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ»^(٢).

(١٣٦) - ﴿أُولَئِكَ جَزَاءُهم مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهم وَجَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعَمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ﴾.

قوله: ﴿أُولَئِكَ جَزَاءُهم مَغْفِرَةٌ﴾؛ أي: يُقَابِلُهُمُ الرَّبُّ بِسِتْرِ الذُّنُوبِ ﴿وَنِعَمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ﴾؛ أي: نِعَمَ الْأَجْرِ الْمَغْفِرَةِ، فَحُذِفَ لِدَلَالَةِ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ، وَالْعَامِلُونَ: مَنْ عَمِلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَتَّصَلَ هَذَا بِقِصَّةِ أَحَدٍ؛ أي: مَنْ فَرَّ ثُمَّ تَابَ وَلَمْ يُصِرَّ فَلَهُ مَغْفِرَةُ اللَّهِ.

(١) رواه أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٥٥٩)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث غريبٌ إنما نَعَرَفُهُ من حديث أبي نُصَيْرَةَ، وليس إسناده بالقوي.

(٢) ذكره بهذا اللفظ الثعلبي في «تفسيره» (٢٧٨/٩)، وتلميذه الواحدي في «البيسط» (٦٠٧/٥). ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٤٧٢) من طريق إبراهيم بن هراسة، عن حمزة الزيات، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «مَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَيْهِ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ» وقال: لم يرو هذا الحديث عن حمزة الزيات إلا إبراهيم بن هراسة. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢١١/١٠): فيه إبراهيم بن هراسة وهو متروك.

(١٣٧) - ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾.

قوله: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾؛ أي: قد نال أقوامٌ قبلكم من الأنبياء أيضًا، ثم كانت العاقبة الجميلة للأنبياء عليهم السلام.

والخلو: الانفراد، ومنه: المكان الخالي، والخلية: الناقة التي تجرُّ ولدها فبقيت منفردة، وما مضى من الزمان فقد انفردَ عما يأتي بعده، فيقال: خلا.

السُّنَنُ: جمعُ السُّنَّةِ، وهي الطريقةُ المستقيمة، وسُنَّةُ النَّبِيِّ: طريقته، وفي الغالب يُستعملُ لفظُ السُّنَّةِ فيما كثر وتكرَّرَ، وهو من سَنَ الماءَ يَسُنُّه؛ أي: وإلى صَبَّه. وقيل: من سَنَنْتُ النَّضْلَ أَسُنُّه؛ أي: أحددته على المسنِّ.

وقيل: من سَنَ الإبلَ: إذا أحسنَ رعيَّتها، فالمسنونُ هو الفعلُ الذي كان يُداومُ عليه رسولُ الله ﷺ.

وقيل: أي: قد خلت من قبلكم أهلُ سُنَنِ فَأَهْلِكُوا بمعاصيهم. والعاقبة: آخرُ الأمرِ، يُقالُ: عقبه يعقبه عقبًا وعُقُوبًا وعاقبةً؛ أي: جاء بعده، والعاقِبُ: الذي يخلفُ^(١) مَنْ كان قبله.

(١٣٨) - ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

قوله: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾؛ أي: هذا الذي ذكرتُ من سُنتي فيمن قبلكم، أو: هذا القرآنُ بيانٌ للناسِ.

(١) في (أ): «الذي يعقب».

﴿وَهْدَى﴾؛ أي: رشادٌ ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ فالبيانُ شاملٌ للكلِّ، فأما الهدى والموعظةُ فللْمُتَّقِينَ؛ لأنَّهم الْمُتَتَفِعُونَ بهما.

(١٣٩) - ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ: انهزم أصحابُ رسولِ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ، فبينما هم كذلك إذ أقبلَ خالدُ بنُ الوليدِ بخيلِ المشركينِ يريدُ أن يعلَوْ عليهم الجبلَ، فقالَ عليه السَّلامُ: «اللَّهُمَّ لَا يُعَلِّى عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ لَا قُوَّةَ لَنَا إِلَّا بِكَ، اللَّهُمَّ لَيْسَ لِعَبْدِكَ بِهَذِهِ الْبَلَدَةِ غَيْرُ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ»، فنزلتِ الآيةُ، وثابَ نفرٌ منَ المسلمينِ رُماةً، فصعدوا الجبلَ، ورَمَوْا خَيْلَ المشركينِ حتَّى هزَمُوهم، فذلك قولُه: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾^(١).

والوهنُ: الضَّعْفُ في العملِ وفي العظمِ، يُقالُ: وَهِنَ يَهْنُ وَهْنًا بكسرِ الهاءِ في الماضي فهو وَاهِنٌ في العملِ، وموهونٌ في البدنِ، وأوهنه الله فهو موهونٌ، مثل أحمَّه فهو محموَّمٌ، وأزكمَّه فهو مزكومٌ.

ومعنى الآية: لا تَهِنُوا عن الجهادِ وإن نالكم بأحدٍ ما نالكم، فقد خلَّتْ من قبلكم سُنَنٌ، وكذَّبَ أقوامٌ، فكانت عاقبةُ السَّوءِ عليهم.

(١) ذكره عن ابن عباس هكذا الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٢٨٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٤)، وهو مجموع مما رواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ٧٨ و ٧٩) عن ابن جريج، وعن ابن عباس من رواية عطية العوفي، وإسناده ضعيف.

وروي نحوه دون ذكر الآية والنزول عن الزهري، رواه عبد الرزاق في «التفسير» (٤٦٥) و(٤٧١)، و«المصنف» (٩٧٣٥)، وابن سعد في «الطبقات» (٢ / ٤٥ - ٤٦)، والطبري في «تفسيره» (٦ / ١٥٤)، ومثله في «تفسير الثعلبي» (٣ / ١٧٧)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٣ / ٢١١).

﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾؛ أي: على ما أصابكم يومٌ أحدٍ فإنه تمحيصٌ وشهادةٌ.

﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ بالحجّة في الدنيا والآخرة، ولكم الغلبة فيما بعد.

وقيل: أي: إن قابلتم بين الوقعتين بديرٍ وأحدٍ فالفضلُ لكم عليهم، فلا تهنؤا.
ثم إن المؤمنين امثلوا أمر الله فطلبوا عدوهم في اليوم الثاني من وقعة أحد،
وقدموا بدرًا الصغرى ميعادَ المشركين أيضًا، فجبَّ عنهم المشركون.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: على سبيل المؤمنين^(١).

وقيل: أي العلو لكم إن دُمتُم على الإيمان في المُستأنف.

وقيل: أي وأنتم الأعْلَوْنَ إن كنتم مؤمنين، ثم قيل: أي وأنتم الأعْلَوْنَ أي حال،
أي: لا تهنؤا عالين.

وقيل: أي: لا تهنؤا إن كنتم مؤمنين وأنتم الأعْلَوْنَ، فهو اعتراضٌ بوعيدٍ.

(١٤٠) - ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا

بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ﴾ قال راشد بن سَعْدٍ^(٢): انصرف رسول الله ﷺ يوم
أحدٍ كثيبًا، وجعلت^(٣).....

(١) بعدها في (أ): «هذا».

(٢) راشد بن سعد، من أهل حمص، كثير الإرسال، وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد، وقال أحمد
والدارقطني: لا بأس به، وشذَّ ابن حزم فضَّعَّفه، توفي (١٠٨ هـ). انظر: «الطبقات الكبرى» (٧ / ٣١٧)،
و«الميزان» (٢ / ٣٥).

(٣) في (أ): «وكانت».

المرأة تُجاءُ بزوجه وابنها وأبيها مقتولين وهي تلتدُم^(١)، فقال عليه السَّلامُ: «أهكذا تفعل برسولك؟»، فأنزل الله هذه الآية^(٢).

أي: إن يُصَبِّكُم قرْح، قُرِئَ بضمِّ القافِ وفتحِها^(٣)، وهما لغتانِ مثل: ضَعِفَ وَضَعِفَ، يُقَالُ: قَرَحَهُ - أَي: جَرَحَهُ - قَرَحًا وَقَرَحًا.

وقال الفراء: القُرْحُ: أَلَمُ الجراحةِ، والقَرْحُ بالفتح: الجراحة^(٤).

وقَرِحَ الرَّجُلُ؛ أي: صارَ قريحًا، ويُقالُ: قَرَحَهُ يَقْرَحُهُ، مثل: منعَ يمنعُ، وقَرِحَ بنفسِه يَقْرَحُ، مثل: حمِدَ يحمدُ.

ووجهُ النَّظْمِ: لا تَهْنُؤُوا فَإِنَّكُمْ إِنْ أَصَبْتُمْ فَقَدْ أَصَبْتُمْ أَنْتُمْ أَيْضًا مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ وَيَوْمَ أُحُدٍ؛ فَإِنَّهُ قَدْ قُتِلَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ نِيفٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا، وَقُتِلَ صَاحِبُ لَوَائِهِمْ، وَفُشَّتْ فِيهِمُ الْجَرَاحَاتُ، وَعُقِرَتْ خِيُولُهُمْ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِمْ مُعْظَمُهَا فِي الطَّرِيقِ، وَهَذَا مَعَ مَا أَنَّ قَتْلَكُمْ فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَهُمْ فِي النَّارِ، وَالَّذِي أَصَابَكُمْ تَمَحِيصٌ، وَمَا أَصَابَهُمْ عَقُوبَةٌ، وَنَظِيرُهُ: ﴿وَلَا تَهْنُؤُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤]،

(١) اللَّدْمُ: ضَرْبُ الْمَرْأَةِ صَدْرَهَا وَعُضْدِيهَا فِي النَّيَاحَةِ. انظر: «العين» (٨ / ٤٦).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٢٨٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٥)، وابن حجر في «العجاب» (٢ / ٧٦٠)، ولفظ الواحدي وابن حجر: «أهكذا يُفَعَّلُ برسولك؟». وعلى كل فالحديث ضعيف لإرساله، ويُحْمَلُ الاستفهام فيه على الشكوى إلى الله تعالى، لا على الإنكار والاعتراض على حكمه سبحانه وتعالى.

(٣) قرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة والكسائي بضم القاف، والباقون بفتح القاف. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١ / ٢٣٤).

وقوله: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾ [آل عمران: ١٦٥].

﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ﴾ يعني: أيام الدنيا؛ أي: لا تهنؤا فالحربُ سجالٌ، وأنا أداوِلُ الأيامَ بين الناسِ، فأدِلُّ الكافرَ من المؤمنِ تغليظًا للمحنة والابتلاء، ولو كانت الغلبة للمؤمنين أبدًا لصاروا كالمُضْطَرِّين إلى أن يعلموا أنَّ الحقَّ ما هم عليه، وحكمُ الرَّبِّ أن لا تكون المعارفُ اليوم^(١) ضرورةً.

وقيل: ينتقمُ تارةً من الكافرِ بقَذْفِ الرُّعْبِ في قلبه، وينصرُ المسلمَ بطاعته، وتارةً يرفعُ الخوفَ عن قلبِ الكافرِ، وينتقمُ من المسلمِ بمعصيته، فينتقمُ من الفريقين إذا عصوه، ولكنَّ انتقامه من المؤمنِ تمحيصٌ له، ومن الكافرِ تمحيقٌ على الجملة، فلا علةَ لصنعه.

والمقصودُ: أن يُبينَ أنَّ الدنيا لا بقاءَ لها، لا لسرورها ولا لحزنها، فليُرْغَبْ في نعيمِ الآخرة، وقوله في موضعٍ آخر: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] يعني: بالحجَّة، وفي الآخرة، وفي أغلب الأحوال.

والدَّولةُ: الكرَّةُ، يُقالُ: «أدالَ اللهُ زيدًا من عمرو»؛ أي: جعلَ الكرَّةَ له عليه، وأصله: نقلُ الشيء من هذا إلى ذاك، يُقالُ: تداوَلَتِ الأيدي؛ أي: تناقلته، ومنه: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧]؛ أي: يتداولونها، ولا يجعلون للفقراء منها حظًا.

﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾؛ أي: وليعلم اللهُ تداولها، فاللامُ صلةٌ لفعلٍ مضمرٍ.

وقيل: أي: تداوِلُ الأيامَ بين الناسِ ليظهرَ أمرهم وليعلمَ اللهُ الذين آمنوا^(٢).

(١) اليوم ليست في (أ).

(٢) فعلى الوجه الأول اللام صلةٌ لفعلٍ مضمرٍ يدل عليه أول الكلام، وعلى الثاني: العامل فيه ﴿تُداوِلُهَا﴾ المذكور بتقدير معطوف عليه.

والمفعول الثاني للعلم محذوف؛ أي: ليعلمهم مُمَيِّزِينَ بِالْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِهِمْ، ويَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِمَعْنَى مَعْرِفَةِ الذَّاتِ، فَلَا يَقْتَضِي مَفْعُولَيْنِ، فَالْمَعْنَى: ليعلمهم بأعيانهم عند ظهور صبرهم على الجهاد.

وقال الفراء: أي: ليعلم الله مَنْ الْمُؤْمِنُ، أَوْ: أَيُّهُمْ الْمُؤْمِنُ، كَقَوْلِهِ: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحَزَيْنِ أَحْصَى﴾ [الكهف: ١٢]؛ لِأَنَّ فِي «الَّذِي» وَفِي الْأَلْفِ وَاللَّامِ تَأْوِيلَ «مَنْ» وَ«أَيُّ»^(١). ثُمَّ؛ مَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ لَا يَتَحَدَّدُ لَهُ عِلْمٌ، فَالْمَعْنَى: وَلِيعْلَمَ ذَلِكَ وَاقِعًا مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ قَبْلَ وَقْعِهِ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَقَعُ، فَإِذَا وَقَعَ عِلْمُهُ وَاقِعًا، فَالْتَّغْيِيرُ يَرْجِعُ إِلَى وَقْعِ مَا لَمْ يَكُنْ وَاقِعًا لَا إِلَى الْعِلْمِ.

وقيل: ﴿وَلِيعْلَمَ﴾؛ أي: وَلِيُظْهَرَ صَبْرُ الْمُؤْمِنِينَ، كَقَوْلِكَ: «مَا عَلِمَ اللَّهُ هَذَا مِنِّي»؛ أي: مَا كَانَ هَذَا مِنِّي، فَكَأَنَّهُ قَالَ: وَلِيعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا صَابِرِينَ.

﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾؛ أي: وَلِيُكْرِمَ قَوْمًا بِالشَّهَادَةِ، وَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ يَوْمَ أُحُدٍ تَسْتَخِيرُ الْخَبَرَ، فَإِذَا قَتِيلَانِ عَلَى بَعِيرٍ، فَقَالَتْ: مَنْ هَذَانِ؟ فَقَالُوا: فَلَانٌ وَفَلَانٌ، لَزَوْجِهَا وَابْنِهَا، فَقَالَتْ: مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ -؟ قَالُوا: حَيٌّ، قَالَتْ: فَلَا أَبَالِي، يَتَّخِذُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ شُهَدَاءَ، فَتَزَلَّتِ الْآيَةُ بِمِثْلِ قَوْلِهَا^(٢).

وَالشُّهَدَاءُ جَمْعُ شَهِيدٍ، وَسُمِّيَ الْقَتِيلُ بِسَيْفِ الْكُفَّارِ شَهِيدًا لِأَنَّ أَرْوَاحَهُمْ أُحْضِرَتْ دَارَ السَّلَامِ؛ لِأَنَّهُمْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ، وَأَرْوَاحُ غَيْرِهِمْ لَا تَصِلُ إِلَى الْجَنَّةِ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٤).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٧٤) عن عكرمة. وقال ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٦٠):

هذا مرسل رجاله من رجال البخاري.

والشَّهِيدُ بمعنى: الشَّاهد؛ أي: الحاضر للجنة.

وقيل: أي: إنَّ الله وملائكته شهودٌ لذلك القتلِ بالجنة، فالشَّهِيدُ بمعنى: مشهودٍ له.

وقيل: لأنَّهم يُسْتَشْهَدُونَ مع الأنبياء يومَ القيامةِ على الأمم، والشَّهادةُ يومئذٍ للأفضل^(١) فالأفضل.

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾؛ أي: المُشْرِكِينَ؛ أي: وإن أَدَالَ الكفَّارُ من المؤمنين فهو لا يُحِبُّهُمْ، وإن أَحَلَّ أَلَمًا بمؤمنٍ فإنه يُحِبُّ المؤمنين.

(١٤١) - ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾.

قوله: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾؛ أي: لِيُطَهِّرَهُمْ من ذُنُوبِهِمْ، والمَحْصُ: التَّنْقِيَةُ، وَمَحِصَ الحَبْلُ يَمْحَصُ مَحْصًا؛ أي: ذَهَبَ زُبْرُهُ^(٢)، وَحَبْلٌ مَحِصٌ

(١) في (أ): «الأفضل».

(٢) في (أ): «زبيره»، والمثبت من (ف)، وهو الموافق لما في «السيط» (٢١/٦)، و«المحيط في اللغة» لابن عباد (مادة: محص)، و«المحرر الوجيز» (١/٥١٤)، و«عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي (٧٤/٤).

والذي في «الزاهر» لابن الأنباري (١/١٥)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/١٨٢)، و«تهذيب اللغة» (٤/١٥٩)، و«اللسان» (مادة: محص): «وبره»، ومثله في «معاني القرآن» للزجاج (١/٤٧١)، و«غريب القرآن» لابن عُزَيْر (ص: ٥٣٠)، و«زاد المسير» (١/٣٢٩)، وعندهم: «إذا ذهب منه الوبر حتى يتملص».

والمعنى متقارب فإن الزُّبْرُ - بكسر الباء، وقد يضمها بعضهم -: هو الزَّغَبُ والوَبَرُ الذي يعلو المنسوجات. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: زُبْرُ الثوبِ وَزَغِيرُهُ، وَقَدْ زَابَرُ وَزَغَبَر. انظر: «تهذيب اللغة» (٨/١٩٧)، «المعجم الوسيط» (مادة: زأبر).

مَلِصٌ بِمَعْنَى، وَمَحَصْتُ الشَّيْءَ أَمْحَصُهُ مِنْ بَابِ مَنْعَ يَمْنَعُ؛ أَي: نَقَيْتُهُ وَخَلَصْتُهُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ.

وقيل: أي: وَلِيُمَحِّصَ ذُنُوبَ الَّذِينَ آمَنُوا؛ أَي: يُذْهِبَ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ.
﴿وَيَمْحَقُ الْكَافِرِينَ﴾؛ أَي: يُنْقِصُ، وَالْمَحَقُّ: النَّقْصُ، يُقَالُ: مَحَقَ اللَّهُ الشَّيْءَ فَاِمْتَحَقَ وَانْمَحَقَ.

أي: نُدَاوِلُ الْأَيَّامَ بَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ كَانَتِ الْغَلْبَةُ لِلْأَعْدَاءِ فَهُوَ تَمَحِيصٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ كَانَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ تَمَحِيْقٌ لِلْأَعْدَاءِ.

وقيل: أي: وَلِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ غَدَا الْجَنَّةِ، وَلِيُدْخِلَ الْكَافِرِينَ النَّارَ.
وَاتَّفَقَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَكَانَتِ الْوَقْعَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ، وَوَقْعَةُ أَحَدٍ فِي شَوَّالٍ فِي الْعَامِ الثَّانِي مِنْ بَدْرٍ، وَكَانَ أَهْلُ الْعِيرِ تَوَاطَوْا فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى صَرْفِ مَالِ الْعِيرِ فِي حَرْبِ الْمُسْلِمِينَ، وَخَرَجُوا بِأَحَابِيْشِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ مِنَ الْعَرَبِ، وَخَرَجَ مَعَهُمْ أَبُو عَزَّةَ الْجُمَحِيُّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهُ يَوْمَ بَدْرٍ أَسِيرًا، فَقَالَ: إِنِّي أَبُو بَنَاتٍ فَمَنْ عَلَيَّ، وَكَانَ شَاعِرًا، فَقَالَ لَهُ صَفْوَانُ: أَعِنَّا بِلِسَانِكَ؛ فَإِنِّي أَعَيْنُكَ إِنْ رَجَعْتَ، وَإِنْ أَصِبتُ جَعَلْتُ بَنَاتِكَ مَعَ بَنَاتِي، فَخَرَجَ مَعَهُمْ.

وقال جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ لَغْلَامِهِ وَحْشِيٍّ: إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ عَمِّ مُحَمَّدٍ فَأَنْتَ حُرٌّ^(١).
وَخَرَجَتْ قَرِيْشٌ بِالطَّعَائِنِ، وَخَرَجَتْ هَنْدُ بِنْتُ عَتَبَةَ مَعَ أَبِي سَفْيَانَ.

وَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَحَصَّنَ بِالْمَدِينَةِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي: مَا خَرَجْنَا إِلَى عَدُوٍّ إِلَّا نَالَ مِنَّا، وَلَا دَخَلَ عَلَيْنَا عَدُوٌّ إِلَّا أَصْبَنَاهُ، فَإِنْ أَقَامُوا أَقَامُوا بَشَرًا مَجْلِسٍ، وَإِنْ دَخَلُوا

(١) رواه البخاري (٤٠٧٢) من حديث وحشي.

علينا قاتلهم الرّجالُ ورماهم النّسوانُ والصّبيانُ بالحجارة، فقال قومٌ أرادَ الله أن يُكرّمهم بالشّهادة: اخرجُ بنا إليهم لئلا يروا أنّا جبّنا عنهم، فلبسَ عليه السّلامُ لأمته، وخرجَ إليهم مع النّاسِ في قريبٍ من ألفِ رجلٍ، فانخرَلَ ابنُ أبيّ كما سبق.

وأمرَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ جُبَيْرٍ على الرّماة، وهم ثمانونَ رجلاً، وكانَ رسولُ الله ﷺ في قريبٍ من سبعِ مئةٍ رجلٍ بعد انصرافِ ابنِ أبيّ بثُلثِ النّاسِ، وقال لعبدِ الله بنِ جُبَيْرٍ: «انضحْ عَنّا الخيلَ بالنّبلِ لئلا يأتونا من خلفنا، واثبتْ مكانك كانتَ علينا أو لنا»^(١).

ومع قُريشٍ مئتا فرسٍ، وعلى ميمَنَتِهِم خالِدُ بنُ الوليدِ، وعلى ميسرَتِهِم عكرمةُ بنُ أبي جهلٍ، فأتيَ رسولُ الله ﷺ بأبي عَزَّةَ الجُمَحِيِّ فأمرَ بضربِ رقبته، وقال: «لا تمسحْ خديكَ بين الصّفا والمروة وتقول: خدعتُ محمّداً مرّتين»^(٢).

وأنزلَ الله نصره، فلمّا نظرَ الرّماةُ إلى القومِ قد انكشفوا، وقد قُتِلَ صاحبُ لواءِ قُريشٍ وهو طلحةُ بنُ أبي طلحة، فأخذَ اللّواءَ أبو سعدِ بنِ أبي طلحة فقتلَ، فأخذه ثالثٌ فقتلَ، أقبلَ الرّماةُ يريدون الغنائمَ وخلّوا ظُهورَ المسلمين، فأتاهم خيلُ المُشركين من ورائهم، وصرخَ صارخٌ - وقد قيلَ: كان إبليسَ - : ألا إنّ محمّداً قد قُتِلَ، فانكشفَ المسلمونَ، وكانوا أثلاثاً، ثلثُ قتيْلٍ، وثلثُ جريحٍ، وثلثُ مُنْهَزَمٍ.

وذَبَّ عن رسولِ الله ﷺ مصعبُ بنُ عُمَيْرٍ حتّى قُتِلَ دونه، قتله عبدُ الله بنُ

(١) رواه البخاري (٣٠٣٩) و(٤٠٤٣) من حديث البراء، وفيه أن الرماة كانوا خمسين.

(٢) ذكره الشافعي في «الأم» (٢٥٢/٤)، وأبو عبيدة (معمر بن المثنى) كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (١٠٢/٢). ورواه ابن سلام في «طبقات الفحول» (٢٥٥/١) عن أبان بن عثمان، ثم قال: فذكرت ذلك لابن جعده فقال ما أسر يوم أحد هو ولا غيره ولقد كان المسلمون يومئذ في شغل عن الأسر ولم ينكر قتله.

قمئة الليثي وهو يرى أنه قتل رسول الله ﷺ، ثم خلصوا إلى رسول الله ﷺ وقذفوه بالحجارة، وأصيب رباعيته، وكلمت شفتاه، وأصيب جنته، فقال: «من يشري لنا نفسه؟» فقال زياد بن السكين الأنصاري: أنا، وترس أبو دجانه نفسه دون رسول الله، ويقع النبل الكثير في ظهره.

وقتل حمزة سباع بن عبد العزى، فرآه وحشي، قال: فهزرت حربتي ورميته بها، فوقعت في ثنته^(١) فوقع، وجاءت هند وصواحباتها ومثلن به وبالقتلى.

وأقبل أبو سفيان حين هم بالانصراف فقال بأعلى صوته: أعل هبل، فقال رسول الله ﷺ لعمر: «أجبه»، فقال: الله أعلى وأجل، فقال أبو سفيان: يوم بيوم، فقال عمر: لا سواء، قتلنا في الجنة منعمون، وقتلكم في النار يعذبون، فقال أبو سفيان: أنشدك الله يا عمر، هل قتلنا محمداً؟ قال: لا، وإنه لسمع كلامك، قال: أنت عندي والله أصدق من عبد الله بن قمئة، زعم أنه قتله، ثم قال: إنه كان في قتلكم مثل، والله ما رضى عنها ولا أمرت بها^(٢).

وعرف كعب بن مالك رسول الله، فنادى: يا معشر المسلمين أبشروا، هذا رسول الله، وأشار إليه بالسكوت، ونهض ومعه أبو بكر وعمر وطلحة والزبير إلى الشعب^(٣).

(١) في (أ): «إنثيته»، وفي (ف): «أنثيه»، والمثبت من «صحيح البخاري» (٤٠٧٢) من حديث وحشي.

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٩٣/٢ - ٩٤)، ورواه البخاري (٣٠٣٩) و(٤٠٤٣) من حديث البراء، وفيه: «إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مِثْلَهُ، لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُونِي».

(٣) رواه عبد الرزاق في «التفسير» (٤٦٥) و(٤٧١)، و«المصنف» (٩٧٣٥)، وابن سعد في «الطبقات»

(٢/٤٥ - ٤٦)، والطبري في «تفسيره» (١٥٤/٦)، ومثله في «تفسير الثعلبي» (٣/١٧٧)، و«دلائل

النبو» للبيهقي (٣/٢١١)، عن الزهري. وعبارة البيهقي: (فأشار إليه - زعموا رسول الله - أن اسكت).

وجاءت فاطمة بقرية من ماء، فسقت رسول الله ﷺ، وجعلت تغسل الدّم عن وجهه وتقول: كيف يفلح قوم فعلوا هذا برسول الله وهو يدعوهم؟ وجاء علي رضي الله عنه وعليه نيف وستون جراحة من طعنة وضربة ورمية، فجعل رسول الله يمسحها وهي تلتئم بإذن الله كأن لم تكن. وحيء بحمزة مقتولا ممثلاً به مبقوراً بطنه، فقال عليه السلام: «زملوهم بدمائهم»^(١) وصلى عليهم وقال: «أما إن حمزة لا بواكي له»^(٢)، فبكت نساء المدينة أولاً على حمزة ثم على القتلى^(٣).

(١٤٢) - ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الْقَاصِرِينَ﴾.

قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾؛ أي: بل حسبتم، على جهة الإنكار. وقيل: أي: أحسبتم؟

وفيه تسليّة للمؤمنين، وبيان أنّه لا يُنال ثواب الجهاد إلا بالصبر على الجهاد. ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ﴾ يقول القائل: «قد ركب الأمير»، فيقول: «لما يركب بعد»، فزيد «ما» على «لم» تأكيداً، مثل: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، ومثله: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

(١) رواه البخاري (١٣٤٦) من حديث جابر بلفظ: «اذفئوهم في دمائهم» - يعني يوم أحد - ولم يغسلهم. (٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥٥٦٣)، وابن ماجه (١٥٩١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) جاء في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - السابق: فجاء نساء الأنصار يكيّن على حمزة، فاستيقظ رسول الله ﷺ، فقال: «ويحهن ما انقلبن بعد؟ مروهن فلينقلبن، ولا يكيّن على هالك بعد اليوم».

أي: ولمَّا يقع المعلوم من الجهاد الذي وجب عليكم، أو: ولمَّا يعلم الله الجهاد واقعاً منكم، أو ولمَّا يعلم الله المُجاهدين مُجاهدين.

﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾ بالنَّصْبِ على الصَّرفِ، مثل: «لا تأكلِ السَّمَكِ وتشربِ اللَّبَنَ»، والتَّقْدِيرُ: لا يَكُنْ منك أكلُ السَّمَكِ وأن تشربَ اللَّبَنَ، ومن أَمَارَةٍ هذا المعنى: أنَّك لا يُمكنك إعادةُ ما في الأوَّلِ، فإنَّك لا تقولُ: «لا تأكلِ السَّمَكِ ولا تشربِ اللَّبَنَ» بالنَّصْبِ في المعنى الذي تقصِّده.

وقال الزَّجَّاجُ: الواوُ هاهنا بمعنى «حتَّى»؛ أي: ولمَّا يعلم الله الذين جاهدوا منكم حتَّى يعلم صبرَهم، وهذا مثلُ ما تقدَّم، لأنَّا قدَّرنا ثمَّ «أنَّ»، و«حتَّى» أيضًا تنصبُ بإضمارِ «أنَّ»، لأنَّ قولك: «سرتُ حتَّى أدخلَها» معناه: حتَّى أن أدخلَها، غيرَ أنَّه لا يجوزُ إظهارُ «أنَّ» مع «حتَّى»؛ لأنَّه لم يردِّ ذلك في كلامهم.

(١٤٣) - ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْفَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ نزلت في قومٍ لم يشهدوا بدرًا، وسمِعُوا ما فعل الله بالشُّهداءِ ذلك اليومَ، فتمنَّوا الشَّهادةَ وقالوا: لئن وقع قتالٌ لنفعلنَّ كذا وكذا، ثمَّ انهزموا يومَ أُحُدٍ، وكانَ منهم من تجلَّد حتَّى قُتِلَ، ومنهم أنسُ بنُ النَّضْرِ عمُّ أنسِ بنِ مالكٍ؛ فإنَّه قال لمَّا انكشفَ المسلمون: اللَّهُمَّ إِنِّي أBRَأُ إِلَيْكَ ممَّا جاءَ به هؤلاء، وباشَرَ القتالَ، وقال: إِيهَا إِيهَا رِيحَ الْجَنَّةِ، إِنِّي لأَجِدُهَا، ومضى حتَّى استشهدَ، قال أنسُ: فما عرفناه إلَّا ببنانه، ووَجَدْنَا فِيهِ بضعًا وثمانينَ جراحةً، وفيه وفي أمثاله نزل: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(١).

(١) رواه البخاري (٢٨٠٥).

فَالْآيَةُ عِتَابٌ فِي حَقِّ مَنْ انْهَزَمَ، لَا سِيَّمَا وَكَانَ مِنْهُمْ حَمْلٌ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْمَدِينَةِ.

﴿تَمَنُّونَ﴾؛ أي: تَتَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ؛ أي: الشَّهَادَةَ، أَوْ لِقَاءَ الْعَدُوِّ ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾؛ أي: مِنْ قَبْلِ الْقَتْلِ.

وَقِيلَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْا أَسْبَابَ الْمَوْتِ.

﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾؛ أي: أَسْبَابَهُ، وَتَمَنَّى الْمَوْتَ يَرْجِعُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى تَمَنِّي الشَّهَادَةِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْجِهَادِ، لَا إِلَى قَتْلِ الْكَفَّارِ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ مَعْصِيَةٌ وَكُفْرٌ، وَلَا يَجُوزُ إِرَادَةُ الْمَعْصِيَةِ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ سُؤَالُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرْزُقَهُمُ الشَّهَادَةَ، فَيَسْأَلُونَ الصَّبْرَ عَلَى الْجِهَادِ وَإِنْ أَدَّى إِلَى الْقَتْلِ.

﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾؛ أي: وَأَنْتُمْ تَقْرُبُونَ مِنْهُ؛ مِنْ قَوْلِكَ: دُورُ بَنِي فَلَانٍ تَتَنَاطَرُ؛ أي: يَقْرُبُ الْبَعْضُ مِنَ الْبَعْضِ.

وَقِيلَ: هُوَ تَوْكِيدٌ لِقَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾، لِئَلَّا يُحْمَلَ عَلَى عِلْمٍ لَيْسَ مَعَهُ يَقِينٌ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا طَيْرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] فَأُكِّدَ لئَلَّا يُظَنَّ أَنَّهُ الطَّيْرَانُ الَّذِي يُرَادُّ بِهِ الْإِسْرَاعُ فِي الْمَشْيِ.

وَقِيلَ: ﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾؛ أي: تَتَفَكَّرُونَ فِيهِ، وَتَتَأَمَّلُونَ الْحَالَ، فَمَا بِكُمْ دَهْشٌ وَبَرْقٌ.

وَفِي الْآيَةِ إِضْمَارٌ؛ أي: فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فَلِمَ انْهَزَمْتُمْ؟

(١٤٤) - ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنُيْضِرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾.

قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ لَمَّا أُشِيعَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنَّ مُحَمَّدًا قُتِلَ قَالَ بَعْضُ الْمُسْتَضْعَفِينَ: لَيْتَ لَنَا رَسُولًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ فَيَأْخُذَ لَنَا مِنْ أَبِي سَفْيَانَ أَمَانًا^(١).
وَقَالَ قَوْمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قُتِلَ فَالْحَقُّوا بِدِينِكُمُ الْأَوَّلِ^(٢).
وَقَالَ قَوْمٌ: إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ أُصِيبَ أَلَا تَمْضُونَ عَلَى مَا مَضَى عَلَيْهِ نَبِيُّكُمْ حَتَّى تَلْحَقُوا بِهِ، فَزَلَّتِ الْآيَةُ^(٣).

وهي من تَمَّةِ الْعَتَابِ مع الْمُنْهَزَمِينَ؛ أَي: لَمْ يَكُنْ لَهُمُ الْإِنْهَازُ وَإِنْ قُتِلَ مُحَمَّدٌ، وَالنُّبُوَّةُ لَا تَدْرَأُ الْمَوْتَ، وَالْأَدْيَانُ لَا تَزُولُ بِمَوْتِ الْأَنْبِيَاءِ.
﴿مُحَمَّدٌ﴾؛ أَي: مَحْمُودٌ عَلَى الْغَايَةِ، فَإِنَّ التَّحْمِيدَ فَوْقَ الْحَمْدِ.
﴿إِلَّا رَسُولٌ﴾ الرَّسُولُ بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ، كَالرَّكُوبِ اسْمٌ لِمَا يُرَكَبُ، وَيُقَالُ: جَاءَتْ الْإِبِلَ رَسَلًا؛ أَي: مُتَتَابِعَةً، فَالْمُرْسَلُ يُتَابَعُ الْإِخْبَارَ عَنِ اللَّهِ.
﴿قَدْ خَلَتْ﴾؛ أَي: قَدْ مَضَتْ ﴿مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾؛ أَي: إِنَّهُ يَمُوتُ كَمَا مَاتُوا.

﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ دَخَلَتْ أَلْفُ الْاسْتِفْهَامِ عَلَى حَرْفِ الشَّرْطِ، وَالْمُرَادُ الدُّخُولُ عَلَى الْجَزَاءِ؛ أَي: أَتَنْقَلِبُونَ عَلَى أَعْقَابِكُمْ إِنْ مَاتَ مُحَمَّدٌ أَوْ قُتِلَ؟ وَتَقُولُ: «هَلْ زَيْدٌ قَائِمٌ؟» فَتَسْتَفْهِمُ عَنْ قِيَامِهِ، إِلَّا أَنَّكَ تُدْخِلُ «هَلْ» عَلَى الْاسْمِ لِيُعْلَمَ مَنْ

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩٩/٦) عن السدي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠٣/٦ - ١٠٥) عن الضحاك وابن جريج. وروى في الموضوع نفسه معناه عن ابن عباس في قصة، لكن إسناده ضعيف جدًا.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٩٨/٦) عن قتادة.

الذي استفهمت عن قيامه، وتقول: «ما زيدٌ قائماً»، فتنفي القيام لا زيذاً، ولكن أَدْخَلَتْ «ما» على «زيد» لِيُعْلَمَ مَنْ الذي نُفِيَ عنه القيام.

﴿أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾؛ أي: ارتدذتم، والرَّجُوعُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ رَجُوعٌ إِلَى وِرَاءٍ، وَيُقَالُ لِكُلِّ مَنْ عَادَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ: انْقَلَبَ عَلَى عَقْبِهِ، وَمِنْهُ: ﴿فَلَمَّا تَرَأَتْهُ أَفْشَاتٍ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [الأنفال: ٤٨]، وَكَانَ فِي الْمُنْهَزِمِينَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَنْ ارْتَدَّ وَلِحَقَّ بِالشَّامِ.

وقيل: المراد بالانقلاب هاهنا: الانهزام.

وقيل: أي فعلتم فعل المرتدين وإن لم يكن ثم ردة.

﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنَ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾ بل يضر نفسه ويعرضها للعقاب.

﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ الذين صبروا وجاهدوا واستشهدوا.

(١٤٥) - ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَيَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾.

قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال الزَّجَّاجُ: أي: ما كانت نفسٌ لتموت إلا بإذن الله^(١).

وقيل: ﴿كَانَ﴾ صلة؛ أي: ما تموت نفسٌ إلا بإذن الله؛ أي: لكل نفسٍ أجلٌ مضروبٌ لا تتجاوزُه، فلمَ انهزمتم؟ أو: لِمَ انقلبتم؟ ولم تغتروا بقول ابن أبي: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٥٦]؟

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/٤٧٤).

﴿إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾ قال ابن عباس: إلا بقضاء الله وقدره^(١)، وهو تصييرُ الله الشيء على ما يكون. وقيل: إلا بعلم الله.

﴿كِتَابًا مُّوجَّلاً﴾؛ أي: كتب الله ذلك كتابًا مُّوجَّلاً، ومثله: ﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٨]، و﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ [يونس: ٤ والروم: ٦ ولقمان: ٩ والزمر: ٢٠].

ثم؛ كتابته: قضاؤه، وقيل: كُتِبَ في اللّوح المحفوظ. وقوله: ﴿كِتَابًا﴾ نصبٌ على المصدر.

وقيل: هو إغراء؛ أي: آمِنُوا بالقضاء والقدر؛ أي: عليكم كتابًا مُّوجَّلاً، يعني: الإيمان به، والمُؤَجَّلُ: ذو الأجل، والأجل: الوقتُ المعلوم، والمعنى: مُّوجَّلاً إلى أجله المضروب في علمه أو اللّوح المحفوظ.

﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾؛ أي: إن شئنا، كقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]؛ أي: مَنْ قصدَ بطاعته أو غزوه الغنيمة في الدنيا فقد ينال الدنيا، وهذا إشارة إلى مَنْ تركَ المركزَ ذلك اليومَ طمعاً في الغنيمة. ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ﴾ كعبد الله بن جبير وَمَنْ لَزِمَ المركزَ معه حتَّى قَتَلُوا ﴿نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ فخيرُ الدنيا والآخرة بمشيئة الله، وعلى العبدِ امْتِثَالُ الأمرِ، ونَبَّهَ بهذا على أَنَّ مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا نَالَ مِنْهَا ما رَزَقَهُ الله، ولكنَّهُ فَإِنْ لَا بَقَاءَ لَهُ، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ فهو الباقي الذي لا يَبِيدُ.

﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾؛ أي: نُؤْتِيهِمُ الثَّوَابَ الأبَدِيَّ جزاءً لهم على تركِ الانهزام. وقوله: ﴿نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ لا يرجعُ إلى الثَّوَابِ؛ لأنَّ الثَّوَابَ مُذَكَّرٌ، بل يرجعُ إلى

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٦/ ٤١).

الدُّنْيَا، وَثَوَابُ الدُّنْيَا هُوَ الدُّنْيَا، وَثَوَابُ الْآخِرَةِ هُوَ الْآخِرَةُ، وَقَدْ يَقُولُ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي الْآخِرَةَ؛ أَي: ثَوَابَ الْآخِرَةِ.

(١٤٦) - ﴿وَكَانَ مِنْ نَبِيِّ قَتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾.

قوله: ﴿وَكَانَ مِنْ نَبِيِّ﴾ هذا تشجيعٌ للمؤمنين، وأمرٌ بالاقتداء بمن تقدم من خيارِ أتباع الأنبياء، ومعنى ﴿كَانَ﴾: كم؛ أي: كثيرٌ من الأنبياء قُتِلَ معه رِبِّيُونَ كثيرٌ، أو: كثيرٌ من الأنبياء قُتِلُوا فما ارتدَّ أممهم، والكافُ كافُ التشبيهِ دخلت على «أي» التي هي للاستفهام كما دخلت على «ذا» في قولك: «كذا».

وأصل «كَانَ مِنْ رَجُلٍ»: «كَانَ رَجُلًا» بالنصب، على حدِّ قولك: «ما في السماء قدرُ راحةٍ سحابًا»، وليس للتَّوْنينِ صورةٌ في الخطِّ إلَّا في «كَانَ»، وكأنَّه^(١) من كثرة الاستعمال صارَ كالكلمة الواحدةِ الموضوعةِ للتكثيرِ.

وَقُرِئَ: ﴿وَكَانَ﴾ على وزنِ كاعنٍ^(٢).

﴿قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾ قيل: أي: قُتِلَ النَّبِيُّ، ثُمَّ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: مَعَهُ رِبِّيُونَ لَمْ يُقْتَلُوا، وَيَجُوزُ: مَعَهُ رِبِّيُونَ قُتِلُوا أَيْضًا كَمَا قُتِلَ ذَلِكَ النَّبِيُّ، وَقَدْ يَسْتَنْدُ الْقَتْلُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿رِبِّيُونَ﴾؛ أي: كم من نبيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ وَلَمْ يُقْتَلْ ذَلِكَ النَّبِيُّ؟

﴿فَمَا وَهَنُوا﴾؛ أي: ما وَهَنَ بَاقِيَهُمْ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ وَأُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُقَامَهُ.

(١) في (أ): «لعله».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

وَقُرِئَ: ﴿قَتَلَ مَعْمُرِيُّونَ﴾^(١) وعلى هذا يحتمل: قَاتَلَ النَّبِيُّ وَمَعَهُ رَبِّيُّونَ، كما تقول: جاءني زيدٌ معه غلامُه؛ أي: ومعه غلامُه، ويحتمل: قَاتَلَ مَعَهُ الرَّبِّيُّونَ.

﴿رَبِّيُّونَ﴾ قال الفراء: أي: أُلُوفٌ^(٢).

وقال الزَّجَّاجُ: أي جماعةٌ كثيرةٌ^(٣)، واحدُهم: «رَبِّيُّ» بكسرِ الرَّاءِ، وأصلُه من الرِّبَّةِ، وهي الجماعةُ.

وقال ابنُ قُتَيْبَةَ: الرَّبِّيُّ منسوبٌ إلى الرِّبَّةِ التي هي الجماعةُ^(٤).

وقال الخليلُ: الرَّبِّيُّ: الواحدُ من العُبادِ الذين صَبَرُوا مع الأنبياءِ، وهم الرِّبَّانِيُّونَ، نُسِبُوا إلى التَّأَلُّهِ والعبادةِ ومعرفةِ الرُّبُوبِيَّةِ لله تعالى^(٥).

وقيلَ لهؤلاءِ: هَلَّا قَالَ: «رَبِّيُّ» نسبةً إلى الرَّبِّ؟

فقالوا: العربُ قد تُغيِّرُ الحركةَ في النسبةِ، كما قال: «بَصْرِيُّ» بالكسرِ في النسبةِ إلى البَصْرَةِ، و«دِهْرِيُّ» في النسبةِ إلى الدَّهْرِ.

﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ الوَهْنُ: انكسارُ الحَدِّ بالخوفِ.

﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾ الضَّعْفُ: نُقْصَانُ الْقُوَّةِ.

﴿وَمَا اسْتَكَانُوا﴾؛ أي: وما خَضَعُوا؛ لأنَّ الخاضِعَ يسكنُ وينقادُ.

(١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: ﴿قُتِلَ﴾، وباقي السبعة: ﴿قَاتَلَ﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٧).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٧٦).

(٤) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة (ص: ١١٣).

(٥) انظر: «العين» (٨/ ٢٥٦).

(١٤٧) - ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

قوله: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ﴾؛ أي: بعد أن قُتِلَ منهم قومٌ، أو قُتِلَ نبيُّهم ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾، والمعنى: وَطَنُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى الْمَوْتِ، وَتَابُوا إِلَى اللَّهِ، وَاسْتَغْفَرُوا؛ لِيَكُونَ مَوْتُهُمْ عَلَى التَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ إِنْ رُزِقُوا الشَّهَادَةَ.

﴿وَإِسْرَافَنَا﴾: هُوَ مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ، يُرِيدُ الْمَعَاصِي، وَالذَّنْبُ وَالْإِسْرَافُ بِمَعْنَى.

وَقِيلَ: الذَّنْبُ: مَا حَصَلَ عَلَى جَهَالَةٍ مِنْ غَيْرِ عَمْدٍ، وَالْإِسْرَافُ: الْعَمْدُ.

﴿وَتَبَّتْ أَقْدَامُنَا﴾؛ أي: حَتَّى لَا نَنْهَزَمَ.

(١٤٨) - ﴿فَنَالَهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسُنَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

قوله: ﴿فَنَالَهُمُ اللَّهُ﴾؛ أي: أَعْطَاهُمْ ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾؛ أي: النَّصْرَ وَالظَّفَرَ وَالْغَنِيمَةَ ﴿وَحَسُنَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ﴾؛ أي: الْأَجْرَ وَالْمَغْفِرَةَ، يَعْنِي: آتَاهُمْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ إِذَا صَارُوا إِلَى الْآخِرَةِ، وَالَّذِي تَحَقَّقَ فِي الدُّنْيَا الْوَعْدُ بِالْمَغْفِرَةِ، وَيُقَالُ: فَلَانٌ فِي حُسْنِ نَظَرِ الْأَمِيرِ؛ أي: فِي إِحْسَانِ نَظَرِهِ.

وَقِيلَ: أي: جَمَالَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ، وَهُوَ تَضَاعُفُهُ، فَثَوَابُ الْآخِرَةِ حَسَنٌ، فَالْحُسْنُ وَالْحَسَنُ بِمَعْنَى.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ يَعْنِي: مَنْ صَبَرَ عَلَى الْجِهَادِ.

(١٤٩ - ١٥٠) - ﴿يَتَّيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾.

قوله: ﴿يَتَّيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لَمَّا أَمَرَ بِالْاِقْتِدَاءِ بِمَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَنْصَارِ الْأَنْبِيَاءِ حَذَرَ طَاعَةِ الْكُفَّارِ، يَعْنِي: إِنْ تُطِيعُوا الْيَهُودَ. وَقِيلَ: أبا سفيان وأصحابه.

وقيل: المنافقين، حينَ قالوا: ارجعوا إلى دينِ آبائكم.

﴿يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾؛ أي: إلى الكفر.

قوله: ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾؛ أي: لا تُطِيعُوا الْكُفَّارَ، بَلِ اطِيعُوا اللَّهَ فَهُوَ مَوْلَاكُمْ يَتَوَلَّكُمْ بِنَصْرِهِ.

(١٥١) - ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَهُمُ النَّارُ وَيَبْئَسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾؛ أي: أطيعوا الله فهو مولاكم الذي يلقي الرُّعْبَ فِي قُلُوبِ الْأَعْدَاءِ^(١)، فَإِنَّهُ إِنْ أَصَابَكُمْ الشَّدَائِدُ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَدْ أَلْقَى فِي قَلْبِ الْأَعْدَاءِ الرُّعْبَ حَتَّى لَمْ يَرْجِعُوا إِلَى الْحَرْبِ بَعْدَ مَا هَمُّوا بِالرُّجُوعِ، وَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَى بَدْرِ الصُّغْرَى، بَلْ كَانَتْ الدَّبْرَةُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

وسببُ النُّزُولِ: أَنَّ أبا سُفْيَانَ لَمَّا انْصَرَفَ مِنْ أُحُدٍ نَدِمَ هُوَ وَحِزْبُهُ، وَقَالُوا: قَتَلْنَاهُمْ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا الشَّرِيدُ تَرَكْنَاهُمْ، ارجعوا فاستأصلوهم،

(١) فِي (أ): «فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَهُمْ الْأَعْدَاءُ».

وَهُمُّوا بِذَلِكَ، فَأَلْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ وَلَمْ يَرْجِعُوا^(١).

والإلقاء يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَجْسَامِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاَحَ﴾ [الأعراف: ١٥٠]، وقال: ﴿فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَعَصِيَّتَهُمْ﴾ [الشعراء: ٤٤]، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي غَيْرِ الْأَجْسَامِ مَجَازًا، تَقُولُ: «أَلْقَى عَلَيْكَ مَسْأَلَةً»، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي﴾ [طه: ٣٩].

﴿الرُّعْبُ﴾ بِسُكُونِ الْعَيْنِ، وَقُرِئَ بِضَمِّهَا كَالْعُنُقِ وَالْعُنُقِ^(٢)، وَمَعْنَى الرُّعْبِ: الرَّوْعُ، يُقَالُ: رَعَبْتُه رَعْبًا وَرُعْبًا^(٣)، فَهُوَ مَرْعُوبٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الرُّعْبُ مُصَدَّرًا، وَالرُّعْبُ الْأِسْمُ، وَهُوَ الْخَوْفُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْمَلَأَ، وَسِيلٌ رَاعِبٌ؛ أَي: يَمْلَأُ الْأَوْدِيَةَ، وَرَعَبْتُهُ؛ أَي: أَفْرَعْتُهُ وَمَلَأْتُ قَلْبَهُ مِنَ الْخَوْفِ.

﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾؛ أَي: بِأَشْرَاكِهِمْ بِاللَّهِ، فَ(مَا) لِلْمُصَدَّرِ، وَيُقَالُ: أَشْرَكَ بِهِ؛ أَي: عَدَلَ بِهِ غَيْرَهُ لِيَجْعَلَهُ شَرِيكًا لَهُ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ١٢٨) عن السدي، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٣٢٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٥).

(٢) قرأ بضم العين ابن عامر والكسائي، وباقي السبعة بإسكانها، انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٣) كذا ضبطت في النسختين، وهكذا ورد ضبطها - بفتح الراء في الأولى، وضمها في الثانية، مع تسكين العين في الحالتين في: «تهذيب اللغة» (٢ / ٢٢٢)، وفي «مقاييس اللغة» (٢ / ٤١٠): «رَعَبْتُهُ رَعْبًا وَهُوَ الْخَوْفُ، وَالْإِسْمُ الرُّعْبُ». وهو موافق لما سيأتي من قول المصنف: ويجوز أن يكون الرُّعْبُ مُصَدَّرًا، والرُّعْبُ الْأِسْمُ.

وفي «التاج» (مادة: رعب): «رَعَبُهُ تَرْعِيًّا وَتَرْعَابًا - بِالْفَتْحِ - فَرَعَبَ كَمَنْعَ رُغْبًا بِالضَّمِّ وَرُغْبًا بِضَمِّينِ، نَقْلَهُ مَكِّيٌّ فِي «شرح الفصيح»، (وَارْتَعَبَ)، فَهُوَ مُرْعَبٌ وَمُرْتَعِبٌ؛ أَي فَرَعٌ. ويفهم منه أنه بالضم أو بضميتين في اللازم.

﴿مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾؛ أي: حُجَّةٌ، مِنَ السَّلَاطِ، وهو ما يُضَاءُ به السَّرَاجُ،
ويُقَالُ لِلْمَلِكِ: السُّلْطَانُ؛ أي: ذو الحُجَّةِ.

وقيل: السَّلَاطُ: الحديدُ، والسَّلَاطَةُ: الحِدَّةُ، فالسُّلْطَانُ: القُدْرَةُ، والنُّونُ زائدةٌ.
ومعنى هذا: أَنَّهُ لَمْ تَثْبُتْ عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَلَلِ، وَلَمْ يَدُلَّ عَقْلٌ
عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ.

﴿وَمَا أَوْنَهُمُ الْكَارُ﴾؛ أي: مَرَجِعُهُمْ ﴿وَيَسَّ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ المَثْوَى:
المَكَانُ الَّذِي يُقَامُ فِيهِ، يُقَالُ: ثَوَى يَثْوِي ثَوَاءً.

(١٥٢) - ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ ۖ حَتَّى إِذَا
فَسَلْتُمْ وَتَنْزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرْبَبَكُمْ مَا تُحِبُّونَ ۚ مِنْكُمْ مَّن
يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا
عَنْكُمْ ۖ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ قال مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ: لَمَّا
رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْدَ أُحُدٍ وَقَدْ أُصِيبُوا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مِنْ أَيْنَ
أَصَابَنَا هَذَا وَقَدْ وَعَدَنَا اللَّهُ النَّصْرَ؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

وذلك أَنَّهُمْ قَتَلُوا صَاحِبَ لَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَتَسَعَةً نَفَرٍ بَعْدَهُ مِنْهُمْ عَلَى اللُّوَاءِ،
وَكَانَ الظَّفَرُ لِلْمُسْلِمِينَ ابْتِدَاءً، غَيْرَ أَنَّهُمْ اشْتَغَلُوا بِالْغَنِيمَةِ، وَتَرَكَ بَعْضُ الرُّمَّةِ
مَرْكَزَهُمْ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣٢٨/٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٥).

﴿إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ الحَسُّ: القتل الذريع، وَسَنَةٌ حَسُوسٌ؛ أي: آتَتْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَجَرَادٌ مُحَسُوسٌ؛ أي: قَتَلَهُ الْبَرْدُ.

وقِيلَ: هُوَ مِنْ حَسَّهَ يُحْسُهُ؛ أي: أَذْهَبَ حِسَّهُ بِالْقَتْلِ، كَمَا يُقَالُ: بَطَنَهُ؛ أي: أَصَابَ بَطْنَهُ.

﴿بِإِذْنِهِ﴾؛ أي: بِعِلْمِهِ، أَوْ بِقَضَائِهِ وَأَمْرِهِ.

والجملة: أَنَّ الْوَعْدَ تَحَقَّقَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ بِسَوْءِ التَّدْبِيرِ انْهَزَمُوا فِي آخِرِ النَّهَارِ. وَيجوزُ أَنْ يُقَالَ: كَانَ الْوَعْدُ مُشْرُوطًا بِالثَّبَاتِ مِنْ غَيْرِ تَخَاذُلٍ أَوْ رَغْبَةٍ^(١) فِي الدُّنْيَا.

﴿حَتَّى إِذَا فِشِلْتُمْ﴾؛ أي: جَبِئْتُمْ وَضَعُفْتُمْ، يُقَالُ: فِشَلَ الرَّجُلُ يَفْشَلُ فَهُوَ فِشْلٌ وَفِشْلٌ، وَجَوَابُ ﴿حَتَّى﴾ مَحذُوفٌ؛ أي: حَتَّى إِذَا فِشِلْتُمْ امْتَحِنْتُمْ، وَمِثْلُ هَذَا جَائِزٌ، كَقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْنِي نَقْفًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَمًا فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ٣٥]؛ أي: فافْعَلْ.

وقال الفراء: جوابُ ﴿حَتَّى﴾: ﴿وَتَنَزَعْتُمْ﴾، والواوُ مُقَحَّمَةٌ، كَقَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمُوا وَلَهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَتَدَيَّنَتْهُ﴾ [الصافات: ١٠٣ - ١٠٤]؛ أي: نَادَيْنَاهُ^(٢)، وَعِنْدَ هَؤُلَاءِ يَجُوزُ إِقْحَامُ الْوَائِ مِنْ: ﴿وَعَصَيْتُمْ﴾؛ أي: حَتَّى إِذَا فِشِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ عَصَيْتُمْ، وَعَلَى هَذَا فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ؛ أي: حَتَّى إِذَا تَنَزَعْتُمْ وَعَصَيْتُمْ فِشِلْتُمْ^(٣).

(١) فِي (أ): «وَرَغْبَةٌ».

(٢) كَذَا نَقَلَ الْمُصَنِّفُ عَنِ الْوَاحِدِيِّ فِي «الْبَسِيطِ» (٧٢ / ٦) قَوْلَ الْفَرَاءِ، وَالْفَرَاءُ قَالَ بِزِيَادَةِ الْوَائِ لَكِنَّهُ لَمْ يَصْرَحْ بِكَوْنِ ﴿وَتَنَزَعْتُمْ﴾ هُوَ الْجَوَابُ، وَانْظُرِ التَّعْلِيقَ الْآتِي.

(٣) انْظُرْ: «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلْفَرَاءِ (٢٣٨ / ١) وَلَفْظُهُ: يُقَالُ: إِنَّهُ مُقَدِّمٌ وَمُؤَخَّرٌ مَعْنَاهُ: «حَتَّى إِذَا تَنَزَعْتُمْ فِي =

وقيل: ﴿حَتَّىٰ إِذَا﴾ بمعنى: «إلى أن»؛ أي: صدقكم وعده إلى أن فُشِلْتُمْ؛ أي: كان ذلك الوعدُ بشرطِ الثَّباتِ.

﴿وَتَنَزَعْتُمْ﴾؛ أي: اختلفْتُمْ، وهو من نَزَعَ الشَّيْءَ عَنِ الشَّيْءِ، وهذا هو أنَّ بعضَ الرُّمَّةِ أَخْلَ بِمركزه وقالوا: قد وقعَ الفتحُ، وثبتَ عبدُ الله بنُ جُبَيْرٍ، فحملَ خالدُ بنُ الوليدِ فقتله معَ مَنْ بقيَ من أصحابه، وخافَ بعضُ المسلمين أنَّ الأمرَ في الغنِمةِ على ما جرى يومَ بدرٍ، فمَنْ أخذَ شيئاً فازَ به، فلهذا ابتَدَرُوا الغنِمةَ.

﴿فِي الْأَمْرِ﴾؛ أي: فيما كنْتُمْ فيه من الأمرِ.

وقيل: فيما أَمَرَكُم به الرِّسُولُ عليه السَّلَامُ من لُزومِ المراكزِ.

﴿وَعَصَيْتُمْ﴾؛ أي: تركْتُمْ أَمْرَ الرِّسُولِ ﴿مِنْ بَعْدِ مَا أَرْبَكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾؛ أي: أَرَاكُم الله النَّصْرَ، ووجهُ التَّوْبِيخِ: أَنَّهُمْ رَأَوْا مَبَادِيَّ^(١) النَّصْرِ، وكان الواجبُ أن يعلمُوا أنَّ تمامَ النَّصْرِ في الثَّباتِ لا في الانهزامِ.

﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ بَيْنَ سَبَبِ التَّنَازُعِ بَيْنَهُمْ؛ يعني: الذين نَشِطُوا للغنِمةِ.

﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ هم الذين ثَبَّتُوا مع عبدِ الله بنِ جُبَيْرٍ، والعتابُ مع مَنْ انهزمَ لا مع مَنْ ثَبَّتَ؛ فَإِنَّ مَنْ ثَبَّتَ فَازَ بِالثَّوَابِ، وهذا كما أَنَّهُ إِذَا حُلَّ بِقَوْمٍ عَقُوبَةٌ عَامَّةٌ فَأَهْلُ الصَّلَاحِ وَالصَّبِيانُ يَهْلِكُونَ، ولكن لا يكونُ ما حُلَّ بِهِمْ عَقُوبَةً، بل هو سَبَبُ المَثُوبَةِ.

= الأمر فُشِلْتُمْ» فهذه الواو معناها السقوط؛ كما يقال: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمُوا تَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾^(١٣) وَتَدَيَّنَتْهُ. وهكذا نقله

عن الفراء الواحدي أيضاً في «البيسيط» (٦ / ٧٤).

(١) في (أ): «منادي».

ولا يبعدُ أَنَّهُ اتَّفَقَ الهزيمةُ من قومٍ مخصوصينَ، فعادَ عددٌ من بقيَ إلى قَدْرِ
يجوزُ لهم الانهزامُ، وكان هؤلاء الذين انهزمُوا أخيراً معذورين، فالعتابُ يكونُ مع
مَن سبق بالانهزامِ.

﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾؛ أي: ردَّكم عنهم بالانهزامِ، ودلَّ هذا على أَنَّ
المعصيةَ مخلوقةٌ لله تعالى.

وقالتِ المُعتزلةُ: أي: ثُمَّ انصرفتُم عنهم، فإضافتُهُم إلى الله بإخراجِ الله^(١) ما في
قلوبِ الكفارِ مِنَ الرُّعبِ مِنَ المسلمين ابتلاءً لهم.

وهذا لا يُغنيهم؛ لأنَّ إخراجِ الرُّعبِ عن قلوبِ الكفارِ حتَّى يستخفُّوا بالمسلمين
قبيحٌ، ولا يجوزُ عندهم أن يقعَ من الله قبيحٌ، فلا يبقى لقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ
عَنْهُمْ﴾ معنى.

وقيل: ﴿صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾؛ أي: لم يُكلِّفكم طلبهم، بل عفا عنكم.

وقيل: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾ خطابٌ لِمَن انهزمَ لِمَا قلَّ عددُ المسلمين
وجازَ الانهزامُ.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾؛ أي: عفا ذنبكم عنكم حيثُ انهزمتُم فلم
يؤاخذكم بذنبكم، وقيل: عفا عنكم فلم يستأصلكم.
﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ بالعفو والمغفرة.

(١) لفظ الجلالة «الله»: ليس في (أ).

(١٥٣) - ﴿إِذْ تَصْعِدُونَ وَلَا تَكْلُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجِكُمْ فَأَتْبِكُمْ غَمًّا لِّكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَبَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿إِذْ تَصْعِدُونَ﴾؛ أي: عفا عنكم إذ تصعدون في الوادي لتلتجئوا إلى الجبل.

والإصعاد: الأخذ في السفر، يُقال: أضعنا إلى العراق؛ أي: خرجنا إليها، وأضعنا فلان في البلاد؛ أي: سار وصعد في الجبل. وقيل: ﴿تَصْعِدُونَ﴾: تُبْعِدُونَ في الهزيمة.

﴿وَلَا تَكْلُونَ﴾؛ أي: لا تُعْرَجُونَ؛ لأنَّ المُعَرَّجَ على الشيء يلوي إليه عنقه أو عنان دابته ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجِكُمْ﴾؛ أي: من خلفكم، يُقال: جاء فلان في آخر الناس، وفي أخرى الناس، وذلك أنه عليه السلام كان يقول عند انهزامهم: «إِلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ، إِلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ»^(١)؛ إذ لا يرى الرسول المنكر - وهو الانهزام - ثم لا ينهي عنه.

ووجه حصول العفو: أنه لولا عفوهُ لَمَّا نجا منهم أحدٌ، ولصاروا في الآخرة من الخاسرين.

وقيل: هو أنه تاب عليهم وغفر للماضين.

﴿فَأَتْبِكُمْ﴾ قد يُستعمل الثواب في الشر؛ لأنَّ أصله ما يثوب ويرجع من الجزاء على الفعل طاعةً كان الفعل أو معصيةً.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ١٤٦ - ١٤٨) عن قتادة والربيع والسدي.

وقيل: أي: جعل مكان ما ترجون من الثواب الغم، كما تقول: تحيتك الضرب وعتابك السيف.

﴿غَمًّا﴾ وهو الهزيمة ﴿يَغْمِرُ﴾؛ أي: بغمكم رسول الله إذ عصيتموه، فالغم الأول لهم، والثاني للنبي عليه السلام.

وقيل: فأثابكم غم يوم أحد بغم بدر للمُشركين.

وقيل: الغم الأول: الهزيمة، والثاني: إشراف خالد بن الوليد عليهم في خيله، فالمعنى: فأثابكم غمًا على غم، أو: مع غم.

وقيل: الغم الأول: الخروج والقتل، والثاني: ما سمعوا أن محمدًا قُتل.

وقيل: الأول: الهزيمة، والثاني: علمهم بأنهم أساءوا في الهزيمة.

﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾؛ أي: ولقد عفا لكيلا تحزنوا.

وقيل: ﴿فَأَثَابَكُمْ﴾؛ أي: غمكم بما سمعتم من قتل محمد أنساكم ما وقع من الهزيمة، وكان هذا الغم بعد الغم لكيلا تحزنوا على ما فات من الغنمية، ولا ما أصابكم من الهزيمة.

وقيل: أصابكم هذا لكيلا تشتغلوا بعد هذا بالدنيا، ولتثبتوا في الحرب.

وقيل: أراد بقوله: ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا يَغْمِرُ﴾؛ أي: توالى عليكم الغموم واتصلت لكيلا تشتغلوا بعد هذا بالغنائم.

وقيل: (لا) صلة؛ أي: لكي تحزنوا على ما فاتكم وما أصابكم عقوبة لكم في مخالفتكم رسول الله، وهو كقوله: ﴿لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩].

﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ فيه معنى التحذير.

وقيل: إن وحشيَّ قاتَلَ حمزةَ كان عبداً للحارثِ بنِ عامرِ بنِ نوفلِ بنِ عبدِ منافٍ، فقالت له بنتُ الحارثِ: إن قتلْتَ أحدَ الثلاثةِ فأنتَ حرٌّ، محمّداً أو حمزةَ أو عليّاً، فقال: أمّا محمّدٌ^(١) فلن يُسلّمه أصحابه، وأمّا حمزةُ فلو رأيته نائماً لمّا أيقظته من هيبته، وأمّا عليٌّ^(٢) فسوف ألتئمسه، قال: فبينا أنا في طلبِ عليٍّ إذ رأيْتُ حمزةَ، فألجأته إلى صخرةٍ فأقبلَ إليّ، فلمّا بلغَ بطنَ المسيلِ وطِئَ حرفاً من أطرافِ المسيلِ، فزلّت^(٣) قدمه فرمته بالحربة فوقعت في خاصرته، وخرجت من مثنائه، وسقط ميتاً، فشقتُ بطنه وأخرجتُ كبده وجئتُ بها إلى هندِ بنتِ عُتبة، فمضغتُها ولفظتها وأعطتني ثيابها وحليها وعشرةً دنانير^(٤).

قال: ثم ضاقت عليّ الأرض بما رحبت، فقبل لي: لا تخف فإن محمّداً يقبلُ توبةً من يدخل دينه، فقدِمْتُ المدينة فلم يشعرُ رسولُ الله ﷺ إلا وأنا قائمٌ على رأسه أشهدُ شهادةَ الحقِّ، فلمّا رآني قال: «أوحشيٌّ؟» قلتُ: نعم، قال: «اجلس»، فجلستُ بين يديه، فقال: «أخبرني كيفَ قتلْتَ عمّي؟» فأخبرته، فقال: «غيبْ شخصك فلا أرينك فإنما أنا بشرٌ»، فكنْتُ أتنكبُّ رسولَ الله حيثُ كان.

(١) في (أ): «محمداً».

(٢) كتب فوقها في (ف): «عليّاً».

(٣) في النسختين: «فزلت»، والمثبت من المصادر، وهو الأنسب بسياق الكلام.

(٤) إلى هنا ذكره الواقدي في «المغازي» (١/ ٢٨٥)، وتلميذه ابن سعد في «الطبقات» (ص: ٤٧٦ -

متمم الصحابة، الطبقة الرابعة)، ولم يذكره سنداً، وفيه ما يخالف رواية البخاري (٤٠٧٢) عن وحشي من أنه كان مولى لجبير بن مطعم لابنت الحارث، وأن جبير بن مطعم مولاه هو الذي طلب منه قتل حمزة بطعنة بن عدي بن الخييار الذي قتله حمزة ببدر، لابنت الحارث بأبيها، بل الذي في البخاري أيضاً (٣٠٤٥) من حديث أبي هريرة أن الذي قتل الحارث هو خبيب الأنصاري رضي الله عنه.

فلما قُبِضَ خَرَجْنَا إِلَى مُسَيْلَمَةَ، فنَظَرْتُ إِلَيْهِ فِي (١) يَدِهِ السَّيْفُ وَمَا أَعْرِفُهُ،
وَإِذَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدُهُ، فَلَمَّا أَمَكَّنَنِي دَفَعْتُ حَرْبَتِي فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ، وَشَدُّ
الْأَنْصَارِيِّ بِالسَّيْفِ، فَقُلْتُ: قَتَلْتُ خَيْرَ النَّاسِ وَشَرَّ النَّاسِ، وَأَرْجُو أَنَّ اللَّهَ يُكْفِّرُ
ذَا بَذَا (٢).

(١٥٤) - ﴿ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنٌ نُعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِنْكُمْ وَطَآئِفَةٌ
قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ
قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا
قُتِلْنَا هَهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي
صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ۝﴾.

قوله: ﴿ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنٌ نُعَاسًا﴾ ثُمَّ تَفَضَّلَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ
هَذِهِ الْغُمُومِ بِالنُّعَاسِ حَتَّى نَعَسَ أَكْثَرُهُمْ، وَكَانَ مَعَهُمْ مُنَافِقُونَ خَرَجُوا طَمَعًا فِي
الْغَنِيمَةِ وَخَوْفًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمْ يُغَشَّهِمُ النُّعَاسُ، وَجَعَلُوا يَتَأَسَّفُونَ عَلَى الْحَضُورِ،
وَلَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ لَمْ يَأْمَنِ الْمُسْلِمُونَ كَثَرَتِهِمْ، فَبَقُوا مُتَأَهِّبِينَ لِلْقِتَالِ تَحْتَ
الْحَجَفِ (٣)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَمْنَةً، فَأَخَذَهُمُ النُّعَاسُ.

قال أبو طلحة: رَفَعْتُ رَأْسِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا إِلَّا وَهُوَ يَمِيدُ تَحْتَ

(١) فِي (أ): «وَفِي».

(٢) وَرَدَ بَنَحُوهُ فِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ السَّابِقَةِ عَنْ وَحْشِي.

(٣) أَيِ: التُّرُوسِ، يُقَالُ لِلتُّرْسِ إِذَا كَانَ مِنْ جُلُودٍ لَيْسَ فِيهِ خَشَبٌ وَلَا عَقَبٌ: حَجَفَةً. انْظُرْ: «الصَّحَاحُ»

(٤ / ١٣٤١) مَادَّةُ (ح ج ف).

حَجَفَتِهِ مِنَ النَّعَاسِ^(١)، وَكُنْتُ مَمَّنْ غَلَبَ عَلَيَّ النَّعَاسُ، فَكَانَ السَّيْفُ يَسْقُطُ مِنْ يَدِي فَآخِذُهُ^(٢).

الْأَمْنَةُ: مُصَدِّرٌ كَالْأَمْنِ.

﴿يَغْشَى﴾ بِالْيَاءِ يَرْجِعُ إِلَى النَّعَاسِ، وَبِالتَّاءِ يَرْجِعُ إِلَى الْأَمْنَةِ^(٣).

﴿طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ﴾: هُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ.

﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾: هُمُ الْمُنَافِقُونَ كَمَا سَبَقَ، يُقَالُ: أَهَمَّنِي الشَّيْءُ؛

أَي: كَانَ مِنْ هَمِّي، وَالْوَاوُ وَالْوَاوُ الْحَالِ؛ أَي: إِذْ طَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ.

﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾؛ أَي: يَظُنُّونَ أَنَّ أَمْرَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَاطِلٌ.

﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾؛ أَي: زَمَانِ الْفِتْرِ، أَوْ: ظَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ.

﴿يَقُولُونَ هَلْ لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾؛ أَي: مَا لَنَا شَيْءٌ مِنَ الْأَمْرِ، وَإِنَّمَا أُخْرِجْنَا

كَرْهًا.

وَقِيلَ: أَي: لَيْسَ لَنَا مِنَ الظَّفَرِ شَيْءٌ، وَهَذَا كَانَ تَكْذِيبًا لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُمْ.

﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾؛ أَي: النَّصْرُ بِيَدِ اللَّهِ، قُرِئَ: ﴿كُلُّهُ﴾ بِالنَّصْبِ، كَمَا تَقُولُ:

إِنَّ الْأَمْرَ أَجْمَعَ لِلَّهِ، وَقُرِئَ ﴿كُلُّهُ﴾ بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ^(٤)، وَ﴿لِلَّهِ﴾ الْخَبْرُ، وَهُوَ

(١) رواه الترمذي (٣٠٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣٤)، وفي النسائي: «يميل»، بدل: «يميد»،

وهما بمعنى. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) رواه البخاري (٤٥٦٢).

(٣) قرأ حمزة والكسائي بالتاء، وباقي السبعة بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير»

(ص: ٩١).

(٤) بالرفع قرأ أبو عمرو، وباقي السبعة بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١).

كقولِه: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠].

﴿يُخَفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ﴾؛ أي: من الشُّرِكِ والكُفْرِ ﴿مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ قال الزُّبَيْرُ: أُرْسِلَ عَلَيْنَا النَّوْمُ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَإِنِّي لَأَسْمَعُ قَوْلَ مُعْتَبِ بْنِ قُشَيْرٍ وَالنُّعَاسُ يَغْشَانِي يَقُولُ: لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا^(١)؛ أي: مَا قُتِلَ عَشَائِرُنَا.

وقيل: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ قَالُوا: لَوْ كَانَ لَنَا عَقْلٌ لَمَّا خَرَجْنَا إِلَى قِتَالِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَلَمَّا قُتِلَ رُؤُسَاؤُنَا! فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَقَالَ:

﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾؛ أي: لو تَخَلَّفْتُمْ لَخَرَجَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَصَارِعِهِمْ، إِذْ لَا مَهْرَبَ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى. وقيل: أي: لو قَعَدْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ^(٢) أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ^(٣) لَخَرَجَ الَّذِينَ أُوجِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَلَمْ يَتَخَلَّفُوا.

وقيل: لو تَخَلَّفْتُمْ أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ لَبَرَزْتُمْ إِلَى مَوْطِنٍ آخَرَ غَيْرِهِ تُصْرَعُونَ فِيهِ، حَتَّى يَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي الصُّدُورِ وَيُظْهِرَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ.

وقيل: الْوَاوُ فِي ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ﴾ مُقَحَّمَةٌ كَقَوْلِهِ: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤَقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]؛ أي: لِيَكُونَ، أَوِ الْمُرَادُ: وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ الْعِبَادَ فَعَلَ مَا فَعَلَ. وَالْمُرَادُ بِالْمَضَاجِعِ: مَصَارِعُهُمُ لِلْقَتْلِ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦٨/٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٩٥/٣)، والبيهقي في «الدلائل» (٢٧٣/٣).

(٢) من قوله: «لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم...» إلى هنا من (أ).

(٣) في (أ): «المؤمنون».

﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ قِيلَ: لِيُعَامِلَكُمْ مُعَامَلَةَ الْمُخْتَبِرِ، أَوْ: لِيُخْتَبِرَ لِيَعْلَمَهُ مُشَاهِدَةً كَمَا عِلِمَهُ غَيْبًا، أَوْ لِيَبْتَلِيَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ مَا فِي صُدُورِكُمْ، كَقَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا ءَاسَفُونَا﴾ [الزخرف: ٥٥]؛ أَي: آسَفُوا أَوْلِيَاءَنَا.

﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ التَّمْحِصُ: التَّطْهِيرُ وَالْكَشْفُ وَالْإِبْتِلَاءُ، فَيُمْكِنُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَي: لِيُمَحِّصَ قُلُوبَ أَوْلِيَاءِهِ مِنَ الْخَطَا.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ قِيلَ: ذَاتُ الصُّدُورِ هِيَ الصُّدُورُ؛ لِأَنَّ ذَاتَ الشَّيْءِ نَفْسُهُ. وَقِيلَ: ذَاتُ الصُّدُورِ: الْأَشْيَاءُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ، وَهِيَ الضَّمَائِرُ.

(١٥٥) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ﴾ قِيلَ: نَزَلَتْ فِي عَثْمَانَ وَرَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لِهَما: أَسْعَدُ وَعَقْبَةُ ابْنَا عَثْمَانَ، انْهَزَمُوا يَوْمَ أَحَدٍ حَتَّى بَلَّغُوا مَوْضِعًا بَعِيدًا وَرَجَعُوا بَعْدَ ثَالِثَةٍ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَقَدْ ذَهَبْتُمْ فِيهَا عَرِيضَةً»^(١).

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي عَثْمَانَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ، وَخَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَرِفَاعَةَ بْنَ الْمُعَلَّى^(٢)، فَهَمُ أَرْبَعَةٌ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٧٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٠٩٥)، عن ابن إسحاق، وهو في «سيرة ابن إسحاق» (٥١٤). والرجلان المذكوران مع عثمان رضي الله عنه في هذا الخبر هما: «عقبة بن عثمان وسعد بن عثمان رجلان من الأنصار ثم من بني زريق».

(٢) رواه ابن المنذر في «تفسيره» (١٠٩٤) عن عكرمة.

وقيل: في جميع المنهزمين، وقد قيل: إن المسلمين لم يعدوا الجبل غير شردمة يسيرة إما خمسة، وإما أربعة، بلى تولى أكثرهم نحو الجبل، واجتمعوا هناك، ولحق بهم النبي عليه السلام بعد أن ثبت في جماعة فقتلوا بين يديه، فلحق بالجبل في نفر يسير بقوا معه، وهم أربعة عشر رجلاً، سبعة من المهاجرين؛ أبو بكر، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة، وأبو عبيدة، والزبير، وسبعة من الأنصار؛ أبو دجانة، والحباب بن المنذر، وعاصم بن ثابت، والحارث بن الصمة، وسهل بن حنيف، وأسيد بن حضير، وسعد بن معاذ، ومُعَظَم هؤلاء بايعوه على الموت، وكل واحد منهم يقول: وجهي دون وجهك، ونفسي دون نفسك، وعليك السلام غير مُودَّع.

وكان عمر مَمَّن تولى إلى الجبل أيضاً في ذلك اليوم^(١).

والرُّمَّة كانوا نحواً من خمسين رجلاً، ولم يثبت على المركز إلا قريب من ثلاثة عشر رجلاً.

فمعنى الآية: إن الذين انهزموا يومئذ من المؤمنين استزلهم الشيطان؛ أي: حملهم على الزلة، يُقال: أزلّه واستزلّه بمعنى.

وقيل: استزلهم؛ أي: طلب زلتهم.

﴿بَعْضُ مَا كَسَبُوا﴾؛ أي: بمعصيتهم النبي عليه السلام، أو بميلهم إلى الغنمة.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ١٧٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (١ / ٤٠٢) عن عاصم بن كليب عن أبيه. وأبو: كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي، من رجال «التهذيب».

وقيل: ذكّرهم الشيطانُ خطايا سلفت منهم، فكرهُوا أن يُقتلوا قبل إخلاصِ التوبة، فإنما تولّوا لهذا. قاله الزّجاجُ^(١).

﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾؛ أي: غفرَ لهم خطيئتهم، أو: عفا عنهم إذ لم يُقتلوا جميعاً.

وقيل: لم يكن الانهزامُ معصيةً؛ لأنّهم أرادوا التّحصّنَ بالمدينة لينقطع طمعُ العدوّ فيهم لمّا سمعُوا أنّ النّبيَّ ﷺ قُتِلَ.

ويجوزُ أن يُقال: لم يسمّعُوا دُعَاءَ النّبيِّ إياهم للهِولِ الذي كانوا فيه.

ويجوزُ أن يُقال: زادَ عددُ العدوِّ على الضّعْفِ؛ لأنّهم كانوا سبعَ مئةٍ، والعدوُّ ثلاثةَ آلافٍ، وعند هذا يجوزُ الانهزامُ، ولكنّ الانهزامَ عن النّبيِّ خطأً، ولعلّهم توهّموا أنّ النّبيَّ عليه السّلامُ انحازَ أيضاً إلى الجبلِ، فإن حُمِلَ الأمرُ على ذنبٍ مُحَقَّقٍ فقد عفا الله عنه، وإن حُمِلَ على انهزامٍ مُسَوَّغٍ فالآيةُ فيمن أبعَدَ في الهزيمة، وزادَ على القَدْرِ المُسَوَّغِ.

ولمّا رجّعُوا إلى المدينة قال عليه السّلامُ: «إنّ هذه وقعةٌ تسمعُ بها العربُ فاطلبوهم حتّى يسمّعُوا بأنّا قد طلبناهم»، فخرَجُوا فلم يُدرِكُوا القومَ^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ الحلمُ: تأخيرُ العقوبة، والأولى أن يُقال: إرادةُ تأخيرِ العقوبة.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٨١).

(٢) ذكره العيني في «عمدة القاري» وفيه: «هذه وقعة تشاع في العرب». ولم أجده مستنداً.

(١٥٦) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَاقَتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ مخاطب المؤمنين؛ أي: لا تكونوا كالمنافقين إذ توهّموا أنّ التحصّن بالبيوت يمنع الموت، وقالوا: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَاقَتِلُوا﴾.

﴿لِإِخْوَانِهِمْ﴾؛ أي: في النفاق. وقيل: في النسب.

﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: سافروا فيها، وقوله: ﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾ بمعنى: إذ ضربوا؛ لأنه أراد الماضي، لكن «الذي» و«مَنْ» و«مَا» فيها معنى الجزاء، فكأنه قال: كالذين يكفرون ويقولون لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض، وتقول: «لا تضرب إلا الذي ضربك إذا سلّمت عليه»، فتجيء بـ«إذا»؛ لأن «الذي» غير موقّت، فلو وُقّت لقلت: «اضرب هذا الذي ضربك إذ سلّمت»، ولا يجوز «إذا»؛ لأن توقّت «الذي» أبطل أن يكون الماضي في معنى المستقبل^(١).

﴿أَوْ كَانُوا غُزًى﴾ الغزى: جمع الغازي، مثل: الرّكع والرّاع، ويجوز في الجمع: غزاة، مثل: قضاة، وغزاة بالمد، مثل: ضراب وخراب، والغزو: قصد العدو، والمغزى: المقصد، ويقال في جمع الغازي: غزى أيضاً.

وفي الآية محذوف؛ أي: إذا ضربوا في الأرض فماتوا أو كانوا غزى فقتلوا.

﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَاقَتِلُوا﴾؛ أي: لما أصابهم الموت والقتل.

(١) وهذا مذهب الفراء. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٢٤٣)، و«البيضا» (٦/١٠٥).

﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ اللّامُ تتعلّق بقوله: ﴿قالوا﴾؛ أي: ليجعل ذلك الظنّ - وهو ظنّهم أنّهم لو لم يخزجوا ما قتلوا - حسرة في قلوبهم.

وقيل: أي: لا تُصدّقوهم فيما يظنون ليصير ذلك حسرة في قلوبهم، فاللامُ مُتعلّقة بقوله: ﴿لا تَكُونُوا﴾.

وقيل: ليجعل ذلك حسرة في قلوبهم يوم القيامة؛ لِمَا هم فيه من الخزي والندامة، ولِمَا فيه المسلمون من الكرامة.

وقيل: كانوا يقولون ذلك ليُخذلوا المسلمين، وكان المسلمون لا يغتروا به، ويخزجون للقتال ويغنمون، فيصير ذلك حسرة في قلوب المنافقين إذ قعدوا ولم يظفروا بالغنيمة.

﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ إنكارٌ على مَنْ خالف أمر الله هرباً من الموت.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ قرئ بالياء والتاء^(١).

(١٥٧) - ﴿وَلَيْنَ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا

يَجْمَعُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلَيْنَ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾؛ أي: القتل والموت وأنت مُرابط في سبيل الله خيرٌ من جميع الدنيا؛ فإنَّ الثَّوابَ باقٍ أبداً، إذ لا بدَّ من الموت وزوال الدنيا الفانية، ﴿أَوْ مُتُّمْ﴾؛ أي: في سبيل الله، كقوله: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]؛ أي: فُرُوجَهُنَّ.

(١) قرأ ابن كثير وحزمة والكسائي بالياء، والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير»

وقال الكلبي: أو مُتُّم في إقامتكم وأنتم مؤمنون.

وقُري: ﴿مُتُّم﴾ بكسر الميم^(١)، والأقيس: ﴿مُتُّم﴾. وقيل: مات يمات لغة، مثل: خاف يخاف، وهاب يهاب.

وقيل: تقدير الآية: لئن قُتلتم أو مُتُّم في الجهاد ليغفرن لكم، وهو خير ممَّا تجمعون من الدنيا التي تتركون القتال بسببها.

﴿خير ممَّا تجمعون﴾ بالتاء؛ أي: أيها المنافقون، وقُري بالياء^(٢)؛ أي: ممَّا يجمعه الكفار والمنافقون.

(١٥٨) - ﴿وَلَيْنَ مُتُّم أَوْ قُتِلْتُمْ لِيَالِي اللَّهِ تَحْشَرُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلَيْنَ مُتُّم أَوْ قُتِلْتُمْ لِيَالِي اللَّهِ تَحْشَرُونَ﴾؛ أي: لا بد من الحشر، فليكن العمل بسبب الثواب والعقاب.

(١٥٩) - ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَأْتِ بِدَلِيلٍ لَآتِيَنَّهُمْ نَارٌ مِّنْ حَوْلِكَ

فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾.

قوله: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَأْتِ بِدَلِيلٍ لَآتِيَنَّهُمْ نَارٌ مِّنْ حَوْلِكَ﴾ لَمَّا رَفَقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَنْ تَوَلَّى يَوْمَ أُحُدٍ يَبْنَ الرَّبُّ تَعَالَى أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ إِيَّاهُ، وَ(مَا) صَلََّةٌ، وَفِيهَا تَأْكِيدٌ،

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم بضم الميم، والباقون بكسرها، انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٢) قرأ بها عاصم في رواية حفص، والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١).

كقوله: ﴿جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ﴾ [ص: ١١]، وقوله: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥].

وقيل: (ما) استفهام؛ أي: فبأي رحمة من الله لنت لهم؟ فهو تعجيبٌ.

﴿لَنتَ﴾ من لانَ يلينُ لِينًا وليانًا بالفتح؛ أي: رَقَّ وحَسُنَ خَلْقُهُ، والْفَظُّ: الغليظُ الجانبِ الجافي، تقول: فَظِظْتَ تَفْظُ فَظَاطَةً وَفِظَاطًا فَأَنْتَ فَظٌّ، وأصله فَظِظٌ، مثل: «حذِر» من حَذِرْتَ.

﴿لَا نَفْضُوا﴾؛ أي: لتَفَرَّقُوا ونَفَرُوا منك، والْفَضُّ: التَّفَرِيقُ؛ أي: لولا رِفْقُكَ لَمَنَعَهُم الاحتشامُ والهيبةُ من القربِ منك بعدما كان من توليهم^(١).

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾؛ أي: ما فعلوا يومَ أُحُدٍ ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ حَتَّى أَشْفَعَكَ فِيهِمْ.

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ من شاورَ يُشاورُ مُشاورَةً وَمَشُورَةً وَمَشُورَةً وَشِوَارًا، والقومُ شُورَى، وهي مصدرٌ سُمِّيَ القومُ به كما قال: ﴿وَإِذْ هُمْ يُخَوِّى﴾ [الإسراء: ٤٧].

وقيل: شاورَهم فيما ليس عندك فيه وحي من الله.

وقيل: أي: في أمرِ الحربِ لا غيرُ.

وقيل: كان عليه السَّلامُ مُسْتَعْنِيًا عن مُشاورَتِهِمْ مُتَمَكِّنًا من الرُّجُوعِ إِلَى اللَّهِ تعالى، ولكن قال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ﴾ تطييبًا لقلوبِهِمْ، وَرَفْعًا لأقْدَارِهِمْ.

قال الشافعي رضي الله عنه: وهو كقوله: «والبكرُ تُستأمرُ»^(٢) تطييبًا لقلبِها، لا أَنَّهُ وَاجِبٌ.

وقيل: إِنَّمَا قال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ﴾ لِيَقْتَدِيَ بِهِ غَيْرُهُ فِي الْمُشَاوَرَةِ.

(١) بعدها في (أ): «فافعل».

(٢) رواه مسلم (١٤٢١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾؛ أي: على إمضاء الأمرِ ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ لا على المشاورة،
والتَّوَكَّلُ: تفويض الأمرِ إلى الله للثقة بحُسن تدبيره.

(١٦٠) - ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ؟
وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

قوله: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾؛ أي: عليه توكلوا فإنه إن يَنْصُرْكُمْ لم
تُغْلَبُوا، والخيرُ والشرُّ إليه.

والخُذْلَانُ: القعودُ عن النُّصرة والاستسلامُ للهلاكٍ، وهو على التحقيق:
قدرةُ العصيانِ، والخُذُولُ: الظَّيْءُ أو البقرةُ تتخلفُ مع ولدها في المرعى وتركُ
صواحباتها.

﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ؟﴾؛ أي: لا يَنْصُرْكُمْ أحدٌ ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾؛ أي: من
بعد خُذْلَانِ اللَّهِ إِيَّاكُمْ؛ لأنه قال: ﴿وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ﴾.

(١٦١) - ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغُلَّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ
نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ إنما أَخْلَ الرُّمَاءُ بمراكزهم خوفاً من أن يستوليَ
بقيةُ المسلمين على الغنائم فلا يُصْرَفَ إليهم شيءٌ، فبيَّنَ أَنَّ النَّبِيَّ لا يجوزُ في
القسمة، فما كان حَقَّكم أن تَتَّهَمُوهُ، فهذا سببُ النزولِ^(١).

(١) روي هذا عن الكلبي ومقاتل. انظر: «تفسير مقاتل» (١/٣١٠)، و«تفسير الثعلبي» (٩/٣٧٨)،

و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٢٧)، و«تفسير البغوي» (٢/١٢٦).

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: التَّمَسَّ أَشْرَافُ النَّاسِ تَخْصِيصَهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَغَانِمِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

وقال قتادة: غَلَّ قَوْمٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ^(٢).

وقال الضَّحَّاكُ: بَعَثَ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَلَائِعَ فُغَيْمِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَسَمَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلَمْ يَقْسَمْ عَلَى الطَّلَائِعِ شَيْئًا، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ^(٣).

وقيل: غَلَّ رَجُلٌ بِمَخِيطٍ مِنْ غَنَائِمِ هَوَازِنَ يَوْمِ حُنَيْنٍ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ^(٤).

وقيل: فَقَدَ يَوْمَ بَدْرٍ قَطِيفَةً حَمْرَاءَ مِنَ الْمَغَانِمِ فَقَالَ قَوْمٌ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَهَا، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ^(٥).

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (١٢٨ / ٦ - ١٢٩)، و«أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١ / ٣٤١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٩٩ / ٦) عن قتادة والربيع.

(٣) رواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» (٣٣٢٣١)، والطبري في «تفسيره» (٦ / ١٩٦).

(٤) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٢٧٧ / ٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، من رواية جوير عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال ابن حجر في «العجاب» (٢ / ٧٧٩): وهذا من تخليط جوير، فإن هذه الآية نزلت في يوم أحد اتفاقاً.

(٥) رواه أبو داود (٣٩٧١)، والترمذي (٣٠٠٩)، والطبري في «التفسير» (٦ / ١٩٤)، من طريق خصيف عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال الترمذي: حسن غريب.. وروى بعضهم هذا الحديث عن خصيف عن مقسم ولم يذكر فيه: عن ابن عباس.

ورواه أبو يعلى في «مسنده» (٢٤٣٨)، والطبري في «تفسيره» (٦ / ١٩٥)، وابن المنذر في «تفسيره»

(١١٢٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣ / ٨٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٢٨) و(١٢٠٢٩)،

والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٦) من طريق خصيف عن عكرمة عن ابن عباس.

وخصيف هذا هو ابن عبد الرحمن، وفيه ضعف من قبل حفظه، قال الحافظ في «التقريب»: =

ثُمَّ قُرِئَ: ﴿أَنْ يُغْلَّ﴾ بفتح الياءِ وضَمِّ الغينِ، واختاره ابنُ عباسٍ، وردَّ على ابنِ مسعودٍ قراءته: ﴿أَنْ يُغْلَّ﴾ وقال: كان النبيُّ يُقْتَلُ كما قال الله: ﴿وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ﴾ [آل عمران: ١١٢]، فكيف لا يُخَوَّنُ^(١)؟

وَقُرِئَ: ﴿أَنْ يُغْلَّ﴾ بضمِّ الياءِ، وهي قراءةُ الْمُعْظَمِ^(٢)، فعلى القراءةِ الأولى؛ أي: ما كانَ لنبيٍّ أن يَخُونَ.

والغُلُولُ: الخيانةُ، وهو أخذُ الشَّيْءِ في خُفْيَةٍ، والغَالُ: الوادي الذي يُنْبِتُ الشَّجَرَ في مُطْمَئِنٍّ مِنَ الْأَرْضِ، والجمعُ: الغُلَّانُ، والغِلُّ: الحَقْدُ في الصَّدْرِ؛ لَأَنَّهُ كَامِنٌ، والغِلَالَةُ الثَّوبُ الذي يُلبَسُ تحتَ الثَّيابِ، والغَلْلُ: الماءُ يجري في أصولِ الشَّجَرِ لَأَنَّهُ مُسْتَرٌّ بالأشجارِ.

= «صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة»، فلعله اضطرب في روايته لهذا الحديث، فمرة قال: عن مقسم، وأخرى: عن عكرمة، لكن للحديث طريق أخرى يتقوى بها وفيها إشارة إلى أن قائل ذلك كان من المنافقين.

فقد رواه الطبراني في «الكبير» (١١١٧٤)، وفي «الأوسط» (٥٣١٣)، وفي «الصغير» (٨٠٣)، ومن طريقه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (١ / ٣٧٢)، من طريق أبي عمرو بن العلاء، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُغْلَّ﴾ وكيف لا يكون له أن يُغْلَ وله أن يُقْتَلَ، قال الله: ﴿وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ﴾ [آل عمران: ١١٢] ولكن المنافقين اتهموا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شيء، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُغْلَ﴾، لفظ الطبراني، وفي رواية الواحدي: أنه كان يُنْكِرُ على مَنْ يقرأ: (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُغْلَ) ويقول: كيف لا يكون له أن يُغْلَ وقد كان يُقْتَلُ... الحديث. وروي من طريق آخر بنحوه. انظر التعليق الآتي.

(١) وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦ / ١٩٥) من رواية سليمان الأعمش عن ابن عباس.

(٢) قرأ بها نافع وابن عامر وحمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١).

والمعنى: ما غَلَّ نبيٌّ، وليس الغرضُ النهي، فإنَّ النهيَ لا يختصُّ بالنبيِّ دونَ غيره.

وقيل: أي: وما كان نبيٌّ ليُغَلَّ؛ كقوله: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥]؛ أي: ما كان الله ليَتَّخِذَ.

وأما على القراءة الثانية^(١) فيجوزُ أن يكونَ هذا من الغُلُولِ؛ أي: ليس لأحدٍ أن يغُلَّ النبيَّ فيأخذَ شيئاً من الغنيمةِ من غيرِ إذنه، وكما لا يجوزُ أن يُخَانَ النبيُّ لا يجوزُ أن يُخَانَ غيره، ولكنَّ خصَّه بالذكرِ لأنَّ الخيانةَ معه أشدُّ وقعاً وأعظمُ وزراً.

ويجوزُ أن يكونَ على هذه القراءة من الإغلالِ، ثمَّ يجوزُ أن يكونَ الإغلالُ بمعنى الغُلُولِ، يُقالُ: غَلَّ فلانٌ وأغْلَّ؛ أي: سرقَ.

ويجوزُ أن يكونَ الإغلالُ بمعنى النسبةِ إلى الغُلُولِ، كما يُقالُ: «أسقاه»؛ أي: قالَ له: سقاك الله، و«أكفره»؛ أي: نسبَه إلى الكفرِ.

﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾؛ أي: يأتي به حاملاً له على ظهره، كما روى أبو هريرة عن النبيِّ عليه السلامُ: «لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ عَلَى رَقَبَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ»، وذكر الشاةَ والفرسَ والصَّامِتَ^(٢).

وقيل: أراد: يُوافي يومَ القيامةِ بوزرٍ ذلك، والخبرُ محمولٌ على شهرةِ الأمرِ؛

(١) وهي القراءة بضم الياء وفتح الغين.

(٢) رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. الصامت: الذهب والفضة.

أي: يأتي يوم القيامة قد شهر الله أمره كما يُشهرُ لو حملَ بعيراً له رغاء، أو فرساً له حممة.

والمعنى: إذا كان حال الغال يوم القيامة هكذا فكيف يُظنُّ بالنبي اختيار الغلول؟ وكيف يجوز لأحد أن يغُلَّ النبي؟

﴿ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾؛ أي: يُجازون بما يستحقون ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ فلا يُثابُّ المسيء ولا يُعاقبُ المحسن، قال الله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجمعة: ٢١].

وقيل: معنى الآية: إذا لم يكن للنبي أن يخون فلا تخونوا.

وقيل: أي: ما كان لنبي أن يكتُم شيئاً ممّا أوحى إليه، وذلك أنهم كانوا يكرهون ما في القرآن من عيب آلهتهم ودينهم.

(١٦٢) - ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَيُشْرَىٰ الْمَصِيرُ﴾.

قوله: ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بين أن كل إنسان يُوفى جزاء عمله؛ إذ ليس من اتَّبَعَ رضوان الله كمن بَاءَ بسخط منه.

﴿اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بترك الغلول، وبالصبر على الجهاد ﴿كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ﴾ فكفر، أو غلَّ، أو تولى عن النبي ﷺ في الحرب.

﴿وَمَا أَوْهَنُ جَهَنَّمَ﴾؛ أي: مثواه النار ﴿وَيَسِّرُ الْمَصِيرُ﴾؛ أي: المرجع.
وَقُرِئَ ﴿رِضْوَانُ اللَّهِ﴾ بكسر الرَّاءِ وضمِّها؛ كالعدوانِ والعدوان^(١).

(١٦٣) - ﴿هُم دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرُكُمْ يَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿هُم دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾؛ أي: ليس مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بسخطٍ منه، بل درجاتهم مُتفاوتةٌ، وقوله: ﴿هُم دَرَجَتٌ﴾؛ أي: ذُؤُوجَاتٍ، والدَّرَجَةُ: الرُّتْبَةُ، ومنه الدَّرَجُ لَأَنَّهُ يُطَوَّى رُتْبَةً بَعْدَ رُتْبَةٍ، والدَّرَجَاتُ: تَفَاوُتُ الحِظِّ لِتَفَاوُتِ الرُّتَبِ.

وقيل: أي: هم على درجاتٍ، أو: في درجاتٍ، أو: لهم درجاتٌ، وأهل النار أيضًا ذُؤُوجَاتٌ، دَرَكَاتٌ، كما قال: «رَأَيْتُهُ فِي عَمْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى صَحْضَاحٍ مِنْهَا»^(٢)، فَالْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ لَا يَسْتَوِيَانِ فِي الدَّرَجَةِ، ثُمَّ الْمُؤْمِنُونَ مُخْتَلِفُونَ أَيْضًا، فبَعْضُهُمْ أَرْفَعُ دَرَجَةً مِنْ بَعْضٍ، وَكَذَلِكَ الْكَفَّارُ.

(١٦٤) - ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ تَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ

وَيُرَكِّبُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾.

قوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ بَيْنَ عَظِيمٍ مِنْتِهِ بِيَعْتِهِ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْخَلْقِ لِيُعَرِّفَهُمْ أَمْرَ رُشْدِهِمْ؛ أي: إِذَا كَانَ هَذَا مُحَلَّهُ

(١) قرأ بالضم أبو بكر عن عاصم، والباقون بالكسر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٢) رواه مسلم (٣٥٨/٢٠٩)، من حديث العباس رضي الله عنه.

فهم أَحَقَّاءُ بَأَن يُقَاتِلُوا عنه ولا يَنْهَزِمُوا، و (قد) لتأكيد الكلام، واللَّامُ زيادةٌ في التَّأكيد،
وَالْمَنْ هَاهُنَا: الإِيعَاءُ، كقولِه: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ﴾ [ص: ٣٩].

﴿عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: أَرَادَ الْعَرَبَ، فقوله: ﴿مَنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: نَسَبُهُ نَسَبُهُمْ،
ولم يَكُنْ حَيٌّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ إِلَّا وَقَدْ وَلَدَهُ وَلَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ غَيْرَ بَنِي تَغْلِبَ؛
فإنَّهُمْ كَانُوا نَصَارَى، فَطَهَّرَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، وَنَظِيرُهُ: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِ رُسُلًا
مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢].

وقيل: هو على التَّعْمِيمِ، وقوله: ﴿مَنْ أَنْفُسِهِمْ﴾؛ أي: أَنَّهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ يَعْرِفُونَهُ
وَيَعْرِفُونَ صِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ، وَخُصَّ الْمُؤْمِنُونَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُم الْمُتَتَفِعُونَ بِهِ، فَالْمِنَّةُ
أَعْظَمُ عَلَيْهِمْ.

﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾؛ أي: وَلَقَدْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ؛ أي: مِنْ قَبْلِ
مُحَمَّدٍ .

وقيل: (إِنْ) بِمَعْنَى «مَا»، وَاللَّامُ فِي الْخَبْرِ بِمَعْنَى «إِلَّا»؛ أي: وَمَا كَانُوا مِنْ قَبْلُ
إِلَّا فِي ضَلَالٍ، وَمِثْلُهُ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨].

(١٦٥) - ﴿أَوَلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ
أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿أَوَلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ عَاتَبَهُمْ عَلَى اسْتِنكَارِ بَعْضِهِمْ مَا جَرَى يَوْمَ
أَحَدٍ إِذْ قَالُوا: لِمَ وَقَعَ هَذَا؟ قَالَ عَمْرٌ: عَوْقِبُوا بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ فَقُتِلَ مِنْهُمْ
سَبْعُونَ، وَفَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَكُسِرَتْ

رَبَاعِيَّتُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾؛
 أَي: بِأَخْذِكُمْ الْفِدَاءِ^(١).

﴿أَوَلَمَّا﴾ الْوَاوُ لِعَطْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، وَالْأَلْفُ اسْتِفْهَامٌ؛ أَي: أَوْحِينَ
 أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ يَعْنِي: يَوْمَ أَحَدٍ.

﴿قَدْ أَصَبَتْكُمْ مِثْلُهَا﴾ أَي: يَوْمَ بَدْرٍ، فَإِنَّهُمْ قَتَلُوا سَبْعِينَ وَأَسْرَوْا سَبْعِينَ، وَقَتَلَ
 يَوْمَ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبْعُونَ، فَكَانَ عَدْدُ الْقَتْلِ وَالْأَسْرِ يَوْمَ بَدْرٍ ضِعْفَ قَتْلِ
 الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أَحَدٍ، وَالْأَسْرُ فِي حَكْمِ الْقَتْلِ؛ لِأَنَّ الْأَسْرَ يَقْتُلُ أَسِيرَهُ إِنْ أَرَادَ، فَالْمُصِيبَةُ
 تَرْجِعُ إِلَى الْقَتْلِ وَالْأَسْرِ.

وَقِيلَ: الْمُصِيبَةُ الْغَلَبَةُ؛ أَي: قَهَرْتُمُوهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ وَيَوْمَ أَحَدٍ أَيْضًا فِي الْإِبْتِدَاءِ،
 وَقَتَلْتُمْ فِيهِ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِينَ، فَقَتَلْتُمْ مِنْهُمْ فِي يَوْمَيْنِ، وَقَتَلُوا مِنْكُمْ فِي يَوْمٍ أَحَدٍ،
 وَقَتَلَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَدْرٍ كَانُوا قَلِيلِينَ.

﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾؛ أَي: مَنْ أَيْنَ أَصَابَنَا هَذَا الْإِنْهَازُ وَالْقَتْلُ؟ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْوَعْدُ
 بِالنُّصْرَةِ، وَنَحْنُ مُسْلِمُونَ وَفِينَا النَّبِيُّ وَالْوَحْيُ.

﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ فَإِنَّكُمْ أَخْلَلْتُمْ بِالْمَرْكِزِ، وَاشْتَغَلْتُمْ بِالْغَنِيمَةِ.

وَقِيلَ: فَرَزْتُمْ، وَإِنَّمَا وَعِدْتُمْ النَّصْرَ إِنْ صَبَرْتُمْ.

وَقِيلَ: التَّوَيَّيْتُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا أَرَادَ مِنْ لُزُومِ الْمَدِينَةِ.

وَقِيلَ: أَي: تَمَنَيْتُمُ الشَّهَادَةَ، فَالْمُرَادُ بِالْخِطَابِ مَنْ حَرَصَ عَلَى الْخُرُوجِ وَتَمَنَّى
 الشَّهَادَةَ.

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٠٨) فِي خَبَرِ طَوِيلٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَصْلُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ
 (١٧٦٣) دُونَ هَذِهِ الْقِطْعَةِ.

وقيل: ﴿مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ بأخذكم الفداء يوم بدر كما سبق من تأويل عمر. وقد قال علي رضي الله عنه: جاء جبريل يوم بدر فقال: يا محمد، إن الله كره ما صنع قومك في أخذ الفداء، وقد أمرك أن تُخَيِّرَهم بين أن يُقَدِّمُوا الأَسَارَى فيضربوا أعناقهم وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم، فذكر ذلك رسول الله لأصحابه فقالوا: يا رسول الله، عشائرننا وإخواننا، لا بل نأخذ فداءهم فنقوى به على قتال العدو، ويُستشهد منا بعددهم، فقتل منهم يوم أحد سبعون^(١).

(١٦٦ - ١٦٧) - ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَاذِنِ اللَّهُ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(م) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَنَنْتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ أَذْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَنَكُمْ هُمْ لِلْكَافِرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَنِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾

قوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَاذِنِ اللَّهُ﴾؛ أي: والذي أصابكم فياذن الله؛ أي: بعلمه، وقيل: بقضائه^(٢)، وهذا تسلية لهم.

وقال القفال: أي: فبتخلية الله، لا أنه أراد ذلك. وهذا تأويل المعتزلة.

﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(ن) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا ﴿١٦٧﴾؛ أي: ليظهر إيمان المؤمنين بشبوتهم في

(١) رواه الترمذي (١٥٦٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٦٠٨)، والطبري في «تفسيره» (٢١٩/٦)

واللفظ له، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧٩٥). قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وقال ابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية: هذا حديث غريب جداً.

ورواه الطبري في «تفسيره» (٢١٩/٦) عن عبيدة السلماني مرسلاً.

(٢) في (أ): «أي بعلمه وقضائه».

القتال، ويظهر كُفْرَ المنافقين بإظهارهم الشَّماتة، وأصلُ النِّفاقِ من الخروج، ومنه: النِّفاقُ، فَإِنَّ الِيزْبُوعَ إِذَا طُلِبَ مِنَ النَّافِقَاءِ خَرَجَ مِنَ الْقَاصِعَاءِ، وَهِيَ جُحْرٌ آخَرُ، فَالْمُنَافِقُ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ وَيَخْرُجُ مِنْهُ فِي السَّرِّ.

وقيل: هو من النِّفَقِ، وهو السَّرْبُ؛ أي: أَنَّهُ يَتَسَتَّرُ بِالْإِسْلَامِ كَمَا يَتَسَتَّرُ الرَّجُلُ فِي السَّرْبِ.

﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَنَمِيتْكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ نَزَلَ فِي ابْنِ أَبِي حِينٍ انصَرَفَ بَثْلُ النَّاسِ، فَقِيلَ لَهُ فِيهِ، فَقَالَ: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَنَكُمْ﴾^(١)، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾؛ أي: هَتَكُوا أَنْفُسَهُمْ عِنْدَ مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ، فَصَارُوا أَقْرَبَ إِلَى الْكَفْرِ فِي ظَاهِرِ الْحَالِ، وَإِنْ كَانُوا كَافِرِينَ عَلَى التَّحْقِيقِ.

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي: أَظْهَرُوا الْإِيمَانَ وَأَضْمَرُوا الْكَفَرَ، وَذَكَرَ الْأَفْوَاهَ تَأْكِيدًا.

(١٦٨) - ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمْ

الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ يَعْنِي: شُهَدَاءَ يَوْمِ أُحُدٍ؛ أَي: هُمُ الَّذِينَ قَالُوا لَهُؤُلَاءِ الشُّهَدَاءِ ﴿وَقَعَدُوا﴾؛ أَي: بِالْمَدِينَةِ: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾، وَهَذِهِ الْأُخُوَّةُ أُخُوَّةُ النَّسَبِ لَا أُخُوَّةُ الدِّينِ.

وقيل: يجوزُ هذا من حيثُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُظْهِرُونَ الْمُؤَاخَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٢٢ - ٢٢٣) عن ابن إسحاق والسدي وعكرمة ومجاهد.

وقيل: ﴿لَا خَوَانَهُمْ﴾؛ أي: في إخوانهم.

وقيل: قال عبد الله بن أبي وأصحابه لإخوانهم؛ أي: لأشكالهم من المنافقين: لو أطاعنا^(١) هؤلاء الذين قتلوا لما قتلوا.

وقوله: ﴿وَقَعَدُوا﴾؛ أي: قالوا هذا القول وقعدوا بأنفسهم عن الجهاد.

﴿قُلْ فَادْرَأُوا﴾؛ أي: قل لهم يا محمد: إن صدقتم فادفعوا الموت عن أنفسكم، والدَّرءُ: الدَّفْعُ، بَيْنَ بهذا أن الحذر لا ينفع من القدر، وأن المقتول يُقتل بأجله، وما علم الله وأخبر به وأرادَه كائنٌ لا محالة.

وقيل: مات يوم قالوا هذا سبعون مُنافقاً^(٢).

وقيل: أراد: إن لم تخرجوا لدخلوا عليكم بيوتكم وقتلوكم.

(١٦٩ - ١٧٠) - ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ

﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ ﴿لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ مَا جَرَى ذَلِكَ الْيَوْمَ كَانَ امْتِحَانًا يُمَيِّزُ الْمُنَافِقَ مِنَ الصَّادِقِ، بَيَّنَّ أَنَّ مَنْ لَمْ يَنْهَزْهُمُ فَقُتِلَ فَلَهُ مِنَ الْكِرَامَةِ وَالْحَيَاةِ عِنْدَ اللَّهِ، كَذَا نَزَلَتْ فِي شَهَادَةِ أَحَدٍ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضِرَ تَرْدُ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، وَتَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ

(١) في (أ): «أطاعونا».

(٢) ذكره أبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (١/٢٦٣).

مأكليهم ومشربهم ومقيلهم قالوا: مَنْ يُبْلَغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَا فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ لئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ: أَنَا أُبْلَغُهُمْ عَنْكُمْ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ^(١).

وَقَالَ جَابِرٌ: نَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكَ مُهْتَمًّا؟» فَقُلْتُ: قُتِلَ أَبِي وَتَرَكَ دِينًا وَعِيَالًا، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ؟ مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَإِنَّهُ كَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي، سَلْنِي أُعْطِكَ، فَقَالَ: أَسْأَلُكَ أَنْ تُرَدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً، فَقَالَ: إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يُرْجَعُونَ، قَالَ: يَا رَبِّ، فَأُبْلَغُ مَنْ وَرَائِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الْآيَةُ^(٢).

وَقِيلَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي شُهَدَاءِ بَيْرِ مَعُونَةَ^(٣).

وَقِيلَ: بَلْ هِيَ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ الشُّهَدَاءِ.

﴿بَلْ أَحْيَاءُ﴾؛ أَي: بَلْ هُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْمُعْظَمُ أَنَّ حَيَاةَ الشُّهَدَاءِ مُحَقَّقَةٌ، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: تُرَدُّ إِلَيْهِمُ الْأَرْوَاحُ فِي قُبُورِهِمْ فَيُنْعَمُونَ، كَمَا يَحْيَا الْكَفَّارُ فِي قُبُورِهِمْ فَيُعَذَّبُونَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هَذِهِ حَيَاةُ الْأَرْوَاحِ، فَأَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضِرٍ، وَأَنَّهُمْ يُرْزَقُونَ وَيَأْكُلُونَ وَيَتَنَعَّمُونَ. وَالْقَوْلَانِ سَائِغَانِ فِي الْعَقْلِ، فَمَا صَحَّ بِهِ النَّقْلُ فَهُوَ الْوَاقِعُ.

وَقَالَ قَوْمٌ: أَرْوَاحُهُمْ أُحْضِرَتِ الْجَنَّةَ، وَأَرْوَاحُ غَيْرِهِمْ لَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ.

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٥٢٠)، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ كَمَا قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٠٦/٥).

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠١٠)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٠) وَ(٢٨٠٠). قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٣٤/٦ - ٢٣٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأَصْلُهُ فِي «الْبَخَارِيِّ»

(٢٨٠١) وَمُسْلِمٌ (٦٧٧)، دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ الْآيَةِ.

وقال مُجاهدٌ: يُرَزَقُونَ من ثَمَرِ الْجَنَّةِ وَيَجِدُونَ رِيحَهَا وليسوا فيها^(١).

وصار قومٌ إلى أن هذا مجازٌ، والمعنى: أَنَّهُمْ في حُكْمِ اللَّهِ مُسْتَحِقُّونَ لِلتَّعْمِ في الْجَنَّةِ، وهو كما يُقال: ما ماتَ فلانٌ؛ أي: ذَكَرَهُ حيٌّ، أو هي حياةٌ بالإيمانِ والدينِ^(٢)، كما قال: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

وقيل: أي: لا تحسبَنَّهُم أمواتًا لا يُبعَثونَ للجزاءِ كما يقولُ المنافقونَ، بل هم أحياءٌ يُستَحْيونَ يومَ القيامةِ.

﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: يعلمُهم أحياءٌ وإن خفيَ ذلك على النَّاسِ.

وقيل: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: في الموضعِ الذي لا يملكُ أحدٌ من العبادِ فيه لأحدٍ نفعًا ولا ضرًّا.

وقيل: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: في دارِ كرامتِهِ، فهو عندِيَّةُ الكرامةِ.

﴿يُرَزَقُونَ﴾ هو الرِّزْقُ المعروفُ في العاداتِ، ومن قال: هي حياةُ الذِّكْرِ، قال: يُرَزَقُونَ الثَّنَاءَ الجميلَ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦٩٩/٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨١٣/٣).

(٢) وهذا القول مردود جملة وتفصيلاً، ولا حاجة تدعو لهذا القول، وكان الأولى بالمصنف أن يضرب عنه صفحاً، أو حتى يتعقبه، ثم أين يذهب هؤلاء بالأحاديث الصحيحة الواردة في حياة الشهداء؟ ومنها ما رواه مسلم (١٨٨٧) عن مسروق، قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾ قال: أما إننا قد سألنا عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضير، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرحُ من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربُّهم اطلاعاً، فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيءٍ نشتهي ونحن تسرحُ من الجنة حيث شئنا...» الحديث. فهل بعد هذا من تأويل أو قولٍ بالمجاز؟!

﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ﴾؛ أي: يُسَرُّونَ بالبشارة تتَّصِلُ بهم؛ أي: يفرحون بمن يعلمون أنهم يُستشهدون.

وقيل: يفرحون بالمسلمين وإن لم يُقتلوا؛ لأنَّ لهم عند الله ثواب الإسلام. ﴿أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: بأن لا خوفٌ عليهم.

(١٧١) - ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

قوله: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ هذا لزيادة البيان.

وقيل: ليبيِّن أنَّ تلك النِّعمة فضلٌ من الله تعالى؛ أي: أنَّهم يستبشرون بإخوانهم إذا عَرَفُوا حالهم، ويستبشرون لأنفسهم بكثرة فضل الله معهم. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾؛ أي: وبأنَّ الله، وقُرئ: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ على الاستئناف^(١).

(١٧٢) - ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ

وَاتَّقُوا أَجْرَ عَظِيمٍ﴾

قوله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾؛ أي: في غزوة حمراء الأسد، وغزوة بدر الصُّغرى، وهما مُتَّصِلَتَانِ بغزوة أُحُدٍ؛ فإنَّ النَّبِيَّ عليه السَّلامُ عادَ من أُحُدٍ إلى المدينة يوم السَّبْتِ، ثمَّ أمرَ يومَ الأحدِ بطلبِ العدوِّ، وقال: «رَحِمَ اللهُ مَنْ انتدبَ حتَّى يَعْلَمَ المُشْرِكُونَ أَنَّا لَمْ نُسْتَأْصَلْ»، فانتدَّبُوا وبهم أثرُ الجرحِ حتَّى بلغُوا حمراء الأسد، وانصرفوا وقد فاتهم المشركون^(٢).

(١) وهي قراءة الكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٢) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٤٠ - ٢٤٣) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني =

قِيلَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا سَبْعِينَ رَجُلًا أَوْ نَحْوَهَا وَكَانَ أَبُو سَفْيَانَ قَالَ عِنْدَ الْإِنْصِرَافِ: الْمَوْعِدُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ بَدْرٌ لِرَأْسِ الْحَوْلِ، فَلَمَّا كَانَ رَأْسُ الْحَوْلِ أَرْسَلَ أَبُو سَفْيَانَ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيَّ لِيُثَبِّطَ الْمُسْلِمِينَ، وَجَعَلَ لَهُ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ إِنْ هُوَ رَدَّهُمْ، فَجَعَلَ نُعَيْمٌ يَقُولُ لِلْمُسْلِمِينَ: إِنَّهُمْ قَدْ جَمَعُوا جَمُوعًا وَقَدْ جَاءُواكُمْ فِي دَارِكُمْ فَلَمْ تُطِيقُوهُمْ، فَكَيْفَ تَخْرُجُونَ إِلَى بَدْرٍ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ يَخْرُجْ مَعِيَ أَحَدٌ لَخَرَجْتُ وَحْدِي»، فَخَرَجُوا بِتِجَارَاتٍ، وَكَانَ بَدْرٌ مُوسِمًا، فَاتَّجَرُوا وَرَبِحُوا وَانْصَرَفُوا، وَلَمْ يَحْضُرْ أَبُو سَفْيَانَ^(١)، فَمَدَحَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْغَزَوَتَيْنِ، وَحَمَرَاءُ الْأَسَدِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَمْيَالٍ.

﴿اسْتَجَابُوا﴾؛ أَي: أَجَابُوا ﴿مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾؛ أَي: يَوْمَ أَحَدٍ، فَخَرَجُوا

= عبد الأشهل شهد أحداً، وعن عكرمة وقتادة وابن إسحاق والسدي وابن جريج. وروى البخاري (٤٠٧٧) بعضه من حديث عائشة، ولفظه: لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أَحَدٍ وَانْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي إِيْرِهِمْ» فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ.

(١) ذكره في خبر طويل الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٤٠)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ١٣٧)، عن مجاهد وعكرمة، ولم يذكر له سنداً، وقد رواه عنهما الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٥٠ - ٢٥١) مختصراً دون ذكر نعيم. وقال ابن حجر: وقد وقع لي أصل القصة بإسناد قوي، والمبلغ فيها مبهم. انظر: «موسوعة الحافظ ابن حجر الحديث» (٤/ ٢١٤)، و«حاشية الشهاب على البيضاوي» (٣/ ٨٢)، و«روح المعاني» (٥/ ١٣٨).

قلت: وقد انحصر ذكر نعيم بن مسعود في هذه القصة في رواية مقاتل والكلبي وهما متروكان لا يحتج بروايتهما. انظر: «تفسير السمرقندي» (١/ ٢٩٠)، و«تفسير ابن أبي زمنين» (١/ ٣٣٥)، كلاهما عن الكلبي. وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣١٥ - ٣١٦). وقد روي أن المبلغ عن أبي سفيان وفد لعبد القيس، كما سيأتي.

وَجُرْحُهُمْ لَمْ يَنْدَمِلْ، وَكَانَ فِيهِمْ مَنْ يَتَوَكَّأُ عَلَى صَاحِبِهِ سَاعَةً، وَيَتَوَكَّأُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ سَاعَةً، وَكَانَ فِيهِمْ مَنْ يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عُقْبَةً، وَيَحْمِلُهُ صَاحِبُهُ عُقْبَةً؛ لِمَا بِهِمْ مِنَ الْجِرَاحِ. ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ﴾؛ أَي: بِطَاعَةِ النَّبِيِّ ﴿وَاتَّقُوا﴾؛ أَي: مَعْصِيَتِهِ ﴿أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؛ أَي: لَا يَعْلَمُ مِقْدَارَهُ ^(١) إِلَّا اللَّهُ.

(١٧٣) - ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ هَذَا فِي غَزْوَةِ بَدْرِ الصُّغْرَى، لَمَّا ثَبَّطَهُمْ نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ.

وَقِيلَ: فِي غَزْوَةِ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، فَإِنَّ أَبَا سَفْيَانَ لَقِيَ عَيْرًا مِنْ بَنِي خُزَاعَةَ فَقَالَ لَهُمْ: أَخْبِرُوا مُحَمَّدًا بِأَنِّي فِي جَمْعٍ عَظِيمٍ ^(٢)، فَقَالُوا لِلْسَّبْعِينَ الَّذِينَ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ

(١) فِي (أ): «قَدْرُهُ».

(٢) كَذَا ذَكَرَ هُنَا خُزَاعَةَ، وَهُوَ وَهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ الْمَرْوِيَّ الْعَكْسَ؛ أَي: أَنَّ الَّذِي لَقِيَ خُزَاعَةَ هُوَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ أَرْسَلَهُمْ لِيُثَبِّتُوا أَبَا سَفْيَانَ، رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ كَمَا فِي «السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» لِابْنِ هِشَامٍ (٢/١٠٢)، وَ«تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ» (٦/٢٤٦)، وَ«تَفْسِيرِ ابْنِ الْمُنْذَرِ» (١١٩٠)، وَ«دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ» لِلْبَيْهَقِيِّ (٣/٣١٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: مَرَّبَهُ - يَعْنِي: بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَعْبُدُ الْخُزَاعِيِّ بِحَمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَكَانَتْ خُزَاعَةُ مُسْلِمُهُمْ وَمُشْرِكُهُمْ عَيْبَةً نَصَحَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَهَامَةٍ، صَفَقَتْهُمْ مَعَهُ، لَا يَخْفُونَ عَلَيْهِ شَيْئًا كَانَ بِهَا، وَمَعْبُدٌ يَوْمُئِذٍ مُشْرِكٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَزَّ عَلَيْنَا مَا أَصَابَكَ فِي أَصْحَابِكَ، وَلَوْ دَدْنَا أَنَّ اللَّهَ كَانَ أَعْفَاكَ فِيهِمْ! ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَمْرَاءِ الْأَسَدِ، حَتَّى لَقِيَ أَبَا سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَمِنْ مَعِهِ بِالرَّوْحَاءِ، قَدْ أَجْمَعُوا الرُّجْعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَقَالُوا: أَصْبِنَا! حَدَّ أَصْحَابَهُ وَقَادَتَهُمْ وَأَشْرَافَهُمْ، ثُمَّ نَرْجِعُ قَبْلَ أَنْ نَسْتَأْصِلَهُمْ؟! =

عليه السَّلامُ ذلك، فقالوا: حسبنا الله، وتبعهم النبيُّ عليه السَّلامُ، فسبق أبو سفيان.
و﴿النَّاسُ﴾ هاهنا نُعَيْمُ بن مسعودٍ، وجازَ هذا لأنَّ هذا القولَ جاء من قِبَلِ
النَّاسِ.

وقيلَ: ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾؛ أي: رَكِبُ من عبدِ القيسِ، مرُّوا بأبي سفيانَ فدسَّهم
إلى المسلمين ليُثَبِّطُوهم^(١).

وقيلَ: النَّاسُ هاهنا هم المُنافقونَ، وكانوا يُرْجِفُونَ ويخذُلُونَ المسلمينَ.
﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ أي: أبو سفيانَ وأصحابه.
﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾؛ أي: زادهم قولُ النَّاسِ لهم إيمانًا؛ أي: تصديقًا ويقينًا في
دينهم وإقامةً على نُصرةِ الدِّينِ.

﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾؛ أي: كافينا الله، و«حسبُ» مأخوذٌ من الإحساب، وهو
الكفايةُ.

﴿وَنِعَمَ الْوَكِيلُ﴾ الوكيلُ: الذي تُوكَلُ إليه الأمورُ، وقيلَ: الكافي. وقيلَ:
الكفيلُ.

= لنكرن على بقيتهم، فلنفرغن منهم». فلما رأى أبو سفيان معبدًا قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد،
قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثله قط، يتحرقون عليكم تحرقًا، قد اجتمع معه من
كان تخلف عنه في يومكم، وندموا على ما صنعوا، فيهم من الحق عليكم شيء لم أر مثله قط!...
الحديث.

(١) قطعة من خبر عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم السابق.

(١٧٤) - ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾.

قوله: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أشار إلى أَنَّ النَّبِيَّ عليه السَّلَامُ خرج إلى بدرِ الصُّغْرَى، وهي ماءٌ لبني كنانة، وكانت موضعَ سوقٍ لهم يجتمعون إليها كلَّ عامٍ ثمانية أيام، فلم يلقَ أحدًا من الكفارِ من أهلِ مَكَّةَ، فباعُوا واشتروا وربحُوا على الدرهمِ درهمين، وانصرفُوا إلى المدينةِ سالمين غانمين، وفي الكلامِ إضمارٌ؛ أي: فخرجُوا ثم انقلبُوا ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: عافية ﴿وَفَضْلٍ﴾، يعني: التجارة. ﴿لَّمْ يَمَسَّسْهُمْ سُوءٌ﴾؛ أي: قتلٌ وجراحٌ ﴿وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ لأنَّهم أطاعُوا النَّبِيَّ عليه السَّلَامُ.

(١٧٥) - ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿﴾.

قوله: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾؛ أي: التَّخْوِيفُ الذي أُلقي إليكم من فعلِ الشَّيْطَانِ، فحُذِفَ المُضَافُ، ويَحْتَمِلُ أَنَّ المُرَادَ: هذا الذي يُخَوِّفُكُمْ بجمعِ الكفارِ شيطانٌ من شياطينِ الإنسِ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ؛ أي: يُخَوِّفُكُمْ بأوليائه، أو: من أوليائه، فحُذِفَ حرفُ الجرِّ، ووصلَ الفعلُ إلى الاسمِ فنصبَ. وقيلَ: أي: يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ، كما تقولُ: خوَّفْتُ زيدًا عمراً.

وقيلَ: يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ المُنافقين ليقعدوا عن قتالِ المُشركين، فأما أَوْلِيَاءُ اللَّهِ فلا يخافونه إذا خوَّفَهُم.

﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾؛ أي: لا تخافُوا الكافرين المذكورين في قوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ

جَمَعُوا لَكُمْ ﴿١٧٦﴾، أو يرجع إلى الأولياء إن قلت: المعنى: يُخَوِّفُ بأوليائه؛ أي: يُخَوِّفُكُمْ أُولِيَاءَهُ.

﴿وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: خافوني في ترك أمري إن كنتم مُصَدِّقِينَ بوعدِي.

(١٧٦) - ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِزْبًا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾؛ أي: أَعْرِضْ عَنْهُمْ، وَلَا تَجْعَلْ لِقَوْلِهِمْ: «إِنَّهُ طَالِبُ مُلْكٍ يَغْلِبُ مَرَّةً وَيُغْلِبُ أُخْرَى» وَزَنًا.

﴿يَحْزَنُكَ﴾ بفتح الياء، وقرئ بضم الياء من الإحزان^(١)، وحزنه وأحزنه بمعنى.

﴿الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾؛ أي: الْمُنَافِقُونَ.

وقيل: هو عامٌ في جميع الكفار، ومُسَارَعَتُهُمْ فِي الْكُفْرِ: الْمُظَاهَرَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْحَزَنُ عَلَى كُفْرِ الْكَافِرِ طَاعَةً، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُفْرِطُ فِي الْحَزَنِ عَلَى كُفْرِ قَوْمِهِ، فَنَهِيَ عَنْ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، وَقَالَ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِيعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦].

﴿إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ آمَنَهُ مِنْ شَرِّهِمْ وَبَيَّنَّ أَنَّ حُسْنَ الْعَاقِبَةِ لِلْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ﴾، بَلِ الْوَبَالُ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ.

وقيل: لَنْ يَضُرُّوا أُولِيَاءَ اللَّهِ شَيْئًا.

(١) قرأ بها نافع. انظر: «التيسير» (ص: ٩١ - ٩٢).

﴿رُبِّدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ﴾؛ أي: نصيبًا في الجنة، وهو نصٌّ في أنَّ الخيرَ والشرَّ بإرادة الله.

(١٧٧) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾؛ أي: باعوا الإيمان بالكفر، أو: اختاروا الكفر على الإيمان، فالباءُ بمعنى «على».

﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ كرَّرَ للتأكيد.

وقيل: أي: مَنْ كَانَ مِنْ سُوءِ تَدْبِيرِهِ بَيْعُ الْإِيمَانِ بِالْكَفْرِ فَلَا يُخَافُ جَانِبَهُ، وَلَا تَدْبِيرَ لَهُ، فَمَنْ كَانَ مُسْلِمًا ثُمَّ ارْتَدَّ، أَوْ كَانَ يُؤْمِنُ بِمُحَمَّدٍ قَبْلَ الْمَبْعُثِ ثُمَّ حَسَدَهُ وَلَمْ يُؤْمِنْ، يَدْخُلُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَكَذَا الْكَافِرُ الْأَصْلِيُّ؛ فَإِنَّهُ تَرَكَ مَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ وَأَتَى بِالْكَفْرِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْمُنَافِقُ أَيْضًا لِأَنَّهُ يَتْرُكُ الْإِيمَانَ سِرًّا.

(١٧٨) - ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ﴾؛ أي: هؤلاء الذين يُخَوِّفُونَ الْمُسْلِمِينَ فَاللَّهُ قَادِرٌ عَلَى إِهْلَاكِهِمْ، وَلَكِنَّهُ أَمَهَّلَهُمْ لَتَزِيدَ آثَامُهُمْ فَيَزِيدَ عِقَابُهُمْ.

قرئ: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء، ف﴿الَّذِينَ﴾ رفعٌ لأنه فاعلٌ، وقرئ بالتاء^(١)، ف﴿الَّذِينَ﴾ نصبٌ لأنه المفعول الأول لـ «حَسِبْتَ».

(١) قرأ بها حمزة، والباقون بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

قال الزَّجَّاجُ: ﴿أَنَّمَا نُمَلِي﴾ على البدلِ من ﴿الَّذِينَ﴾، والتَّقديرُ: لا تحسبنَّ الذين كفروا لا تحسبنَّ أنما نُملي لهم خيرٌ^(١).

وقال أبو عليٍّ: لو صحَّ هذا لقال: «خيرًا» بالنَّصبِ؛ لأنَّ (أَنَّ) يصيرُ بدلًا من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، فكأنَّه قال: لا تحسبنَّ إماءَ الذين كفروا خيرًا، فقوله: ﴿خيرًا﴾ هو المفعولُ الثاني لـ «حَسِبْتَ»، فإذن لا يجوزُ أن يُقرأ: ﴿لا تحسبنَّ﴾ بالتَّاءِ إلا أن تكسِرَ (إِنَّ) في ﴿أَنَّمَا﴾ أو تنصبَ (خيرًا)، ولم يُروَ ذلك عن حمزة، والقراءةُ بالتَّاءِ قراءةُ حمزة، فلا تصحُّ هذه القراءةُ إذن^(٢).

وقال الفراءُ: هو على التَّكريرِ؛ أي: لا تحسبنَّ يا محمَّدُ الذين كفروا لا تحسبنَّ أنما نُملي لهم خيرٌ، وهو كقوله: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾ [محمد: ١٨]؛ أي: فهل ينظرون إلا الساعة هل ينظرون إلا أن تأتيهم بغتة^(٣).

فإذن غرضُ أبي عليٍّ تغليبُ الزَّجاجِ في دعوى البدلِ، وإلا فالقراءةُ صحيحةٌ، ومُرَادُ الزَّجاجِ قريبٌ ممَّا ذكره الفراءُ.

﴿أَنَّمَا نُمَلِي﴾ قيل: (ما) بمعنى «الذي»؛ أي: أن الذي نُمليه خيرٌ لأنفسِهِم.

وقيل: (ما) بمعنى المصدرِ؛ أي: أن الإماءَ خيرٌ لهم.

﴿نُمَلِي﴾؛ أي: نُطِيلُ ونُؤَخِّرُ، والإماءُ: الإمهالُ.

ويُقالُ: مَلُوءٌ مِنَ الدَّهْرِ ومُلُوءٌ ومِلُوءٌ، ومَلَاوَةٌ ومِلَاوَةٌ؛ أي: مُدَّةٌ، ومنه: المَلَوَانِ،

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٩١)، والتقدير فيه: لا تحسبنَّ إماءًا للذين كفروا خيرًا لهم.

(٢) انظر: «الحجة» لأبي علي الفارسي (٣/ ١٠٧ - ١٠٨).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٤٨).

لَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْهُ: ﴿وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦]، وَمِنْهُ إِمْلَاءُ الْكِتَابِ لَطَوِيلِ الْمَدَّةِ بِالْوَقُوفِ عِنْدَ كُلِّ كَلِمَةٍ.

﴿إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا﴾ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، فَبَقَاؤُهُمْ يَزِيدُهُمْ إِثْمًا، وَالْآيَةُ نَصٌّ فِي بُطْلَانِ مَذْهَبِ الْقَدَرِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ يُطِيلُ أَعْمَارَهُمْ لِيَزَادُوا الْكُفْرَ، وَلَهُمْ تَأْوِيلَاتٌ لَا يُسَاعِدُهُمْ عَلَيْهَا دَلِيلٌ.

(١٧٩) - ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أَي: مِنْ غَيْرِ اخْتِبَارٍ وَابْتِلَاءٍ حَتَّى يَتَمَيَّزَ لِلخَلْقِ الْخَبِيثُ مِنَ الطَّيِّبِ.

قَالَ السُّدِّيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي فِي صُورِهَا كَمَا عُرِضَتْ عَلَى آدَمَ، وَأُعْلِمْتُ مَنْ يُؤْمِنُ بِي وَمَنْ يَكْفُرُ»، قَالَ الْمُنَافِقُونَ: فَلِمَ لَا يَعْرِفُنَا وَنَحْنُ مَعَهُ؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

وَقِيلَ: قَالَ الْمُشْرِكُونَ: تَزْعُمُ أَنَّ مَنْ اتَّبَعَكَ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ خَالَفَكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، فَأَخْبَرْنَا بِمَنْ يُؤْمِنُ بِكَ وَمَنْ لَا يُؤْمِنُ^(٢).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٤٨٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٢)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ٢٦٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣ / ٨١٤)، لكن دون المرفوع.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٤٨١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٢)، عن الكلبي، وذكره ابن حجر في «العجاب» (٢ / ٧٩٩) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيل: قال المسلمون: ليت لنا علامة تُفَرِّقُ بها بينَ المؤمنينَ والمنافقين، فنزلت الآية^(١)؛ أي: إن الله فرَّق بين المؤمنين والكافرين بأن حكَمَ للمؤمنين الجنة وللکافر النار.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ أي: ليُخْبِرَكُمْ بالإسلام من يُسَلِّمُ قبل أن يُسَلِّمَ.

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي﴾ أي: يختار من رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَيُطْلِعُهُ عَلَى بَعْضِ الْغَيْبِ،

كما قال: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ (٦١) إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ، وفيه إضمار؛ أي: ولكنَّ الله يجتبي من رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ بِالْغَيْبِ.

وقيل: الآية في المنافقين؛ أي: ما كان الله ليرك أمرَ المنافقين مُبَهِّمًا عليكم، بل ميِّزَ يومَ أحدٍ بينَ الفريقين، فإنَّ المنافقين تخلفوا وأظهروا السَّماتَةَ، فما كنتم تعرفون هذا الغيبَ قبل هذا، والآن قد أطلعَ الله محمدًا وصحبَه على ذلك.

وقيل: ﴿عَلَى مَا أَنْتُمْ﴾ خطابٌ للمُشْرِكِينَ، والمرادُ بالمؤمنين في قوله: ﴿لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: مَنْ فِي الْأَصْلَابِ وَالْأَرْحَامِ مِمَّنْ يُؤْمِنُونَ؛ أي: ما كان الله ليرك أولادكم الذين حكمَ لهم بالإيمانِ على ما أنتم عليه من الشُّركِ حتَّى يُفَرِّقَ بينكم وبينهم، وعلى هذا فقولُه: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ كلامٌ مُسْتَأْنَفٌ.

وقيل: أي: ما كان الله ليرك المؤمنين على ما عليه الكفار من الحيرة حتَّى يستنقذهم من المهالك بإرسالِ محمدٍ عليه السَّلامُ.

ولمَّا قال الكُفَّارُ: لِمَ لَمْ يُوحَ إلينا؟ قال: ما كان الله ليُطْلِعَكُمْ على مَنْ يَسْتَحِقُّ النُّبُوَّةَ حتَّى يكونَ الوحيُّ باختياركم.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٨٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٢)، عن أبي

وقيل: ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾؛ أي: حَتَّى يُسْقِطَ الأَوْزَارَ عن المؤمنين بما يُصِيبُهُم من محنةٍ ونكبةٍ.

ثم قرئ: ﴿حَتَّى يُمِيزَ﴾ بالتشديد، و: ﴿حَتَّى يَمِيزَ﴾ بالتخفيف^(١)، يُقَالُ: مِزْتُ الشَّيْءَ بَعْضَهُ مِنْ بَعْضٍ أَمِيزُهُ مِيزًا، وَمِيزَتُهُ تَمِيزًا، وَمِنْهُ الْخَبْرُ: «مَنْ مَارَ أَذَى عَنْ طَرِيقٍ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٢).

والإِطْلَاعُ: أَنْ تُطْلَعَ إِنْسَانًا عَلَى أَمْرٍ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِهِ، وَيُقَالُ: طَلَعْتُ عَلَى كَذَا، وَاطْلَعْتُ عَلَيْهِ، وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِ، وَيُقَالُ: أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ غَيْرِي، فَهُوَ لَازِمٌ وَمُتَعَدٌّ. ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛ أي: عَلَيْكُمْ الْإِيمَانُ لَا التَّشَوُّفُ لِلإِطْلَاعِ عَلَى الْغَيْبِ.

(١٨٠) - ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ كان مَمَّنْ يُسَارِعُ فِي الْكُفْرِ الْيَهُودُ، وَكَانُوا^(٣) يَبْخُلُونَ بِالأَمْوَالِ وَإِنْفَاقِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَبَيَّنَ مَا لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعِقَابِ، وَاتَّصَلَ هَذَا بِذِكْرِ مَنْ لَمْ يُنْفِقْ مَالَهُ فِي الْجِهَادِ.

(١) بالتشديد قراءة حمزة والكسائي، والباقون بالتخفيف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٩٠) من حديث أبي عبيدة رضي الله عنه، وفيه: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَبْعَ مِثَّةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ مَارَ أَذَى، فَالْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا...» الحديث.

(٣) في (أ): «اليهود حتى كانوا».

وقيل: نزلت الآية في مانعي الزكاة^(١).

وقيل: في أحبار اليهود، وبخلهم: كتمان أمر محمد عليه السلام، فقد كتموا العلم الذي آتاهم الله^(٢).

قُرئ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء، ف﴿الَّذِينَ﴾ فاعل، والمفعول الأول محذوف؛ أي: لا يحسبن الباخلون البخل خيراً لهم، وإنما حذف لدلالة ﴿يَبْخُلُونَ﴾ على البخل، وهو كقوله: «من صدق كان خيراً له»؛ أي: كان الصدق خيراً له.

وقوله: ﴿هُوَ﴾ يُسميه البصريون فضلاً، والكوفيون عماداً.

وقُرئ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء^(٣)؛ أي: ولا تحسبن بخل الذين يبخلون، فحذف المضاف؛ أي: لا تحسبن بخلهم هو خيراً لهم.

﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ﴾؛ أي: بجعل ما بخل به من المال حيةً يطوقها في عنقه تنهسه من قرنه إلى قدمه، كما روى ابن مسعود عن النبي عليه السلام قال: «ما من

(١) ذكر الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٣) إجماع المفسرين على ذلك، وروى البخاري (٤٥٦٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له ماله شجاعاً أقرع، له زبيتان يطوقه يوم القيامة، يأخذ بلهزمتيه - يعني بشدقيه - يقول: أنا مالك أنا كنزك» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ إِيمَاءً أَنَّهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إلى آخر الآية. وسيدكر المصنف حديثاً نحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٥٠٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٣)، وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦ / ٢٧٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣ / ٨٢٦) بلفظ: «يعني بذلك أهل الكتاب؛ أنهم بخلوا بالكتاب أن يبينوه للناس». وهو عندهم جميعاً من رواية عطية العوفي عن ابن عباس، وعطية ضعيف.

(٣) هي قراءة حمزة، والباقون بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩ - ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

رجلٍ لا يُؤدِّي زكاةَ ماله إلا جُعِلَ له شجاعٌ في عُنقه يومَ القيامةِ»، ثمَّ قرأ هذه الآية^(١).

وقيل: يُجعل ما بخلوا به طوقاً من نارٍ في أعناقهم.

وقيل: يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق، يُقال: طوق فلان عمله طوق

الحمامة، أي: ألزم جزاء عمله، وقد قال الله: ﴿وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلَزَمْتَهُ طَبْعَهُ فِي عُنُقِهِ﴾

[الإسراء: ١٣].

﴿وَلِلَّهِ مِيراثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ أي: يفنى أهلها فيبقى الأملاك والأموال لا

مدَّعي فيها، فجرى هذا مجرى الوراثية في عادة الخلق.

وقيل: هو كما يُقال: ورث فلان علم فلان؛ أي: تفرَّد به، ومنه: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ

دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، فوراثته الرَّبُّ للأشياء: انفراذه بها بعد الدَّعاوى.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ قُرئ بالياء والتاء^(٢).

(١٨١) - ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا

وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾.

قوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ثم ذكر قبيح قول الكفار لا سيَّما اليهود

أنَّهم قالوا كذا وكذا.

(١) رواه الترمذي (٣٠١٢)، والنسائي (٢٤٤١)، وابن ماجه (١٧٨٤)، وقال الترمذي: «حديث حسن

صحيح»، و(شجاع) في هذه الرواية بالرفع، وهي نائب فاعل، والفعل متعد إلى مفعول واحد،

والمعنى: جعل الله له شجاعاً، وجاءت كلمة (شجاع) في روايات أخرى بالنصب، وهي مفعول ثان

للفعل (جعل) بمعنى: جعل الله المال شجاعاً.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالياء، والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

قِيلَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمًا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ فَوَجَدَهُمْ مُجْتَمِعِينَ عَلَى فِنْحَاصِ بْنِ عَازُورَاءَ وَكَانَ مِنْ أَحْبَابِهِمْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَهُ: أَتَقِي اللَّهَ وَأَسْلِمَ؟ فَإِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَقَدْ وَجَدْتَهُ مَكْتُوبًا فِي كِتَابِكُمْ، فَأَمِنْ بِهِ وَصَدِّقْ وَأَقْرِضِ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: تَزْعُمُ أَنَّ رَبَّنَا يَسْتَقْرِضُنَا^(١) أَمْوَالَنَا، فَهُوَ إِذَنْ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ، فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ وَجْهَ فِنْحَاصٍ ضَرْبَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، فَذَهَبَ فِنْحَاصُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَشَكَا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» فَذَكَرَ لَهُ قَبِيحَ قَوْلِهِ، فَجَحَدَ فِنْحَاصُ ذَلِكَ الْقَوْلَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ تَصَدِيقًا لِأَبِي بَكْرٍ^(٢).

وَفِنْحَاصُ هُوَ الَّذِي قَالَ أَيْضًا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]^(٣).

وَقِيلَ: إِنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَى^(٤) عَنِ الرِّبَا وَيُعْطِينَا الرِّبَا، وَلَوْ كَانَ غَنِيًّا مَا أَعْطَانَا الرِّبَا^(٥).

وَالْقَوْمُ مَا اعْتَقَدُوا أَنَّ إِلَهَ مُوسَى فَقِيرٌ وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا هَذَا اسْتَهْزَاءٌ؛ أَي: مَنْ تَعْتَقِدُ يَا مُحَمَّدُ إِلَهًا لَكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فَقِيرًا إِذَا اسْتَقْرَضَ.

(١) فِي (أ): «يَسْتَقْرِضُ».

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٧٨/٦ - ٢٧٩)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨٢٨/٣ - ٨٢٩)، وَالطُّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» (١٨٣٠)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَهُوَ فِي «السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» لِابْنِ هِشَامٍ (٥٥٨/١ - ٥٥٩) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَرَوَاهُ بَنُحُوهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٧٩/٦) عَنْ السُّدِّيِّ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ضَعِيفٌ لَجَهَالَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ.

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥٥٥/٨) عَنْ عِكْرَمَةَ.

(٤) فِي (أ): «يَنْهَانَا».

(٥) قِطْعَةٌ مِنْ خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ السَّابِقِ فِي قِصَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَفِنْحَاصٍ.

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾؛ أي: نأمر الحفظة بإثبات قولهم: حتى يقرؤوه يوم القيامة في كتبهم التي يؤتونها ليكون أوكد للحجة عليهم، وهذا كقوله: ﴿وَأَنَّا لَهُ كَنُيُوت﴾ [الأنبياء: ٩٤].

وقيل: ﴿سَنَكْتُبُ﴾؛ أي: سنحكم جزاء ما قالوا فنوقعه بهم يوم القيامة؛ كما قال: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١]؛ أي: حكم الله. وقيل: مقصود الكتابة الحفظ؛ أي: سنحفظ ما قالوا لنجازيهم. وقرئ: ﴿سَيُكْتَبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمْ﴾ بضم اللام ﴿ويقول ذوقوا﴾ بالياء^(١).

﴿وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ﴾؛ أي: نكتب ذلك أيضاً، والمراد: قتل أسلافهم الأنبياء؛ لأن هؤلاء الأخلاف رضوا بذلك، فصحت الإضافة إليهم، وحسن رجل عند الشعبي قتل عثمان، فقال الشعبي: قد شركت في دمه، فجعل الرضا بالقتل قتلاً، وقرأ: ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٣]^(٢). فسمى هؤلاء قتلة وإن كان بينهم نحو من سبع مئة سنة.

﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾؛ أي: يُقال لهم في جهنم، أو عند الموت، أو عند الحساب.

هذا، ثم هذا القول من الله، أو من الملائكة.

(١٨٢) - ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾.

قوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ﴾؛ أي: ذلك العذاب بما سلف من الذنوب وبما

(١) قرأ بها حمزة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٢) في (أ): «للعبيد».

عملتُم، فذكرُ اليدِ للتأكيد؛ إذ قد يُضافُ الفعلُ إلى الإنسانِ بمعنى أَنَّهُ أمرَ به؛ كقوله: ﴿يَذْبَحُ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [القصص: ٤] فإذا ذُكِرَ اليدُ يدلُّ على تولِّي الفعلِ. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾؛ أي: وبأنَّ الله، فموضعُ (أَنَّ) خفضٌ.

(١٨٣) - ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِينَا بَقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾؛ أي: قد سمعَ الله قولَ الذين قالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾، فهو نعتُ العبيد، أو بدلٌ من ﴿الَّذِينَ﴾ الأولِ في قوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾، أو يُقال: هذا ابتداء؛ أي: هم الذين قالوا.

قيل: نزلت في كعب بن الأشرف، ومالك بن الصَّيف، وهب بن يهودا، وفنحاص، وجماعة، أتوا النبي ﷺ فقالوا: إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِي التَّوْرَةِ أَنْ لَا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ^(١) حَتَّى يَأْتِينَا بَقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ، فَإِنْ جِئْنَا بِهِ صَدَقْنَاكَ^(٢).

وقد قيل: كان هذا في التَّوْرَةِ، ولكنْ كَانَ تَمَامُ الْكَلَامِ: حَتَّى يَأْتِيَكُمُ الْمَسِيحُ وَمُحَمَّدٌ، فَإِذَا أَتَاكُم فَآمِنُوا بِهِمَا مِنْ غَيْرِ قُرْبَانٍ^(٣).

وقيل: كان هذا ثابتاً إلى أنْ نُسَخَّتِ الْقُرَابِينُ عَلَى لِسَانِ عِيسَى، وَكَانَ النَّبِيُّ مِنْهُمْ يَذْبَحُ وَيَدْعُو فَتَنْزَلُ نَارٌ بِيضَاءُ لَهَا دَوِيُّ وَحْفِيفٌ لَا دَخَانَ لَهَا فَتَأْكُلُ الْقُرْبَانَ، فَكَانَ هَذَا

(١) في (ف): «برسول».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٥١٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٤)، عن الكلبي.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩ / ٥١٢)، والواحدي في «البيسط» (٦ / ٢٢٦)، عن السدي.

القولُ دعوى من اليهود، إذ كانَ ثمَّ استثناءٌ فأخفوه، أو نُسِخَ ذلك بشرع عيسى أو محمد، فكانوا في تمسُّكهم بذلك مُتَعَنِّتِينَ، ومُعْجِزَاتُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَلِيلٌ قَاطِعٌ في بُطْلَانِ دَعْوَاهُمْ، وكذلك مُعْجِزَاتُ عيسى.

﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي قُلْتُمْ﴾ ﴿فَلَوْ صَحَّ مَا ذَكَرْتُمْ فَلِمَ لَمْ تُؤْمِنُوا بِهِمْ؟ وَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ وَقَدْ جَاءُوكُم بِالْبَيِّنَاتِ أَيْضًا فَعَانَدْتُمْ؟ وَالْقُرْبَانُ: مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، يُقَالُ: قَرَّبَ قُرْبَانًا، كَالْكُفْرَانِ وَالْخُسْرَانِ، فَهُوَ مُصَدَّرٌ، ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ نَفْسُ الْمُتَقَرَّبِ بِهِ، وَالْخِطَابُ لِيَهُودِ عَصْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْمُرَادُ أَسْلَافُهُمْ.

(١٨٤) - ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ

الْمُنِيرِ﴾.

قوله: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ ﴿هَذَا تَسْلِيَةٌ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أَي: التَّكْذِيبُ عَادَةٌ لِلْأُمَمِ، فَقَدْ كُذِّبَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَكَ. وَالزُّبُرُ﴾: أَي: الْكِتَابُ، وَهِيَ جَمْعُ زُبُورٍ، وَهُوَ الْكِتَابُ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْمَزْبُورِ؛ أَي: الْمَكْتُوبِ.

وقيل: الزُّبُورُ مِنَ الزَّبْرِ بِمَعْنَى الزَّجْرِ، فَهُوَ كُلُّ كِتَابٍ ذِي حِكْمَةٍ. ﴿الْمُنِيرِ﴾ مِنْ قَوْلِكَ: أَنْرْتُ الشَّيْءَ أَنْيرُهُ؛ أَي: أَوْضَحْتُهُ، يُقَالُ: نَارَ الشَّيْءِ وَأَنَارَهُ وَنَوَّرَهُ وَاسْتَنَارَهُ بِمَعْنَى، وَكُلُّ^(١) وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَازِمٌ وَمُتَعَدٌّ.

(١) في (أ): «كل».

(١٨٥) - ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَمَن زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمَتَعُ الْغُرُورِ﴾.

قوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ لَمَّا أَخْبَرَ عَنْ بُخْلِهِمْ وَكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ بَخِيلٌ، وَ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ عَرَفَهُمْ خَطَأَهُمْ، وَأَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى أَذَاهُمْ وَبَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يَنْقُضِي، فَإِنَّ أَمَدَ الدُّنْيَا قَرِيبٌ، وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمُ الْجَزَاءِ. ﴿ذَائِقَةُ﴾ مِنَ الذَّوْقِ، وَإِذَا أُضِيفَ اسْمُ الْفَاعِلِ إِلَى اسْمٍ، فَإِنْ أُرِدَتْ الْمَاضِي تَعَيَّنَ الْجَرُّ، تَقُولُ: «زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرٍو أَمْسٍ»^(١)، وَإِنْ أُرِدَتْ الْحَالُ أَوِ الْاِسْتِقْبَالُ^(٢) جَازَ الْجَرُّ وَالنَّصْبُ، تَقُولُ: «زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرٍو غَدًا»، وَ«ضَارِبٌ عَمْرًا غَدًا»، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرُورِهِ﴾ [الزمر: ٣٨] وَ﴿كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾^(٣)، وَقَرَأَ الْحَسَنُ هَاهُنَا أَيْضًا: (ذَائِقَةُ الْمَوْتِ) بِالتَّنْوِينِ وَنَصْبِ (الْمَوْتِ)^(٤).

﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّقُ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ فَأَجْرُ الْمُؤْمِنِ ثَوَابٌ، وَأَجْرُ الْكَافِرِ عِقَابٌ، وَلَمْ يَعْتَدَ بِالنَّعْمَةِ أَوِ الْبَلِيَّةِ فِي الدُّنْيَا أَجْرًا وَجَزَاءً لِأَنَّهَا عُرْضَةٌ الْفَنَاءِ. ﴿فَمَن زُحِرَ عَنِ النَّارِ﴾؛ أَي: أَبْعَدَ، ﴿وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾؛ أَي: ظَفَرَ بِالْخَيْرِ وَنَجَا مِنَ الشَّرِّ.

(١) فِي (أ): «ضَارِبٌ وَعَمْرٍو غَدًا وَأَمْسٍ».

(٢) فِي (أ): «وَالْاِسْتِقْبَالُ».

(٣) قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو: ﴿كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ وَ﴿مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ بِالتَّنْوِينِ فِيهِمَا وَنَصْبِ ﴿ضُرِّهِ﴾ وَ﴿رَحْمَتِهِ﴾، وَالباقون بغير تنوين وخفض ﴿ضُرِّهِ﴾ وَ﴿رَحْمَتِهِ﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٥٦٢)، و«التيسير» (ص: ١٨٩).

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٣٠)، و«الكشاف» (٢/ ٢٥٣)، عن اليزيدي، وفيهما عن الأعمش: (ذَائِقَةُ الْمَوْتِ) بِطَرَحِ التَّنْوِينِ مَعَ النَّصْبِ.

﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾؛ أي: ما العيش في هذه الدار ﴿لَا مَتَعُ الْعُرُورِ﴾؛ أي: تغرُّ المرأة فيظنُّ طولَ البقاء.

(١٨٦) - ﴿لَتَبْلُوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.

قوله: ﴿لَتَبْلُوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ أشار إلى أنهم لما هاجروا بقيت دُورهم وأموالهم في أيدي المشركين، وبُلووا بالمشاقِّ والجهادِ، وسمِعُوا من الكفارِ أذى كثيراً، كقولِ فنحاص وغيره.

وقيل: نزلت في كعب بن الأشرف، وكان شاعراً، وكان يهجو النبي ﷺ ويؤلِّبُ عليه كفارَ قُريشٍ في شعره، وكان عليه السَّلامُ لما قدِمَ المدينةَ كان بها اليهودُ والمُشركون، وكان هو وأصحابه يسمعون أذى كثيراً، فأمرُوا بالصَّبر^(١).

وفي الخبر: أنه مرَّ بابنِ أبيٍّ وهو عليه السَّلامُ على حمارٍ فدعاه إلى الله فقال: إِنْ كَانَ مَا تَقُولُهُ حَقًّا فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، وَقَبْضُ عَلَى أَنْفِهِ لئَلَّا يُصِيبَهُ غَبَارُ الْحِمَارِ، فقال ابنُ رواحة: نعم، يا

(١) رواه أبو داود (٣٠٠٠) من رواية الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه وكان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم...، فذكره. ورجاله ثقات إلا أن في الحديث اختلافاً في الوصل والإرسال، وتردداً أيضاً في تعيين المقصود بقوله: أبيه، كما بينه المنذري في «اختصار السنن» (٣٢٩/٢) حيث قال: قوله: «عن أبيه» فيه نظر، فإن أباه عبد الله بن كعب ليست له صحبة، ولا هو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، ويكون الحديث على هذا مرسلًا، ويحتمل أن يكون أراد بأبيه جده، وهو كعب بن مالك، وقد سمع عبد الرحمن من جده كعب، فيكون الحديث على هذا مسنداً.

رسول الله فاعشنا في مجالسنا، فإننا نحب ذلك، واستبَّ المشركون الذين كانوا حول ابن أبي والمسلمون، وما زال النبي عليه السلام يسكنهم حتى سكنوا، ثم دخل على سعد بن عبادَةَ يعودُهُ وهو مريض، فقال: ألم تسمع ما قال فلان؟ فقال سعد: اعفُ عنه واصفح، فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاءك الله بالحق الذي نزل عليك، وقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجَّوه ويُعصِّبوه بالعصاية، فلما ردَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاكه شَرِّقَ به، فذاك فعلٌ به ما رأيت، فعفا عنه رسول الله ﷺ، ونزلت هذه الآية^(١).

﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا﴾؛ أي: على الأذى، وقيل: كان هذا قبل نزول آية القتال.
﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ قال ابن عباس: من حقيقة الإيمان والعزم توطئ النفس على الأمر^(٢).

وقيل: أي: إنه ممَّا ألزمتُم الأخذ به.
والأظهر أنه ليس بمنسوخ؛ فإنَّ الجدال بالأحسن والمُداراة أبداً مندوبٌ إليها، وكان عليه السلام مع الأمر بالقتال يُودعُ اليهود ويُداريهم ويصفح عن المنافقين.
وقيل: أي: وإن تصبروا على جهاد الأعداء - كما فعل أبو بكرٍ بفنحاص لما ضربَ وجهه - فهو خيرٌ، وهو من عزم الأمور.

(١) رواه البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨)، ومن طريق البخاري: رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٣٥)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه. ولم يرد التصريح بنزولها سوى عند الواحدي، أما البخاري ففي روايته تلاوتها فقط دون التصريح بنزولها، وليس في رواية مسلم ذكر الآية.

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٢٣٨/٦).

(١٨٧) - ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ مُمَنَّا قَلِيلًا فِيمَنْ مَا يَشْتَرُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ هذا متصلٌ بذكر اليهود، فإنهم أُمرُوا بالإيمانِ بمحمدٍ عليه السَّلامُ فكتُمُوا نعتَه.

﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾ بالتَّاءِ وبالياءِ^(١) ﴿وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ لم يقل: لا تكتُمُنَّه؛ لأنَّه في معنى الحال؛ أي: لتبيِّنَّه غيرَ كاتمين، والهاءُ في ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ﴾ يرجعُ إلى محمدٍ عليه السَّلامُ، وإن لم يجز له ذكرٌ في الآية.

وقيل: يرجعُ إلى ﴿الْكِتَابِ﴾ لقوله: ﴿أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، ويدخلُ فيه بيانُ أمرِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ؛ لأنَّه في الكتابِ.

﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾؛ أي: ألَقُوا ذلك الميثاقَ خلفَ ظُهُورِهِمْ فتركُوا العملَ به.

﴿وَأَشْرَوْا بِهِ مُمَنَّا قَلِيلًا﴾؛ أي: ما كانوا يأخذونه من سفلتهم من الرِّشوة.

(١٨٨) - ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازٍ مِنَ الْعَذَابِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا﴾ يعني: اليهود الذين ظنُّوا أنَّ كتمانهم أمرَ محمدٍ خيرٌ لهم، وفرحوا به.

(١) قرأ بالياء ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية شعبة، وقرأ باقي السبعة بالتاء للخطاب، انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

وقيل: تخلف قوم من المنافقين عن النبي عليه السلام في غزو، فلما قدم اعتذروا إليه وحلفوا له، فنزلت الآية^(١).

وقيل: سأل النبي اليهود عن شيء فأخبروه بغيره، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم فنزلت الآية^(٢).

وقيل: كتبت يهود الحجاز إلى يهود الآفاق: إنَّ محمدًا ليس بنبي فاثبتوا على دينكم، وفرحوا بما فعلوا، وقالوا: الحمد لله الذي جمع كلمتنا، وقالوا: نحن أهل الصوم والصلاة، فنزل: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾؛ أي: من الصوم والصلاة^(٣).

وقيل: كانوا يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه، والمتمسكون بدين أنبيائه، وهم يكتُمون ما في كتبهم، ويفرحون العوام بما يخلقون من الكذب، ويحبون أن يحمدهم الناس بأنهم متمسكون بدين موسى وقد تركوه.

ثم؛ قرئ: ﴿لَا يَحْسِبَنَّ﴾ بالياء، ﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهُمْ﴾ بالياء وضم الباء من ﴿يَحْسِبُنَّهُمْ﴾^(٤)، وعلى هذا فـ ﴿لَا يَحْسِبُنَّهُمْ﴾ بدل من الأول، والثاني مُتَعَدٍّ إلى مفعولين، فكان الأول متعدياً أيضاً إلى مفعولين، والفاء في قوله: ﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهُمْ﴾ زائدة؛ إذ لا يدخل بين البدل والمُبدلِ فاء، وليس الفاء للعطف؛ لأنَّ المعنى: لا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا أنفسهم بمفازة من العذاب، ولا

(١) رواه البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٠٢ / ٦) عن الضحاك، وبنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما - بإسناد ضعيف - والسدي.

(٤) والسين فيهما مكسورة، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو.

يَتَصَوَّرُ العطفُ إذا لم يستقلَّ الكلامُ بعدُ، وليس الفاءُ أيضًا للجزاء، كقوله: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] لأنَّ هذا ليس موضعَ الجزاءِ، فثبت أنَّ الفاءَ زائدةٌ.

وَقُرِئَ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ بالتَّاءِ ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ بالتَّاءِ وفتحِ الباءِ من ﴿تَحْسَبَنَّهُمْ﴾^(١)، وَكُرِّرَ ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ لطولِ القِصَّةِ، وهو كقولك: «لا تظنُّ زيدًا إذا جاءك وكَلَمَكَ في كذا وكذا فلا تظنُّه صادقًا»، فيكونُ التَّكرارُ إعلامًا أنَّ الذي جرى متَّصلٌ بالأوَّلِ وتوكيدٌ له.

وَقُرِئَ: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ﴾ بالياءِ، وفي الثاني بالتَّاءِ وفتحِ الباءِ^(٢)؛ أي: لا يحسبنَّ الذين يُفرِّحُونَ أَنفُسَهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ، وَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ أَنْتِ أَيْضًا كَذَلِكَ. ﴿بِمَا آتَوْا﴾؛ أي: بما فعلُوا كقولهِ: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧]؛ أي: فعلتِ.

وفي الشَّوَادِ: (بما آتوا)^(٣)؛ أي: بما أعطُوا؛ لأنَّ اليهودَ أنفقُوا مرَّةً على جيشٍ للمُسلمين^(٤).

﴿بِمَفَازَةٍ﴾؛ أي: بِمَنْجَاةٍ، يقال: فازَ؛ أي: نجا.

(١) قرأ بها عاصم وحمزة والكسائي، والباء مفتوحة في كليهما، وكسر الكسائي السين وفتحها حمزة وعاصم.

(٢) قرأ بها نافع وابن عامر، والباء مفتوحة في كليهما، وكسر السين نافع وفتحها ابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩ - ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢ - ٩٣).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٠)، عن الأعمش.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٣٩) عن إبراهيم في قوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا﴾ قال: ناس من اليهود جهزوا جيشًا لرسول الله ﷺ.

وقيل: لا تحسبهم بمكانٍ بعيدٍ من العذاب؛ لأنَّ الفوزَ: التَّباعُذُ عن المكروه.

(١٨٩) - ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ هو تكذيبٌ لقولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨١].

وقيل: لا تظنهم ينجون من العذاب، فإنَّ لله كلَّ شيءٍ، فهم في قبضة التَّقدير.

(١٩٠) - ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ختم السُّورة بالأمر بالنظر والاستدلال في آياته، حتَّى يكون إيمانهم مُستندًا إلى اليقين لا إلى التقليد.

﴿لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾؛ أي: الذين يستعملون عقولهم في تأمل الدلائل.

(١٩١) - ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ دَنَا مَا خَلَقَتْ هَذَا بَطْلًا مِّنْ حَتِّكَ فَقِنَاعًا عَذَابِ النَّارِ﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ﴾ قال ابنُ عباسٍ وعليُّ رضي الله عنهم: يُصلُّون قِيَمًا إنْ قَدَرُوا، أو قُعُودًا إنْ عَجَزُوا، أو على جُنُوبِهِمْ إنْ تَمَّ عَجْزُهُمْ^(١).

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ٢٣١) عن علي وابن عباس - رضي الله عنهم - والنخعي وقادة. ورواه

ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤١) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وقيل: أي: يذكرون الله على كلِّ حالٍ.

وقيل: هم الذين يستدلُّون بخلق السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلَى أَنَّ الْمُتَغَيِّرَ لَا بَدَّلَ لَهُ مِنْ مُغَيِّرٍ، وَذَلِكَ الْمُغَيِّرُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَادِرًا عَلَى الْكَمَالِ، وَلَهُ أَنْ يَبْعَثَ الرُّسُلَ، فَإِذَا بَعَثَ رَسُولًا وَدَلَّ عَلَى صَدَقِهِ بِمُعْجَزَةٍ وَاحِدَةٍ لَمْ يَبْقَ لِأَحَدٍ عَذْرٌ، فَهَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ لتزداد بصيرتُهم: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا﴾ أي: يقولون: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا﴾؛ أي: هذا الخلق، فَإِنَّ ﴿خَلَقْتَ﴾ يَدُلُّ عَلَى الْخَلْقِ، ﴿بَطْلًا﴾؛ أي: خلَقْتَهُ دَلِيلًا عَلَى حِكْمَتِكَ وَقُدْرَتِكَ، وَالْبَاطِلُ: الزَّائِلُ الذَّاهِبُ.

وقيل: ﴿بَطْلًا﴾؛ أي: عبثًا من غير امتحانٍ للعباد، وتعريضٍ لهم للثواب والعقاب.

و﴿بَطْلًا﴾ نصبٌ لَأَنَّهُ نَعَتْ مَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ؛ أي: خلقًا باطلاً.

﴿سُبْحَنَكَ﴾ تنزيهاً لك عَمَّا لَا يَجُوزُ فِي وَصْفِكَ؛ أي: نُزَّهَكَ تَنْزِيهَاً ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

(١٩٢) - ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾.

قوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ﴾ يُقَالُ: أَخْرَاهُ؛ أي: أبعده وفضحه وأهانَه، وَقَدْ تَمَسَّكَ بِهِ أَصْحَابُ الْوَعِيدِ وَقَالُوا: مَنْ أَدْخَلَ النَّارَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ مُؤْمِنًا؛ لقوله: ﴿فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ﴾، وَقَدْ قَالَ: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾.

[التحریم: ٨].

وهذا مردود؛ لقيام الأدلة على أن مُرتكب الكبيرة لا يزول عنه اسم الإيمان، والمراد بقوله: ﴿مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ﴾: مَنْ يَخْلُدُ فِي النَّارِ، قاله أنس بن مالك^(١).

وقال قتادة: ﴿تَدْخِلِ﴾ مَقْلُوبٌ تُخْلَدُ؛ أي: مَنْ تُخْلَدُ فِي النَّارِ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ^(٢).

وقال سعيد بن المسيب: الآية خاصة في قوم لا يخرجون من النار^(٣)، ولهذا قال: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾؛ أي: للكفار.

ثم نفس إدخال النار خزي وهوان وإن كان يخرج منها من بعد، ثم الإخزاء للكافر بمعنى الإهلاك، والذي يُضاف إلى المؤمن أنه يستحيي في دخوله النار من سائر أهل الأديان إلى أن يخرج منها.

(١٩٣) - ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾.

قوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا﴾؛ أي: محمدًا عليه السلام.

وقيل: أي: القرآن، كما أخبر عن مؤمني الجن إذ قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١]؛ لأنه ليس كلُّ أحدٍ لقي النبي عليه السلام، ومن قال بالأول قال: مَنْ سَمِعَ القرآن فكأنما لقي النبي عليه السلام.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٣١٢/٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٤٢/٣)، من رواية قتادة عن أنس.

(٢) رواه ابن المنذر في «تفسيره» (١٢٦٨)، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٤٢/٣). وليس في كلام قتادة: «مقلوب تخلص» وإنما هذا يذكر في شرحه.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٩٤)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٣١٢/٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٢٦٧)، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٤٢/٣).

وقيل: هو كقولك: وعظه الدهر، وقوله في جهنم: ﴿تَدْعُوا مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى﴾ [المعارج: ١٧]، وقولهم: «كل صامتٍ ناطقٌ».

﴿يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ قال أبو عبيدة: أي: سمعنا مُناديًا للإيمان يُنادي^(١)، ففيه تقديم وتأخير.

وقيل: اللام بمعنى «إلى»؛ أي: يُنادي إلى الإيمان كقوله: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُتُوا عَنْهُ﴾ [المجادلة: ٨]؛ أي: إلى ما هُتوا عنه، وقوله: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥]؛ أي: إليها، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣]؛ أي: إلى هذا.

وقيل: هي لامٌ أجل؛ أي: لأجل الإيمان.

﴿فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ هذا تأكيدٌ ومبالغةٌ في الدعاء، ومعنى اللفظين واحد، والغفر: السَّتر، والكفر أيضًا: السَّتر، والسيئة: ما يسوء ويقبح. ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾؛ أي: مع الأنبياء؛ أي: في جملتهم.

(١٩٤) - ﴿رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا نَخْزِيكَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾.

قوله: ﴿رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾؛ أي: على ألسنة رُسلك، ووعدُ الله لا خُلفَ فيه، ولكنْ تعبدَ بهذا الدعاء لِمَا فيه من إظهارِ الخشوع، والدُّعاءُ مُخُّ العبادة، وهذا كقوله: ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، وإن كان لا يقضي هو إلا بالحق.

وقيل: أي: اجعلنا ممن وعدته الثواب دون الخزي والعقاب.

وقيل: آتينا ما وعدتنا من النصر لنا، والخذلان لعدونا، فكانهم سألوا تعجيل ما وعدوا.

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ١١١).

(١٩٥) - ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنُفٍّ بِعَضْمِكُمْ
مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَتَلُوا وَقُتِلُوا لَا كُفْرَنَ عَنْهُمْ
سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ خَالِدِينَ فِيهَا مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ تَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ
التَّوَابِ﴾.

قوله: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ قالت أم سلمة: يا رسول الله، لا أسمعُ اللهَ ذَكَرَ
النِّسَاءِ فِي الْهَجْرَةِ بِشَيْءٍ! فنزلت: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِنْكُمْ
مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنُفٍّ﴾ [آل عمران: ١٩٥] (١).

﴿أَنِّي﴾؛ أي: بَأَنِّي.

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ فِي الدِّينِ وَالْمُؤَالَاةِ، أَوْ: حَكْمُ جَمِيعِكُمْ فِي التَّكْلِيفِ وَفِي
التَّوَابِ وَاحِدٌ، وَيُقَالُ: فَلَانٌ مَنِيَّ؛ أَي: عَلَى مَذْهَبِي وَخُلُقِي، وَمِنْهُ: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ
فَلَيْسَ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩]، و«مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» (٢)، وَمِنْهُ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ
بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾؛ أَي: هَجَرُوا أَوْطَانَهُمْ وَصَارُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَخْرَجَهُمُ
الْمُشْرِكُونَ مِنْ دِيَارِهِمْ.

﴿وَقُتِلُوا وَقُتِلُوا﴾، وَقُرِئَ: ﴿وَقُتِلُوا وَقَاتَلُوا﴾ (٣).

﴿تَوَابًا﴾ نَصَبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ﴿لَا دُخْلَ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾: لَا تُثَبِّتُهُمْ

(١) رواه الترمذي (٣٠٢٣)، والحاكم في «المستدرک» (٣١٧٤) وصححه.

(٢) رواه مسلم (١٠١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هي قراءة حمزة والكسائي، وشدد ابن كثير وابن عامر ﴿قُتِلُوا﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)،

و«التيسير» (ص: ٩٣).

ثواباً، كقولهِ: ﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٨]؛ أي: صنعَ الله، و﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٢٤]؛ أي: كتبَ الله.

(١٩٦ - ١٩٧) - ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

قوله: ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ قيل: الخطابُ له والمرادُ الأمةُ. وقيل: للجميع، وذلك أنَّ المسلمين قالوا: هؤلاء الكفارُ لهم تجائرُ وأموالٌ واضطرابٌ في البلادِ، وقد هلكنا من الجوع، فنزلت هذه الآية^(١).

﴿تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أي: في الأموالِ وفي البلادِ والتَّجَارَاتِ. ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾؛ أي: ذلك متاعٌ قليلٌ لأنَّه فانٍ ﴿ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾؛ أي: بئسَ ما مهدُوا لأنفسِهِم بكُفْرِهِم، أو ما مهدَ الله لهم من النارِ.

(١٩٨) - ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ هُمْ جَنَّتْ بِحَسْبِ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نَزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾.

قوله: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾ للاستدراكِ؛ أي: هذا فانٍ لكن الذين اتَّقَوْا فنعيمُهُم مُخلَّدٌ.

﴿نَزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ النُّزُلُ: ما يُهَيَّأُ لضيْفٍ أو لقومٍ إذا نزلوا موضعاً؛ أي: أُعْطُوا ثواباً وجزاءً، وهو نصبٌ على التَّمْيِيزِ.

(١) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٣٢٣)، والثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٧٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٩) دون نسبة، وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٣٦٣) لمقاتل.

﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾؛ أي: ممَّا يتقلَّبُ فيه الكفَّارُ في الدُّنيا، والأبرارُ: جمعُ بارٍّ، ويجوزُ أن يكونَ جمعَ برٍّ.

(١٩٩) - ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِعَابَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ لَمَّا أَخْبَرَ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ حَرَفَ؛ بَيَّنَّ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ آمَنَ، وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي النَّجَاشِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا مَاتَ أَخْبَرَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِذَلِكَ فَقَالَ: «اخْرُجُوا فَصَلُّوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ»، فَقِيلَ: مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: «النَّجَاشِيُّ»، فَخَرَجُوا إِلَى الْبَقِيعِ، وَكُشِفَ لَهُ عَنْ سَرِيرِ النَّجَاشِيِّ، وَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «اسْتَغْفِرُوا لَهُ»، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: يُصَلِّي عَلَى عَلِجٍ نَصْرَانِيٍّ حَبَشِيٍّ لَمْ يَرَهُ قَطُّ، وَلَيْسَ عَلَى دِينِهِ، فَتَزَلَّتِ الْآيَةُ^(١).

(١) ذكره بنحو هذا السياق الثعلبي في «تفسيره» (٥٨٥/٩ - ٥٨٦)، وفيه: «... فخرج رسول الله ﷺ إلى

الْبَقِيعِ، وَكُشِفَ لَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ، فَأَبْصَرَ سَرِيرَ النَّجَاشِيِّ، فَصَلَّى عَلَيْهِ...» وَالْبَاقِي بِنَحْوِهِ. وَنَسَبَهُ لَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْسَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ. وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَذْكُورٌ بِالْمَعْنَى جَمْعاً بَيْنَ مَا رَوَى عَنْ الْأَثَمَةِ الْمَذْكُورِينَ:

أَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ فَرَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٢٧/٦) مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَكِنَّهُ قَالَ: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ.

وَأَمَّا قَوْلُ قَتَادَةَ فَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٩٩)، وَالتَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٥٥/٢) وَ(٣٢٨/٦)، وَرَوَايَةُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مُخْتَصَرَةٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنْسَ فَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨٤٦/٣) مِنْ طَرِيقِ مَوْمِلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا =

وقيل: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه^(١).

= حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، ورواه النسائي في «الكبرى» (١١٠٢٢) بشيء من الاختصار عن يزيد بن مهران، نا أبو بكر بن عياش، عن حميد، عن أنس نحوه. ومؤمل بن إسماعيل صدوق سيئ الحفظ، وأبو بكر بن عياش ساء حفظه لما كبر. وقد رواه النسائي عقبه من طريق يزيد بن مهران، نا أبو بكر بن عياش، عن حميد، عن الحسن مثله.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٤٥) عن أبي سعيد قال: لما قدم على النبي ﷺ وفاة النجاشي قال: «أخرجوا فصلوا على أخ لكم لم تروه قط» فخرج بنا، وتقدم النبي ﷺ ووقفنا خلفه، فصلى وصلينا، فلما انصرفنا قال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علع نصراني لم يره قط! فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٩/٣): فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف.

وليس في شيء من الروايات السابقة رؤية سرير النجاشي، وقال ابن دقيق العيد: هذا يحتاج إلى نقل، ولا يثبت بالاحتمال.

وتعقبه بعض الحنفية بأن الاحتمال كاف في مثل هذا من جهة المانع.

ذكر ذلك الحافظ في «الفتح» (١٨٨/٣) ثم قال: وكأن مستند قائل ذلك ما ذكره الواقدي في «أسبابه» بغير إسناد عن ابن عباس قال: كشف للنبي ﷺ عن سرير النجاشي حتى رآه وصلى عليه. قال: ولا بن حبان [«صحيحه» (٣١٠٢)] من حديث عمران بن حصين: فقام وصفوا خلفه وهم لا يظنون إلا أن جنازته بين يديه. أخرجه من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عنه.

ولأبي عوانة من طريق أبان وغيره عن يحيى: فصلينا خلفه ونحن لا نرى إلا أن الجنازة قدامنا. اهـ. قلت: وأصل القصة من نعي النبي ﷺ النجاشي يوم موته وصلاته عليه في المصلى أربع تكبيرات رواها البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٥٨٧/٩)، و«الوسيط» للواحدي (٥٣٧/١)، و«تفسير البغوي» (١٥٦/٢)، عن مجاهد. ورواه عنه الطبري في «تفسيره» (٣٣٠/٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٤٦/٣)، وليس فيهما التصريح بأن ذلك هو سبب النزول.

﴿لَا يَشْتَرُونَ بِعَاقِبَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾؛ أي: عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا كَمَا فَعَلَ مُعْظَمُ أَحْبَابِهِمُ الَّذِينَ حَرَّفُوا التَّوْرَةَ طَمَعًا فِي شَيْءٍ نَزَرَ مِنَ الدُّنْيَا.

(٢٠٠) - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ لَمَّا ذَكَرَ مَا نَالَهُمْ يَوْمَ أَحَدٍ وَيَوْمَ بَدْرٍ، وَكُتْمَانَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَصَفَ مُحَمَّدٍ؛ أَمَرَ بِالصَّبْرِ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ وَالْمُصَابِرَةِ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْمُرَابِطَةِ: انتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ رِبَاطُ الْخَيْلِ، وَفِي الْخَبَرِ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا؟» فَذَكَرَ أَشْيَاءَ وَذَكَرَ انتِظَارَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ قَالَ: «فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ»^(١). وَقِيلَ: ﴿وَرَابِطُوا﴾؛ أَي: أَقِيمُوا عَلَى جِهَادِ عَدُوِّكُمْ بِالْحَرْبِ وَالْحُجَّةِ. وَالْمُرَابِطَةُ: ارْتِبَاطُ الْخَيْلِ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فِي الشُّغُورِ.

(١) رواه مسلم (٢٥١)، والترمذي (٥١)، والإمام أحمد في «المسند» (٧٧٢٩)، من حديث أبي هريرة

رضي الله عنه.

سُورَةُ النَّبِيِّ

تفسير سورة النساء بسم الله الرحمن الرحيم

(١) - ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ قيل: خاطب أهل مكة، وقيل: جميع المكلفين.

﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾؛ أي: خالقكم ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾؛ أي: آدم، ولفظ النفس يؤنث وإن عني به مذكر.

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي: حواء، خلقت من ضلع من أضلاع آدم، وفي الخبر: «إن المرأة خلقت من ضلع، فإن ذهبت تقيمها كسرتها، وإن تركتها وفيها عوج استمعت بها»^(١).

﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾؛ أي: فرق ونشر في الأرض، ومنه: ﴿وَزَرَأْنِي مَبْنُوثَةً﴾ [الغاشية: ١٦]، وبث الخلق وأبثه، وبث الحديث^(٢) وأبثه بمعنى.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ كرره تأكيداً ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ قرئ بالتشديد؛ أي: تتساءلون، فأدغم التاء في السين لأنهما من طرف اللسان وأصول الثنايا؛ لأنهما مهموستان.

(١) رواه بنحوه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وعند مسلم لفظ قريب مما ساقه المصنف: «إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمعت بها استمعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها، كسرتها وكسرها طلاقها».

(٢) في النسختين: «الحديد» وهو خطأ، والتصويب من «البسيط» (٢٨٢/٦).

وُقِرِيَ بالتَّخْفِيفِ^(١)، وهو حذفُ تاءٍ (يتفاعلون) لاجتماعِ حروفٍ مُتقاربةٍ،
فالأوَّلُ أُعِلَّ بالإدغامِ، والثَّاني بالحذفِ، والمعنى: تَسَاءَلُونَ حوائجكم فيما بينكم
به، فيقولُ القائلُ: أسألكَ بالله، وأنشدكَ الله.

﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ بالنَّصْبِ؛ أي: تذكُرُونَهُ في مُناشِدَتِكُمْ وسُؤالِكُمْ وتذكُرُونَ
الأرحامَ، فهو نصبٌ على الموضعِ^(٢)، ومنه^(٣):

فَلَسْنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدِ^(٤)

وكانوا يقولون: أَنشُدَكَ اللهَ وَالرَّحِمَ^(٥).

وقيلَ: ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾؛ أي: واتَّقُوا الأرحامَ أن تقطَعُوها؛ أي: اتَّقُوا اللهَ، والأرحامَ
فلا تقطَعُوها.

وقيلَ: نصبٌ على الإغراء؛ أي: والأرحامَ فصلُوها، كقولكَ: الأسدَ الأسدَ.

(١) قرأ بها عاصم وحمزة والكسائي، والباقون بتشديد السين. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير»
(ص: ٩٣).

(٢) أي: على موضعٍ ﴿بِهِ﴾، كأنه قيل: وتذكرون الأرحامَ؛ لأن معنى ﴿تَسَاءَلُونِي﴾: تذكرونه في سؤالكم
ومناشدتكم، فـ﴿الأرحامَ﴾ عطف على موضع الجار والمجرور. انظر: «البيضا» (٦/ ٢٨٥).

(٣) في (أ): «ومنه قول الشاعر».

(٤) عجز بيت لعقبة الأسدي، وصدرة:

معاوي إننا بشرٌ فأسجح

انظر: «الكتاب» (٦٧/ ١)، و«العقد الفريد» (١/ ٥٠).

قال الفراء في «معاني القرآن» (٢/ ٣٤٨): ويُشَدُّ (الحديد) خفْضًا ونصبًا، وأكثر ما سمعته
بالخفض.

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٤٥) عن الحسن قال: هو قول الرجل: «أنشدك بالله والرحم».

وقرأ حمزة: ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾ بالجر^(١) عطفًا على المكني؛ أي: تساءلون به وبالأرحام، كقولك: (سألتك بالله والرحم)، وذلك لأنَّ المُشْرِكِينَ كانوا يقولون: (أنشدك بالله وبالرحم).

وضَعَفَهُ أَقْوَامٌ مِنْهُمْ الزَّجَّاجُ وَقَالُوا: يَقْبُحُ عَطْفُ الْأَسْمِ الظَّاهِرِ عَلَى اسْمِ مُضْمَرٍ فِي الْخَفْضِ إِلَّا بِإِظْهَارِ الْخَافِضِ، كَقَوْلِهِ: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾ [القصص: ٨١]، وَيَقْبُحُ (مَرَرْتُ بِهِ وَزَيْدٌ)^(٢).

(١) وباقي السبعة بفتح الميم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٦/٢). وممن ردها أيضاً الفراء، والمبرد شيخ الزجاج، وأبو علي الفارسي، والأزهري، وابن عطية. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٢٥٢)، و«الكامل» للمبرد (٣/٣٠)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/١٩٧)، و«الحجة» للفارسي (٣/١٢١)، و«معاني القراءات» للأزهري (١/٢٩٠).

وقد وقع في هذه القراءة خلاف طويل بين العلماء ما بين مجيز وينسب للكوفيين، ومانع وينسب للبصريين، ولخص ذلك ابن الأنباري في «الإنصاف في مسائل الخلاف» (٢/٣٨٠). أما المجيزون لتلك القراءة والمدافعون عنها فمنهم أبو حيان الذي كان من أشد المدافعين عنها، والمشنعين على الزمخشري وابن عطية وغيرهما في كلامهم عليها، وساق الكثير من الشواهد التي تثبت جواز العطف على الضمير المجرور دون إعادة العامل، إلى أن قال: وإنما ذكرت هذا وأطلت فيه لئلا يطلع غمراً على كلام الزمخشري وابن عطية في هذه القراءة فيسيء ظناً بها وبقارئها، فيقارب أن يقع في الكفر بالطعن في ذلك، ولسنا متعبدين بقول نحاة البصرة ولا غيرهم ممن خالفهم، فكم حكم ثبت بنقل الكوفيين من كلام العرب لم ينقله البصريون، وكم حكم ثبت بنقل البصريين لم ينقله الكوفيون، وإنما يعرف ذلك من له استبحار في علم العربية، لا أصحاب الكنائش المشتغلون بضروب من العلوم الآخذون عن الصحف دون الشيوخ. انظر: «البحر» (٦/٤٠٢-٤٠٣).

وتبعه الألويسي حيث قال في «روح المعاني» (٥/٢٦٦): فالتشنيع على هذا الإمام (يعني: حمزة) في غاية الشناعة ونهاية الجسارة والبشاعة، وربما يخشى منه الكفر.

ومثلُ هذا الكلامِ مردودٌ عندَ أئمةِ الدينِ؛ لأنَّ القراءاتِ التي قرأ بها أئمةُ القراءِ ثبتت عن النبيِّ عليه السَّلامُ تواتراً يعرفُه أهلُ الصَّنعَةِ، وإذا ثبتَ شيءٌ عن النبيِّ عليه السَّلامُ فمن ردَّ ذلك فقد ردَّ على النبيِّ واستقبحَ ما قرأ به، وهذا مقامٌ محذورٌ، ولا يُقلَّدُ فيها أئمةُ اللُّغةِ والنَّحوِ، ولعلَّهم أرادوا أنَّه صحيحٌ فصيحٌ وإن كانَ غيرُه أفصحَ منه، فإنَّا لا ندَّعي أنَّ كلَّ ما في القرآنِ على أرفعِ الدَّرَجَاتِ في الفصاحةِ^(١).

فإذا ثبتَ شيءٌ عن النبيِّ عليه السَّلامُ فلا ينبغي أن يُسوَّى فلانٌ وفلانٌ عليه

= ومن أوائل مَنْ ردَّ على المضعفين لقراءة حمزة: ابنُ جني رحمه الله في «الخصائص» (١/ ٢٨٥)، «بابٌ في أن المحذوف إذا دلت الدلالة عليه كان في حكم الملفوظ به، إلا أن يعترض هناك من صناعة اللفظ ما يمنع منه»، وكان رده من أحسن الردود وألطفها وأقواها، ومما قاله: ليست هذه القراءة عندنا من الإبعاد والفحش والشناعة والضعف على ما رآه فيها وذهب إليه أبو العباس (يعني المبرد)، بل الأمر فيها دون ذلك وأقرب وأخف وألطف، وذلك أن لحمزة أن يقول لأبي العباس: إنني لم أحمل (الأرحام) على العطف على المجرور المضمر، بل اعتقدت أن تكون فيه باءٌ ثانية حتى كأني قلت: (وبالأرحام) ثم حذفْتُ الباءَ لتقدم ذكرها؛ كما حُذِفَتْ لتقدم ذكرها في نحو قولك: «بمن تمرُّ أمرُّ»، و: «على مَنْ تنزَّل أنزل»، ولم تقل: «أمرُّ به»، ولا: «أنزل عليه» لكن حذفْتُ الحرفين لتقدم ذكرهما... إلى آخر ما قال.

ومن الردود الحسنة أيضاً: رد ابن زنجلة رحمه الله في «حجة القراءات» (ص: ١٩٠) حيث تناول المسألة من وجه آخر، فقال: ومن قرأ: (والأرحام) فالمعنى: تساءلون به وبالأرحام، وقد أنكروا هذا وليس بمنكر؛ لأن الأئمة أسندوا قراءتهم إلى النبي ﷺ، وأنكروا أيضاً أن الظاهر لا يُعطف على المضمَر المجرور إلا بإظهار الخافض، وليس بمنكر، وإنما المنكر أن يُعطف الظاهر على المضمَر الَّذي لم يجر له ذكر، فتقول: «مررت به وزيد»، وليس هذا بحسن، فأما أن يتقدَّم للهاء ذكرُ فهو حسن، وذلك: عمرو مررتُ به وزيد، فكذلك الهاء في قوله: ﴿قَسَاءَ لُونِي﴾ تقدم ذكرها وهو قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

(١) لعله يريد أن القرآن ليس كله على الدرجة نفسها من الفصاحة وإن كان كله فصيح معجز.

العربية^(١)؛ فَإِنَّ الْعَرَبِيَّةَ تُتَلَقَّى مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَمْ يَشْكْ أَحَدٌ فِي فَصَاحَتِهِ.
ثُمَّ قَالَ الزَّجَّاجُ: قِرَاءَةُ حَمْزَةٍ مَعَ قُبْحِهَا وَضَعْفِهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ خَطَأٌ عَظِيمٌ فِي
أَمْرِ الدِّينِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ»^(٢)، فَإِذَا لَمْ يَجُزِ الْحَلْفُ
بِغَيْرِ اللَّهِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ الْحَلْفُ بِالرَّحِمِ^(٣)؟!
وَهَذَا أَيْضًا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَبِي الْعُشْرَاءِ: «وَأَبِيكَ، لَوْ
طَعَنْتَ فِي خَاصَرَتَيْهَا»^(٤).

(١) في (أ): «فلان وفلان عليه عليه السلام».

(٢) رواه البخاري (٦٦٤٨)، ومسلم (١٦٤٦)، من حديث عمر رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٦/٢).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٨٩٤٧)، وأبو داود (٢٨٢٥)، والترمذي (١٤٨١)، والنسائي (٤٤٠٨)، وابن ماجه (٣١٨٤)، عن أبي العشراء، عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله، أما تكون الذكاة
إلا من اللبة أو الحلق؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك»، قال الترمذي:
هذا حديث غريب.

وليس في روايتهم «وَأَبِيكَ»، لكن ورد هذا في رواية أحمد (١٨٩٤٨)، وعلى كل فإسناده ضعيف
لجهالة أبي العشراء وأبيه، قال الذهبي في «الميزان»: لا يُدْرَى مَنْ هُوَ وَلَا مَنْ أَبُوهُ، وقال البخاري
في «التاريخ» (٢/٢٢): في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر، وقال الميموني: سألت أحمد عن
حديث أبي العشراء في الذكاة، قال: هو عندي غلط ولا يعجبني، ولا أذهب إليه إلا في موضع
الضرورة، وقال أبو داود: هذا لا يصح إلا في المتردية والمتوحش.

قلنا: ومع ذلك صححه ابن كثير في «تفسيره» لكن قال: ولكنه محمول على ما لا يقدر على ذبحه
في الحلق واللبة.

ورواية «لو طعنت في خاصرته لحل لك» قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/٢٤٣): «أنكر
ابن الصلاح لفظ الخاصرة على الغزالي، والغزالي تبع فيه إمامه، ولا إنكار فقد رواه الحافظ أبو
موسى في «مسند أبي العشراء» له بلفظ: «لو طعنت في فخذها أو شاكلتها، وذكرت اسم الله لأجزأ =

ثُمَّ النَّهْيُ فِي الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَهَذَا تَوَسُّلٌ إِلَى الْغَيْرِ بِحَقِّ الرَّحِمِ: فَلَا نَهْيَ فِيهِ.
وَقَدْ قِيلَ: هَذَا إِقْسَامٌ بِالرَّحِمِ؛ أَي: اتَّقُوا اللَّهَ وَحَقَّ الرَّحِمِ، كَمَا تَقُولُ: أَفَعَلَ كَذَا
وَحَقَّ أَيْبُكَ، وَفِي الْكِتَابِ: ﴿وَالنَّجْمِ﴾ [النجم: ١]، ﴿وَالطُّورِ﴾ [الطور: ١]، ﴿وَالنِّينِ﴾
[التين: ١]، ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [الحجر: ٧٢]. وَهَذَا تَكْلُفٌ.

وَلَمَّا أَمَرَ بِالتَّقْوَى قَرَنَهُ بِذِكْرِ التَّنَاسُلِ مِنْ شَخْصٍ وَاحِدٍ؛ فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى التَّوَدُّدِ
وَالتَّوَاصُلِ لِرِقَّةِ الْجَنَسِيَّةِ^(١).

وَالْغَرَضُ مِنَ السُّورَةِ: مُرَاعَاةُ جَانِبِ الْآيَاتِ وَالنِّسَاءِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى التَّعَاطُفِ.
ثُمَّ نَبَّهَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ طَلَبُ الْحَاجَاتِ بِالتَّوَسُّلِ بِاللَّهِ حَتَّى تَقُولَ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ،
فَيَنْبَغِي أَنْ لَا تُقَصِّرُوا فِي حَقِّهِ وَرِعَايَةِ أَمْرِهِ.

= عَنْكَ، وَالشَّكْلَةُ: الْخَاصِرَةُ.

قُلْتُ: وَيَغْنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩ / ١١): «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ».
وَقَالَ الْأَلُوسِيُّ فِي «رُوحِ الْمَعَانِي» (٥ / ٢٦٦) فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ فِي تِلْكَ الْقِرَاءَةِ الْقِسْمَ
بِغَيْرِ اللَّهِ: وَأَمَّا شُبْهَةُ أَنَّ فِي ذِكْرِهَا تَقْرِيرَ التَّسَاوُلِ بِهَا، وَالْقِسْمَ بِحَرَمَتِهَا، وَالْحَدِيثُ يَرُدُّ ذَلِكَ لِلنَّهْيِ
فِيهِ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ قِيلَ فِي جَوَابِهَا: لَا نَسْلَمُ أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى مُطْلَقاً مَنَهًى
عَنْهُ، بَلِ الْمَنَهِيُّ عَنْهُ مَا كَانَ مَعَ اعْتِقَادِ وَجُوبِ الْبَرِّ، وَأَمَّا الْحَلْفُ عَلَى سَبِيلِ التَّأَكِيدِ مِثْلًا فَمِمَّا لَا بَأْسَ
بِهِ، فَفِي الْخَبَرِ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ قَوْلَ الشَّخْصِ لآخِرَ: أَسْأَلُكَ بِالرَّحِمِ أَنَّ
تَفْعَلْ كَذَا، لَيْسَ الْغَرَضُ مِنْهُ سِوَى الِاسْتِعْطَافِ، وَلَيْسَ هُوَ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: وَالرَّحِمِ لِأَفْعَلَنْ كَذَا، وَ: لَقَدْ
فَعَلْتُ كَذَا، فَلَا يَكُونُ مُتَعَلِّقَ النَّهْيِ فِي شَيْءٍ.

(١) قَوْلُهُ: «الرِّقَّةُ الْجَنَسِيَّةُ»؛ أَي: شَفَقَةُ الْآدَمِيَّةِ، يَعْنِي: أَنَّهُ يَرِقُّ قَلْبُهُ وَيَتَأَثَّرُ بِمَا يَشَاهِدُ مِنْ أَحْتِيَاجِ أَبْنَاءِ
جَنَسِهِ وَسُوءِ حَالِهِمْ، فَيَزِيلُ ذَلِكَ الْأَلَمَ عَنْهُ بِإِحْسَانِهِ، وَهَذَا عَوَاضُ وَفَائِدَةُ عَائِدَةٍ عَلَيْهِ. انْظُرْ: حَاشِيَةُ
الشَّهَابِ الْخَفَاجِيِّ عَلَى «تَفْسِيرِ الْبِيضَاوِيِّ» الْمَسْمُومَةِ: «عَنَايَةُ الْقَاضِي وَكِفَايَةُ الرَّاضِي» (١ / ٧٠).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾؛ أي: حافظًا، من: رَقَبَ يَرْقُبُ رِقْبَةً وَرُقُوبًا؛ أي: يرقُبُ أعمالكم، ولا يعزُبُ عن علمه شيءٌ، وهذا نهاية التحذير.

(٢) - ﴿وَأَتُوا آلَيْنَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾.

قوله: ﴿وَأَتُوا آلَيْنَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ يُخَاطَبُ الْوَلِيُّ وَالْوَصِيُّ، نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنْ غَطَفَانَ، كَانَ مَعَهُ مَالٌ كَثِيرٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ يَتِيمٍ، فَلَمَّا بَلَغَ الْيَتِيمُ طَلَبَ الْمَالَ، فَمَنَعَهُ عُمُّهُ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ، فَقَالَ الْعُمُّ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحُوبِ الْكَبِيرِ، وَرَدَّ الْمَالَ فَأَنْفَقَهُ الْفَتَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ثَبَّتَ الْأَجْرُ وَبَقِيَ الْوِزْرُ» فَقِيلَ: كَيْفَ؟ فَقَالَ: «ثَبَّتَ الْأَجْرُ لِلْغُلَامِ، وَبَقِيَ الْوِزْرُ عَلَى الْوَالِدِ»^(١).

وَلَا يَتِمُّ بَعْدَ الْبُلُوغِ، وَإِنَّمَا يُؤْتَى الْيَتِيمُ الْمَالَ إِذَا بَلَغَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿وَأَتُوا آلَيْنَمَىٰ﴾؛ أي: مَنْ كَانَ يَتِيمًا، فَهُوَ اسْتَصْحَابُ الْأَسْمِ، كَقَوْلِهِ: ﴿فَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦]؛ أي: الَّذِينَ كَانُوا سَحَرَةً، وَكَانَ يُقَالُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا: يَتِيمٌ أَبِي طَالِبٍ.

﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾؛ أي: لَا تَبَدَّلُوا السَّمِينَ بِالْهَزِيلِ، وَالْجِدِّ بِالزُّيُوفِ. وَقِيلَ: أي: لَا تَأْكُلُوا مَالَ الْيَتِيمِ، فَهُوَ حَرَامٌ، ثُمَّ يُلْزَمُكُمْ رَدُّ الْبَدْلِ مِنْ مَالِكُمْ الْحَلَالِ، يُقَالُ: تَبَدَّلَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ؛ أي: أَخَذَهُ مَكَانَهُ.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٢)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ١٥٩)، عن مقاتل والكلبي. وهو في «تفسير مقاتل» (١/ ٣٥٦). ولم يسم الرجل أحد غير مقاتل في «تفسيره» سماه: المنذر بن رفاع الغطفاني. وانظر: «الإصابة» لابن حجر (٦/ ١٦٩).

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾؛ أي: لا تضيفوا أموالهم إلى أموالكم في الاستعمال والأكل، وهو علامة الطَّمَعِ في مالهم.

وقيل: أي: مع أموالكم.

﴿إِنَّهُ كَانَ حُبًّا كَبِيرًا﴾ الكنايةُ ترجعُ إلى الأكل، وقد دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾ [النساء: ٢].

والحُبُّ والحَوْبُ والحَابُّ: الإثم، يُقال: حابَّ يحوبُّ حوبًا وحوبًا وحابًا، وتحوبُّ فلانٌ؛ أي: تعبد، وألقى الحوبَ عن نفسه.

(٣) - ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِسُوا مَاطَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَىٰ وَتِلْكَ وَرِثَةُ الْيَتَامَىٰ﴾
خِفْتُمْ أَلَّا تُعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ نزلت في يتامى النساء، قالت عائشة رضي الله عنها: يُريدُ: الرَّجُلَ يَكُونُ فِي حِجْرِهِ يَتِيمَةٌ وَهُوَ وَلِيُّهَا وَلَهَا مَالٌ، فِيرِغَبُ فِيهَا لِمَالِهَا، وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا؛ أي: إن خفت ألا تعدل فدع هذه وتزوج بأخرى^(١).

وقيل: كانوا يتحرَّجون عن أموال اليتامى، ويترخصون في النساء، فربما لم يعدلوا، فنزلت الآية^(٢)، وقيل لهم: كما تخافون في أموالهم فخافوا في النساء أن

(١) روى نحوه البخاري (٢٤٩٤)، ومسلم (٣٠١٨)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٣) عن سعيد بن جبير وقتادة والربيع والضحاك والسدي.

لا تعدلوا فيهنَّ؛ فَإِنَّ النِّسَاءَ كَالْيَتَامَى فِي الضَّعْفِ، فَلَيْسَتْ الْآيَةُ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ، بَلْ هِيَ فِي النِّسَاءِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(١).

والإقساطُ: العدلُ، يُقَالُ: أَقْصَطَ؛ أَي: عَدَلَ، وَالْقِسْطُ: العدلُ، وَهُوَ مِنَ الْقِسْطِ الَّذِي هُوَ النَّصِيبُ، وَيُقَالُ: قَسَطَ؛ أَي: جَارَ وَظَلَمَ صَاحِبَهُ فِي قِسْطِهِ، وَيُقَالُ: قَاسَطَتْهُ فَقَسَطَتْهُ؛ أَي: غَلَبَتْهُ عَلَى قِسْطِهِ.

﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْآيَةِ: إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ تُسَيِّئُوا الصُّحْبَةَ مَعَ يَتَامَى النِّسَاءِ فَانكِحُوا مِنْ غَيْرِهِنَّ مَا طَابَ لَكُمْ، وَ﴿مَا﴾ هَاهُنَا لِلْمَصْدَرِ؛ أَي: فَانكِحُوا الطَّيِّبَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ، أَوْ فَانكِحُوا النِّكَاحَ الَّذِي طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ كَقَوْلِكَ: خُذْ مِنْ عَيْدِي مَا شِئْتَ؛ أَي: مَشِئْتَكَ.

وَقِيلَ: «مَا» وَ«مَنْ» قَدْ يَتَعَاقَبَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا بَنَاهَا﴾ [الشَّمْسُ: ٥]؛ أَي: وَمَنْ بَنَاهَا، وَقَالَ: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾ [النُّور: ٤٥].

وَقِيلَ: أَي: فَانكِحُوا مَا اشْتَهَيْتُمُ النِّكَاحَ.

﴿طَابَ﴾ أَي: حَلَّ.

﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ بَدَلُ مِنْ ﴿مَا طَابَ﴾؛ أَي: ثَتْنَيْنِ وَثَلَاثًا ثَلَاثًا وَأَرْبَعًا أَرْبَعًا.

و﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ لَا يَنْصَرِفُ، وَقِيلَ: لَتَكْرَرِ الْعَدْلُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ عُدْلٌ عَنْ لَفْظِ (اثنَيْنِ)، وَعُدْلٌ عَنْ مَعْنَاهُ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعٍ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ الْأَعْدَادُ غَيْرُ الْمَعْدُولَةِ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ: «جَاءَنِي اِثْنَانِ وَثَلَاثَةٌ»، وَلَا يَجُوزُ «جَاءَنِي مَثْنَى وَثَلَاثَ» حَتَّى يَتَقَدَّمَ قَبْلَهُ جَمْعٌ، مِثْلُ: «جَاءَ فِي الْقَوْمِ مَثْنَى مَثْنَى».

(١) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦/ ٣٦٥) بَلْفَظٍ: «كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَنْكِحُونَ عَشْرًا مِنَ النِّسَاءِ الْيَتَامَى، وَكَانُوا يَعْظُمُونَ شَأْنَ الْيَتِيمِ، فَتَفْقَدُوا مِنْ دِينِهِمْ شَأْنَ الْيَتِيمِ، وَتَرَكُوا مَا كَانُوا يَنْكِحُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ».

وقد قيل: إنما لا ينصرفُ لوجوهٍ أخر هي مذكورة في كتب النحوي.

ثم هو ممّا لا ينصرفُ لا في معرفة ولا في نكرة.

والواو في قوله: ﴿وَتِلْكَ وَرُبْعٌ﴾ بدل؛ أي: (ثلاث) بدل من ثنتين، و(رُبَاع) بدل من ثلاث.

وقيل: الواو بمعنى «أو» كما تردُّ «أو» بمعنى الواو.

ولا تدلُّ الآية على إباحة التسع؛ لأنَّ الله خاطبَ العربَ بأفصح اللغات، ولا يُقال: «أعطِ زيداً درهمين وثلاثة وأربعة»، وأنت تريد: أعطِ زيداً تسعة دراهم.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾؛ أي: في الأربع.

﴿فَوَاحِدَةً﴾ قرئ بالنصب؛ أي: فانكحوا واحدة، وقرئ بالرفع^(١)؛ أي: فواحدة فيها كفاية ومقنع.

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؛ أي: أو ما ملكتكم، فذكر الأيمان توكيداً، والمعنى: فليكن ما ملكت أيمانكم، ف﴿مَا﴾ رفع، ويجوز أن يكون نصباً؛ أي: فاقصدوا بالتلذذ ما ملكت أيمانكم.

﴿ذَلِكَ أَذَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾؛ أي: لا تميلوا ولا تجوروا، من عال؛ أي: مال.

وقيل: أن لا تعولوا؛ أي: لا تكثر عيالكم، قاله الإمام^(٢) الشافعي رضي الله عنه^(٣)، وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٤).

(١) هي قراءة أبي جعفر من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٤٧).

(٢) «الإمام» من (أ).

(٣) انظر: «أحكام القرآن» للشافعي (١/ ٢٦٠).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٦٠)، والدارقطني في «سننه» (٣٨٥١)، والبيهقي في «السنن

الكبرى» (١٥٦٨٩).

قال الكسائي: العرب تقول: عال يعول، وأعال يُعيل؛ أي: كثر عياله، ويُقال: عالتِ الفريضة؛ أي: زادت سهامها، وأعلتها أنا، إذا زدت في سهامها، فقوله: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾؛ أي: لا يزداد عيالكُم^(١).

(٤) - ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ نَحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُنَّ فَكُلُوهُنَّ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾.

قوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ نَحْلَةً﴾ قيل: خاطب أولياء النساء، وكان الولي يأخذ مهر المرأة ولا يُعطيها شيئاً، فنهوا عن ذلك.

وقيل: خاطب الأزواج.

﴿صَدُقَتَيْنِ﴾ جمع صدقة، وهي لغة أهل الحجاز، والصدّاق والصدقة والصدّق بمعنى الصّحة والكمال، فالصدّاق تتمّة عقد النّكاح.

﴿نَحْلَةً﴾ النّحلة: الدّيانة والمِلّة، يُقال: هذا نحلته؛ أي: دينه، وفلان يتّحلّ دين كذا.

وقيل: ﴿نَحْلَةً﴾؛ أي: عطية، فالصدّاق عطية من الله تعالى للمرأة على الزوج.

وقيل: ﴿نَحْلَةً﴾؛ أي: عن طيب نفسٍ من غير مُنازعة.

﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُنَّ﴾؛ أي: إن طابت أنفسهنّ بترك شيءٍ من الصدّاق.

﴿عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ﴾ (من) للجنس؛ أي: عن شيءٍ من هذا المهر حلّ للزوج، وقوله:

﴿لَكُمْ﴾ خطابٌ للأولياء في قول، وللأزواج في قول.

﴿فَكُلُوهُنَّ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ يُقال: هنّائي الطّعام ومَرّائي، يهنّيني ويمرّئني هنا ومَرّا،

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (٣/ ١٢٤)، و«الزاهر» (ص: ٢٣٢).

وَيُقَالُ: هِنْتَنِي وَمِرْتَنِي بِالْكَسْرِ يَهْنُونِي وَيَمِرُونِي، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَقَدْ هَنُوَ هَذَا الطَّعَامَ هِنَاءً، وَمَرُوَ مَرَاءً، وَأَصْلُهُ مِنْ هَنَأَ الْبَعِيرَ الْجَرَبَ بِالْقَطِرَانِ، فَالْهَنْءُ شِفَاءٌ مِنَ الْمَرَضِ، كَالْهِنَاءِ شِفَاءٌ مِنَ الْجَرَبِ، فَقَوْلُهُ: ﴿فَكُلُوهُ هِنَاءً تَرِيئًا﴾؛ أَي: حَلَالًا لَا تَبْعَةَ عَلَيْكُمْ^(١) فِيهِ.

(٥) - ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا

مَعْرُوفًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ لَمَّا أَمَرَ بِدَفْعِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى إِلَيْهِمْ وَإِصَالِ الصَّدَقَاتِ إِلَى الزَّوْجَاتِ بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا إِذَا كَانَ لَهُمْ وَلَايَةٌ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَأَمَّا السَّفِيهُ وَغَيْرُ الْبَالِغِ فَلَا يَجُوزُ دَفْعُ مَالِهِ إِلَيْهِ، وَالْمُعْتَبَرُ فِي كُلِّ حَالٍ غَبْطَةُ الْيَتَامَى وَالسُّفَهَاءِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَي: لَا تَدْفَعْ مَالَكَ الَّذِي هُوَ سَبَبُ مَعِيشَتِكَ إِلَى امْرَأَتِكَ وَابْنِكَ وَتَبْقَى فَقِيرًا تَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَإِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ، بَلْ كُنْ أَنْتَ الَّذِي تُنْفِقُ عَلَيْهِمْ^(٢). فَالسُّفَهَاءُ عَلَى هَذَا هُمُ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ.

وَقِيلَ: السُّفَهَاءُ النِّسَاءُ، وَفِي الْخَبَرِ: «أَلَا إِنَّمَا خُلِقَتِ النَّارُ لِلْسُّفَهَاءِ، أَلَا وَإِنَّ السُّفَهَاءَ النِّسَاءَ إِلَّا امْرَأَةً أَطَاعَتْ قِيَمَهَا»^(٣).

(١) فِي (ف): «لَكُمْ».

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٩٨/٦)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥٦١/٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨٦٤/٣).

(٣) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨٦٣/٣)، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٧٨٧٤)، وَالثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥٧/١٠) وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٣١٤/٤): وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الْأَلْهَانِيُّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمَغْنِيِّ»: ضَعَّفُوهُ، وَتَرَكَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ.

وجمعُ السَّفِيهِ: سَفَاهَةٌ وسفِيهاتٌ.

قال الزَّجَّاجُ: ويجوزُ أيضًا: السُّفَهَاءُ، في جمعِ السَّفِيهِ، نحو: فقيرةٌ وفُقَرَاءٌ.

وقيل: أرادَ بالسُّفَهَاءِ الأولادَ.

وقال الزَّجَّاجُ: السَّفِيهِ: اليتيمُ والمحجورُ عليه للسَّفَه، فلا يُدفعُ إليه ماله حتَّى يزولَ السَّفَه، وحتَّى يبلغَ الصَّبِي، وإنَّما قال: ﴿أَمْوَالُكُمْ﴾ لأنَّه أرادَ الجنسَ، فإنَّ الأموالَ جُعِلَتْ للنَّاسِ، وهو كقولهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقولهِ: ﴿فَأَقْضُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]؛ أي: لا تدفعُوا إليهم الشَّيءَ الذي هو قِوَامُ أَمْرِكُمْ^(١).

ودلَّتِ الآيةُ على جوازِ الحجرِ على السَّفِيهِ.

﴿أَلَيْسَ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾؛ أي: قيامًا لمعايشِكُمْ وصلاحِ دُنْيَاكُمْ.

والقِوَامُ والقيَامُ: ما يُقيَّمُك، ولمَّا انكسرَ القافُ من قِوَامٍ أبدلوا الواوَ ياءً، وقد قالوا في جمعِ طويلٍ: طِيَالٌ، كما قالوا: طِوَالٌ.

وقرئ: ﴿قِيَمًا﴾^(٢)، والقِيَمُ والقِوَمُ والقيَامُ والقِوَامُ بمعنى واحدٍ.

﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ الرِّزْقُ مِنَ العبادِ: الإجراءُ الموظَّفُ لوقتٍ معلومٍ، يُقالُ: رَزَقَ فلانٌ عياله؛ أي: أجرى عليهم، وقال: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾؛ أي: اجعلوا لهم فيها رزقًا.

﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّرْوُفًا﴾ أرادَ تليينَ الخِطَابِ والوعدَ الجميلَ، فبيَّنَ أنَّه لا يجوزُ دفعُ مالِ السَّفِيهِ إليه إلَّا بقَدْرِ الحاجةِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١٣/٢ - ١٤).

(٢) هي قراءة نافع وابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

وقيل: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾: علموهم مع إيصالِ قَدْرِ الحاجةِ إليهم أمرَ دينهم.
والمعروفُ: ما عرفه الشرعُ حسنًا؛ أي: أذن فيه.
والسَّفيه: مَنْ خَفَّ وزنه وعقله وتدبيره.

(٦) - ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾.

قوله: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾ هذا في بيان كيفية دفع أموالهم إليهم، ونزلت في ثابت بن رفاعه وعمه مالك، وذلك أن رفاعه توفّي وخلف ثابتًا وهو صغير، فأتى مالك عمُّ ثابت إلى النبي ﷺ وقال: إن ابن أخي يتيم في حجرِي، فما يحلُّ لي من ماله؟ ومتى أدفعُ إليه ماله؟ فنزلت هذه الآية^(١).

﴿وَابْتَلُوا﴾؛ أي: اختبروهم في عقولهم وأديانهم، وعند بعض الفقهاء: يصحُّ من الصبي بيع واحد، وهو بيع الابتلاء، والصحيح: أنه لا يصحُّ منه تصرف في المعاملات، وهذا الابتلاء بأن يأمره بمقدمات البيع والشراء حتى يعرف تهديده وكَيْسَه، أو يُبتلى اليتيم بعد البلوغ، فإن أونس رُشده سلّم إليه ماله.

﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾؛ أي: الحلم؛ لقوله: ﴿إِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/٣٥٨)، و«تفسير الثعلبي» (١٠/٦٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٤٣)، و«البيضاوي» للواحدي (٦/٣٢٨)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/٤٢٢)، وابن منده في «معرفه الصحابة» (ص: ٣٥٠)، عن قتادة مرسلًا، وقال ابن حجر في «الإصابة» (١/٣٨٧): وهذا مرسل رجاله ثقات. ولم تذكر المصادر اسم عم ثابت.

[النور: ٥٩]، والغرض: البلوغ بالاحتلام أو السنّ، ومعنى النكاح: الوطء، وإمكان انفصال المادة.

﴿فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾؛ أي: علمتم ورأيتم، قال الله: ﴿وَسَارَ بِأَهْلِهِ أَنْسٌ مِنْ جَانِبٍ﴾ [القصص: ٢٩]، والإيناس: الإبصار.

﴿رُشْدًا﴾؛ أي: صلاحًا وعقلًا وطريقةً مستقيمةً في حفظ المال، وإنما يتّم الأمرُ باعتدال الدين والعقل.

قال الشافعي: الرّشيد: هو الصّالح في دينه المصلح لِماله^(١).

﴿وَلَا تَأْكُلُوها إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا﴾ ليس يريد أن أكل أموالهم جائز من غير إسراف، بل المراد: لا تأكلوا أموالهم فإنه إسرافٌ ومُجاوزةٌ للحدّ.

وقيل: رخص للوصي إذا كان فقيرًا أن يأكل بالمعروف، فالمعنى: لا تستغنموا طولَ مدّة صغر اليتيم فتأكلوا ماله أكل إسرافٍ وبدارٍ ﴿أَنْ يَكْبُرُوا﴾؛ أي: تُبادِروا كبرهم، وهو حال البلوغ^(٢)، والبدار: المُبادرة، كالقتال والمقاتلة.

﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾؛ أي: مَنْ كان من الأوصياء غنيًّا فلا يأكلَنَّ من مال اليتيم شيئًا، والاستعفافُ عن الشيء: تركه، يُقال: استعفَّ عن كذا وعفَّ؛ أي: تركه.

﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ يعني بهذا: أن يأخذ أجرَ مثلِ عمله، وقال رجلٌ: يا رسول الله، إن في حجري يتيماً أفأضربه؟ قال: «بما كنت ضارباً منه ولدك»،

(١) انظر: «مختصر المزني» (٢٠٩/٨)، و«الحاوي الكبير» (٤٩٣/٦).

(٢) أي: لا تبادروا بأكل مالهم كبرهم ورشدهم حذرًا أن يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم. انظر:

«البيسط» (٣٣٣/٦).

قال: يا رسول الله، أفأكلُ من مالِهِ؟ قال: «غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا، وَغَيْرَ وَاقٍ مَالِكَ بِمَالِهِ»^(١).
فَأَمَّا الْغَنِيُّ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ فَلَا وُلَى بِهِ أَنْ يَسْتَعِفَّ، فَإِنْ طَلَبَ أَجْرَهُ فَلَهُ أَجْرٌ مِثْلَ عَمَلِهِ.
وَقَالَ قَوْمٌ: الْأَكْلُ بِالْمَعْرُوفِ: أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ قَرْضًا، ثُمَّ إِذَا
أَيَسَّرَ قَضَاءَهُ، فَقَالَ عَمْرٌ: أَلَا إِنِّي أَنْزَلْتُ نَفْسِي مِنْ مَالِ اللَّهِ مَنْزِلَةَ الْوَلِيِّ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ،
إِنْ اسْتَغْنَيْتُ اسْتَغْفَفْتُ، وَإِنْ افْتَقَرْتُ أَكَلْتُ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِذَا أَيَسَّرْتُ قَضَيْتُ^(٢).

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٢٤٤)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢٤٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٦)، من طريق أبي عامر الخزاز، عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنهما مرفوعًا.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/١٦٣): رواه الطبراني في «الصغير»، وفيه معلى بن مهدي، وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف، وبقي رجاله ثقات.

ورواه عبد الرزاق في «التفسير» (٥١٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢١٣٧٧)، والطبري في «التفسير» (٦/٤٢٥)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٠٠)، عن ابن عينة، عن عمرو بن دينار، عن الحسن العرنبي عن النبي ﷺ مرسلًا.

وكذا رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٥٧٢ - تفسير)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٦)، عن حماد بن زيد وسفيان بن عمرو بن دينار به. قال البيهقي: هذا مرسل، وهو المحفوظ.
ووصله الثعلبي في «تفسيره» (١٠/٨٩) من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان عن ابن أبي نجيح، عن الحسن العرنبي، عن ابن عباس ومعاوية بن هشام صدوق له أوهام، كما أن فيه انقطاعًا، فالحسن بن عبد الله العرنبي البجلي الكوفي، روى عن ابن عباس ولم يدركه، وروى عن عمرو بن حريث وسعيد بن جبير وغيرهم. ووقع عند الطبري: الحسن البصري.

ورواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٧٠٢٢)، وأبو داود (٢٨٧٢)، والنسائي (٣٦٦٨)، وابن ماجه (٢٧١٨)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما دون قصة الضرب، وإسناده حسن.

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» - رواية محمد بن الحسن (ص: ٢٦٠)، وسعيد بن منصور في «سننه - التفسير» (٧٨٨)، والطبري في «تفسيره» (٦/٤١٢)، والجصاص في «أحكام القرآن» (٢/٨٢).
وقال ابن كثير في «تفسيره» بعد أن ساق إسناده سعيد بن منصور: إسناده صحيح.

ثمّ؛ على هذا قيل: الأمرُ بالإشهادِ يرجعُ إليه، فهذا الوصيُّ إن أرادَ أن يستقرضَ فليُشهِدْ؛ لأنّه يستقرضُ لنفسه، والقولُ قولُ الوصيِّ في التصرُّفاتِ الأخرى؛ لأنّه أمينٌ.

وقال قومٌ: الأكلُ بالمعروفِ: أن يقبضه ولا يُسْرِفَ، ولا قضاءً عليه، ثمّ من هؤلاء مَنْ يقولُ: هو سدُّ الجوعةِ وسترُ العورةِ، ومنهم مَنْ يقولُ: هو كالانتفاعِ بألبانِ المواشي، واستخدامِ العبيدِ، وركوبِ الدوابِّ إذا لم يضُرَّ بأصلِ المالِ، فأما أعيانُ الأموالِ وأصولُها فليس للوصيِّ أخذُها.

وكلُّ هذا تحويمٌ على أنّه يأخذُ بقدرِ أجرٍ مثلِ عمله^(١)، وأما الزيادةُ فالأصلُ فيها التَّحريمُ.

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾ فالظاهرُ أنَّ المرادَ: إذا أنفقتُم أشياء^(٢) على المولى عليه فأشهدوا، حتّى لو وقعَ خلافُ أمكنَ إقامةُ البيّنة؛ لأنّ اليتيمَ لم يأتِمنه بنفسه، بل هو أمينٌ من جهةِ الشرعِ، ولكنَّ هذا الإشهادُ مُستحبٌّ، فإنَّ القولَ قولُ الوصيِّ؛ لأنّه أمينٌ، وفائدةُ الإشهادِ: تَجَنُّبُ التَّهَمِ.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾؛ أي: فليتقِ الأوصياءُ مُجاوزةَ حدِّ الشرعِ.

(٧) - ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ

وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾.

قوله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾ لَمَّا ذَكَرَ أَمْرَ الْيَتَامَى وَصَلَهُ بِذِكْرِ

المواريثِ.

(١) في (أ): «أجر مثله».

(٢) «أشياء»: ليس في (أ).

نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي أَوْسِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، تُوفِّيَ وَتَرَكَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ كَحْلَةَ^(١) وَثَلَاثَ بَنَاتٍ لَهُ مِنْهَا، فَأَخَذَ ابْنَا عَمٍّ لِلْمَيِّتِ مَالَهُ وَلَمْ يُعْطِيا امْرَأَتَهُ وَبَنَاتِهِ شَيْئًا، وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُورَثُونَ النِّسْوَانَ وَلَا الصَّغِيرَ، وَيَقُولُونَ: لَا نُعْطِي إِلَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى ظُهُورِ الْخَيْلِ وَحَازَ الْغَنِيمَةَ، فَذَكَرْتُ أُمُّ كَحْلَةَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ، فَدَعَاهُمَا فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدُهَا لَا يَرْكَبُ فَرَسًا، وَلَا يَحْمِلُ كَلًّا، وَلَا يَنْكُأُ عَدُوًّا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «انصِرِفَا حَتَّى أَنْظُرَ مَا يُحْدِثُ اللَّهُ لِي فِيهِنَّ»، وَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ^(٢).

(١) «أم كحلة» كذا في النسختين وهو ما حكاه الشهاب نقلاً عن ابن حجر عن أبي موسى المدني عن المستغفري، والذي في أكثر المصادر: (أم كجة) بالجيم، وكذا جاء اسمها بالجيم في «أسد الغابة» (٤١٨/٧)، و«تجريد أسماء الصحابة» للذهبي (٣٣٢/٢)، و«الإصابة» (٢٨٤/٨)، وفي بعض المصادر: (أم كُحَّة) بضم الكاف وتشديد الحاء المهملة، وكذا قيدها التفتازاني والشهاب. انظر: «حاشية التفتازاني على الكشاف» (و١٧٦ب)، و«حاشية الشهاب على البيضاوي» (١٠٧/٣). وذكر ابن حجر في «الإصابة» (٤٥٧/٨) الاختلاف في اسمها، وذكر أيضاً الخلاف في اسم الميت فقال: قد اختلف في اسم الميت، فقليل: ثابت بن قيس، وقيل: أوس بن ثابت، وقيل: أوس بن مالك. وذكر في موضع آخر من «الإصابة» (٢٩٣/١) الاختلاف في اسمي من أخذ المال فروى عن أبي الشيخ أنهما: خالد وعرفطة، ورواه أبو الشيخ من وجه آخر عن الكلبي فقال: قتادة وعرفطة، ورواه الثعلبي في «تفسيره»، فقال: سويد وعرفطة.

(٢) هذا الحديث ذكرته كتب التفسير، ولا تخرج روايته عن مقاتل بن سليمان في «تفسيره» (٣٥٩/١)، أو مقاتل بن حيان كما ذكر أبو حفص النسفي، أو رواية الكلبي كما ذكر الثعلبي في «تفسيره» (٩٠/١٠)، أو طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس كما عزاه ابن حجر في «الإصابة» (٢٩٣/١) إلى أبي الشيخ في «تفسيره»، ورواه من طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (١٢٨/٢)، وعزاه ابن حجر في «الإصابة» (٤٥٦/٨) إلى الواقدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما. وعزاه الواحدي في «أسباب النزول» للمفسرين، قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٣٩): والظاهر أنه عنى بقوله: «المفسرون» الكلبي ومقاتلاً وأشباههما.

﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ قال الفرّاء: هو كقولك: «قسمًا واجبًا، وحقًا لازمًا» فهو اسمٌ في معنى المصدر، فهذا انتصب^(١).

وقال الزّجاج: انتصب على الحال؛ أي: لهؤلاء أنصباء في حال الفرض^(٢).

وقال الأخفش: أي: جعل الله ذلك لهم نصيبًا^(٣).

والمفروض: المُقدَّر الواجب.

= وقد جاء في سبب نزول الآية عدة روايات، فقد روى الطبري في «تفسيره» (٤٣٠ / ٦) هذه القصة من طريق ابن جريج عن عكرمة على غير السياق السابق، ولفظه: «نزلت في أم كحة وثعلبة وأوس بن سويد وهم من الأنصار كان أحدهما زوجها والآخر عم ولدها. فقالت: يا رسول الله! توفي زوجي وتركني وابنته فلم نورث. فقال عم ولدها: إن ولدها لا يركب فرسًا ولا يحمل كلاً، ولا ينكأ عدواً. فنزلت ﴿لِرَجَالٍ نَّصِيبٌ﴾ الآية.

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨٧٢ / ٣) من طريق ابن جريج عن ابن عباس مختصراً، وإسناده منقطع فإن ابن جريج لم يسمع من ابن عباس.

وروى الطبري في «تفسيره» (٤٥٧ / ٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨٧١ / ٣)، عن السدي خبراً فيه: فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر، وترك امرأة يقال لها: أم كجة، وترك خمس أخوات، فجاءت الورثة يأخذون ماله، فشكت أم كجة ذلك إلى النبي ﷺ، الحديث.

وقال الحافظ في «العجاب» (٨٣٥ / ٢): وأخرج ابن مردويه من طريق إبراهيم بن هراسة عن الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر: جاءت أم كجة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن لي ابنتين قد مات أبوهما وليس لهما شيء، فأنزل الله ﴿لِرَجَالٍ نَّصِيبٌ﴾ الآية. قال: وإبراهيم ضعيف.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفرّاء (٢٥٧ / ١)، و«البسيط» للواحدي (٣٣٩ / ٦)، وعنه نقل المصنف.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١٥ / ٢).

(٣) انظر: «البسيط» للواحدي (٣٤٠ / ٦)، وفي «معاني القرآن» للأخفش (٢٤٦ / ١): «انتصابه

كانتصاب ﴿كُتِبَ مُؤَجَّلًا﴾»، وقال في تفسير ﴿كُتِبَ مُؤَجَّلًا﴾ (٢٣٤ / ١): «قوله سبحانه: ﴿كُتِبَ

مُؤَجَّلًا﴾ تأكيد، ونصبه على: كتب الله ذلك كتاباً مؤجلاً».

(٨) - ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾.

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ بَيْنَ أَنْ مَنْ لَمْ يَسْتَحَقَّ شَيْئًا إِرْثًا وَحَضَرَ الْقِسْمَةَ وَكَانَ مِنَ الْأَقَارِبِ أَوْ الْيَتَامَى وَالْفُقَرَاءِ^(١) فَلأُولَى أَنْ يُكْرَمُوا وَلَا يُحْرَمُوا.

وَالْقِسْمَةُ: مَصْدَرُ قَسَمَ يَقْسِمُ.

﴿أُولَى الْقُرْبَى﴾؛ أَي: الَّذِينَ لَا يَرْتُونَ، وَلَكِنْ يَحْزَنُونَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْمَوَارِيثِ وَإِبَاحَةِ الثَّلَاثِ لِلْمَيِّتِ^(٢).

وَقَالَ فِي رَوَايَةٍ: هِيَ مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ^(٣)، فَعَلَى هَذَا قِيلَ: مَنْ حَضَرَ الْقِسْمَةَ يُرْضَخُ لَهُ، وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْوَارِثِ أَوْ وَلِيِّهِ إِنْ كَانَ صَغِيرًا، وَهَذَا مِنَ الْمَنْقُولِ وَالنَّقْدِ لَا مِنَ الْعَقَارِ.

وَقِيلَ: يَجِبُ ذَلِكَ عَلَى الْكَبِيرِ، فَأَمَّا الصَّغِيرُ فَيَقُولُ وَلِيُّهُ لِمَنْ حَضَرَ: لَيْسَ لِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْمَالِ، إِنَّمَا^(٤) هُوَ لِلْيَتِيمِ، فَإِذَا بَلَغَ عَرَفَ حَقَّكُمْ، فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ، وَهَذَا إِذَا لَمْ يُوصَ لَهُ الْمَيِّتُ بِشَيْءٍ، فَإِنْ أَوْصَى فَيُصَرَفُ إِلَيْهِ مَا أَوْصَى.

وَقِيلَ: الْأَمْرُ بَاقٍ غَيْرُ مَنْسُوخٍ، وَلَكِنَّهُ اسْتِحْبَابٌ.

(١) فِي (أ): «الْيَتَامَى».

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٣٦/٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨٧٣/٣) مِنْ طَرِيقِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ النَّحَّاسُ فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» (ص: ٣٠٢) مِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ عَنْهُ. وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥٢٥)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» (٣٧)، وَالتَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٣٥/٦)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٧٦).

(٤) فِي (أ): «وَإِنَّمَا».

وقيل: هذا قبل الموت إذا أراد المريض أن يُفَرَّقَ ماله بالوصايا، فمن حضره ينبغي له^(١) أن لا يحرمه، وهذا إنما نزل حيث كانت الوصية واجبة ولم تنزل آية المواريث.

وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾؛ أي: من الميراث، ترجع الكناية إلى معنى القسمة، كقوله: ﴿أَسْتَخْرِجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ﴾ [يوسف: ٧٦]؛ أي: السقاية؛ لأن الصاع مُذَكَّرٌ.

وقيل: أراد: من المقسوم؛ لأن القسمة بمعنى المقسوم هاهنا.

وقيل: منه؛ أي: مما تركه؛ لقوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ٧].

﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾؛ أي: قل مع الرزق: وددت لو كان أكثر من هذا.

وقيل: لا حاجة مع الرزق إلى عذر، نعم إن لم يصرف إليهم شيئاً فلا أقل من قول جميل ونوع اعتذار.

(٩) - ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾.

قوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا﴾ من قال: هذا قسمة المال قبل الموت وقبل تحريم الوصية بما يزيد على الثلث قال: كانوا يحضرون المريض ويقولون: «إن الله سيرزق ولدك فانظر لنفسك وأوص بمالك في سبيل الله»، فيضّر ذلك بورثته، فنهوا عن ذلك، وأمروا أن يقولوا قولاً سديداً، وهو أن يأمره بأن يخرج من ماله

(١) «له» من (أ).

الحقوق الواجبة، ثم يوصي لذوي قرابته بقدر لا يضرُّ بورثته الصغار، ويُبقي لهم قدر الكفاية، وهذا الأمر ينبغي أن يُشفق على ولد هذا المريض كما يُشفق على ولد نفسه^(١).

وقيل على هذا القول: هو أن يقول للمريض: اتق الله وأمسك مالك على ولدك، فهذا صرف الوصية عن الأقارب، وقد بينّا أن هذا كان قبل نزول آية المواريث. وقيل: هذا وعظ الأوصياء؛ أي: افعلوا باليتامى ما تُحبُّون أن يفعل بأولادكم من بعدكم؛ أي: وليخش الذي لو ترك أولادًا صغارًا خاف عليهم الضيعة، وليحسن إلى من في كفالته من اليتامى، ولهذا قال بعد هذا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾.

﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: في اليتيم وماله ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ لليتيم من غير نهرٍ واستخفاف، وعلى هذا وعلى الأول قوله: ﴿وَلْيَخْشَ﴾؛ أي: وليخش الله؛ كما قال: ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾، وإنما كرّر المعنى لتباعد أول الكلام عن آخره.

ويحتمل: وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذريةً ضعافًا خافوا عليهم أن يرتكبوا بمثل ما يرتكبون هم به ذريةً غيرهم، ثم حذرهم بالله فقال: ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾. ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾؛ أي: صدقًا، يُقال: قال فلان قولًا سديدًا وسدادًا.

(١) روي معناه عن ابن عباس رضي الله عنهما، رواه الطبري في «تفسيره» (٤٤٦/٦ - ٤٤٧)، وابن المنذر في «تفسيره» (٥٨٤/٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٧٦/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٥٨١).

(١٠) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا
وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾؛ أي: يتصرفون فيها بغير حق.
﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾؛ أي: عاقبتهم النار، وهذا كقوله: ﴿إِنِّي أُرْسِنِي
أَعَصِرُ خَمْراً﴾ [يوسف: ٣٦]، فسَمِيَ العنبَ خمرًا لأنَّ عاقبتَه التَّخْمُرُ، ويُقالُ للأمْرِ
الشَّدِيدِ: هو الموت؛ أي: يؤوُلُ إليه، وفي الخبر: «يُبْعَثُ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهَبُ النَّارِ وَدُخَانُهُ يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ وَأُذُنِيهِ وَأَنْفِيهِ وَعَيْنِيهِ، يَعْرِفُهُ مَنْ
رَأَاهُ بِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ»^(١).

﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ بفتح الياء، وقرئ برفعها^(٢)، يُقالُ: صَلِيَ النَّارَ يَصْلَاهَا صَلًى
وَصِلَاءً.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٤٥٤ / ٦) عن السدي، وهكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠٤ / ١٠)،
والواحد في «البيسط» (٣٥٠ / ٦).

وروى نحوه أبو يعلى في «مسنده» (٧٤٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥٦٦)، وابن عدي في
«الكامل» (١٣٤ / ٤)، من حديث أبي برزة رضي الله عنه مرفوعاً، بلفظ: «يبعث يوم القيامة قوم من
قبورهم تأجج أفواههم نارا» فقل: من هم يا رسول الله؟ قال: «ألم تر الله يقول ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ
أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ الآية. وأعله ابن عدي بزياد بن المنذر، ونقل عن أحمد
أنه قال فيه: متروك الحديث، وعن ابن معين أنه قال فيه: كذاب.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٨٩ / ٤): رواه أبو يعلى ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه»
من طريق زياد بن المنذر أبي الجارود عن نافع بن الحارث - وهما واهيان متهمان - عن أبي برزة.

(٢) قرأ بها ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر، وقرأ باقي السبعة: ﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ بفتح الياء. انظر:
«السبعة» (ص: ٢٢٧)، و«التيسير» (ص: ٩٤). وقرئ: (وسَيُصَلُّونَ) بالتشديد، عزاها ابن خالويه
في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١) لأبي حيوة.

وقيل: الصَّلَى بالفتح والصَّلَاءُ بالكسر عند المدِّ: اسمٌ للوقود، ومن قرأ: ﴿وَيُصَلُّونَ﴾ بضمَّ الياء فهو من أصلاه الله حرَّ النَّارِ إصلاءً، قال الله: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ٢٦].

والسَّعِيرُ: النَّارُ المُسْتَعْرَةُ، من سَعَرْتُ النَّارَ فهي مسعورةٌ وسعيرٌ، مثل: كفٌ مخضوبةٌ وخضيبٌ.

(١١) - ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ إِن كَانَ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ آبَاؤُهُ فَلِلَّذِ كَرِ الثُّلُثُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَلَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ بينَ في هذه الآية ما أجمله في قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾، قال جابرٌ: جاءت امرأةُ رسولِ الله بابتنتين فقالت: يا رسولَ الله، هاتانِ بنتا ثابتِ بنِ قيسٍ، - أو قالت: سعدِ بنِ الرَّبيعِ - قُتِلَ معكَ يومَ أُحُدٍ، فأخذَ عَمَّهُما مالَهُما، ووالله ما تُنكحانِ أبداً إلا ولهما مالٌ، فقال: يقضي الله في ذلك، فنزل: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ إلى آخرها، فقال لي رسولُ الله: «ادْعُ لي المرأةَ وصاحبَها»، فقال لعمَّهما: «أعطيتهما الثلثين، وأعطيتُ أمَّهُما الثُّمْنَ وما بقيَ فلك»^(١).

(١) رواه أبو داود (٢٨٩١) من طريق بشر بن المفضل بسنده عن جابر رضي الله عنهما، لكنه قال فيه:

ابتنا ثابت بن قيس. قال أبو داود: «أخطأ بشر فيه إنما هما ابتنا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس، قتل

وقال جابرٌ أيضًا: عادني رسولُ الله وأبو بكرٍ فوجداني لا أعقلُ، فدعا بماءٍ فتوضأ ثم رَشَّ عليَّ منه، فأفقتُ فقلتُ: كيف أصنعُ في مالي يا رسولَ الله؟ فنزلَ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾^(١).

﴿يُوصِيكُمُ﴾؛ أي: يفرضُ عليكم؛ لأنَّ الوصيةَ من الله فرضٌ، كما قال: ﴿ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٥١].

﴿فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ الولدُ ينطلقُ على ولدِ الصُّلبِ وولدِ الولدِ وإن سفلَ، ولا يتناولُ ولدَ البنتِ؛ أي: يُوصيكم الله في قسمةِ الميراثِ بين أولادكم.

ولا يُقالُ: أوصيكَ لزيدٍ، وقد قال هاهنا: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ﴾ كذا؛ قال الفراءُ: هذا لأنَّ الوصيةَ قولٌ؛ أي: يقولُ الله لكم^(٢)، وعلى هذا قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ [المائدة: ٩]؛ أي: قال الله: لهم مغفرةٌ؛ لأنَّ الوعدَ قولٌ^(٣).

وقال الكسائيُّ: (للذكرِ مثلُ كذا) بيانُ الوصيةِ^(٤)؛ أي: يُوصيكم الله في أولادكم، ثم قال للذي أوصاهم به: للذكرِ مثلُ حظِّ الأنثيين.

= ورواه على الصواب: الإمام أحمد (١٤٧٩٨)، والترمذي (٢٠٩٢). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن محمد بن عَقِيل.

(١) رواه البخاري (٥٦٥١)، ومسلم (١٦١٦).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٨٠ و ٣٧١).

(٣) انظر: «البيسط» (٦/ ٣٥٢).

(٤) أي: بيان لما أوصى به وحكاية له، لأن الذي أوصاهم به هو هذا، ومثله قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩] ثم ذكر ما وعدهم فقال: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾، و﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ هو الذي وعدهم به. انظر: «البيسط» (٦/ ٣٥٣).

﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾؛ أي: فَإِنْ كُنَّ الْمُتْرُكَاتُ نِسَاءً؛ أي: الأولادُ إِنْ كُنَّ نِسَاءً ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَاثًا مَا تَرَكَ﴾ والباقي للعَصْبَةِ، فظاهرُ هذا يدلُّ على أَنَّ للبتَيْنِ النِّصْفَ، وهو مذهبُ ابنِ عَبَّاسٍ^(١)، ولكنْ أَجمعتِ الأُمَّةُ على أَنَّ للبتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ، فأما قوله: ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ فـ ﴿فَوْقَ﴾ هاهنا صلةٌ؛ أي: فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً اثْنَتَيْنِ، كقوله: ﴿فَأَصْرِي فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢]، ويجوزُ تسميةُ الثُّنَيْنِ نِسَاءً؛ لأنَّ الاثْنَيْنِ جماعةٌ عند العربِ، ولا يجوزُ أنْ يُجْعَلَ حكمُ البتَيْنِ حكمَ الواحدةِ، والآيةُ نزلَتْ في أمِّ كَحْلَةَ على ما قيلَ، وكان لها ثلاثُ بناتٍ^(٢)، فخرجَ الجوابُ على حسبِ السؤالِ، وقد ذُكِرَ في هذه الآيةِ البنتُ^(٣) الواحدةُ والثلاثُ، وذُكِرَ في قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ في آخرِ السُّورَةِ الأختُ الواحدةُ والثُّنَيْنِ، فليُعتَبَرِ البناتُ بالأخواتِ، فما لم يذكرْه في البنتِ نقيضه على الأختِ، وما لم يذكرْه في الأختِ نقيضه على البنتِ؛ ليكملَ البيانُ فيهما.

(١) كذا ذكر النحاس في «إعراب القرآن» (١/٢٠٣) عن ابن عباس وصححه عنه، وقد رده أهل

الحديث من جهة الرواية، وأهل اللغة من جهة اللغة:

فأما من جهة الرواية فقد قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٥/٣٢٣): هذه الرواية مُنْكَرَةٌ عند أهل العلمِ قاطبةً، كُلُّهُمْ يَنْكُرُهَا وَيُدْفَعُهَا بِمَا رَوَاهُ ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ جَعَلَ لِلْبَتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ، وَعَلَى هَذَا جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ الْعُدُولِ مِثْلُ مَا عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ فِي ذَلِكَ.

وأما من جهة اللغة فقال الزجاج في «معاني القرآن» (٢/٢٠): فأما ما ذُكِرَ عن ابن عباس من أن البتَيْنِ بمنزلة البنتِ، فهذا لا أحسبه صحيحاً عن ابن عباس، وهو يَسْتَحِيلُ فِي الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ مَنْزِلَةَ الْاِثْنَيْنِ مَنْزِلَةُ الْجَمْعِ، فَالْوَاحِدُ خَارِجٌ عَنِ الْاِثْنَيْنِ.

(٢) تقدم حديث أم كحله، وتقدم الكلام في الخلاف في اسمها.

(٣) «البنت»: ليس في (أ).

﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً﴾ بالنَّصْبِ؛ أي: إن كانت المتروكة واحدة، وقُرِئَ: واحدةٌ ﴿بالرَّفْعِ﴾^(١)؛ أي: وإن وقعت واحدة.

﴿وَلَا بُوَيَّهٖ﴾؛ أي: لأبوي الميت؛ أي: لوالديه، وهذا كناية عن غير مذكور، وجاز ذلك لدلالة الكلام عليه.

والأبوان: تشية الأب والأبنة، واستغني بلفظ الأم عن أن يُقال لها: أبة.

﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ أو ولد ابن، وفي العلماء من يقول: ألحقنا ولد الابن بالولد لإجماع أو خبر أو قياس، وكذا في مسألتنا قلنا: لكل واحد من الأبوين السُّدُسُ إن كان ثم ولد أو ولد ابن لإجماع أو خبر أو قياس، ولا تقل: لوقوع اسم الولد على ولد الابن؛ إذ لو صحَّ ذلك فاسمُ الأم يقع على الجدَّة، واسمُ الأب على الجدِّ، وليس حكمُ الجدِّ والجدَّة حكمَ الأب والأم.

ولكل واحد من الأبوين السُّدُسُ فرضاً، والباقي للولد إن كان ذكراً، فإن كان أنثى فلهما فرضهما وللبنِّ فرضها، فإن بقي شيء فللأب بالتعصيب.

﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ بضمِّ الهمزة من الأم، وقراءة حمزة والكسائي ﴿فَلِأُمِّهِ﴾ بكسر الهمزة في كل موضع تتقدَّمه كسرة أو ياء^(٢)، نحو: ﴿أَخْرَجَكُمْ مِنْ بَطُونٍ إِمَّهَاتِكُمْ﴾ [النحل: ٧٨]، فأما إذا كان ما قبل الهمزة غير كسرٍ فالضَّمُّ كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠]، وإنما جَوَّزوا ذلك إذا كان قبلها كسرة لأن الهمزة حرفٌ مُسْتَقْلِلٌ، فأتبعوها ما قبلها من الياء والكسرة ليكون العملُ فيهما من وجهٍ واحدٍ، وأيضاً استقلُّوا الضَّمة بعد الكسرة.

(١) هي قراءة نافع، وقرأ باقي السبعة بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٧)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ بَيَّنَّ أَنَّ لِلْأُمِّ السُّدُسَ مع الإخوة ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾، قُرِئَ ﴿يُوصِيكُمُ﴾ بكسر الصاد؛ لَأَنَّهُ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْمَيِّتِ؛ لَأَنَّهُ قَالَ: ﴿فَلَأُمُّهُ السُّدُسُ﴾؛ أي: لَأُمُّ الْمَيِّتِ، أي: من بعد وصية يوصيها^(١) الميِّتُ، وقُرِئَ: ﴿يُوصِي﴾ بفتح الصاد^(٢)، ويرجع المعنى إلى «يُوصِي»؛ لَأَنَّ الْمُوصِي هو الميِّتُ.

وقال عليُّ رضي الله عنه: إِنَّكُمْ لَتَقْرَأُونَ الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الدِّينِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَضَى بِالْدِّينِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ^(٣).

ومعنى الآية: أَنَّ مَا يَسْتَحَقُّهُ الْوَرِثَةُ إِنَّمَا يَكُونُ فِيمَا يَفْضُلُ عَنِ الدِّينِ، فَمَا فَضَّلَ أُخْرِجَتْ الْوَصَايَا مِنْ ثَلَاثِهِ، فَمَا بَقِيَ كَانَ مِيرَاثًا.

(١) في (أ): «يُوصِي بِهَا».

(٢) قرأ بها ابنُ كثير وابنُ عامر وعاصمٌ في رواية أبي بكر، والباقون بكسرها، وكلاهما بالتخفيف. انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

وقرأ: (يُوصِي) بالتشديد والبناء للفاعل أبو الدرداء وأبو رجاء كما في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١).

(٣) رواه الترمذي (٢٠٩٤)، وابن ماجه (٢٧١٥)، وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم».

قلت: الحارث الأعور معروف بضعفه.

والحديث علقه البخاري قبل حديث (٢٧٥٠)، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣٧٧/٥): «وهو إسناد ضعيف... وكان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه، وإلا فلم تجر عاداته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به، وقد أورد في الباب ما يعضده أيضًا، ولم يختلف العلماء في أن الدين يقدم على الوصية إلا في صورة واحدة، وهي: ما لو أوصى لشخص بألف مثلاً وصدقه الوارث وحكم به، ثم ادعى آخر أن له في ذمة الميت ديناً يستغرق موجوده وصدقه الوارث، ففي وجه للشافعية تُقدم الوصية على الدين في هذه الصورة الخاصة».

وقول عليّ يدلُّ على أنَّ بيانَ الكتابِ يُتلقَى من السُّنَّةِ.

وقال الزَّجَّاجُ: ﴿أَوْ﴾ في قوله: ﴿أَوْدَيْنِ﴾ للإباحة، كما يُقال: «جالسِ الحسنِ أو ابنَ سيرين»، فبيِّن أنَّ كلَّ واحدٍ من الوصيَّةِ أو الدَّينِ إنَّ كان فالَميراثُ بعده، وإنَّ كانا فالَميراثُ بعدهما^(١).

﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ قيل: هذا فصلٌ مُعترِضٌ بين ذكرِ أنصِبِاءِ الورثة، وبين قوله: ﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾، ولا تعلقٌ لمعناه بمعنى الآية، بل معناه: أنَّ المؤمنين يشفعُ بعضهم لبعضٍ غداً.

والصَّحِيحُ أنَّه مُتعلِّقٌ بالآية، وذلك أنَّه عرَّفَ العبادَ أنَّهم كُفُوا مُؤَنَةَ الاجتهادِ في أنصِبِاءِ الأقاربِ مع اجتماعهم في القرابة، أي: أنَّ الآباء والأبناء يَتَنَفَّعُ بعضهم ببعضٍ في الدُّنيا بالتَّنَاصُرِ والمُواساة، وفي الآخرة بالشفاعة.

وإذا تَقَرَّرَ ذلك في الآباء والأبناء تَقَرَّرَ في جميعِ الأقاربِ، فلو كانتِ القسمةُ موكولةً إلى الاجتهادِ لَوَجَبَ النَّظَرُ في غِنَاءِ كلِّ واحدٍ منهم، وعند ذلك قد يخرجُ الأمرُ عن الضَّبْطِ؛ إذ قد يختلفُ الأمرُ، فبيِّنَ الرَّبُّ أنَّ الأصلَ للعبدِ أن لا يُوكَّلَ إلى اجتهاده في مقاديرِ الموارِيثِ بل يُبيِّنُ المقاديرَ شرعاً.

﴿أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾؛ أي: أكثرُ نفعاً وأرجى لأنَّ يُتَنَفَّعَ به.

وقيل: ﴿أَقْرَبُ﴾ بمعنى: أسهل؛ أي: لا تَدْرُونَ مِن أَيِّهِمْ يَسْهُلُ لكم الانتفاعُ.

﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: لهؤلاءِ ما ذكرنا من السَّهامِ مفروضاً، فهي منصوبةٌ على الحالِ والتَّأكيدِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٣ - ٢٤).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾؛ أي: ﴿عَلِيمًا﴾ بالأشياء قبل خلقها، ﴿حَكِيمًا﴾ فيما يُقَدَّرُ.

وقال الخليل: الخبر عن الله بمثل هذه الأشياء في الماضي كالخبر في الاستقبال والحال؛ لأن صفات الله لا تتغير، فلهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾^(١).

وقال سيبويه: القوم شاهدوا علما وحكمة ومغفرة وفضلا فقبل لهم: إن الله كان كذلك؛ أي: لم يزل الله على ما شاهدتم^(٢).

(١٢) - ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ معناه ظاهر.

﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً﴾ الكلاله: ما عدا الوالد والولد، سُمُوا كلاله لاستدارتهم بنسب الميت، يُقال: تكلله النسب؛ أي: أحاط به، ومنه: الإكليل.

(١) نقله عنه الواحدي في «البيسط» (٦/٣٦٧)، وهو في «معاني القرآن» للزجاج (٢/٢٥) دون نسبة، وقد ساق ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» (ص: ١٨٠) في «باب مخالفة ظاهر اللفظ معناه» أمثلة لهذا الأمر تنظر ثمة.

(٢) نقله الزجاج في «معاني القرآن» (٢/٢٥).

وقيل: الكلالة: مَنْ سَقَطَ طَرَفَاهُ، وهما أبواه وولده، فصَارَ كَلًّا وكلاتةً؛ أي: عيالًا على الأصل، أو: كَلَّتْ قَرَابَتُهُ عَنْ أَنْ تَكُونَ مَاسَّةً.

وفي خبر جابرٍ أَنَّهُ قَالَ: مَرَضْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ لَيْسَ يَرُثُنِي إِلَّا كَلَالَةٌ^(١)؛ أي: ليس لي والدٌ ولا ولدٌ، فَإِذَا مَنَ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ وَالِدٌ وَلَا وَلَدٌ فَهُوَ كَلَالَةٌ مُورِثَةٌ، وَكُلُّ وَارِثٍ لَيْسَ بِوَالِدٍ لِلْمَيِّتِ وَلَا وَلِدٌ لَهُ فَهُوَ كَلَالَةٌ مُورِثَةٌ، فَاسْمُ الْكَلَالَةِ يَقَعُ عَلَى الْوَارِثِ وَالْمُورِثِ.

وَيُقَالُ: رَجُلٌ كَلَالَةٌ، وَامْرَأَةٌ كَلَالَةٌ، وَقَوْمٌ كَلَالَةٌ، فَلَا تُشْنَى وَلَا تُجْمَعُ؛ لِأَنَّهَا مَصْدَرٌ كَالْوَكَالَةِ وَالِدَّلَالَةِ.

والكلالة في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَالَةً﴾ هو الميِّتُ، وَانْتَصَبَ ﴿كََلَالَةً﴾ لِأَنَّهُ خَبَرٌ ﴿كَانَ﴾، أَوْ عَلَى الْحَالِ؛ أَي: فِي حَالِ تَكَلُّلِهِ. ﴿يُورِثُ﴾ مِنْ وَرِثَ يُورِثُ، لَا مِنْ أَوْرِثَ يُورِثُ.

﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ أَرَادَ الْأَخَ وَالْأَخْتَ مِنَ الْأُمِّ بِالْإِجْمَاعِ، وَفِي قِرَاءَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: (وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنَ أُمِّ)^(٢).

وَقَالَ الزَّجَّاجُ: ذَكَرَ فِي آخِرِ السُّورَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ أَنَّ لِلْأُخْتَيْنِ الثَّلَاثِينَ، وَأَنَّ لِلْإِخْوَةِ كُلِّ الْمَالِ، وَجَعَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِلوَاحِدِ السُّدُسَ، وَلِلثَلَاثِينَ الثَّلَاثَ، فَعُلِمَ أَنَّهُ أَرَادَ الْأَخَ وَالْأَخْتَ مِنَ الْأُمِّ^(٣).

(١) رواه البخاري (٥٦٧٦).

(٢) رواها عنه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٩٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٥٩٢ - تفسير)، والطبري في «تفسيره» (٤٧٥ / ٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٨٧ - ٨٨٨)، وجاء عند أبي عبيد والطبري: (من أمه).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١٨ / ٢)، و«السيط» للواحيدي (٣٧٣ / ٦) وعنه نقل المصنف.

ثُمَّ، قَالَ الْفَرَّاءُ: يُقَالُ: مَنْ كَانَ لَهُ أُخٌّ أَوْ أُخْتُ فَلْيَصِلْهُ، وَيَجُوزُ: فَلْيَصِلْهَا، وَيَجُوزُ: فَلْيَصِلْهُمَا، وَيَجُوزُ: فَلْيَصِلْهُمْ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: (إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمْ) ^(١)، فَكَذَا ذَكَرَ حَرْفَيْنِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ بِحَرْفِ «أَوْ» فَقَالَ: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً﴾ فَقَدَّمَ الرَّجُلَ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ﴾ ^(٢).

﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ لَأَنَّهُمَا إِنَّمَا يَأْخُذُونَ بِالْأَمِّ، وَالْأُمُّ لَا تَزَادُ عَلَى الثُّلُثِ، وَإِذَا كَانَا يَأْخُذَانِ بِالْأَمِّ فَلَا يُفْضَلُ الذَّكَرُ عَلَى الْأُنْثَى.

﴿غَيْرَ مُضْكَرٍ﴾ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ؛ أَي: يُوصَى بِهَا غَيْرَ مُضَارٍّ؛ أَي: غَيْرَ مُدْخِلٍ الضَّرَرَ عَلَى الْوَرِثَةِ؛ أَي: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُوصَى بِدَيْنٍ لَيْسَ عَلَيْهِ لِيُضَرَ بِالْوَرِثَةِ. ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ كَقَوْلِكَ: «لَكَ دَرَهْمَانِ نَفَقَةٍ إِلَى أَهْلِكَ». ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾؛ أَي: بِمَنْ يَجُوزُ فِي وَصِيَّتِهِ، أَوْ: بِمَا قَدَّرَ مِنْ هَذِهِ الْفَرَائِضِ ﴿حَلِيمٌ﴾ عَمَّنْ عَصَاهُ.

(١٣) - ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾؛ أَي: هَذِهِ الْمَقَادِيرُ الَّتِي بَيْنَا فَصُولُ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَمَوَانِعُ مَنْ أَنْ تُجَاوَزَ وَهِيَ.

(١) نسبت لأبي رضي الله عنه. انظر: «معاني القرآن» للفرء (١/٢٨٧)، و«تفسير الطبري» (٧/٥٨٧)، و«المحرر الوجيز» (٢/١٤٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفرء (١/٢٥٧)، و«السيط» للواحد (٦/٣٧٢).

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ﴾؛ أي: يُدْخِلْهُ اللهُ ﴿جَنَّاتٍ﴾، وقُرى: ﴿نُدْخِلْهُ﴾ بالنون^(١).

﴿خَالِدِينَ﴾ نصبٌ على الحال.

وقال الزَّجَّاجُ: يُدْخِلْهُمُ جَنَّاتٍ مُّقَدَّرًا الْخُلُودُ فِيهَا، كَقَوْلِكَ: «مررتُ برجلٍ معه صقرٌ صائدًا به غداً»؛ أي: مُقَدَّرًا الصَّيْدَ به غداً^(٢)؛ لأنَّ الحال لا يكونُ إلَّا ما أنتَ فيه.

(١٤) - ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قيل: المعصية هاهنا الشُّرْكُ، وقال ابنُ عَبَّاسٍ: أي: مَنْ لم يَرْضَ بِقَسَمِ اللهِ وتعدَّى [ما قال اللهُ ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا﴾]^(٣). وقال الكلبيُّ: يعني: يكفرُ بِقِسْمَةِ المَوارِثِ وَيَتَعَدَّى حَدُودَهُ استِحْلَالًا^(٤).

(١٥) - ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ لَمَّا ذَكَرَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْإِحْسَانَ إِلَى النِّسَاءِ وَإِصَالَ صَدَاقِهِنَّ إِلَيْهِنَّ، وَانْجَرَ الْأَمْرُ إِلَى ذِكْرِ مِيرَاثِهِنَّ مَعَ مَوَارِثِ

(١) هي رواية نافع وابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٧)، و«البيسط» للواحيدي (٦/ ٣٧٥)، وعنه نقل المصنف.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٩٢)، وذكره الواحيدي في «البيسط» (٦/ ٣٧٦).

(٤) ذكره الواحيدي في «البيسط» (٦/ ٣٧٦)، وما بين معكوفتين منه.

الرَّجَالِ، ذَكَرَ أَيْضًا التَّغْلِيظَ عَلَيْهِنَ فِيمَا يَأْتِينَ بِهِ مِنَ الْفَاحِشَةِ؛ لِثَلَاثَتِهِنَّ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ يَسُوعُ لَهَا تَرَكَ التَّعْفُفَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ كَمَا يَسْتَوْفِي لِعِبَادِهِ يَسْتَوْفِي عَنْهُمْ أَيْضًا.

(اللاتي) جمعُ «التي»، وكذلك اللَّاتِ واللَّوَاتِي واللَّوَاتِ واللَّوَاءِ واللَّاتِ واللَّائِي واللَّاءِ واللَّاتِ، وتقولُ: «فَعَلَتِ الْهِنْدَاتُ الَّتِي مِنْ أَمْرِهَا كَذَا وَكَذَا»، فَتُجْمَعُ بـ «التي».

﴿يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةُ﴾ يَفْعَلْنَهَا، كَقَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧]؛ أي: فَعَلَتِ الْفَاحِشَةُ الْفَعْلَةَ الْقَبِيحَةَ، وَهِيَ مُصَدَّرٌ كَالْعَاقِبَةِ وَالْعَافِيَةِ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْفَاحِشَةِ: الزَّانَا.

﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾؛ أي: مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ أي: لَا سَبِيلَ لِلزَّوْجِ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يُشْهَدَ أَرْبَعَةٌ مِنَ الْعُدُولِ عَلَى أَنَّهَا زَنَتْ، فَإِنْ شَهِدَ الْأَرْبَعَةُ أُمِسِكَتْ فِي الْبَيْتِ مَحْبُوسَةً إِلَى أَنْ تَمُوتَ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهَا سَبِيلًا بِالْخُلَاصِ بِعُقُوبَةٍ أُخْرَى، وَكَانَ هَذَا فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا فِي الثَّيِّبِ، أَمَّا الْبِكْرُ فَكَانَ عَلَيْهَا التَّعْنِيفُ وَالضَّرْبُ بِالنَّعَالِ، ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ الْحَبْسَ وَالْأَذَى بِرَجْمِ الثَّيِّبِ وَجَلْدِ الْبِكْرِ.

قال ابنُ عَبَّاسٍ: نُسِخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِقَوْلِهِ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ وَثَبَتَ الرَّجْمُ، وَهَذَا سَبِيلُهُمَا الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾^(١).

وَلَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ تُجْلَدُ وَتُنْفَى، وَالثَّيِّبُ تُجْلَدُ وَتُرْجَمُ»^(٢).

(١) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٣٨) و(٢٣٩)، وأبو داود (٤٤١٣)، والطبري في «تفسيره» (٤٩٤/٦).

(٢) رواه مسلم (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

وخصَّ النساءَ بالذكرِ وإنْ كانَ الحدُّ يتوجَّه على الرَّجلِ والمرأة؛ لأنَّ المرأةَ أحرَّصَ على الزَّنا^(١)، ولهذا قال: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾، فقدَّم اسمَ المرأةِ، وقدَّم في السَّرقة اسمَ الرَّجلِ، فإنَّ الرَّجلَ أحرَّصَ على السَّرقةِ، والمقصودُ من الآية: الإمساكُ في البيوتِ لا استشهادُ الأربعةِ، وجلدُ الثَّيبِ أيضًا منسوخٌ، فعَلَّه رسولُ الله ثمَّ تركه^(٢).

(١٦) - ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾
إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا.

قوله: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ﴾ قرأ ابنُ كثير: ﴿وَالَّذَانِ﴾ بتشديد النون، وكذلك ﴿هَذَانِ﴾ و﴿ذَانِكَ﴾، وقرأ المُعَظَّمُ بالتَّخْفِيفِ^(٣).
﴿يَأْتِيَنِهَا﴾؛ أي: يأتیانِ الفاحشة؛ يعني: البكرين يزنيان، فأَمَّا الشَّيْبَانِ فقد بَيَّنَّ أَنَّهُ يجبُ الحبسُ في البيتِ.

(١) قال الماوردي في «النكت والعيون» (٤ / ٧١): «قدم ذكر الزانية على الزاني... لأن الزنى منها أَعْرُ، وهو لأجل الحبل أضر».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١ / ١٨٩)، وفيه: واختلفوا في جلد الثيب مع الرجم؛ فقالت طائفة: يجب الجمع بينهما فيُجلد ثم يَرجم، وبه قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن البصري وإسحاق بن راهويه وداود وأهل الظاهر وبعض أصحاب الشافعي، وقال جماهير العلماء: الواجب الرجم وحده، وحجة الجمهور أن النبي ﷺ اقتصر على رجم الثيب في أحاديث كثيرة؛ منها: قصة ماعز، وقصة المرأة الغامدية، وفي قوله ﷺ: «واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها»، قالوا: وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ فإنه كان في أول الأمر.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٩)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

وقيل: الأمر بالحبس كان عامًّا في الثَّيِّين والبكرين، وكان مع ذلك في الجميع الإيذاء باللسان، والضرب بالنعال.

وقيل: كان الإمساك للمرأة الزانية دون الرجل، فخصت المرأة بالذكر في الإمساك، ثم جمعا في الإيذاء.

قال قتادة: كانت المرأة تُحبس ويُؤذيان جميعاً^(١)، وهذا لأن الرجل يحتاج إلى السعي في الاكتساب.

وقيل: الإمساك في المرأة المتزوجة؛ لأنه قال: ﴿مِنْ نِّسَائِكُمْ﴾؛ أي: من زوجاتكم، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ [المجادلة: ٣]؛ أي: من زوجاتهم. وقوله: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا﴾ غير المتزوجات.

وقيل: ﴿مِنْ نِّسَائِكُمْ﴾؛ أي: من نسائكم المؤمنات؛ لأن الكافرة إنما يجري عليها حكمنا لا على الإطلاق.

وقيل: أي: من زوجاتكم مؤمنة كانت، أو كافرة كتابية، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ [المجادلة: ٣].

ويحتمل: من نسائكم الحرائر، كقوله: ﴿شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ أي: من الأحرار، فكأنه لم يكن إذ ذاك حدٌّ على الإماء.

وقوله: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ﴾ يحتمل الإسلام والحرية.

﴿فَإِنْ تَابَا﴾؛ أي: من الفاحشة ﴿وَأَصْلَحَا﴾؛ أي: وأصلح العمل بعد ذلك

(١) رواه المروزي في «السنة» (٣٣٩)، والطبري في «تفسيره» (٦ / ٤٩٤)، وابن المنذر في «تفسيره»

﴿فَاَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾؛ أي: اتركوا أذاهما ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ يعودُ على عبده بالمغفرة والفضل إذا تاب، وقد ذكرنا معنى «كان» في صفة الربِّ تعالى.

وقيل: ﴿كَانَ﴾ صلةٌ في مثل هذا الموضع.

(١٧) - ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ﴾ لَمَّا ذَكَرَ التَّوْبَةَ أَبَانَ حُكْمَ التَّوْبَةِ.

وقوله: ﴿عَلَى اللَّهِ﴾؛ أي: عند الله، أي: أنه وعدٌ ولا خُلفَ في وعده: أنه إنما يقبلُ التَّوْبَةَ على الشرطِ الذي ذُكِرَ.

﴿يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ قيل: ليس يُريدُ مَنْ جَهِلَ أَنْ ما يَأْتِي به ذَنْبٌ؛ لأنَّ هذا الجاهل لا يستحقُّ عقابًا، فمعنى الجهالة: أن يجهل العقوبة، ولكن يلزم على هذا أن يُقال: مَنْ عِلِمَ العقوبة لم تُقبلْ توبته، فالوجهُ أن يُقال: المعاصي كلها جهالةٌ كما أخبر الله عن يوسف في قوله: ﴿أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]؛ أي: مَنْ العاصين، فذنبُ المؤمنِ جهلٌ منه.

وقال الزَّجَّاجُ: المُذنبُ في اختياره اللَّذَّةَ الفانيةَ على الباقيةِ جاهلٌ^(١).

﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ: ولو قَبْلَ موته بفُواقٍ^(٢)، والمُرَادُ: أن يتوبَ قبلَ الموتِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٩).

(٢) ذكره بهذا اللفظ الواحد في «البيسط» (٦/ ٣٨٩)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥١٢)، وابن =

وقيل: يتوبون على قرب عهد بالذنب من غير إصرار.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ علم ما في قلوب المؤمنين من التصديق واليقين.

وهذا في المؤمن يرتكب الذنب من غير استحلال واستخفاف بأمر الله.

(١٨) - ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾؛ أي: للذين يسوفون التوبة إلى رؤية البأس؛ فإن التوبة في ذلك الوقت لا تنفع، وهي حالة زوال التكليف. وقال ابن عباس: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾؛ أي: يشركون؛ أي: توبتهم عن الذنوب الآخر لا تقبل مع إصرارهم على الشرك، ولهذا قال بعد هذه الآية: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾^(١).

= أبي حاتم في «تفسيره» (٨٩٨/٣) بلفظ: «والقريب فيما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت». وفوق الناقة: رجوع اللبن في ضرعها بعد حلبها، تقول العرب: ما أقام عندي فواق ناقة. انظر: «العين» (٢٢٤/٥).

(١) روى معناه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٦٢/١)، والطبري في «تفسيره» (٥١٩/٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٦٠٧/٢)، ولفظهم: عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ﴾، فأنزل الله جل ثناؤه بعد ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ فحرّم الله المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤسهم من المغفرة.

قال الواحدي في «البيسطة» (٣٩٢/٦) بعد أن ساق هذا الخبر: فإن قيل: هذا على ما رويتم نسخ =

﴿وَالَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾؛ أي: وليست التَّوبَةُ للكفَّارِ؛ فَإِنَّ التَّوبَةَ مع الموتِ على الكفرِ لا تنفعُ، ويحتمِلُ: ليس قبولُ التَّوبَةِ لهم، كما يُقالُ: لا توبةَ لفلانٍ؛ أي: لا تُقبَلُ توبتهُ.

﴿أَعْتَدْنَا﴾؛ أي: أَعَدَدْنَا وهَيَّأْنَا، والْعَتَادُ: ما يُعِدُّه الرَّجُلُ مِنَ السِّلَاحِ والدَّوَابِّ للجهادِ، ثُمَّ يجوزُ أن يكونَ أَصْلُ «أَعْتَدْتُ»: «أَعَدَدْتُ»، فَقُلِبَتْ إِحْدَى الدَّالَيْنِ تَاءً، فالأَصْلُ: أَعَدَّ، و«أَعْتَدَ» مقلوبٌ منه.

ويجوزُ أن يكونَ عَتَدَ الشَّيْءُ عَتَادَةً وهو عَتِيدٌ - أي: حاضرٌ - بناءً مُفْرَدًا، وأَعَدَّ بناءً آخرَ مُضَاعَفًا، ولهذا تقولُ: أَعَدَدْنَا كَذَا، كما يُقالُ: أَعْتَدْنَا، ولا يكونُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فبناءً «أَعَدَّ» من عَيْنٍ ودالَيْنِ، وبناءً «أَعْتَدَ» من عَيْنٍ وتاءٍ ودالٍ.

(١٩) - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ هذا مُتَّصِلٌ بما تقدَّمَ مِنَ الوَصِيَّةِ بِالزَّوْجَاتِ، والأمرِ بِنَفْيِ الظُّلْمِ عَنْهُنَّ.
قال ابنُ عَبَّاسٍ: كانوا إذا ماتَ الرَّجُلُ كانَ وَلِيُّهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ شَاءَ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءَ زَوَّجَهَا، فنزلتْ هذه الآيةُ^(١).

= للأول، ونسخ الخبر لا يجوز. قلنا: لا ندعي النسخ، ولفظ النسخ لم يُنقل عن ابن عباس، ولكن الآية الأولى اقتضت العموم بظاهرها، فلما نزلت الآية الثانية علمنا أن المراد بالأولى غير أهل التوحيد، من المنافقين والكافرين.

(١) رواه البخاري (٤٥٧٩) بلفظ: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إِنْ شَاءَ بعضهم =

وقيل: كان من عادتهم إذا مات الرجل أن يُلقِيَ ابنُه من غيرها أو أقربُ عصباته ثوبه على المرأة، فيصيرُ أحقَّ بها من نفسها ومن أوليائها، فإن شاء تزوّجها بغيرِ صداقٍ إلا الصّداق الذي أصدّقها الميّت، وإن شاء زوّجها من غيره وأخذَ صداقها ولم يُعْطِها شيئاً، وإن شاء عضّلها لتفتدي منه بما ورثت من الميّت أو تموتَ فيرثها^(١).

فتوفّي أبو قيس بنُ الأسلتِ الأنصاريُّ وتركَ امرأته كُبَيْشَةَ بنتَ معنٍ الأنصاريّة، فقامَ ابنُ له من غيرها يُقالُ له: قيسُ بنُ أبي قيسٍ، فطرحَ ثوبه عليها فورثَ نكاحها، ثم تركها فلم يقربها ولم يُنفقَ عليها يُصارُها لتفتدي منه بمالها، فذكرتْ كُبَيْشَةُ ذلكَ للنبيِّ عليه السّلامُ فقال: «اقْعُدِي فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَأْتِيَ فِيكَ أَمْرُ اللَّهِ»، فانصرفتْ، وسمعتُ بذلك نساءَ المدينة، فأتينَ رسولَ الله وقلنَ: ما نحنُ إلا كهَيْئَةُ كُبَيْشَةَ، غيرَ أنّه^(٢) لم ينكحنا الأبناءُ ونكحنا بنو العمِّ، فأنزلَ الله هذه الآيةَ^(٣).

وقيل: كانَ الوارثُ إنْ سبقَ فألقىَ عليها ثوباً فهو أحقُّ بها، وإنْ سبقتِ المرأةُ فذهبتْ إلى أهلها فهم أحقُّ بها^(٤).

= تزوجها، وإن شاءوا زوجها، وإن شاءوا لم يزوجوها، فهم أحقُّ بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك.

(١) إلى هنا روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٢٤ - ٥٣٦) عن ابن عباس والضحاك والسدي وابن زيد ومقسم في أخبار متفرقة.

(٢) في (أ): «أنا».

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ١٤٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٧)، عن مقاتل بن حيان.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٢٤) عن السدي.

وقيل: كانوا يعضلون الأيامى وهنَّ كارهات للعضل حتى يمُتنَّ ويرثوا أموالهنَّ، فنزلت الآية^(١).

ومعناها: أن المرأة لا تُورث كما يُورث المأل.

وقيل: أي: لا يحلُّ لكم حبسهنَّ حتى ترثوهنَّ.

﴿كَرَّهًا﴾ قُرِئَ بالفتح والضم^(٢)، وهما لغتان كالضعف والضَّعف، والشَّهْد والشَّهْد.

و﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ هو نهْيُ الأزواج عن إمساكهنَّ إذا لم يكنَّ لهنَّ فيهنَّ حاجةٌ إضرارًا بهنَّ حتى يفتدينَ ببعضِ مهورهنَّ، وهؤلاء غيرُ الأولين الذين خُوطبوا في أوَّل الآية.

ثمَّ يجوزُ أن يكونَ ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ جزمًا على النهي، ويجوزُ أن يكونَ نصبًا؛ أي: لا يحلُّ لكم أن ترثوا النساءَ ولا أن تعضلوهنَّ.

وقال قومٌ: يرجعُ هذا العضلُ إلى ما ذُكر في أوَّل الآية؛ أي: ليس لوليِّ الميِّتِ عضلٌ امرأته عن التزوُّج.

﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ﴾ قيل: هي الزَّنا، وقيل: هي النُّشُوزُ، فإذا زنتِ امرأةٌ تحت رجلٍ أو نشزت حلَّ له أن يسألها الخلعَ وأن يُسيءَ عشرتها لتفتديَ منه بالمهرِ. وقيل: إنَّ هذا كانَ جائزًا فُنسخَ، وهذا إن كانَ ففي الفاحشة، فأما النُّشُوزُ فيُسقطُ النَّفَقَةَ، وذلك سببُ ترغيبها في الافتداء.

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٢٥ - ٥٢٦) عن ابن عباس وعن الزهري.

(٢) قرأ حمزة والكسائي بالضم، وباقي السبعة بالفتح. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٩)، و«التيسير»

(ص: ٩٥).

﴿مُبَيَّنَةً﴾ قُرِئَتْ بفتح الياء، يُقَالُ: بَانَ الأمرُ بنفسه وأَبْنَتْهُ، وَبَيَّنَ وَبَيَّنَتْهُ؛ أَي: تُبَيَّنُ فاحشَتَهَا فهي مُبَيَّنَةٌ، وَقُرِئَتْ بكسر الياء^(١)؛ أَي: بفاحشة ظاهرة.

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾؛ أَي: على ما أمر الله به من حُسن العشرة، وهذا قبل أن يأتين بالفاحشة، ويجوز أن يكونَ بعد الفاحشة أيضًا، فإنه لا يجوزُ تعدي الشرع في معاشرتها.

﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾؛ أَي: لَدَمَامَةٍ أو سوءِ خُلُقٍ من غير ارتكابِ فاحشةٍ أو نُشُوزٍ، فهذا ممَّا يُنْدَبُ فيه إلى الاحتمال، فعسى أن يُؤَوَّلَ الأمرُ إلى أن يرزقَ الله منهنَّ أولادًا صالحين.

وقيل: أَي: فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ ففَارِقُوهُنَّ فراقًا جميلًا، وهو كقوله: ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا يَعْزِزَ اللَّهُ كَلَامَ مَنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: ١٣٠].

﴿وَيَجْعَلِ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾؛ أَي: في المكروه، والكناية في ﴿فِيهِ﴾ تَعَوُّدُ^(٢) إلى قوله: ﴿شَيْئًا﴾، أو إلى الكُرْهِ؛ لِأَنَّ الفعلَ يَدُلُّ على المصدرِ.

(٢٠) - ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمُوهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِنَّمَا مُبَيَّنًا﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ﴾ بَيَّنَّ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ الطَّلَاقَ من غير نُشُوزٍ فليس له أن يطلبَ منها مَالًا.

﴿وَءَاتَيْتُمُوهُنَّ قِنْطَارًا﴾ هذا يَدُلُّ على جوازِ الْمُغَالَاةِ في المهرِ.

(١) قرأ ابن كثير وعاصم في رواية شعبة بفتح الياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٠)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٢) في (أ): «ترجع».

﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا﴾ البُهْتَانُ: الكذبُ الذي يُؤَاخِذُ به صاحبه، وبِهْتِ الرَّجُلُ؛ أي: تحير، وبِهْتَهُ؛ أي: استقبله بأمرٍ يُحِيرُهُ وهو منه بريء.

وقال الزَّجَّاجُ: أي: أتأخذونه مُبَاهِتِينَ آثِمِينَ^(١)، ففَسَّرَ البُهْتَانُ بِالظُّلْمِ. والإِثْمُ المُبِينُ: هو الذي يعظُمُ عقابُهُ.

وقيل: المعنى: أَدْعَوْنَ أَنَّ اللهَ أَبَاحَ لَكُمْ ذَلِكَ؟ أي: ليس كذلك، بل هو بُهْتَانٌ.

(٢١) - ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾.

قوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ﴾ هذا كلمةٌ تعجيبٌ وتوبيخٌ ﴿وَقَدْ أَفْضَى﴾؛ أي: وصل، وهو منَ الْفَضَاءِ بمعنى السَّعَةِ، يُقَالُ: فَضًا يَفْضُو فُضُوًّا وَفَضَاءً؛ أي: اتَّسَعَ، والفاضي: المكانُ الواسعُ، والإِفْضَاءُ: الوُصُولُ، بِاتِّسَاعِ المذهبِ، فكأنَّه صارَ في فضاءِهِ.

والمُرَادُ بِالْإِفْضَاءِ فِي الْآيَةِ: الجَمَاعُ.

وقيل: أن يخلو بها، وهذا عند مَنْ يَقُولُ: يَتَقَرَّرُ المهرُ بالخلوة.

﴿وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾؛ أي: عَقَدَ النِّكَاحَ، وفي الخبر: «اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ»^(٢).

والخلعُ ثابتٌ في هذه الآية؛ لأنَّ بذلَ المالِ تَمَّ بِرِضاها.

وقيل: الميثاقُ الغليظُ: ما أكَّدَ اللهُ في كتابِهِ من الوصايةِ بهنَّ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٣١/٢).

(٢) رواه مسلم (١٢١٨) ضمن حديث جابر الطويل في صفة الحج.

(٢٢) - ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ بَيَّنَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْكِحُونَ مِنْكَوْحَةَ الأبِ، فَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ^(١).

﴿مَا نَكَحَ﴾؛ أَي: مَنْ نَكَحَ.

وقيل: ﴿مَا﴾ بمعنى المصدر؛ أَي: لَا تَنْكِحُوا نِكَاحَ آبَائِكُمْ، أَي: كَنَكَاحِ آبَائِكُمْ، أَي: إِنْ آبَاءَكُمْ كَانُوا يَنْكِحُونَ أَزْوَاجَ آبَائِهِمْ، فَلَا تَفْعَلُوا أَنْتُمْ ذَلِكَ.

﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾ هذا عامٌّ فِي الحَرَائِرِ وَالْإِمَاءِ، فَالْحَرَّةُ تَحْرُمُ بِنَفْسِ الْعَقْدِ، وَالْأَمَةُ يَحْرُمُ نِكَاحُهَا بِوِطْءِ الْأَبِ.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ أَي: تَقَدَّمَ وَمَضَى، وَالسَّلَفُ: مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ آبَائِكَ وَذَوِي قَرَابَتِكَ، وَهَذَا اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ؛ أَي: لَكِنْ مَا قَدْ سَلَفَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَجَاوَزَ عَنْهُ. وقيل: أَي: لَكِنْ مَا قَدْ سَلَفَ فَاجْتَنِبُوهُ وَدَعُوهُ.

وقيل: ﴿إِلَّا﴾ بمعنى: بَعْدَ؛ أَي: بَعْدَ مَا قَدْ سَلَفَ فَإِنَّهُ مَعْفُوءٌ عَنْهُ، كَمَا قَالَ: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦]؛ أَي: بَعْدَ الْمَوْتَةِ الْأُولَى.

وقال الأخفش: فِي الْآيَةِ مَحْذُوفٌ، وَيَرْجَعُ الْاسْتِثْنَاءُ إِلَيْهِ؛ أَي: لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ تُؤْخَذُونَ بِهِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ؛ أَي: فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا مَضَى قَبْلَ التَّحْرِيمِ، وَجَازَ هَذَا بِالْحَذْفِ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ يَدُلُّ عَلَيْهِ^(٢).

(١) بعدها في (أ): «ونزلت الآية».

(٢) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٥١)، و«السيط» للواحدي (٦/ ٤٠٩) وعنه نقل المصنف.

وليس هذا الاستثناء مُخْرَجًا مِنَ التَّحْرِيمِ؛ إذ لو كان مُخْرَجًا مِنَ التَّحْرِيمِ لَوَجَبَ أَنْ يُقَرَّرَ ما قد مضى منه قَبْلَ نُزُولِ الْآيَةِ إذ كانوا أحياءً.

وقيل: أي: لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آبَاؤُكُمْ إِلَّا ما قد سَلَفَ مِنَ الزَّنا، فلا بأسَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَطَّوُّوا فِي الْإِسْلَامِ بِعَقْدِ النِّكَاحِ ما وَطِئَهُ آبَاؤُكُمْ بِالزَّنا.

﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً﴾؛ أي: ذلك النِّكَاحُ، فَإِنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ.

﴿وَمَقْتًا﴾؛ أي: بُغْضًا، مِنْ مَقْتِهِ يَمُقَّتُهُ مَقْتًا فَهُوَ مَمْقُوتٌ وَمَقِيْتُ. قيل: كانت الْعَرَبُ تَقُولُ لَوْلَدِ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَةِ أَبِيهِ: مَقِيْتُ^(١)؛ أي: أَنَّهُمْ كَانُوا يَعُدُّونَهُ قَبِيحًا وَمَقْتًا.

وقيل: أي: إِنَّهُ فَاحِشَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَقْتٌ مِنَ اللَّهِ لِمَنْ فَعَلَهُ.

﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾؛ أي: قُبْحَ هَذَا صَنِيعًا، فَهُوَ نَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ.

(٢٣)- ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَحِلُّ وَيَحْرُمُ مِنَ النِّسَاءِ كَمَا ذَكَرَ تَحْرِيمَ حَلِيلَةِ الْأَبِ، وَالْأُمَّهَاتِ: جَمْعُ الْأُمِّ، وَأَصْلُ الْأُمِّ: أُمُّهُ، مِثْلُ: قُبْرَةٍ وَجُمَرَةٍ، وَمِنْهُ:

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ١٢١)، و«تفسير الثعلبي» (١٠/ ١٨٣)، و«البيضاوي» (٦/ ٤١٠).

أُمّهَتِي خِنْدِفُ وَالْيَاسُ أَبِي^(١)

ثُمَّ أُسْقِطَ الْهَاءُ فِي الْوُحْدَانِ، وَقَدْ يُقَالُ فِي الْجَمْعِ: أُمَّاتٌ أَيْضًا، وَأُمُّكَ: كُلُّ امْرَأَةٍ رَجَعَ نَسَبُكَ إِلَيْهَا بِالْوِلَادَةِ مِنْ جِهَةِ الْأَبِ أَوِ الْأُمِّ بِدَرَجَةٍ أَوْ دَرَجَاتٍ.

وَقَالَ قَوْمٌ: الْهَمْزَةُ فِي «أُمٍّ» فَاءُ الْفِعْلِ، وَالْمِيمُ الْأُولَى عَيْنُ الْفِعْلِ، وَالْمِيمُ الثَّانِيَةُ لَامُ الْفِعْلِ، فـ «أُمٍّ» مِثْلُ: دُرٌّ وَحَبٌّ، وَأَمَّا الْأُمّهَاتُ فَالْهَاءُ فِيهَا زِيَادَةٌ، وَوزْنُهَا: فُعْلَهَاتٌ، وَلِهَذَا يُقَالُ فِي الْمَصْدَرِ: أُمُومَةٌ، وَالْقَوْلُ بِزِيَادَةِ الْهَاءِ أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ بِحَذْفِهَا؛ لِأَنَّ الْهَاءَ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي تَزَادُ لَا مِنْ حُرُوفِ النِّقْصِ.

﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ بَنَاتُكَ: كُلُّ أَنْثَى يَرْجِعُ نَسَبُهَا إِلَيْكَ بِالْوِلَادَةِ بِدَرَجَةٍ أَوْ دَرَجَاتٍ.

﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ الْأَخْتُ: كُلُّ أَنْثَى وَلَدَهَا شَخْصٌ وَلَدَكَ فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى.

﴿وَعَمَّتُكُمْ﴾ كُلُّ ذَكَرٍ رَجَعَ نَسَبُكَ إِلَيْهِ فَأَخْتُهُ عَمَّتُكَ، وَقَدْ تَكُونُ الْعَمَّةُ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ، وَهِيَ أَخْتُ أَبِ أُمِّكَ.

﴿وَوَحَلَّتُكُمْ﴾: هِيَ كُلُّ مَنْ حَمَلَهَا وَأُمُّكَ رَحِمٌ أَوْ صُلْبٌ، وَجَمَلَتْهُنَّ: مَنْ كُنَّ أَخَوَاتٍ لِأُمِّكَ الدَّنْيَةِ وَأُمّهَاتِهَا وَإِنْ عَلَوْنَ، كَالْجَدَّاتِ وَالْأَجْدَادِ.

(١) ينسب الرجز لقصي بن كلاب، وقبلة:

إِنِّي لَدَى الْحَرْبِ رَخِي لَبِي
عِنْدَ تَنَادِيهِمْ بِهِالٍ وَهَبِي
مُعْتَزِمِ الضَّرْبَةِ عَالٍ نَسْبِي
أُمّهَتِي خِنْدِفُ وَالْيَاسُ أَبِي

انظر: «معجم ديوان الأدب» (٤ / ١٧٥)، و«الصحاح» (٦ / ٢٢٢٥)، و«شرح ديوان المتنبي» للمعري (ص: ٢٤٣)، و«شرح التسهيل» (١ / ٩٩).

ونقولُ في الخالة: كلُّ أنثى رجعَ نسبُك إليها بالولادة فأختُها خالتُك، وقد تكونُ الخالةُ من جهةِ الأبِ، وهي أختُ أمِّ أبيك.

﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ جدُّ بنتِ الأخِ أو بنتِ الأختِ منهما كجدِّ ابنتِكَ منك كما سبق.

وهؤلاءُ هُنَّ المُحرَّماتُ بالنَّسبِ.

ثمَّ ذكرَ الرِّضَاعَ فقال: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾، فكلُّ امرأةٍ انتسبت باللبنِ إليها هي أمُّك، فالتّي أرضعتُك أو أرضعتُ امرأةً أرضعتُك، أو رجلاً أرضعتُ بلبانِه من زوجتِه أو أمٌّ ولده فهي أمُّك، وكذا كلُّ امرأةٍ ولدتِ امرأةً أرضعتُك أو رجلاً أرضعتُك فهي أمُّك، والتَّحريمُ في الرِّضَاعِ إنّما يحصلُ إذا اتَّفَقَ الإرضاعُ في الحولينِ، وإذا وُجدتُ خمسُ رضعاتٍ.

﴿وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرِّضَاعَةِ﴾ وهي الأختُ لأبٍ وأمٍّ، وهي التي أرضعتُها أمُّك بلبانِ أبيك، سواءً أرضعتُها معك أو مع ولدٍ قبلك أو بعدك.

والأختُ من الأبِ دونَ الأمِّ، وهي التي أرضعتُها زوجةُ أبيك بلبانِ أبيك.

والأختُ من الأمِّ دونَ الأبِ، وهي التي أرضعتُها أمُّك بلبانِ رجلٍ آخر.

وقوله عليه السَّلامُ: «يحرُمُ من الرِّضَاعِ ما يحُرَّمُ من النَّسبِ»^(١) يُبينُ أنَّ التَّحريمَ بالرِّضَاعِ كاللَّحريمِ بالنَّسبِ في الباقياتِ أيضًا.

ثمَّ ذكرَ التَّحريمَ بالمُصَاهَرَةِ فقال: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ فأُمُّ امرأتِكَ منها كأُمِّك منك، سواءً كانت أمُّ المرأةِ من النَّسبِ أو من اللَّبنِ، ونفسُ العقدِ يقتضي هذا التَّحريمَ.

(١) رواه البخاري (٦١٥٦)، ومسلم (١٤٤٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها، ورواه البخاري

(٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿وَرَبَّيْكُم﴾ هذا مستقلٌ بنفسه، ولا يرجعُ قوله: ﴿مَنْ نَسَايَكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ إلى الفريق الأول^(١)، ويجوزُ التَّزْوَجُ بِالرَّبِيبَةِ إذا لم يجزِ دخولُ بالأمِّ، وجدُّ بنتِ الزَّوْجَةِ منها كجدِّ بنتِكَ منك، وإذا جرى دخولُ بالأمِّ حرُمَتِ الرَّبِيبَةُ، والدُّخُولُ هو الجَمَاعُ بالإجماع.

وقوله: ﴿الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ خُرَجَ على الأغلبِ.

وقيل: ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾؛ أي: في ضَمَانِكُمْ. وقيل: في بيوتِكُمْ.

ويُقال: فلانٌ في حجرِ فلانٍ؛ أي: في كَفِّهِ ومنعِهِ الآفَاتِ عنه.

والرَّبِيبَةُ بمعنى المَرْبُوبَةِ، وهي مِنْ رَبَّتُهُ أُرْبُهُ، لا مِنْ رَبَّيْتُ أُرْبِي.

والحُجُورُ: جمعُ حجرٍ بفتحِ الحاءِ وكسرِها.

﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُم﴾ الحَلِيلُ والحَلِيلَةُ: الزَّوْجُ والمرأةُ، سُمِّيَا به لَأَنَّهُمَا يَحْلَانِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، والجمعُ: الحَلَائِلُ.

وقيل: لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَحِلُّ لَصَاحِبِهِ، يُقال: حَلٌّ فَهُوَ حَلِيلٌ، مثل: صَحَّ فَهُوَ صَاحِبُهُ.

وقال الزَّجَّاجُ: حَلِيلَةٌ بمعنى مُحَلَّةٌ، مِنَ الْحَلَالِ^(٢).

وقيل: لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَحِلُّ إِذَا رَ صَاحِبِهِ.

(١) يشير إلى الرد على ما روي عن بعض السلف من أنهم يجعلون قول: ﴿مَنْ نَسَايَكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ منتظماً للربائب وأمّهات النساء، فيذهبون إلى أن المرأة إنما تحرم بالدخول بالبنت، كالرَبِيبَةِ إنما تحرم بالدخول بأمها، وأن الأم والابنة بمنزلة، إن لم يدخل بهذه تزوج هذه، وإن لم يدخل بهذه تزوج هذه. انظر: «البيضا» (٦/٤١٨ - ٤١٩).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/٣٥).

﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ احترازٌ عن التَّبَنِّي، فَإِنَّ مَنْ تَبَنَّى غَيْرَهُ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ حُكْمٌ، وَلَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امرأةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ الْمَشْرُكُونَ: تَزَوَّجَ امْرَأَةَ ابْنِهِ، وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبْنَاهُ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]، وَقَالَ: ﴿لَكِنَّهُ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]^(١).

وحليلةُ ابنِ الرِّضَاعِ كحليلةِ ابنِ الصُّلْبِ.

﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ أي: وَحُرْمَ عَلَيْكُمُ الْجَمْعُ بَيْنِ الْأُخْتَيْنِ بِالنَّسَبِ أَوْ بِاللَّبَنِ، فَأَمَّا بِمِلْكِ الْيَمِينِ فَالْجَمْعُ فِي الْمَلِكِ جَائِزٌ، وَلَكِنْ إِذَا وَطِئَ أَحَدَهُمَا حُرْمَتِ الثَّانِيَةُ، وَلَا تَحِلُّ مَا لَمْ يُحَرِّمِ الْأُولَى عَلَى نَفْسِهِ بَبَيْعٍ أَوْ هَبَةٍ مَعَ إِقْبَاضٍ، أَوْ عَتَقٍ، أَوْ تَزْوِيجٍ، أَوْ كِتَابَةٍ.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ أي: إِلَّا مَا قَدْ مَضَى فِي الْأُمَمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ حَلَالًا فِي الشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ، كِيَعْقُوبَ جَمَعَ بَيْنَ لِيَا أُمِّ يَهُوذَا، وَرَاحِيلَ أُمِّ يَوْسُفَ، وَكَانَتَا أُخْتَيْنِ. وَقِيلَ: إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ أي: لَا تُؤَاخِذُونَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ جَائِزًا قَطُّ.

وقيل: أي: سِوَى مَا سَلَفَ فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَكُمْ، فَهُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ؛ أي: لَكِنْ مَا سَلَفَ فَأَنْتُمْ غَيْرُ مُؤَاخِذِينَ بِهِ.

ثُمَّ كَمَا يَحْرُمُ الْجَمْعُ بَيْنِ الْأُخْتَيْنِ يَحْرُمُ الْجَمْعُ بَيْنِ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا، وَالْجَمْعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَالَتَيْهَا، وَفِي الْخَبَرِ: «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا، لَا الصُّغْرَى

(١) رَوَى نَحْوَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢٠٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَرَوَى نَحْوَهُ أَيْضًا ابْنُ سَعْدٍ

فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (٤١ / ٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»

(٣١٣٧ / ٩) عَنْ السُّدِّيِّ.

على الكُبْرَى، ولا الكُبْرَى على الصُّغْرَى»^(١)، فيحرم الجمع بين كل امرأتين بينهما قرابة أو لبن لو كان^(٢) [ذلك] بينك وبين امرأة لم يجر لك نكاحها.

(٢٤) - ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِجْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ^٤ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا

قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾؛ أي: وحُرِّمَتْ عليكم ذواتُ الأزواجِ إلا إذا سُبِّتِ المرأةُ، فإنَّها تَبِينُ عن زوجها بالسَّبِّ فتَحِلُّ للسَّابِي بعد استبراءِ بحيض^(٣) إن كانت حائلاً، أو بالوضع إن كانت حاملاً.

﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ وابنُ مسعودٍ وأبيٌّ وجابرٌ وأنسٌ: إذا بَاعَتِ الأُمَةُ المَنكُوحَةُ فَبِيعُهَا طَلَاقُهَا؛ لقوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(٤)، وهذا باطلٌ؛ لأنَّ عائشةَ رضيَ الله عنها اشترتْ بَرِيرَةَ وأعتقَها، ثمَّ خيَّرَها النَّبِيُّ عليه

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٩٥٠٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه البخاري (٥١٠٨)، ومسلم (١٤٠٨) دون قوله: «لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى». وقال الواحدى في «البيسط» (٤٢٨/٦): أراد الدرجة في النسب لا صغر السن وكبره.

(٢) في النسختين: «أو كانت»، والمثبت من «البيسط» (٤٢٨/٦) والكلام وما سيأتي بين معكوفتين منه.

(٣) في (أ): «الحيض».

(٤) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣١٦٨ - ١٣١٧٣) عن أبي بن كعب وابن مسعود وجابر وابن المسيب والحسن، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥٦٥ - ٥٦٨) عنهم وعن أنس وابن عباس.

السَّلامُ، وَكَانَتْ مُزَوَّجَةً فَاخْتَارَتِ الْفِرَاقَ^(١)، وَقَدْ صَارَ إِلَى أَنْ يَبْعَهَا لَا يَكُونُ طَلَاقًا عِنْدَ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ عَوْفٍ وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٢).

وَقِيلَ: أَيُّ: حُرِّمَ عَلَيْكُمُ الْمُحْصَنَاتُ الْمُنْكَوْحَاتُ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ إِلَّا أَنْ تَمْلِكُوهُنَّ بِنِكَاحٍ يَقَعُ بَعْدَ وَقُوعِ الْبَيْنُونَةِ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ، أَوْ إِلَّا بِمِلْكٍ إِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ مَمْلُوكَةً.

وَقِيلَ: إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنَ الْعَدَدِ الْمُبَاحِ، وَهُوَ الْأَرْبَعُ، فَالْمَعْنَى: أَنَّ ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ حَرَامٌ إِلَّا فِيمَا مَلَكَهُ اللَّهُ الْأَزْوَاجَ مِنْ عَدَدِهِنَّ، وَهُوَ الْأَرْبَعُ.

وَالْإِحْصَانُ مِنَ الْمَنْعِ، وَمِنَ الْحِصْنِ، وَمِنْهُ: ﴿وَعَلَّقْنَاهُ صَنْعَةً لِّبُوسٍ لَّكُمْ لِنُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠]؛ أَيُّ: لَتَمْنَعَكُمْ.

وَالْحِصَانُ بِالْكَسْرِ: الْفَرَسُ؛ لِمَنْعِهِ صَاحِبَهُ مِنَ الْهَلَاكِ، وَالْحِصَانُ بِالْفَتْحِ: الْمَرْأَةُ الْعَفِيفَةُ؛ لِمَنْعِهَا نَفْسَهَا مِنَ الْفَسَادِ، وَحِصْنَتْ تَحِصْنُ إِذَا عَفَّتْ فَهِيَ حِصَانٌ، مِثْلُ: جَبْنَتْ فَهِيَ جَبَانٌ، وَالْمَصْدَرُ: الْحِصْنُ وَالْحِصَانَةُ بِالْفَتْحِ، وَالْحِصْنُ كَالْعَلَمِ.

وَيَرُدُّ الْإِحْصَانُ بِمَعْنَى الْحَرِّيَّةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٤]؛ أَيُّ: الْحَرَائِرَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَذَفَ غَيْرَ الْحَرَّةِ لَا يُجْلَدُ ثَمَانِينَ، وَقَالَ: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]؛ أَيُّ: عَلَى الْحَرَائِرِ.

وَيَرُدُّ بِمَعْنَى الْعَفَافِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾ [النساء: ٢٥]، وَقَالَ: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾ [النساء: ٢٤].

(١) حديث بريرة رواه البخاري (٢٥٣٦)، ومسلم (١٥٠٤).

(٢) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣١٧٤ - ١٣١٧٨) عن عثمان بن عفان وعلي وعبد الرحمن بن عوف، ونقله البيهقي في «معرفه السنن والآثار» (١٣٨٦٥) عنهم وعن عمر وابن عمر.

ويردُ بمعنى الإسلام، قال الله: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَا﴾؛ أي: أسلمن.

ثم قرئ في جميع القرآن: ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ بفتح الصاد وكسرِها، إلا في هذه الآية فإنهم أجمعوا على الفتح فيها^(١)؛ لأن التأويل: ذوات الأزواج يُسَبِّنَ فيجلهنَّ السَّبا، فأما في المواضع الأخر فمَن فتح ذهبَ إلى ذوات الأزواج، ومَن كسر ذهبَ إلى أنهنَّ أسلمن فأحصن أنفسهن بالإسلام.

وقال ابن الأعرابي: كلام العرب على «أفعل» فهو «مُفَعِّلٌ» إلا ثلاثة أحرف: أحصن فهو مُحْصَنٌ، وألفج فهو مُلْفَجٌ، وأسهب فهو مُسَهَّبٌ^(٢).

﴿كُتِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: حُرِّمَتْ هذه النساء كتاباً من الله عليكم؛ أي: كتابة، فهو نصبٌ على المصدر.

وقال الزَّجَّاجُ: يجوز أن يكون نصباً على الأمر؛ أي: عليكم كتاب الله^(٣).

وفيه نظرٌ على ما ذكره أبو علي، فإن الإغراء لا يجوز فيه تقديم المنصوب على حرف الإغراء، فلا يُقال: «زيداً عليك»، و«زيداً دونك»، بل يُقال: «عليك زيداً»، و«دونك زيداً»، وللزَّجَّاج أن يقول: يجوز «زيداً عليك» بتقدير إضمار شيء؛ أي: «عليك زيداً عليك»، فيُضمَرُ قبل زيد شيئاً^(٤).

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٠)، و«التيسير» (ص: ٩٥)، وكسر الصاد في غير هذه قراءة الكسائي.

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» (مادة: حصن).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤/ ٤٤٨)، وعبارته: «كتب الله ذلك كتاباً».

(٤) انظر: «الإيضاح العضدي» (ص: ١٦٦)، و«التعليقة على كتاب سيويه» (١/ ١٧١)، و«السيط»

للواحد (٦/ ٤٣٧).

﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ﴾ بفتح الهمز، أي: كَتَبَ كِتَابًا وَأَحَلَّ لَكُمْ، وَقُرِئَ: ﴿وَأَحَلَّ﴾ بِالضَّمِّ^(١)، لقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾.

﴿مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾؛ أي: ما سِوَى ذَلِكَ، ونظيره: ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ [البقرة: ٩١]؛ أي: بما سِوَاهُ. ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾؛ أي: ما بَعْدَ ذَلِكَ.

ثمَّ قِيلَ: تحريمُ الجمعِ بينِ المرأةِ وعمَّتِها أو خالَتِها مُتَلَقًى مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ حَرَّمَ الْجَمْعَ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا فِي مَعْنَى الْجَمْعِ بَيْنِ الْأَخْتَيْنِ، أَوْ لِأَنَّ الْخَالََةَ فِي مَعْنَى الْوَالِدَةِ، وَالْعَمَّةُ فِي مَعْنَى الْوَالِدِ.

وَالصَّحِيحُ: أَنَّ الْآيَةَ مَخْصُوصَةٌ؛ أَي: أُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ إِذَا وَجِدَتْ شَرَائِطُ النِّكَاحِ مِنَ الْوَلِيِّ وَالشُّهُودِ وَغَيْرِهَا، وَأَنْ لَا يَكُونَ عِنْدَ النَّكَاحِ عَمَّةٌ مَنْ يُرِيدُ نِكَاحَهَا وَلَا خَالَتُهَا، وَالْأَصْلُ: أَنَّ السُّنَّةَ مَضْمُومَةٌ إِلَى الْكِتَابِ فَهُمَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: أُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ مَا ذَكَرْنَا فِي الْكِتَابِ، وَمَا وَرَاءَ مَا أَكْمَلْتُ بِهِ الْبَيَانَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ هَذَا بَدَلٌ مِنْ ﴿مَا﴾، وَقِيلَ: أَي: لِأَنَّ تَبْتَغُوا.

﴿مُحْصِنِينَ﴾؛ أَي: مُتَعَفِّفِينَ عَنِ الزَّنا.

﴿غَيْرِ مُسْفَحِينَ﴾؛ أَي: غَيْرِ زَانِينَ، وَالسَّفَاحُ: الزَّنا، وَأَصْلُهُ: السَّفْحُ، وَهُوَ الصَّبُّ.

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾؛ أَي: مَا تَلَذَّذْتُمْ مِنَ النِّسَاءِ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ ﴿فَكَأَنَّهُنَّ أَجُورُهُنَّ﴾؛ أَي: مُهُورُهُنَّ، وَالِاسْتِمْتَاعُ: الْإِنْتِفَاعُ، وَيُسَمَّى الْمَهْرُ أَجْرًا لِأَنَّهُ أَجْرُ الْإِسْتِمْتَاعِ.

(١) هي قراءة حمزة والكسائي وحفص، وقرأ باقي السبعة بالبناء للفاعل. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣١)،

و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿فَرِيضَةً﴾ نصبٌ على الحال؛ أي: مفروضة.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾؛ أي: من زيادةٍ ونقصانٍ في المهر، فإنَّ ذلك سائغٌ عند التراضي، والمراد: إبراء المرأة عن المهر، أو توفير الرجل كلَّ الصَّدَاقِ وإن طَلَّقَ قَبْلَ الدُّخُولِ، والجُنَاحُ: الإثم؛ أي: لا إثمَ عليكم في ذلك.

وقيل: أشار به إلى الخلع.

وقيل: الاستمتاع في هذه الآية إشارة إلى المتعة التي كانت مُباحةً في ابتداء الإسلام؛ فإنه كان يتزَوَّجُ الرَّجُلُ المرأةَ شهراً على دينارٍ مثلاً، فإذا انقضى الشهرُ فربما كان يقول: زِيدَنِي فِي الْأَجْلِ أَزِيدُكَ فِي الْمَهْرِ، فَيَبَيَّنَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ جَائِزاً عند التراضي. وفي قراءة أبي بن كعبٍ: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى)^(١)، ثمَّ هذا الآن منسوخٌ^(٢).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٨٦/٦)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٤٥٤).

رواه الطبري في «تفسيره» (٥٨٧ - ٥٨٨ / ٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٥٨٩)، والحاكم في «المستدرک» (٣١٩٢)، عن ابن عباس. وقال الطبري عن هذه القراءة: قراءة بخلاف ما جاءت به مصاحف المسلمين، وغير جائز لأحد أن يلحق في كتاب الله تعالى شيئاً لم يأت به الخبر القاطع العذر عمن لا يجوز خلافه.

قلت: وقد روى الطبري نفسه (٥٨٥/٦) عن ابن عباس خلافَ هذا القول، وأن المراد بالآية النكاح المعروف، ولفظه: الاستمتاع هو النكاح، وهو قوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ مَخْلَّةً﴾ [النساء: ٤].

وروى عنه الترمذي (١١٢٢) أنه قال: إنما كانت المتعة في أوَّل الإسلام، كان الرجل يقدِّمُ البلدةَ ليس لها معرفةٌ فيتزَوَّجُ المرأةَ بقدر ما يرى أنه يُقيم، فتحفظُ له متاعه، وتُصلحُ له شَيْئُهُ، حتى إذا نزلت الآية: ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المعارج: ٣٠]، قال ابن عباس: فكلُّ فرجٍ سوى هذين فهو حرامٌ. وانظر التعليق الآتي.

(٢) وقال الخطابي: تحريم المتعة كالإجماع إلا بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في =

(٢٥) - ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَنِيَتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ ثم نبّه على تخفيف في المناكح، وهو نكاح الأمة.

﴿طَوْلاً﴾؛ أي: سعة وغنى، يُقال: «طالَ يطولُ طَوْلاً» في الإفضال والقدرة، وفلان ذو طولٍ؛ أي: ذو قدرة في ماله، والمرادُ هاهنا: القدرة على المهر.

﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾؛ أي: الحرائر، قرئ بفتح الصاد وكسرِها^(١).

= المختلفات إلى علي وآل بيته، فقد صح عن علي أنها نسخت.

قلت: رواه عن علي رضي الله عنه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧): أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحُمُرِ الإنسيّة.

بل صح ذلك أيضاً عن غير علي من أئمة أهل البيت، فقد روى البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٧/٧) عن جعفر بن محمد: أنه سئل عن المتعة، فقال: هي الزنا بعينه. وانظر: «معالم السنن» للخطابي (١٩٠/٣)، و«فتح الباري» (١٧٣/٩)، وانظر: «التمهيد» (١٢١/١٠)، فقد نقل الإجماع على تحريمها أيضاً.

وقال ابن العربي في «القبس في شرح موطأ مالك بن أنس» (٧١٤/٢): وقد كان ابن عباس يقولها ثم ثبت رجوعه عنها، فانعقد الإجماع على تحريمها.

(١) قرأ الكسائي حيث وقع بكسر الصاد ما خلا الحرف الأول من هذه السورة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤]، والباقون بفتح الصاد، وقد تقدم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٠)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿الْمُؤْمِنَتِ﴾ مفهومه: أنه لو وجدَ طَوْلَ حَرَّةٍ كِتَابِيَّةٍ وَلَمْ يَجِدْ طَوْلَ مُؤْمِنَةٍ فَلَهُ نِكَاحُ الْأُمَةِ، وَمَنْ مَنَعَ هَذَا مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: خَرَجَ الْكَلَامُ عَلَى الْغَالِبِ؛ فَإِنَّ الْغَالِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مُنَاقِحَةُ الْمُسْلِمَاتِ.

﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؛ أي: فليتزوّجْ بِأُمَةٍ الْغَيْرِ.

﴿مَنْ فَتَيْتَكُمْ الْمُؤْمِنَتِ﴾؛ أي: المملوكاتِ، وهي جمعُ فتاةٍ، وفي الخبر: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ»^(١): فتايَ وفتاتي»^(٢)، وَلَفْظُ الْفَتَى وَالْفَتَاةِ يُطْلَقُ أَيْضًا فِي الْأَحْرَارِ فِي ابْتِدَاءِ الشَّبَابِ، فَأَمَّا فِي الْمَمَالِكِ فَيُطْلَقُ فِي الشَّبَابِ وَفِي الْكِبَرِ. ﴿الْمُؤْمِنَتِ﴾ بَيْنَ هَذَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّزْوُجُ بِالْأُمَةِ الْكِتَابِيَّةِ.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيْمَانِكُمْ﴾؛ أي: خُذُوا بِالظَّاهِرِ فِي الْإِيمَانِ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ. ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾؛ أي: كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ فَلَا تَسْتَنكِفُوا مِنَ التَّزْوُجِ بِالْإِمَاءِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ.

وَقِيلَ: أي: بَعْضُكُمْ يُوَالِي بَعْضًا فِي ظَاهِرِ الْحَكَمِ إِذَا شَمِلَكُمْ الْإِسْلَامُ فَصِرْتُمْ مُتَمَاثِلِينَ بِهِ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ فُلَانٍ؛ أي: أَهْلٌ لِمُلَابَسَتِهِ وَوُضْلَتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُرِيدُ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ أَكْفَاءُ لِبَعْضٍ^(٣).

وكَانَتِ الْعَرَبُ تُعَيِّرُ بِالْهُجْنَةِ، وَتُسَمَّى ابْنُ الْأُمَةِ: الْهَجِينُ^(٤)، فَبَيَّنَ أَنَّ الْعَبْدَ

(١) فِي (أ): «عَبْدِي وَلِيَقُلْ».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥٥٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٤٨)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (٤٥٣/٦).

(٤) انْظُرْ: «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلزَّجَّاجِ (٤١/٢)، وَفِي «الْعَيْنِ» (٣٩٢/٣): «الْهَجِينُ: ابْنُ الْعَرَبِيِّ مِنَ الْأُمَةِ

الرَّاعِيَةِ الَّتِي لَا تَحْصَنُ، فَإِذَا حَصَنَتْ فَلَيْسَ وَلَدُهَا بِهَجِينٍ».

والحرَّ يستويان في الإيمان، وإنما انحطَّت الأمة فلم يَجْزُ للحرِّ التزوُّجُ بها إلا عند الضرورة؛ لأنه تسبَّب إلى إرقاق الولد، ولأنَّ الأمة لا تفرِّغُ للزوج على الدوام؛ لأنها مشغولة بخدمة المولى.

﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾؛ أي: لا بدَّ من إذن السيِّد.

﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾؛ أي: مُهورُهُنَّ ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾؛ أي: بما عرفتُم في الشرع، وإنما يُدفعُ مهرُ الأمة إلى مولاها، ولكنها ذُكرت لأنَّ المهرَ وجب بسببها.

﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾؛ أي: عفافٌ ﴿غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾؛ أي: غيرَ زوانٍ ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ هي جمعُ خِدْنٍ، والخِدْنُ والخَدِينُ: الذي يُخادِنُك، فالمُسافِحةُ هي التي تُكْري نفسها في الزنا من غيرِ ميعادٍ بينها وبين الزاني، والتي تتَّخذُ الخِدْنَ هي التي تزني سرًّا، وكانت العربُ تعيبُ الإعلانَ بالزنا ولا تعيبُ اتِّخاذَ الأخدانِ، ثمَّ رفعَ الإسلامُ جميعَ ذلك.

﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ قُرِئَ بفتح الهمزة وضمِّها^(١).

﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ﴾؛ أي: زِنَا ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾؛ أي: نصفُ الحدِّ، والمُحْصَنَاتُ هاهنا: الأَبْكَارُ اللَّاتِي أَحْصَنَهُنَّ الْعَفَافُ؛ إِذْ لَوْ حُمِلَتْ عَلَى الْعَفَائِفِ بِالْوَطْءِ لَوْ جَبَ نِصْفُ الرَّجْمِ، وهو غيرُ مُتصوِّرٍ، فحدُّ الأمةِ خمسونَ، فأما الرَّجْمُ فلا مدخلَ له في حقِّ العبدِ، والأمةُ تُحدُّ خمسينَ وإن لم تكن مُحْصَنَةً، بأن^(٢) كانت غيرَ مُتزوِّجةٍ، أو كانت كافرةً، وإنما قال: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ لأنه لو

(١) قرأ شعبة وحمزة والكسائي بفتح الهمزة وفتح الصاد، والباقون بضم الهمزة وكسر الصاد. انظر

«السبعة» (ص: ٢٣١)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٢) في (ف): «بل».

أُطْلِقَ لُتُوهُمْ وَجُوبُ الرَّجْمِ عَلَيْهَا إِذَا زَنَتْ وَهِيَ مُتَزَوِّجَةٌ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَيْسَ لِلرَّجْمِ نَصْفٌ، كَمَا اسْتَوَتْ الْحَرَّةُ وَالْأَمَةُ فِي قَطْعِ السَّرْقَةِ، وَإِنَّمَا تُرْجَمُ الْحَرَّةُ إِذَا أَحْصِنَتْ بِالزَّوْجِ، فَأَمَّا الْبِكْرُ فَلَا رَجْمَ عَلَيْهَا.

وَمَنْ قَرَأَ: ﴿أَحْصَنَ﴾ بِالْفَتْحِ فَالْمَعْنَى: أَسْلَمَنَ، فَيَقُولُ: الْأَمَةُ الْكَافِرَةُ لَا تُحَدُّ إِلَّا إِذَا رَضِيَتْ بِحُكْمِنَا، وَكَانُوا يُكْرَهُونَهَا عَلَى الْبِغَاءِ، وَإِنَّمَا الْحَدُّ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُسْلِمِ، فَالْمَعْنَى إِذَا: أَنَّ الْأَمَةَ لَا تُزَادُ فِي الْحَدِّ بِسَبَبِ النِّكَاحِ، بِخِلَافِ الْحَرَّةِ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّهَا إِذَا تَزَوَّجَتْ حَدَّتْ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُتَزَوِّجَةً فَلَا حَدَّ عَلَيْهَا.

وَعِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةٍ: لَا تُحَدُّ الْأَمَةُ إِذَا لَمْ تَكُنْ مُتَزَوِّجَةً لِهَذِهِ ^(١) الْآيَةِ ^(٢)، وَهُوَ مَذْهَبُ بَعِيدٍ ^(٣).

(١) فِي (أ): «بِهَذِهِ».

(٢) رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سُنَنِهِ - التَّفْسِيرِ» (٦١٦)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦٥٢/٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (١٣٦١٩)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سُنَنِهِ - التَّفْسِيرِ» (٦١٥)، مِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (١٣٦١٨) مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (٢٨٢٩٤)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦١١/٦)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

(٣) تَكَلَّمَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ فِي هَذَا الْقَوْلِ، فَنَقَلَ كَلَامَهُ مُخْتَصَرًا مَعَ حَذْفِ الْآثَارِ خَشْيَةَ التَّطْوِيلِ: وَاخْتَلَفُوا فِي الْإِحْصَانِ هُنَا عَلَى قَوْلَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِحْصَانِ هَاهُنَا الْإِسْلَامَ، وَالثَّانِي أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ هَاهُنَا التَّزْوِيجُ، وَقِيلَ: مَعْنَى الْقَرَاءَتَيْنِ مُتَبَايِنٌ؛ فَمَنْ قَرَأَ ﴿أَحْصَنَ﴾ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، فَمُرَادُهُ التَّزْوِيجُ، وَمَنْ قَرَأَ (أَحْصَنَ) بِفَتْحِهَا، فَمُرَادُهُ الْإِسْلَامَ، اخْتَارَهُ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ، وَقَرَّرَهُ وَنَصَرَهُ.

وَالْأَظْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِحْصَانِ هَاهُنَا التَّزْوِيجُ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَيْهِ، حَيْثُ يَقُولُ =

﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾؛ أي: نكاح الأمة عند عدم الطول إنما يحل لمن خشي العنت، والإعنات: المشقة، ومنه: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، ومنه: ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]؛ أي: لو هلكتم، والمعنى: ذلك لمن خاف أن تحمله الشهوة على الزنا الذي هو سبب الهلاك بإقامة الحد، ويُقال: أكمة عنوت؛ أي: شاقة المصعد.

= سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَيِّئَتِكُمْ﴾ والله أعلم. والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ أي: تزوجن، كما فسره ابن عباس ومن تبعه.

وعلى كل من القولين إشكال على مذهب الجمهور؛ وذلك أنهم يقولون: إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة أو كافرة، مزوجة أو بكراً، مع أن مفهوم الآية يقتضي أنه لا حد على غير المحصنة ممن زنا من الإماء، وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك، فأما الجمهور فقالوا: لا شك أن المنطوق مقدم على المفهوم. وقد وردت أحاديث عامة في إقامة الحد على الإماء، فقدمناها على مفهوم الآية.

الجواب الثاني: جواب من ذهب إلى أن الأمة إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها، وإنما تضرب تأديباً. وعمدتهم مفهوم الآية وهو من مفاهيم الشرط، وهو حجة عند أكثرهم فهو مقدم على العموم عندهم.

الجواب الثالث: أن الآية دلت على أن الأمة المحصنة تحد نصف حد الحرة، فأما قبل الإحصان فعمومات الكتاب والسنة شاملة لها في جلدها مئة، وهو في غاية الضعف؛ لأن الله تعالى إذا كان أمر بجلد المحصنة من الإماء بنصف ما على الحرة من العذاب وهو خمسون جلدة، فكيف يكون حكمها قبل الإحصان أشد منه بعد الإحصان. وقاعدة الشريعة في ذلك عكس ما قال.

الجواب الرابع - عن مفهوم الآية - : جواب أبي ثور، فإن من مذهبه ما هو أغرب من قول داود من وجوه، ذلك أنه يقول: فإذا أحصن فإن عليهن نصف ما على المحصنات المزوجات وهو الرجم، وهو لا يتناصف فيجب أن ترجم الأمة المحصنة إذا زنت، وأما قبل الإحصان فيجب جلدها خمسين. فأخطأ في فهم الآية وخالف الجمهور في الحكم.

﴿وَأَنْ تَصِيرُوا خَيْرَ لَكُمْ﴾؛ أي: الصَّبْرُ على العُزْبَةِ خَيْرٌ مِنْ نِكَاحِ الإِمَاءِ؛ فَإِنَّهُ يُفْضِي إِلَى إِرْقَاقِ الْوَلَدِ، وَقَالَ رُبَيْعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي مَعْنَى الْآيَةِ: فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ هَوَاهُ فِي أُمَةٍ فَلَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا إِذَا كَانَ هَوَاهُ فِيهَا^(١).
 وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا يَتَزَوَّجُ الْحُرُّ الْأُمَةَ إِلَّا أَنْ يَعْشَقَهَا وَيَلْقَى فِي الْوَجْدِ مَشَقَّةً وَعَتَا^(٢).

وهذا قولٌ بعيدٌ لا أصلَ له.

(٢٦) - ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾؛ أي: أَحْكَامَ الدِّينِ وما أَرَادَ فَهُوَ كَائِنٌ، وَمَعْنَى اللَّامِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِيُبَيِّنَ﴾: «أَنْ»؛ أي: يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ.
 وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْعَرَبُ تَضَعُ لَامَ «كِي» مَوْضِعَ «أَنْ» فِي «أَرَدْتُ» وَ«أَمَرْتُ»، تَقُولُ: «أَرَدْتُ أَنْ تَذْهَبَ، وَأَرَدْتُ لَتَذْهَبَ، وَأَمَرْتُكَ أَنْ تَقُومَ، وَأَمَرْتُكَ لَتَقُومَ»، قَالَ اللَّهُ: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا﴾ [الصف: ٨]، وَ﴿أَنْ يُطْفِئُوا﴾ [التوبة: ٣٢]، وَقَالَ: ﴿وَأَمَرْنَا لِنُسْلِمَ﴾ [الأنعام: ٧١]، وَ﴿إِنِّي أَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ [الأنعام: ١٤]^(٣).

(١) رواه ابن وهب في «الجامع» (١٦٨ - التفسير)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٥٩٣/٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٢٠/٣)، جميعهم بلفظ: الطول: الهوى؛ قال: ينكح الأمة إذا كان هواه فيها.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٢٦١).

وإنما جازَ هذا في «أمرتُ» و«أردتُ» لأنَّهما يطلبانِ المُستقبلَ، ولا يصلحانِ مع الماضي، تقول: «أمرتُك أن تقومَ»، ولا تقول: «أمرتُك أن قُمتَ»، فلمَّا رأوا «أن» في غيرِ هذينِ يكونُ للماضي والمُستقبلِ استوثقوا المعنى الاستقبالِ بـ«كي» وباللَّامِ التي هي لامُ «كي»، وربَّما جمَّعوا بينهما، وربَّما جمَّعوا بينَ الثلاثة: «أردتُ لكيما أن تقومَ».

وقال الزَّجَّاجُ: لا يجوزُ أن تقعَ اللَّامُ في معنى «أن» لأنَّك تقول: «أردتُ لكيما تقومَ»، فلو كانتِ اللَّامُ بمعنى «أن» ف«أن» لا يدخلُ على «كيما».

وقال سيبويه: هذه اللَّامُ دخلتْ على تقديرِ المصدرِ؛ أي: الإرادةُ للبيانِ كما قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]؛ أي: إِنْ كَانَتْ عِبَارَتُكُمْ لِلرُّؤْيَا، وقال: ﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْتَابُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]؛ أي: الَّذِينَ رَهَبْتُهُمْ لِرَبِّهِمْ^(١).

﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾؛ أي: دينَ إبراهيمَ وإسماعيلَ.

وقيلَ: يَدُلُّكُمْ على طاعته كما دَلَّ الأنبياءُ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ قَبْلَكُمْ.

وقيلَ: ويهديكم سُنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ في تحريمِ الأمَّهاتِ والبناتِ، فاللَّفْظُ عامٌّ والمرادُ منه الخصوصُ.

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: يرجع بكم عن المعصيةِ إلى الطَّاعةِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤٢/٢ - ٤٣)، و«البيضا» للواحدى (٤٦١/٦ - ٤٦٢) وعنه نقل

المصنف. وانظر: «الكتاب» (١٦١/٣).

(٢٧) - ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ يُمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: يُرْجِعْكُمْ عن المعاصي ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾؛ أي: الزَّنا وما لم يُحِلَّهُ^(١) الله ﴿أَنْ يُمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾. قال السُّدِّيُّ: هم اليهود، يقولون: نكاح الأخت من الأب حلال^(٢). وقيل: أراد: جميع أهل الباطل. والشَّهَوَاتُ: جمعُ شهوة، ويُقال: شَهِتُ الشَّيْءَ أَشْهَى شَهْوَةً. ﴿مِيلًا عَظِيمًا﴾؛ أي: عن الحق. وقيل: اتَّباعهم الشَّهَوَاتِ قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، و: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ [آل عمران: ٢٤].

(٢٨) - ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾.

قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ قيل: أراد بالتَّخْفِيفِ: إِبَاحَةَ نِكَاحِ الْأُمَةِ، وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَسْتَغْرِقْ كَمَالَ وَسْعِ الْعَبْدِ. ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾؛ أي: يَضْعُفُ عَنِ الصَّبْرِ عَنِ الْجَمَاعِ. وقيل: تَسْتَمِيلُهُ شَهْوَتُهُ، وَقَالَ الْحَسَنُ: أَيُّ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ^(٣).

(١) في (أ): «يحلّه».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/٦٢٣).

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/٢٣٨)، والواحدي في «السيط» (٦/٤٦٦).

(٢٩) - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ يحتمل أن يتصل هذا بما في أول السورة من حفظ أموال اليتامى والسفهاء، وكانوا في ابتداء الإسلام نهوا عن الإعارة والميسر وعرفوا أنه باطل.

وقال السُّدِّيُّ: ﴿بِالْبَاطِلِ﴾؛ أي: بالرِّبَا والقمارِ والظُّلْمِ والنَّجْشِ^(١).

وذكر الأكل تنبيها على غيره؛ لأنَّ المقصودَ الأعظمَ من المالِ الأكلُ. والباطلُ: كلُّ ما يخالفُ إذنَ الشارعِ.

﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ هذا استثناءٌ مُنْقَطِعٌ، ثُمَّ قُرِئَ: ﴿تِجَارَةً﴾ بالرفع، أي: إِلَّا أَنْ تَقَعَ تِجَارَةٌ، وقُرِئَ بالنَّصْبِ^(٢)؛ أي: إِلَّا أَنْ تَكُونَ التِّجَارَةُ تِجَارَةً. وقيلَ: أي: إِلَّا أَنْ تَكُونَ الأموالُ أموالَ تِجَارَةٍ، فحذفَ المُضَافَ وأقامَ المُضَافَ إليه مُقَامَهُ.

﴿عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ وهو جريانُ البيعِ عن رضا البيِّعَيْنِ.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أي: لا يقتلُ بعضُكم بعضًا.

وقيلَ: أرادَ نهْيَ المرءِ عن قتلِ نفسه.

وقيلَ: أي: لا تقتلُوا أهلَ ملَّتِكُمْ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/٦٢٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/٩٢٧). وعند الطبري: «البخس» بدل «النجش».

(٢) قرأ بها عاصم وحزمة والكسائي، وباقي السبعة بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣١)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٣٠-٣١) ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (٣٠) ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا﴾ ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى كل ما نُهي العبد عنه.

وقيل: إلى قتل النفس المحرمة.

وقيل: إلى أكل المال بالباطل، والعدوان مُجاوزة الحدِّ.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ من يسر الشيء فهو يسير؛ أي: لا تتعذر على الله عقوبة من أَرَادَ.

قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا﴾ لَمَّا نَهَى في هذه السورة عن آثام هي كبائر، وعدَّ على اجتنبها التخفيف من الصغائر، ودلَّ هذا على أنَّ في الذنوب كبائر وصغائر، والصَّحيح أنها كبائر، ولكنَّ البعض أعظم وقعاً^(١) من بعض.

﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ المشيئة فيه مُضمرة؛ أي: إن شئنا، كقوله: ﴿وَنَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، والاجتناب: ترك الشيء جانباً.

وقيل: للنبي عليه السلام: أيُّ الذنب أكبر؟ فقال: «أن تجعلَ لله نداً وهو خلقك، ثمَّ أن تقتلَ ولدك خشيةً أن يأكلَ معك، ثمَّ أن تُزانيَ حليلاً جارِكاً»^(٢).

وفي خبر آخر: «الكبائر: الشُّركُ بالله، وقتل النفسِ بغيرِ حقِّها، وأكلُ الرِّبَا، وأكلُ مالِ اليتيمِ بداراً أن يكبرَ، وفرارُ يومِ الرَّحْفِ، ورَمْيُ المُحصنة، والانقلابُ إلى الأعرابِ بعد الهجرة»^(٣).

(١) في (أ): «وقراً».

(٢) رواه البخاري (٤٧٦١)، ومسلم (٨٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٣١/٣)، والثعلبي في «تفسيره» (٢٥٩/١٠)، من حديث أبي =

وقال ابنُ عباسٍ: الكبيرةُ كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللهُ بِنَارٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ لَعْنَةٍ أَوْ عَذَابٍ^(١).

وقال ابنُ مسعودٍ: الكبائرُ: ما نهى اللهُ عنه في سورةِ النساءِ إلى ثلاثٍ وثلاثينَ آيةً^(٢)، وتصديقه: ﴿إِنْ تَحْتَبِئُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾^(٣).

وقيلَ: لا تتميزُّ الكبائرُ بحدٍّ؛ إذ لو تميَّزَت لكانتِ الصَّغائرُ في حكمِ الإباحةِ، والحكمةُ في عدمِ التَّمييزِ: أن يَجْتَنِبَ العبدُ جميعَ المعاصي.

= هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩)، وفيهما: «السحر»، مكان «الانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة». وهذا له شاهد رواه الطبري في «تفسيره» (٦٤٣/٦) عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه قال: إني لفي هذا المسجد - مسجد الكوفة - وعليّ يخطب الناس على المنبر، فقال: (يا أيها الناس، إن الكبائر سبعٌ..). فذكر السبعة كرواية ابن أبي حاتم والثعلبي وزاد: (فقلت لأبي: يا أبة، ما التعرُّب بعد الهجرة، كيف لِحَقَّ هاهنا؟ فقال: يا بني، وما أعظمُ من أن يهاجر الرجل، حتى إذا وقع سَهْمُه في الفِئءِ وَوَجِبَ عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه، فرجع أعرابياً كما كان؟)

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦٥٢/٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٠).

(٢) كذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٢٦٤/١٠) بلفظ: «ثلاث وثلاثين»، وفي أغلب الروايات: «رأس الثلاثين»، أو «إلى ثلاثين آية منها».

(٣) رواه بهذا اللفظ الثعلبي في «تفسيره» (٢٦٤/١٠) من رواية السدي عن أبي مالك عن ابن مسعود، والسدي صدوق بهم، والمروي من الطرق الصحيحة عنه: «رأس الثلاثين»، أو «إلى ثلاثين آية منها». كما رواه القاضي إسماعيل في «أحكام القرآن» (١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥)، والبزار في «مسنده» (١٥٣٢)، والطبري في «تفسيره» (٦٢٤/٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٦٧٠/٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٠٤)، والحاكم في «المستدرک» (١٩٦) وقال: صحيحٌ على شرط الشيخين وجب إخراجُه على ما شَرَطْتُ في تفسير الصَّحابة. وقال الذهبي: على شرطهما وهو تفسير صحابي. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/٧): رواه البزار، ورجاله رجالُ الصحيح.

وُسَيْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْكِبَائِرِ: أَسْبَعُ هِيَ؟ فَقَالَ: هِيَ إِلَى السَّبعِ مِئَةُ أَقْرَبُ، إِلَّا أَنَّهُ لَا كَبِيرَةً مَعَ الْاسْتِغْفَارِ، وَلَا صَغِيرَةً مَعَ الْإِصْرَارِ^(١).

وَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا وَجُوبَ عَلَى اللَّهِ، فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ غُفْرَانُ الصَّغَائِرِ عِنْدَ اجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ، وَلَكِنَّهُ وَعَدَ غُفْرَانَ الصَّغَائِرِ.

وَفِي الْخَبَرِ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنِبَتِ الْكِبَائِرُ»^(٢)، فَالنَّظَرَةُ مُكْفِّرَةٌ، وَكَذَا اللَّمَسَةُ، وَعَدًا مِنْ اللَّهِ لَا وَجُوبًا، وَكَذَلِكَ أَشْبَاهُهُمَا، فَهَذَا التَّكْفِيرُ عِنْدَ الصَّلَوَاتِ وَعِنْدَ اجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ حَكْمُ الْوَعْدِ.

﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا﴾ قُرِئَ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ، وَفِيهِ إِضْمَارٌ؛ أَي: وَنُدْخِلْكُمْ فَتَدْخُلُونَ مَدْخَلًا، وَدَلَّ الْكَلَامُ عَلَيْهِ.

وَقِيلَ: الْمَدْخَلُ بِمَعْنَى الْمَكَانِ؛ أَي: وَنُدْخِلْكُمْ مَكَانًا كَرِيمًا، وَهُوَ الْجَنَّةُ.

وَقُرِئَ بِضَمِّ الْمِيمِ^(٣)، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا؛ أَي: إِدْخَالًا كَرِيمًا؛ أَي: وَنُدْخِلْكُمْ الْجَنَّةَ إِدْخَالًا، فَالْمَفْعُولُ مُحذُوفٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمَكَانِ.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦/٦٥١)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣/٩٣٤)، وَالثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٠/٢٦١).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٣)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مَكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرَ».

(٣) قَرَأَ نَافِعٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَبَاقِي السَّبْعَةِ بِضَمِّهَا. انْظُرْ: «السَّبْعَةُ» (ص: ٢٣٢)، وَ«التَّيْسِيرُ» (ص: ٩٥).

(٣٢) - ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾ ثمَّ بَيَّنَّ مَا يُعِينُ عَلَى تَرْكِ كُلِّ مَا نَهَى عَنْهُ، وَهُوَ الرِّضَا بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، وَسَبَبُ النُّزُولِ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا نَغْزُو، وَإِنَّمَا لَنَا نَصْفُ الْمِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ^(١).

وقيل: قَالَتِ الرِّجَالُ: إِنَّا لَنَرْجُو أَنْ نُفْضَلَ عَلَى النِّسَاءِ بِحَسَنَاتِنَا فِي الْآخِرَةِ كَمَا فَضَّلْنَا عَلَيْهِنَّ الْيَوْمَ فِي الْمِيرَاثِ، وَقَالَتِ النِّسَاءُ: إِنَّا لَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ الْوِزْرُ عَلَيْنَا نَصْفَ مَا عَلَى الرِّجَالِ فِي الْآخِرَةِ، كَمَا أَنَّا فِي الْمِيرَاثِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ نَصِيهِهِمْ فِي الدُّنْيَا، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ^(٢).

والتَّمَنِّيُّ: تَقْدِيرُ مَا تُحِبُّ، فَنَهَى أَنْ يَتَمَنَّى أَحَدٌ مَالَ غَيْرِهِ وَمَنْزِلَ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ الْحَسَدُ، وَفِي الْخَيْرِ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي مِثْلَهُ»^(٣).

(١) رواه بنحوه الترمذي (٣٠٢٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٦٧٣٦) من طريق مجاهد عن أم سلمة رضي الله عنها، وقال الترمذي: مرسل، يريد: أنه منقطع بين مجاهد وأم سلمة.

وقد رد الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الطبري قول الترمذي: «حديث مرسل» فقال: إنه جزم بلا دليل، ومجاهد أدرك أم سلمة يقيناً وعاصرها، فإنه ولد سنة (٢١هـ) وأم سلمة ماتت بعد سنة (٦٠) على اليقين، والمعاصرة من الراوي الثقة تحمل على الاتصال إلا أن يكون الراوي مدلساً، ولم يزعم أحد أن مجاهداً مدلس، إلا كلمة قالها القطب الحلبي في «شرح البخاري»، حكاهما عنه الحافظ في «التهذيب»، ثم عقب عليها بقوله: «ولم أر من نسبته إلى التدليس».

قال: فثبت عندنا اتصال الحديث وصحته.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦٦٧/٦) عن قتادة، وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٥٠).

(٣) ذكره الواحدي في «البيسط» (٤٧٧/٦) دون نسبة، وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦٦٤/٦)، =

وهذا النهي نهْيُ تحريمٍ، فلا يجوزُ أن تقول: ليتَ مالَ فلانٍ لي، بل تقول: ليتَ لي مثله.

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾؛ أي: الجهادُ وما لا يصلحُ للنساءِ ﴿وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾؛ أي: العفةُ وطاعةُ الزوجِ ورعايةُ حقِّه؛ أي: لكلِّ فريقٍ حظٌّ من الثَّوابِ، وفيه إشارةٌ إلى التسويةِ بين الفريقينِ في الثَّوابِ والعقابِ.

وقيل: لكلِّ فريقٍ نصيبٌ ممَّا اكتسبَ من نعيمِ الدنيا، فليَقْنَعْ ولا يَتَمَنَّيَنَّ مالَ غيره. ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾؛ أي: إن احتجَّتم إلى مالِ الغيرِ فسألوا الله أن يُعطيكم من فضله مثلَ ذلك.

قُرِئَ ﴿سَلُوا﴾ و﴿اسأَلُوا﴾^(١).

(٣٣) - ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا.

قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ بَيَّنَّ أَنَّ لكلَّ إنسانٍ وَرَثَةً ومواليَ فليَقْنَعْ كُلُّ واحدٍ بما قَسَمَ الله له من الميراثِ، ولا يَتَمَنَّيَنَّ مالَ غيره. ﴿مَوْلَىٰ﴾؛ أي: عَصْبَةً، وقيل: وَرَثَةً.

= وابن المنذر في «تفسيره» (١٦٧٧/٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٣٥/٣)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لا يتمنى الرجل يقول: ليت أن لي مال فلان وأهله، فنهى الله سبحانه عن ذلك، ولكن ليسأل الله من فضله».

(١) قرأ ابن كثير والكسائي بترك الهمز وباقي السبعة بالهمز. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٢)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ قِيلَ: (مِنْ) مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ هُوَ مِنْ صِفَةِ الْمَوَالِي؛ أَي: وَلِكُلِّ جَعَلْنَا وَرَثَةً يَرِثُونَ وَيُعْطُونَ مِمَّا تَرَكَ وَالِدَاهُ وَأَقْرَبُوهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَالْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ هُمُ الَّذِينَ مَاتُوا وَوَرِثَهُمُ الْمَعْنِيُّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلِّ﴾، وَاللَّامُ بَدَلٌ عَنِ الْكِنَايَةِ؛ أَي: مِمَّا تَرَكَ وَالِدَاهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النازعات: ٤١]؛ أَي: هِيَ مَأْوَاهُ.

وَقِيلَ: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ مِنْ صِفَةِ ﴿مَوَالِي﴾؛ أَي: مَوَالِي مِمَّنْ تَرَكَهُمْ الْمَيِّتُ وَخَلَّفَهُمْ، ثُمَّ فَسَّرَ الْمَوَالِي فَقَالَ: ﴿الْوَالِدَانِ﴾؛ أَي: هُمُ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ، وَ«مَا» بِمَنْزِلَةِ «مَنْ»، وَ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ هُمُ الْوَارِثُونَ.

﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾: هُمُ الْحُلَفَاءُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ: ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، فَالْحُلَفَاءُ أَيْضًا وَارِثُونَ أَوْ مَوْرُوثُونَ.

وَقِيلَ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾^(١) ابْتِدَاءُ كَلَامٍ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: دَمِي دَمُكَ، وَيَرِثُنِي مَنْ يَرِثُكَ، وَحَرْبِي حَرْبُكَ، وَسِلْمِي سِلْمُكَ، ثُمَّ جُعِلَ فِي الْإِسْلَامِ لِلْحَلِيفِ السُّدُسُ.

قُرِئَ: ﴿عَاقَدْتَ﴾؛ أَي: عَاقَدْتَ حِلْفَهُمْ أَيْمَانُكُمْ؛ أَي: وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ. وَقُرِئَ ﴿عَقَدْتَ﴾ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ^(٢)؛ أَي: عَقَدْتَ حِلْفَهُمْ أَيْمَانُكُمْ. وَالْأَيْمَانُ: جَمْعُ يَمِينٍ مِنَ الْيَدِ.

وَقِيلَ: إِنَّهُ مِنَ الْقَسَمِ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَأْخُذُ يَمِينًا بَعْضٍ عَلَى الْوَفَاءِ.

(١) كَلِمَةُ: ﴿وَالَّذِينَ﴾ لَيْسَتْ فِي النُّسخَتَيْنِ، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُت. انْظُرْ: «الْبَسِيط» (٦ / ٤٨١).

(٢) قَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَبَاقِي السَّبْعَةِ بِالْأَلْفِ. انْظُرْ: «السَّبْعَةُ» (ص: ٢٣٣)،

و«التَّيْسِير» (ص: ٩٦).

﴿فَاتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾؛ أي: حظهم من الإرث، ثم نُسِخَ هذا بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأحزاب: ٦] ^(١).

وقال مُجاهدٌ: ليس في الآية نسخٌ، وقد كان حلفٌ في الجاهلية فأمروا أن يُعطوهم نصيبهم من المشاورة والنَّصْرِ، وليس هذا من الميراث ^(٢).

وقد قال الله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقال عليه السَّلام يوم فتح مكة: «ما كان من حلفٍ في الجاهلية فتمسَّكوا به، فإنه لم يزد الإسلام إلا شدةً، ولا تُحدِّثوا حِلْفًا في الإسلام» ^(٣).

وقيل: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ أقوامٌ آخى بينهم رسولُ الله، وكانوا يتوارثون، ثم نُسِخَ ذلك الحكم ^(٤).

(١) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (١/ ٢٢٥ - ٢٢٧) عن عبد الله بن الزبير وابن عباس رضي الله عنهما، ورواه أبو داود (٢٩٢١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) روى نحوه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٤١٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٨٠)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٦٨٤).

(٣) رواه مسلم (٢٥٣٠) عن جبير بن مطعم بلفظ: «لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة». قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٦/ ٥٦٥): أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات، فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله ﷺ: «لا حلف في الإسلام» وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام، كحلف المُطَيِّبين وما جرى مجراه، فذلك الذي قال فيه ﷺ: «وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة». يريد: من المعاقدة على الخير، والنصر للحق، وبذلك يجتمع الحديثان.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٧٧ - ٦٧٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٦٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيل: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ إشارة إلى ابنِ التَّبَنِّي، فلا حقَّ له في الميراث، ولكن له نصيبٌ من الوصية^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾؛ أي: لم يغب عنه علمُ شيءٍ.

(٣٤) - ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالْصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ شُرُوهْنَ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾.

قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ نزلت في سعد بن الربيع، نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير، فلطمها، فقال أبوها: يا رسول الله، أفرشته كريمتي فلطمها، فقال عليه السلام: «لتقتص من زوجها»، فانصرفت مع أبيها لتقتص منه فقال عليه السلام: «ارجعوا، هذا جبريل أتاني»، فأنزل الله هذه الآية، فقال عليه السلام: «أردنا أمرا وأراد الله غيره، والذي أراذ خير»، ودفع القصاص^(٢).

وقيل: نزلت في ثابت بن قيس وزوجته جميلة بنت عبد الله بن أبي أوفى^(٣).
ووجه النظم: أنهم تكلموا في تفضيل الرجال على النساء في الإرث فنزلت:

(١) انظر: «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد (١/ ٢٢٧- ٢٢٩).

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٧٠)، وعن مقاتل ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٨٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥١)، وذكر الثعلبي عن الكلبي نحو هذه القصة لكنه سمي امرأة سعد: عميرة بنت محمد بن مسلمة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٨٨- ٢٨٩) عن أبي روق. ونقله ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٨٦٩) دون نسبة.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ تَفْضِيلَهُمْ عَلَيْهِنَّ فِي الْإِرْثِ لِمَا عَلَى الرِّجَالِ مِنَ الْمَهْرِ وَالْإِنْفَاقِ، فَفَائِدَةُ فَضْلِهِمْ عَائِدَةٌ إِلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَفِظْنَ حَقُوقَ الرِّجَالِ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُسَيَّءَ الرَّجُلُ عِشْرَتَهَا إِلَّا إِذَا نَشَرَتْ.

﴿قَوَّامُونَ﴾؛ أَي: مُسَلِّطُونَ عَلَيْهِنَّ فِي التَّأْدِيبِ، وَقِيَمُ الْمَرْأَةِ وَقَوَّامُهَا مَنْ يَقُومُ بِأَمْرِهَا.

﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾؛ أَي: فَضَّلَ اللَّهُ الرِّجَالَ بِالْعَقْلِ وَالْقُوَّةِ وَأَمْرِ الشَّهَادَةِ وَالْجِهَادِ وَالْمِيرَاثِ ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ فِي الْمَهْرِ وَالنَّفَقَاتِ. ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ﴾؛ أَي: فَالنِّسَاءُ صِنْفَانِ: صَالِحَاتٌ وَهُنَّ قَانِتَاتٌ مُطِيعَاتٌ لِأَزْوَاجِهِنَّ، وَالْقُنُوتُ: دَوَامُ الطَّاعَةِ.

ثُمَّ قِيلَ: هَذَا خَبْرٌ، وَمَقْصُودُهُ: الْأَمْرُ بِطَاعَةِ الزَّوْجِ^(١).

وَقِيلَ: ﴿قَانِتَاتٌ﴾؛ أَي: مُصَلِّياتٌ.

﴿حَفِظَتُ لِلْغَيْبِ﴾؛ أَي: لِحَقِّ الزَّوْجِ فِي مَالِهِ وَفِي نَفْسِهَا فِي حَالِ غَيْبَةِ الزَّوْجِ، وَالْغَيْبُ مُصَدَّرٌ هَاهُنَا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، وَهُوَ الْمَغِيبُ عَنْهُ.

﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾؛ أَي: يَجِبُ عَلَيْهِنَّ حِفْظُ حَقُوقِ الْأَزْوَاجِ فِي غَيْبَتِهِمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ حَفِظَهُنَّ وَحَفِظَ حَقَّهُنَّ فِي إِجَابِ الْمَهْرِ وَالنَّفَقَةِ، وَ(مَا) فِي قَوْلِهِ: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ؛ أَي: بِحَفِظِ اللَّهِ لَهُنَّ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الَّذِي؛ أَي: بِالَّذِي حَفِظَ اللَّهُ لَهُنَّ، وَالْعَائِدُ مِنَ الصَّلَةِ مُحذُوفٌ؛ أَي: بِمَا حَفِظَهُ^(٢) اللَّهُ.

(١) فِي (أ): «بِطَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ الزَّوْجِ».

(٢) فِي (أ): «حَفِظَهُنَّ».

وقيل: هنَّ حافظاتٌ للغيبِ بحفظِ اللهَ لهنَّ وتوفيقه لهنَّ، كقوله: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾؛ أي: حفظهنَّ حقَّ الزوجِ بتوفيقِ اللهَ لهنَّ.

وقيل: هنَّ حافظاتٌ للغيبِ بحفظِ اللهَ؛ أي: بحفظهنَّ اللهَ، أي: حدوده، كقوله عليه السلام: «احفظِ اللهَ يحفظَكَ»^(١).

وقيل: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾؛ أي: بما أمرَ اللهُ من حفظِ ذلك، كما يُقالُ لمن أمرَ عبده بشيءٍ: أنتَ فعلتَ هذا؛ أي: أمرتَ به.

﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ﴾ قال ابنُ عباسٍ: تعلمون نُشُوزَهُمْ^(٢). وقد يرُدُّ الخوفُ بمعنى العلم^(٣).

وقيل: ﴿تَخَافُونَ﴾؛ أي: تظنون، فإنَّ الظَّانَّ شاكٌّ، والخائفُ أيضًا مُتردِّدٌ، وتقولُ في الخبرِ يبلغُك: «أما واللهِ لقد خِفْتُ ذلك»؛ أي: ظننتُه.

وقيل: هو الخوفُ الذي ضدُّ الأَمَنِ.

والنُّشُوزُ هاهنا: معصيةُ الزوجِ، وأصلُه: التَّرفُّعُ على الزوجِ للخلافِ، يُقالُ: نشَزَ الشيءُ؛ أي: ارتفع، والنَّشَزُ: المكانُ المُرتفعُ.

﴿فَعِظُوهُمْ﴾؛ أي: بكتابِ اللهِ والنَّصيحةِ ﴿وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ وهو من الهجرانِ، يُقالُ: هجره؛ أي: تباعدَ ونأى عنه.

(١) رواه الترمذي (٢٥١٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حسن صحيح.

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٤٨٩/٦)، والقرطبي في «تفسيره» (١٧٠/٥).

(٣) قال الطبري في «تفسيره» (٢٩٨/٨): فقال بعضهم: معناه: واللاتي تعلمون نشوزهن. ووجه صرف «الخوف»، في هذا الموضع، إلى «العلم»، في قول هؤلاء، نظيرُ صرف «الظن» إلى «العلم»، لتقارب معنيهما، إذ كان «الظن»، شكًّا، وكان «الخوف» مقرونًا برَّجاء، وكانا جميعًا من فعل المرء بقلبه. ثم ذكر شواهد لذلك.

ثُمَّ قِيلَ: هُوَ أَلَّا يُكَلِّمَهَا فِي الْمَضْجَعِ.

وقيل: أي يُولِيها ظهره في الفراش.

وقيل: لا يدخل معها الفراش^(١).

وقيل: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ﴾ من الهَجَرِ، وهو القبيح من الكلام؛ أي: غَلْظُوا عليهن في القول^(٢).

وقيل: أي: شَدُّوهُنَّ وثاقاً في بيوتهن، من قولهم: هَجَرَ البعير؛ أي: ربطه بالهَجَارِ، وهو حبلٌ يُرَبَطُ في حَقْوِيها^(٣).

والمضاجعُ: جمعُ المضجع، وهو موضعُ الاضطجاع.

﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ وهو ضربٌ غيرُ مُبْرَحٍ، قال ابنُ عباسٍ: بالسَّوَاكِ ونحوه^(٤)، وقال مرّةً: أدباً كاللَّكْزَةِ^(٥).

(١) في (أ): «في الفراش».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧٦٢٢)، والطبري في «تفسيره» (٦ / ٧٠٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢ / ٦٩١) عن عكرمة، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١ / ٤٨٢) عن عكرمة والحسن.

(٣) الهَجَارُ: حبل يشدُّ في رسغ رجل البعير، ثم يشدُّ إلى حَقْوِهِ إن كان عُريَاناً، فإن كان مرحولاً شدَّ في الحَقَب، تقول منه: هَجَرْتُ البعيرَ أَهْجُرُهُ هَجْراً. انظر: «الصحاح» (مادة: هجر). وقال الزمخشري عن هذا القول: وهذا من تفسير الثُّقَلَاءِ.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ٧١١) عن عطاء قال: قال: قلت لابن عباس: ما الضرب غير المبرح؟ قال: «السواك وشبهه يضربها به». روى الطبري أيضاً في «تفسيره» (٦ / ٧١٠) من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ قال: «ضرباً غير مبرح».

(٥) ذكره الواحدي في «البيسط» (٦ / ٤٩٢).

ثُمَّ قِيلَ: هَذَا عَلَى التَّرْتِيبِ، فليبدأ بالوعظِ، ثُمَّ بالهجرانِ، ثُمَّ بالضَّرْبِ.
 وقيل: هو على الجمعِ إن أرادَ، وله أن يضربَ قبلَ الوعظِ، وفي الخبرِ: «لا
 تضربُوا إماءَ الله»، فذَرِ النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فنزلتِ الآيةُ في ضربِهِنَّ^(١).
 ثُمَّ إِذَا لَمْ يَنْفَعِ الضَّرْبُ بُعِثَ الْحَكَمَانِ.
 ﴿فَإِنْ أَطَعَنَّكُمْ﴾؛ أي: تَرَكَنَ النُّشُوزَ ﴿فَلَا يَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي: لا تَتَجَنَّبُوا
 عَلَيْهِنَّ.

وقيل: أي: لا تُكَلِّفُوهُنَّ الْحَبَّ لَكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهِنَّ.
 ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ ثُمَّ مَعَ عُلُوِّهِ رَضِيَ مِنْكُمْ بِطَاعَةِ جَوَارِحِكُمْ،
 وقيل: تَوَبَّتْكُمْ.
 وقيل: ﴿فَلَا يَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ فَيَقْتَصِّرَ اللَّهُ مِنْكُمْ لَهُنَّ؛ لِأَنَّهُ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ فَلَا
 يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ مَا يُرِيدُ.

(١) كذا ذكره الواحدي في «السيط» (٦/٤٩٣) في نزول هذه الآية، وهو حديث صحيح رواه أبو
 داود (٢١٤٦)، وابن ماجه (١٩٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٢٢)، وابن حبان في «صحيحه»
 (٤١٨٩)، عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا إماء الله»
 فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: ذثرن النساء على أزواجهن، فرخص في ضربهن، فأطاف بآل
 رسول الله ﷺ نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال النبي ﷺ: «لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون
 أزواجهن ليس أولئك بخياركم». وليس فيه ذكر نزول الآية.
 (ذَثِرْنَ) ذَثِرَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا تَذَارُ: إِذَا نَشَزَتْ وَاجْتَرَأَتْ عَلَيْهِ، فَهِيَ ذَاثِرٌ، وَالرَّجُلُ ذَاثِرٌ مِثْلُهَا،
 الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءٌ. انظر: «جامع الأصول» (٦/٥٠٦).

(٣٥) - ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ قال ابن عباس: أي إن علمتم^(١)، فالخوف عنده بمعنى العلم.

وقال الزجاج: لو علمنا شقاق بينهما لما احتجنا إلى بعثة الحكمين، فالخوف بمعنى الظن، أو هو ضد الأمن^(٢).

وفيه نظر؛ لأننا نبعث الحكمين إذا علمنا الشقاق ولكن لم يتعين لنا المتعدي^(٣). والشقاق: العداوة، كأن^(٤) كل واحد يأخذ شقاً آخر، والمراد: إن خفتم شقاقاً بينهما، فأضيف المصدر إلى الظرف، كقولك: «يعجبني سير الليلة المقمرة، وصوم يوم عرفة».

وقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ... فَأَبْعَثُوا﴾ خطاب للسلطان، وقوله: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ﴾ خطاب للزوج.

والحكم: الحاكم، وهو المانع من الظلم.

﴿مِّنْ أَهْلِهِ﴾؛ أي: من أقاربه ﴿وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾؛ أي: من أقاربها، وهذا من طريق الأولى، فلو بعث الإمام حكمين من غير أهلها جاز.

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٤٩٤/٦) وانظر قول ابن عباس في تأويل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ﴾.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤٨/٢)، و«السيط» للواحدي (٤٩٤/٦) وعنه نقل المصنف.

(٣) انظر: «السيط» للواحدي (٤٩٤/٦).

(٤) في (أ): «وكان».

ثُمَّ الْحَكَمَانِ يَبْحَثَانِ عَنِ الْحَالِ، فَمَنْ بَانَ مِنْهُ الظُّلْمُ نَهَاها عَنْهُ، فَإِنْ لَمْ يَنْتَهِ وَعَلِمَ الْحَكَمَانِ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَنْتَظِمُ بَيْنَهُمَا فَرَّقَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ قَوْمٌ: لَيْسَ لَهُمَا الطَّلَاقُ مَا لَمْ يُوَكِّلْهُمَا الزَّوْجُ فِي ذَلِكَ، وَلْيُعَرِّفَا الْإِمَامَ، ثُمَّ الْإِمَامُ يُفَرِّقُ إِنْ أَرَادَ أَوْ يَأْمُرُ الْحَكَمَ بِالتَّفْرِيقِ، وَهَذَا أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

وَقِيلَ عَلَى هَذَا: يُجْبَرُ الْإِمَامُ الزَّوْجَ عَلَى تَوْكِيلِ الْحَكَمَيْنِ.

وَقَالَ قَوْمٌ: لِلْحَكَمَيْنِ التَّطْلِيقُ، وَبَعَثَ عَلَيَّ حَكَمَيْنِ بَيْنَ زَوْجَيْنِ فَقَالَ: أَتَدْرِيَانِ مَا عَلَيْكُمَا، إِنَّ عَلَيْكُمَا إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تُفَرَّقَا فَرَّقْتُمَا، وَإِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَجْمَعَا جَمَعْتُمَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: رَضِيتُ، وَقَالَ الزَّوْجُ: أَمَّا الْفَرْقَةُ فَلَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: كَذَبْتَ حَتَّى تُقَرَّ بِمَثَلِ الَّذِي أَقَرَّتْ بِهِ^(٢). وَهَذَا قَوْلٌ لِلشَّافِعِيِّ أَيْضًا^(٣).

﴿إِنْ يُرِيدَ إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾؛ أَي: إِنْ يُرِيدِ الزَّوْجَانِ إِصْلَاحًا وَصِدْقًا فِيمَا أَخْبَرَا بِهِ الْحَكَمَيْنِ وَفَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا.

وَقِيلَ: إِنْ يُرِيدِ الْحَكَمَانِ إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَالتَّوْفِيقُ: تَيْسِيرٌ وَفَقَّ الشَّيْءِ وَهُوَ مَا يُوَافِقُهُ وَيُسَاوِيهِ.

(١) انظر: «الأم» للشافعي (١٢٥/٥).

(٢) رواه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٧)، و«المصنف» (١١٨٨٣)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٢١٣)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٨ - تفسير)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٦١)، والطبري في «تفسيره» (٧١٧/٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٧٣٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٤٥/٣).

(٣) بعدها في (أ): «موافق». وانظر: «المجموع» للنووي (٤٥١/١٦)، وفيه: فجاز التفريق بينهما من غير رضاهما، كما لو قذفها وتلاعنا.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَيْرًا﴾ أي: يعلم ما يُضمِرُه الحكَّمان، وما يُضمِرُه الزَّوجانِ من المودَّةِ والبُغْضِ وقصدِ الخيرِ والشرِّ، والخيرُ بمعنى العليم، فأكدَ إذ ذَكَرَ بلفظين. وقيل: العليمُ العالمُ، والخيرُ المُخبرُ.

(٣٦) - ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

قوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ لَمَّا أَمَرَ بِأَشْيَاءَ وبالإحسانِ إلى النِّسَاءِ، أَمَرَ بامْتثالِ أمرِ الله فيما يُعْبَدُ به؛ أي: افعلُوا ما أَمَرناكم به بإخلاصٍ من عقائدكم من غيرِ أن تفعلُوا شيئًا من ذلك لغيرِ الله: إمَّا للأصنامِ وإمَّا رياءً وسُمعةً، ولهذا قال في سياقِ هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ [النساء: ٣٨].

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾؛ أي: وأوصاكم بالوالدين إحسانًا.

وقيل: أي: وأحسنوا بالوالدين إحسانًا، وهو كقوله: ﴿فَضْرَبَ الرِّقَابِ﴾ [محمد: ٤]؛ أي: فاضربوها، يُقال: أحسنتُ إليه، وأحسنتُ به.

والإحسانُ بالوالدين: اللُّطْفُ والرَّفْقُ ولينُ الجانبِ.

﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾؛ أي: أحسنوا بالأبوين خاصَّةً وبذي القُربى عامَّةً، والقُربى: مصدرٌ كالقِرابَةِ، ومثله: الرُّجْعَى والبُشْرَى.

﴿وَالْيَتَامَى﴾: هم الذين لا آباءَ لهم.

﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ المسكينُ: هو الذي من عِلْمٍ بحالِهِ رَقَّ له من الضَّرِّ.

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾؛ أي: الجارِ الذي هو قريبٌ منك في النِّسَبِ.

﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾: هو الذي يُجاوِزُكَ بداره وليس مُناسبًا لك.

وقيل: الجارُ ذو القُربى هو الجارُ المُلاصِقُ، والجارُ الجُنْبُ: الذي تكونُ دارُهُ أبعدَ منك^(١)، فلا يُلَاصِقُكَ، ولكن يُعَدُّ مِنَ الجيرانِ.

وقيل: الجارُ ذو القُربى: مَنْ يُجاوِزُكَ وَيُخَالِطُكَ، والجارُ الجُنْبُ: مَنْ كانَ غريبًا فجاوِزَكَ ولا معرفةَ بينكما.

وقيل: الجارُ ذو القُربى: الجارُ الذي يكونُ مُسلمًا، والجارُ الجُنْبُ: الجارُ المُشْرِكُ. و﴿الْجُنْبِ﴾ نعتٌ على «فُعْلٍ»، مثل: «بابٌ غُلُقٌ»، و«قارورةٌ فُتِحَ»، وأصله: الجنابةُ، وهي البُعدُ، ورجُلٌ جُنْبٌ مِنَ الجنابةِ مِنَ الجماعِ: لُبُده مِنَ الطَّهارةِ وحضورِ المسجدِ ما لم يَغْتَسِلْ، وكانوا في الجاهليَّةِ إذا أصابَتْهم الجنابةُ تباعدوا عنِ النَّاسِ، ومنه: الجانبانِ؛ لُبُدِ كُلِّ واحدٍ عن الآخرِ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وَقُرِئَ: (والجارِ الجُنْبِ) بفتح الجيمِ وسكونِ النُّونِ^(٢)؛ أي: ذي الجُنْبِ، فحذِفَ المُضافُ، والجُنْبُ: النَّاحِيَّةُ، أي: ذي ناحِيَّةٍ هو غريبٌ عنها.

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: هو الذي يَنْزِلُ بِجَنبِكَ فِي السَّفَرِ، أو يُضامُكَ فِي السَّفِينَةِ.

وقيل: هو زوجُكَ تكونُ معكَ إلى جنبِكَ.

وقيل: هو الذي يصحبُكَ رجاءَ خيرِكَ.

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾: هو المارُّ المُجتازُ المُنْقَطِعُ به؛ غنيًّا كان في بلدِهِ أو فقيرًا، فهو

كالضَّيْفِ تَقْرِيه حتَّى يرحَلَ عنكَ.

(١) في (أ): «أبعد من دارك».

(٢) هي رواية المفضل عن عاصم، قال ابن مجاهد: ولم يأت بها غيره. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣).

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ هم العبيد والإماء، ويدخل فيه البهائم وكل ما تليه، وكانوا في الجاهلية يُسيئون إلى العبيد والإماء فيكلفونهم ما يشق من الأعمال، ويأمرُونَ الإماء بالبغاء والتكسب بهذا الوجه، وفي الخبر الوصاية بالمماليك.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ المختال: ذو الخيلاء والكبر، الذي يُخَيِّلُ للناس عِظَمَ شأنه، وذكر المختال هاهنا لأنه يأنف من القريب الفقير والجار الفقير.

والفخر: البذخ والتطاؤل، والفخور: الذي يُعدّد مناقبه كبراً.

(٣٧) - ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَاءً آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ نزلت في اليهود، جمّعوا بين الاختيال والفخر، والبخل وكتمان ما أنزل الله في التوراة من نعت محمد عليه السلام، وفيهم من كان يُنفق رياء الناس، وهم المنافقون، فكان إنفاقهم وإيمانهم تقيّة^(١)؛ أي:

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٢٤/٧) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس. وإسناده ضعيف لجهالة محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت.

وروى نحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٠٤/٢) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة.

وروى نحوه ابن المنذر في «تفسيره» (٢٧٢) عن محمد بن إسحاق قوله. وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/٥٦٠)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ٩٩).

وزادوا جميعاً عدا ابن أبي حاتم: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَاءً آتَاهُمُ =

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُخْتَالَ الْفَخُورَ، وَلَا الَّذِينَ يَبْخُلُونَ، فَهُوَ نَصَبٌ عَلَى الْبَدَلِ أَوْ بِإِضْمَارٍ «أَعْنِي».

وقيل: هو رفعٌ على الابتداء، وخبره ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾.

والبُخْلُ: منعُ الإحسان، وفي الشرع: منعُ الواجب.

وَقُرِئَ: ﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ﴾ بفتح الباء والخاء^(١).

وقيل: أرادَ بالبُخْلِ هاهنا: البُخْلَ بالعلم، وكانوا لا يذكرونَ نعتَ مُحَمَّدٍ عليه السلامَ لَمَنْ سألهم، ويأْمُرُونَ أَتْبَاعَهُمْ بِكُتْمَانٍ مَا فِي كُتْبِهِمْ مِنْ نَعْتِهِ.

وقيل: يعني: بُخْلَهُم بِالْمَالِ، وكانوا يَفْتَخِرُونَ بِالرِّبَا وَالسَّلَفِ الْحَرَامِ لِحَاجَةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ.

﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾؛ أي: العلمَ بنعتِ مُحَمَّدٍ عليه السلامَ.

وقيل: يَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الْمَالِ الَّذِي هُوَ مِنْ فَضْلِهِ؛ كما قال: ﴿وَأَبْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وقد يكونُ كُتْمَانُ الْمَالِ لِمَنْعِ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ مِنْهُ، وَعَلَى هَذَا فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَزُولُ الْآيَةِ فِي الْمُشْرِكِينَ.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾؛ أي: مُذَلًّا مَعَ تَوْبِيخٍ.

= اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ. وعند ابن أبي حاتم بدلاً منها: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ (١١) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا [النساء: ٤٤ - ٤٥].

(١) هي قراءة حمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٣٨) - ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ هو عطفٌ على قوله: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾^(١)، أو عطفٌ على قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾.

وقيل: نزلت في المنافقين؛ لقوله: ﴿رِئَاءَ النَّاسِ﴾، والرياء من النفاق^(٢).

وقيل: في مشركي مكة إذ أنفقوا في عداوة النبي عليه السلام^(٣).

ثم بين أن البخل والإنفاق رياء من تزين الشيطان فقال:

﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ والقرين: من يُقَارِنُكَ؛ أي: إنه عمل بما يُشَوِّشُ به الشيطان؛ كقوله: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء: ٢٧].

وقيل: يجعل الله الشياطين قُرَنَاءَهم في النار، ويُقرَنُ مع كل كافر شيطان في سلاسل النار.

﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾؛ أي: بُئْسَ الصَّاحِبُ الشَّيْطَانُ، وهو نصبٌ على التَّمْيِيزِ، و(سَاءَ) معناه: بُئْسَ، فهو كقولك: «بُئْسَ رجلاً زيداً»، وهذا تعجيبٌ؛ أي: ما أسوأه من قرين.

(١) ويؤيده ما رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٥٣) عن مجاهد أنها نزلت في اليهود.

(٢) ورجح هذا القول الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٦)، والواحدي في «السيط» (٦/ ٥١١). وذكر الطبري في تعليل اختياره كلاماً حسناً فليُنظر ثمة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٣١٦)، والواحدي في «السيط» (٦/ ٥١١)، دون نسبة.

(٣٩) - ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَانْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللّٰهُ وَكَانَ اللّٰهُ

بِهِمْ عَلِيْمًا﴾.

قوله: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: أي شيء عليهم؟ فـ(ما) و(ذا) اسمٌ واحدٌ.

وقيل: (ذا) بمعنى «الذي»؛ أي: ما الذي عليهم في الإيمان بالله؟

﴿وَانْفَقُوا﴾؛ أي: تصدّقوا.

﴿وَكَانَ اللّٰهُ بِهِمْ عَلِيْمًا﴾؛ أي: لا ينفعهم ما يُنفِقُونَهُ على جهة الرياء؛ لأنَّ الله عليهم

بما يُسِرُّونَ.

(٤٠) - ﴿إِنَّ اللّٰهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَّدُنْهُ أَجْرًا

عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ اللّٰهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾؛ أي: لا يَنْقُصُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ من ثوابهم، كقوله:

﴿وَلَمْ تَظْلِمِ مِنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣]؛ أي: لم تَنْقُصْ، والظلمُ مُحَالٌ من الله؛ لأنَّ الفعلَ

إنَّما يَكْتَسِبُ صِفَةَ الذَّمِّ بِمُخَالَفَةِ أَمْرِ الرَّبِّ، ولا يُقَالُ: إِنَّ اللهَ خَالَفَ أَمْرَ أَحَدٍ، ورُبَّ شيءٍ

مُحَالٍ في وصفه يَنْفِيهِ الرَّبُّ عَنْ نَفْسِهِ، كقوله: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]،

وقوله: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يَطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤].

والمِثْقَالُ: مقدارُ الشَّيْءِ في الثَّقَلِ، فمِثْقَالُ الذَّرَّةِ: ما يكونُ وزنه وزنَ الذَّرَّةِ؛ أي:

لا يَظْلِمُ شَيْئًا، كقوله: ﴿إِنَّ اللّٰهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس: ٤٤]، فحُوطِبُوا على

قَدْرِ فَهْمِهِمْ، وأقلُّ الأشياءِ عندهم الذَّرَّةُ، وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾

[الزلزلة: ٧] توسّع؛ لأنَّ العملَ أثرٌ، وليس له ثَقْلٌ، أو يرجعُ إلى الصَّحِيفَةِ التي كُتِبَ

فيها ذلك العملُ.

والذَّرةُ: النَّمْلَةُ الصَّغِيرَةُ.

وقيل: أجزاء الهباء، من ذَرَزْتُ الشَّيْءَ أَذَرُهُ ذَرًّا؛ أي: فرَّقْتُهُ مسحوقًا.

﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ: هذا في المؤمنين يُضَاعَفُ لهم الثَّوابُ، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ﴾ في المنافقين^(١)؛ أي: لا يُنْقِصُ مثقالَ ذرَّةٍ من عملٍ مُنافٍ إِلَّا جازاه به.

وقيل: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ عامٌّ، وفي الخبر: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ حَسَنَةً، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيُثَابُّ عليها الرِّزْقُ في الدُّنْيَا وَيُجْزَى بها في الآخرة، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بها في الدُّنْيَا، فإذا كان يومُ الْقِيَامَةِ لم يَكُنْ له حَسَنَةٌ»^(٢).

وقيل: أي: لا يَظْلِمُ مثقالَ ذرَّةٍ لِلْخَصِمِ على الْخَصِمِ، بل يأخُذُ له، وفي الخبر: يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يومَ الْقِيَامَةِ فيُقالُ: هذا فلانُ بنُ فلانٍ، مَنْ كان له عليه حَقٌّ فليأتِ إلى حَقِّه، ثُمَّ يُقالُ له: آتِ هؤلاءِ حَقوقَهُمْ، فيقول: يا رَبِّ، مَنْ أَيْنَ وقد ذهبَتِ الدُّنْيَا؟ فيقولُ اللهُ لِلْمَلَائِكَةِ: انظُرُوا في أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ فَأَعْطُوهُمْ منها، فَإِنْ بَقِيَ مثقالُ ذرَّةٍ من حَسَنَةٍ ضَعَّفَهَا اللهُ لِعَبْدِهِ وأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ^(٣).

وقوله: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾؛ أي: «إِنْ تَكُنْ»، فحُذِفَ النُّونُ لَأَنَّهُ ساكنٌ، وهو مشبهُ لِحَرْفِ اللَّيْنِ؛ لَأَنَّ الْغُنَّةَ في النُّونِ كَاللَّيْنِ في حُرُوفِ اللَّيْنِ، وحُرُوفُ اللَّيْنِ إِذَا وَقَعَتْ طَرَفًا تَسْقُطُ لِلْجَزْمِ، مثل: ﴿وَلَمْ تَأْذِرْ﴾ [الحاقة: ٢٦]، ﴿وَإِنْ تَدْعُ﴾ [فاطر: ١٨]،

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٥١٥/٦) من رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه مسلم (٢٨٠٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) روى نحوه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» (٢٤٩)، والطبري في «تفسيره» (٣٢/٧)، وابن أبي حاتم

في «تفسيره» (٩٥٤/٣)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفًا.

ويشهد لمعناه ما رواه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة وهو حديث المفلس.

فَكَذَا حُذِفَتْ هَذِهِ النُّونُ اسْتِخْفَافًا لِكثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ، كَمَا يُقَالُ: «لَمْ أَبْلُ»؛ أَي: «لَمْ أَبَالِ»، وَكَمَا يُقَالُ: «مِلَانٌ»؛ أَي: «مَنْ الْآنَ»، وَ«لَكَ اسْقِنِي»؛ أَي: «وَلَكِنْ اسْقِنِي».

قُرِئَ: ﴿حَسَنَةً﴾ بِالرَّفْعِ، وَهِيَ اسْمٌ «كَانَ» وَلَا خَبَرَ لَهَا؛ أَي: وَإِنْ تَقَعُ حَسَنَةً. وَقُرِئَ بِالنَّصْبِ^(١)، وَإِنْ تَكُنْ فَعَلْتَهُ حَسَنَةً، أَوْ: وَإِنْ تَكُنِ الذَّرَّةُ حَسَنَةً.

﴿يُضَعِّفُهَا﴾؛ أَي: يُعْطَى عَلَى الْحَسَنَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الثَّوَابِ عَشْرَةٌ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضَعْفٍ فَاكْثَرَ، وَالْأَجْرُ الْعَظِيمُ: الْجَنَّةُ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا قَالَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْتِي مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فَمَنْ يَقْدُرُ قَدْرَهُ^(٢)؟

قُرِئَ: ﴿يُضَعِّفُهَا﴾ وَ: ﴿يُضَعِّفُهَا﴾^(٣)، وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَالْإِضْعَافُ: أَنْ تُعْطِيَهُ مِثْلَ الشَّيْءِ، وَالتَّضْعِيفُ وَالْمُضَاعَفَةُ: أَنْ تُعْطِيَهُ أَمْثَالَه.

﴿مِنْ لَدُنْهُ﴾؛ أَي: مِنْ عِنْدِهِ.

(٤١) - ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ فِيهِ إِضْمَارٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ الْحَالُ؛ أَي: فَكَيْفَ يَكُونُ حَالُ هَؤُلَاءِ الْكَفَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ وَهَذَا اسْتِفْهَامٌ تَوْبِيخٌ.

(١) قرأ بالرفع نافع وابن كثير، وباقي السبعة بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٢) ورد في آخر حديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٠٧٦٠) وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

(٣) قرأ ابن كثير وابن عامر بالتضعيف، وباقي السبعة بألف خفيفة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣)، و«التيسير» (ص: ٨١).

وقيل: أي: وإنَّ الله لا يظلمُ مثقالَ ذرَّةٍ، فكيفَ يظلمُ في الآخرة؟ أي: إنَّ ذلك لا يكونُ.

﴿مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ﴾؛ أي: يشهدُ كلُّ نبيٍّ لأُمَّتِهِ بما كانَ منهم من تصديقٍ وتكذيبٍ.

﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾؛ أي: يشهدُ لمن آمنَ بالإيمانِ، وعلى من كفرَ بالكُفرِ.

(٤٢) - ﴿يَوْمَذِيُودُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ

حَدِيثًا﴾.

﴿يَوْمَذِيُودُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (يومَ) ظرفٌ لـ ﴿يَوْمَذِيُودُ﴾، وهو مضافٌ إلى (إِذْ)، وهو كقولك: «لِئَلْتَنِيذُ» و«حِينَئِذٍ» و«سَاعَتَنِيذٍ»، والتَّنوينُ بدلٌ من الإضافة؛ لأنَّ الأصلَ في «إِذْ» أن تُضافَ إلى جملةٍ من مُبتدأ وخبرٍ، أو فعلٍ وفاعلٍ، نحو «جِئْتُكَ إِذْ زِيدٌ أَمِيرٌ»، «جِئْتُكَ إِذْ قَامَ زَيْدٌ».

ثمَّ التَّنوينُ لما دخلَ على الذَّالِ السَّاكنَةِ والنُّونُ ساكنةٌ أيضًا كُسِرَتِ الذَّالُ لالتقاء السَّاكِنَيْنِ، فالكسرةُ في الذَّالِ لُسكونِها وسُكونِ التَّنوينِ بعدها، وليست كسرةَ إعرابٍ، وإن كانت (إِذْ) في موضعٍ جرٍّ بإضافةٍ (يومَ) إليها.

﴿يَوْمَذِيُودُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أي: يتمنى الذين كفروا ﴿وَعَصُوا الرَّسُولَ﴾ الواوُ للحالِ؛ أي: يودُّونَ للحالِ التي كانوا عليها من معصيةِ الرَّسُولِ في الدنيا ﴿لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾؛ أي: يودُّونَ أنَّهم كانوا والأرضُ سواءً، أي: يكونونَ ترابًا، وهو كقوله: ﴿إِذْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ [الشعراء: ٩٨] أي: نجعلكم مثله.

وقيل: أي: لو يُسَوَّونَ بالأرض؛ أي: ودُّوا لو صُيِّرُوا مثلَ الأرض، لا أن تصيرَ الأرضُ مثلَهم وتُسَوَّى بهم، فهو من المقلوب، كقوله: أُدْخِلْ فَوْهَ الْحَجَرِ؛ أي: أُدْخِلْ الحجرُ فاه، فلمَّا لم يلتبس أُطْلِقَ ذلك، ولهذا يقولُ الكافرُ غداً إذا قال الله للبهائم والوحش والطير: كوني تراباً: ﴿بَلِّغْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [النبا: ٤٠]، لا أن يكون التُّرابُ مثله.

وقال ابنُ عباسٍ: أي: يودُّونَ أن تنطبقَ عليهم الأرضُ وهم فيها^(١). وهو كقول الرَّجُلِ: لَيْتَنِي غُصْتُ فِي الْأَرْضِ وَلَمْ أَرْ هَذَا، وقد يُقالُ: قُطِعَ الْحَبْلُ بِمِرْوَدِهِ؛ أي: وَمِرْوَدُهُ فِيهِ، وقال الله تعالى: ﴿تُنَبِّتُ بِالذَّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]؛ أي: تُنَبِّتُ مَا تُنَبِّتُهُ وَالذَّهْنُ فِيهِ، فالمعنى على هذا: لو تُسَوَّى الْأَرْضُ وَهُمْ فِيهَا^(٢).

وقيل: أي: يودُّونَ أَلَّا يُبْعَثُوا مِنْ قُبُورِهِمْ، فيرونَ عَذَابَ الْقَبْرِ أَيْسَرَ مِنْ أَهْوَالِ الْقِيَامَةِ.

وقيل: أي: ودُّوا أن يُعْدَلَ بِهِمْ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ فِدْيَةً، كقوله: ﴿يُودُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِهِ بِبَنِيهِ﴾ [المعارج: ١١].

وَقُرِئَ: ﴿تَسَوَّى﴾ بِضَمِّ التَّاءِ وَتَخْفِيفِ السَّيْنِ.

وَقَرَأَ نَافِعٌ: ﴿تَسَوَّى﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ وَتَشْدِيدِ السَّيْنِ؛ أي: تَسَوَّى.

وَقُرِئَ: ﴿تَسَوَّى﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ وَالسَّيْنِ مَعَ التَّخْفِيفِ، وَمَعَ الْإِمَالَةِ^(٣).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٤٤ / ٧) بلفظ: «كأنهم تمنوا أنهم سوا مع الأرض، وأنهم لم يكونوا كتموا الله حديثاً»، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٥٧ / ٣) بلفظ: «يعني: أن تسوى الأرض بالجبال والأرض عليهم».

(٢) بعدها في (أ): «خالدون».

(٣) قرأ نافع وابن عامر: ﴿تَسَوَّى﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ وَتَشْدِيدِ السَّيْنِ، وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ ﴿تَسَوَّى﴾ بِفَتْحِ =

﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾؛ أي: ودُّوا لو تُسَوَّى بهم الأرض وأنهم لم يكتُموا الله شيئاً من أمرِ محمدٍ عليه السَّلامُ، وقال: لم يكتُموا الله؛ أي: عباد الله، ويُقال: كَتَمْتُكَ كذا، وكتَمْتُ منك كذا.

وقيل: إذا رأى المُشركونَ غداً غُفرانَ ذُنُوبِ المؤمنين، وأنَّ الشَّركَ لا يُغْفَرُ، جَحَدُوا الشَّركَ وقالوا: والله ربِّنا ما كنَّا مُشركين، فيختمُ الله على أفواههم وتكلمَ أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فهناك ودُّوا لو كانوا تراباً ولم يكتُموا الله حديثاً، ذكره ابنُ عباسٍ^(١).

وإنَّما قال: ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ﴾، ولم يقل: ولم يكتُموا الله؛ لأنَّ هذا إخبارٌ عن أمرٍ سيكونُ في المُستقبل.

وقيل: لا يندرجُ هذا تحتَ التَّمَنِّي، بل هو ابتداء؛ أي: إنَّ الكفَّارَ لا يكتُمونَ في الآخرة شيئاً، ويصدِّقون رُسُلَهُم، كما قال الله: ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾ [الملك: ١١]، أو ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ لأنَّ جوارِحَهم تنطقُ بأفعالِهم فلا يحتاجُ إلى نطقِ اللِّسانِ، وعلى هذا فقوله إخباراً عنهم: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وقوله: ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ [النحل: ٢٨]؛ أي: ما كنَّا عندَ أنفسِنا مُشركين، بل توهمنا أنَّنا مُحِقُّونَ بتزيينِ الشَّيطانِ ذلك في قلوبنا، أو قالوا بالسَّنتِهم: ما كنَّا مُشركين، فشهدتْ عليهم جوارِحُهم فلم ينكتمْ شيءٌ، فيرجعُ^(٢) قوله: ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ﴾ إلى شهادةِ الجوارحِ.

= التاء وتخفيف السين، والباقون بضم التاء وتخفيف السين. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٤)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(١) قطعة من خبر طويل رواه البخاري قبل الحديث (٤٨١٦).

(٢) في (أ): «فرجع».

أَوْ يُقَالُ: قَالُوا: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فِي وَقْتٍ مِنْ أَوْقَاتِ الْقِيَامَةِ، وَلَمْ يَكْتُمُوا شَيْئًا فِي وَقْتٍ آخَرَ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ طَوِيلٌ.

قال الحسن: يُنْكِرُونَ فِي مَوْطِنٍ وَيَعْتَرِفُونَ فِي مَوْطِنٍ^(١).

(٤٣) - ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.

قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ نَزَلَتْ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ.

قال عطاء: عن أبي عبد الرحمن قال: صنع عبد الرحمن بن عوفٍ طعامًا ودعا أناسًا من أصحاب النبي عليه السلام، فطعموا وشربوا، وحضرت صلاة المغرب فتقدم بعض القوم فصلّى بهم المغرب، فقرأ: ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فلم يُقِمها^(٢).

وفي «مُسْنَدِ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ» بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: دَعَانَا ابْنُ عَوْفٍ فَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَأَخَذَتِ الْخَمْرُ مِنَّا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَدَّمُونِي، فَقَرَأْتُ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، أَعْبُدْ مَا تَعْبُدُونَ، وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(٣).

(١) ذكره السمعاني في «تفسيره» (١/ ٤٣٠)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٤٠٧).

(٢) رواه ابن أبي حاتم كما في «العجاب» لابن حجر (٢/ ٨٧٤)، وتَمَّامٌ فِي «فَوَائِدِهِ» (١٥٩٢)، والواحد في «أسباب النزول» (ص: ١٥٣). وأبو عبد الرحمن هو السلمي.

(٣) رواه الترمذي (٣٠٢٦)، وقال: «حسن صحيح غريب». وروى نحوه أبو داود (٣٦٧١).

ووجهُ الاتِّصالِ: أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ الْإِيمَانِ الصَّلَاةَ فَإِنَّهَا رَأْسُ الْعِبَادَةِ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَانْجَرَّ الْكَلَامُ إِلَى ذِكْرِ شَرْطِ الطَّهَارَةِ فِي الصَّلَاةِ.

﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾؛ أَي: لَا تُصَلُّوا وَأَنْتُمْ سُكَارَى، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الصَّلَاةُ: الْمَسْجِدُ هَاهُنَا^(١)؛ أَي: لَا تَقْرَبُوا مَوْضِعَ الصَّلَاةِ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿هَلَدَمْتُ صَوْمِعُ وَيَبَعُ وَصَلَوْتُ وَمَسَجِدُ﴾ [الحج: ٤٠]، فَسَمَّى مَوْضِعَ الصَّلَاةِ صَلَاةً، وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

﴿سُكَارَى﴾: جَمْعُ سُكَارَانَ، مِثْلُ: كَسَلَانَ وَكُسَالَى، وَالسُّكْرُ نَقِيضُ الصَّحْوِ، يُقَالُ: سَكِرَ يَسْكُرُ سُكَارًا وَسَكْرًا^(٢) مِنْ بَابِ حَمِدَ يَحْمَدُ، وَسَكَرَتْ عَيْنُهُ تَسْكُرُ مِنْ بَابِ نَصَرَ يَنْصُرُ؛ أَي: تَحَيَّرَتْ، وَمِنْهُ: ﴿إِنَّمَا سَكِرَتْ أَبْصَرُنَا﴾ [الحجر: ١٥]، وَسَكَرَتْ الْبُتْقُ؛ أَي: سَدَدَتْ، فَالسَّكَارَانُ قَدْ انْقَطَعَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ^(٣) مِنَ الْعَقْلِ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: يَعْنِي: سُكْرُ النَّوْمِ^(٤).

وَفِي الْخَبَرِ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْصِرْ فَلْيَرْقُدْ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيُسَبُّ نَفْسَهُ»^(٥).

(١) رَوَاهُ النَّحَّاسُ فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» (ص: ٣٣٧)، وَرَوَى عَنْهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥٥ / ٧)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧٢٢ / ٢) بَلَفْظًا: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ قَالَ: «لَا تَقْرُبُ الْمَسْجِدَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ طَرِيقُكَ فِيهِ، فَتَمَرُّ مَرًّا وَلَا تَجْلِسَ».

(٢) «وَسُكَارًا»: لَيْسَ فِي (أ).

(٣) فِي (أ): «فِيهِ».

(٤) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٨ / ٧)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧٢١ / ٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩٥٩ / ٣). وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتِمَهِيدِ» (١١٨ / ٢٢): «لَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ ذَلِكَ غَيْرَ الضَّحَّاكِ».

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢١٢)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٦)، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقال عبيدة السلماني: ﴿وَأَسْمَرُ سُكْرَى﴾ يعني: إذا كنت حاقناً^(١).

وفي الخبر: «لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ زَنَاءٌ»^(٢).

ثمَّ كان المسلمون بعد نزول هذه الآية يجتنبون الشُّربَ أوقات الصلاة، فإذا صلَّوا العشاء شربوها حتَّى تحضُر الصلاة، ثمَّ حُرِّمَت الخمرُ في سورة المائدة في قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١]، فانتَهَوْا، فصارت هذه الآية منسوخة.

وهذا الخطاب لمن هو في منادي النشوة^(٣) ولم يصِرْ مغلوباً على عقله، وقوله: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]؛ أي: حتَّى تعلّموه مُتَبَيِّنَ فيه من غير أن تغلَطُوا. وقيل: هو نهْيٌ عن السُّكرِ في وقت الصلاة، وليس نهْيُ السُّكرانِ عن الصلاة، فاللفظُ لفظُ النهي عن الصلاة في حال السُّكر، والمُرَادُ النهي عن السُّكر في أوقات الصلاة.

وقيل: فائدة النهي: وجوبُ القضاء في حال الصَّحو، فمَن كان بحيث لا يعلمُ

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/٣٧٧).

(٢) رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» (٣/١٨٣) وفيه رجل مبهم، وضعَّفه النووي في «خلاصة الأحكام» (١/٤٩٠)، لكن له شواهد منها ما رواه أبو داود (٨٨)، والترمذي (١٤٢) عن عبد الله بن أرقم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء»، قال الترمذي: «حسن صحيح»، وما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٣)، وأبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧) عن ثوبان: أن النبي ﷺ قال: «ولا يصلي وهو حاقن حتَّى يتخفف»، وقال الترمذي: «حديث حسن»، وروى نحوه أبو داود (٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه. قوله: «زناء» بوزن جبان؛ أي: حاقن بوله، والزناء في الأصل: الضيق، فاستعير للحاقن لأنه يضيق ببوله. انظر: «النهاية» (٢/٣١٤).

(٣) كذا في النسختين، ولعل الصواب: «مبادي النشوة»، أي: أوائلها.

ما يقولُ تَجَنَّبَ الْمَسْجِدَ مَخَافَةَ التَّلَوِثِ، وَلَا تَصَحَّ صَلَاتُهُ وَإِنْ صَلَّى قِضَاءً، وَإِنْ كَانَ بِحَيْثُ يَعْلَمُ مَا يَقُولُ وَأَتَى بِالصَّلَاةِ فَحُكْمُهُ حَكْمُ الصَّاحِي.

وَالشُّرْبُ كَانَ مُبَاحًا فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَوَرَدَتْ فِيهِ أَخْبَارٌ.

وَقَالَ قَوْمٌ: الشُّكْرُ مُحَرَّمٌ فِي الْعَقْلِ، وَلَا يَجُوزُ إِبَاحَتُهُ، وَمَا أُبِيحَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَدْيَانِ، وَحَمَلُوا الشُّكْرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى النَّوْمِ^(١).

وَقَالَ الْقَفَّالُ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ كَانَ أُبِيحَ لَهُمْ مِنَ الشُّرْبِ مَا يُحَرِّكُ الطَّبْعَ إِلَى السَّخَاءِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْحَمِيَّةِ وَغَيْرِهَا، فَأَمَّا مَا يُزِيلُ الْعَقْلَ حَتَّى يَصِيرَ صَاحِبُهُ فِي حَدِّ الْجَنُونِ وَالْإِغْمَاءِ فَمَا أُبِيحَ قِصْدُهُ، بَلَى لَوْ اتَّفَقَ مِنْ غَيْرِ قِصْدٍ فَقَدْ يَكُونُ مَرْفُوعًا عَنْ صَاحِبِهِ، فَالْمَعْنَى بِالْآيَةِ عِنْدَهُ: مَنْ خَرَجَ عَنِ الْقَدْرِ الْمُبَاحِ لِقَلَّةِ التَّحْفُظِ.

وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ بُلُوغَ هَذَا الْحَدِّ الدِّينِيِّ^(٢) هُوَ كَالْجَنُونِ مُبَاحٌ، وَهُوَ كَقَوْلِكَ: «لَا تَحْضُرِ الصَّلَاةَ وَأَنْتَ لَا بَسُ حَرِيرٍ» فَلَا يَدُلُّ عَلَى إِبَاحَةِ لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ يَنْزِعُ إِلَى مَذْهَبِ الْإِعْتَزَالِ، وَقَدْ تَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِأَنَّ الْخَمْرَ كَانَتْ مُبَاحَةً فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّ الْإِبَاحَةَ كَانَتْ إِلَى حَدٍّ لَا يُزِيلُ الْعَقْلَ^(٣).

(١) رد هذا القول الإمام النووي في «شرح مسلم» (١٣/١٤٤) فقال: وأما ما قد يقوله بعض من لا

تحصيل له: إن السكر لم يزل محرماً، فباطل لا أصل له ولا يعرف أصلاً.

(٢) في (أ): «الذي».

(٣) نقل ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/٤٠) كلام المصنف فقال: وقيل: كان المباح الشرب لا السكر

المزيل للعقل، وحكاه أبو نصر بن القشيري في «تفسيره» عن القفال ونازعه فيه، وبالع النووي في

«شرح مسلم» فقال: ما يقوله بعض من لا تحصيل عنده أن السكر لم يزل محرماً باطل لا أصل له،

وقد قال الله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ فإن مقتضاه وجود السكر

حتى يصل إلى الحد المذكور، ونهوا عن الصلاة في تلك الحالة لا في غيرها، فدل على أن ذلك

كان واقعاً ويؤيده قصة حمزة والشارفين.

﴿وَلَا جُنْبًا﴾؛ أي: ولا في حال كونكم جنبًا، والجنب لا يؤنث ولا يُثنى ولا يُجمع؛ لأنه على وزن المصدر كالبعد والقرب، وربما خفف ف قيل: جنبٌ، ويُقال: جنبَ الرجلُ يجنبُ جنبًا وأجنبَ، والأصل: البعدُ.

وقيل: يُجمعُ الجنبُ في لغةٍ على أجنابٍ.

﴿لَا عَابِرَ سَبِيلٍ﴾ يُقال: عَبَرْتُ الطَّرِيقَ؛ أي: قَطَعْتُهُ من جانبٍ إلى جانبٍ، ومنه: ناقةٌ عَبَرُ أسفارٍ؛ أي: تقطعُ الطَّرِيقَ، أرادَ العبورَ في المسجدِ.

نزلت في قومٍ من الأنصارِ كانت أبوابهم في المسجدِ، وكان يُصيبُهم الجنابةُ وممرُّهم على المسجدِ، وليس للجنبِ دخولُ المسجدِ إلَّا عابرَ سبيلٍ^(١).

وقيل: أرادَ: الجنبُ لا يقربُ الصَّلَاةَ إلَّا إذا كان مُسَافِرًا عابرَ سبيلٍ، فتُصَيِّهُ الجنابةُ ولم يجدِ الماءَ فيُصَلِّي بالتيمُّمِ، وهذا القائل لا يُجوزُ العبورَ بالمسجدِ، وهو قولُ أبي حنيفة^(٢).

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ نزلت في عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عوفٍ، وكان به جراحٌ تمنعه من استعمالِ الماءِ^(٣).

وقيل: نزلت في رجلٍ كان به جرحٌ أو علةٌ فتوضأَ فماتَ، فقال عليه السَّلَامُ: «قَتَلُوهُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ التَّيْمُّمُ»^(٤).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٧/٧) عن يزيد بن أبي حبيب.

(٢) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٢/٢٥٥).

(٣) ذكره مقاتل بن سليمان في «تفسيره» (١/٣٧٤)،

(٤) روى نحوه أبو داود (٣٣٦) عن جابر رضي الله عنهما، وفيه: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا

فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر - أو يعصب شك موسى - على جرحه

خرقة، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده».

وقالت عائشة: كنّا مع النَّبِيِّ عليه السَّلَامُ في سفرٍ، فانقطعَ عقدٌ لي من جَزَعِ ظَفَارٍ، فأقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ على التِّمَاسِهِ، وشقَّ ذلكَ على النَّاسِ وعلى أبي بكرٍ لِعَدَمِ المَاءِ في ذلكَ المكانِ، فأنزلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فقالَ قائلُهم: ما هي بأوَّلِ بركتِكُم يا آلَ أبي بكرٍ، قالتُ: فبعثنا البعيرَ الذي كنتُ عليه فوجدنا العِقْدَ تحته^(١).

والمرضُ الذي يُباحُ له التَّيَمُّمُ هو الذي فيه فواتُ الرُّوحِ، أو خوفُ فواتِ بعضِ الأعضاءِ لو استُعْمِلَ المَاءُ، فإنْ خافَ طولَ المرضِ فالقولُ الصَّحِيحُ للشافعيّ جوازُ التَّيَمُّمِ.

﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ يجوزُ التَّيَمُّمُ بسببِ السَّفَرِ طالَ أو قَصَرَ عندَ عَدَمِ المَاءِ.
 ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ يعني: المُقِيمُ إذا عُدِمَ المَاءَ تيمَّمَ أيضًا، ثمَّ يقعُ النَّظَرُ في وجوبِ القضاءِ؛ لأنَّ عَدَمَ المَاءِ في الحضرِ عذرٌ نادرٌ، وفي القضاءِ قولانِ.
 وقيلَ: ﴿أَوْ﴾ بمعنى الواو؛ أي: إنْ كنتم مرضى أو على سفرٍ وجاءَ أحدٌ منكم من الغائطِ فتيمَّمُوا؛ لأنَّ سببَ التَّيَمُّمِ ليس السَّفَرُ والمرضُ، بل الحدثُ.
 والغائطُ: ما اطمأنَّ من الأرضِ، والجمعُ: الغيطانُ والأغواطُ، وكان يطلبونَ الغائطَ تسترًا عن الأعينِ، ثمَّ يُسمَّى الحدثُ غائطًا للمُقاربةِ، وغائطٌ في الأرضِ يغوطٌ ويغيطُ؛ أي: غابَ.

﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ وَقُرِئَ ﴿لَمَسْتُمُ﴾^(٢)، وَلِلْمَسِّ بِالْيَدِ: تَطَلُّبُ الشَّيْءِ هَاهُنَا وَهَاهُنَا.

= وروى نحوه ابن ماجه (٥٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) رواه البخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧).

(٢) قرأ بها حمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٤)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

وقيل: اللَّمسُ: الجماعُ هاهنا، وهذا عند مَنْ لا يرى انتقاضَ الوضوءِ بالجَسِّ.
﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً﴾ أراد: بعد الطَّلَبِ؛ لأنَّه مأمورٌ بالتَّطَهُّرِ^(١) بالماءِ، فلا ينبغي أن يتركه إلَّا بعد الطَّلَبِ، وهذا وجودُ القدرةِ لا وجودُ الملكِ، فإنَّه لو كان معه ماءٌ ولكنَّ حالَ بينه وبينه سبعٌ أو مسَّت حاجتهُ إليه لشفته حلَّ له التَّيمُّمُ، وقوله في كفارة الظَّهَارِ: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ الوجودُ: وجودُ ملكٍ لا وجودُ قدرةٍ.

﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ هو القصدُ، يُقال: تيمَّمْتُ وتأمَّمْتُ ويمَّمْتُ وأمَّمْتُ؛ أي: قصدتُه.
﴿صَعِيدًا﴾؛ أي: تُرابًا، والجمعُ: الصُّعْدُ، وجمعُ الصُّعْدِ: صُعْدَاتٌ، ومنه الخبرُ: «إِيَّاكُمْ والقعودَ بالصُّعْدَاتِ»^(٢)؛ أي: الطُّرُقِ.

ويُقال: الصَّعِيدُ: وجهُ الأرضِ، وسُمِّيَ صَعِيدًا لأنَّه نهايةُ ما يُصعدُ إليه من باطنِ الأرضِ، والأوَّلُ أصحُّ؛ لأنَّه لا بدَّ من نقلِ التُّرابِ إلى محلِّ الفَرَضِ، ولهذا قال: «وتُرابُها طهورًا»^(٣)، وأيضًا قال: ﴿طَبِيًّا﴾ والطَّيبُ: ما يُنبتُ، قال الله: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ

(١) في (أ): «مأمور بالتطلب وبالتطهر».

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: أن النبي ﷺ نهى عن المجالس بالصعداء فقالوا: يا رسول الله، ليشق علينا الجلوس في بيوتنا؟ قال: «فإن جلستم فأعطوا المجالس حقها»، قالوا: وما حقها يا رسول الله؟ قال: «إدلال السائل، ورد السلام، وغض الأبصار، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر».

وروى البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٠٨٩) نحوه عن أبي طلحة.

وأصل الحديث رواه البخاري (٢٤٦٥)، ومسلم (٢١٢١)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، دون كلمة (الصعداء)، ولفظه عندهما: «إياكم والجلوس على الطرقات...».

(٣) رواه مسلم (٥٢٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه، ولفظه: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهورًا إذا لم نجد الماء»، وذكر خصلة أخرى.

يَخْرُجُ نَبَاتُهُ ﴿[الأعراف: ٥٨]، وَيُقَالُ: تَيَمَّمَ فَلَانٌ؛ أَي: تَطَهَّرَ بِالتُّرَابِ، فَغَلَبَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ إِطْلَاقُ لَفْظِ التَّيَمُّمِ الَّذِي هُوَ الْقَصْدُ بِمَعْنَى التَّطَهُّرِ بِالتُّرَابِ، كَمَا غَلَبَ اسْمُ الْوُضُوءِ عَلَى غَسْلِ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ وَإِنْ كَانَ الْوُضُوءُ طَلَبَ الْوَضَاءِ.

وَقِيلَ: ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾؛ أَي: طَاهِرًا مِنَ الْأَنْجَاسِ.

وَقِيلَ: أَي: خَالِصًا لَا يَشُوبُهُ غَيْرُ التُّرَابِ.

وَقِيلَ: أَي: طَيِّبًا حَرًّا يَعْلَقُ بِالْيَدِ.

﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ وَقَالَ فِي الْمَائِدَةِ: ﴿وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، فَقَوْلُهُ: ﴿مِنْهُ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ نَقْلِ التُّرَابِ إِلَى مَحَلِّ التَّيَمُّمِ، وَلَا بَدَّ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ بِالمَاءِ مِنْ بَلَلٍ يُنْقَلُ إِلَى الرَّأْسِ، فَكَذَلِكَ فِي الْمَسْحِ بِالتُّرَابِ لَا بَدَّ مِنْ نَقْلِ التُّرَابِ وَإِغْفَالِ شَيْءٍ مِنْ مَحَلِّ التَّيَمُّمِ، كِإِغْفَالِ شَيْءٍ مِنْ عَضْوِ الْوُضُوءِ. وَالتَّيَمُّمُ فِي الْيَدَيْنِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ كَمَا فِي الْوُضُوءِ.

وَقِيلَ: إِلَى الْكُوعَيْنِ، وَهُوَ قَوْلٌ لِلشَّافِعِيِّ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْقَدِيمِ^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ إِذْ سَهَّلَ عَلَيْكُمْ وَخَفَّفَ، كَمَا يُقَالُ: «آخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ»^(٣)؛ أَي: تَسْهِيلُهُ.

(١) فِي (أ): «الشَّافِعِيُّ».

(٢) انْظُرْ: «الْحَاوِي الْكَبِيرُ» (١/ ٢٣٤).

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى حَدِيثٍ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٧٢) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَفِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَانَ مِنَ الْكَذَّابِينَ الْكِبَارِ. وَكَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ. وَقَالَ ابْنُ جَبَّانَ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: كَذَّبَهُ سَائِرُ الْحُفَّاظِ وَنَسَبُوهُ إِلَى الْوَضْعِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَرِيرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَنْسَ =

(٤٤) - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾.

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا﴾ لَمَّا أَمَرَ بِالْعِبَادَةِ وَصَفَ الْكَفَّارَ وَحَذَّرَ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِهِمْ، وَبَيَّنَّ حَكَمَ الْجِهَادِ مَعَهُمْ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَا افْتَتَحَتِ السُّورَةُ بِهِ مِنَ الْعَدْلِ وَإِنصَافِ الضُّعَفَاءِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧].

﴿أَلَمْ تَرَ﴾؛ أَي أَلَمْ يَنْتَهَ عِلْمُكَ إِلَى هَؤُلَاءِ؟

﴿أُوتُوا نَصِيبًا﴾؛ أَي: أُعْطُوا حَظًّا مِنْ عِلْمِ التَّوْرَةِ.

﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ﴾؛ أَي: يَكْتُمُونَ أَمْرَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَأْخُذُوا عَلَيْهِ رِشْوَةً وَتَبْقَى لَهُمُ الرِّيَاسَةُ. وَالِاشْتِرَاءُ: الْإِثَارُ.

وَقِيلَ: فِيهِ إِضْمَارٌ؛ أَي: يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ بِالْهَدْيِ.

وَقِيلَ: أَشَارَ بِهَذَا إِلَى أَنَّ سَفَلَتَهُمْ وَعَوَاهَتَهُمْ كَانُوا يُعْطُونَ أَحْبَارَهُمْ شَيْئًا مِنْ مَالِهِمْ، فَاشْتَرَاؤُهُمُ الضَّلَالََةَ: بِذَلِكَ الْمَالِ لِعُلَمَائِهِمْ لِيُمَوِّهَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِمْ أَمْرَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾؛ أَي: سَبِيلَ الْهَدْيِ، يُقَالُ: ضَلَلْتُ أَضِلُّ، مِنْ بَابِ ضَرَبَ يَضْرِبُ.

وَقَرَأَ الْحَسَنُ: (أَن يَضْلُوا) بَفَتْحِ الضَّادِ^(١)، وَهِيَ لُغَةٌ مِنْ «ضَلَلْتُ» بِالْكَسْرِ.

= وَأَبِي مَحْذُورَةَ وَأَبِي هَرِيرَةَ وَكُلُّهَا مَعْلُومَةٌ، وَنَقَلَ الْمِيمُونِيُّ عَنْ أَحْمَدَ قَالَ: لَا أَعْرِفُ شَيْئًا يَثْبُتُ فِيهِ. يَعْنِي: فِي هَذَا الْبَابِ. انْظُرْ: «التَّلْخِصُ الْحَبِيرُ» (١/ ١٨٠).

(١) انْظُرْ: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٣) عن الحسن: (يضلوا) بفتح الياء والضاد.

قال ابن عباس: نزلت في قوم من اليهود طلبوا من المسلمين ترك دينهم وبالغوا فيه، فحذر الله نبيه جانبهم^(١).

(٤٥) - ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾؛ أي: ينتقم لكم منهم ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا﴾؛ أي: كفى الله ولياً، والباء زائدة، وقوله^(٢): ﴿وَكَفَى بِنَا﴾ [الأنبياء: ٤٧]؛ أي: كفيناً، وقد قال الله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قال سيويه: الباء زائدة^(٣)، ثم لا قياس فيه.

وقال الفراء: دخلت الباء للمبالغة في المدح، كما يقال: «أظرف بزيد»^(٤)، ولكن إسقاط الباء هاهنا غير ممكن، ويمكن إسقاطها من ﴿كَفَى بِاللَّهِ﴾ لأن الفعل في التعجب مزال عن التصرف فلا سبيل إلى أن يظهر رفعه، والباء في الموضعين رفع لأنها نائبة عن الفاعل.

وقيل: زيدت الباء لأن معنى الكلام الأمر؛ أي: اكتفوا بالله^(٥).

(١) لم أقف عليه عن ابن عباس رضي الله عنهما بهذا السياق، وروى عنه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٩٩) قال: كان رفاعه بن زيد بن التابوت من عظمائهم، يعني: من عظماء اليهود، إذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه وقال: راعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك. ثم طعن في الإسلام وعابه، فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ بَشَرُونَ أَصْلَافًا﴾ [النساء: ٤٤] إلى قوله: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦].

(٢) في (ف): «كقولك».

(٣) انظر: «الكتاب» (١/ ٩٢).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٢/ ١١٩).

(٥) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤/ ٢١٣).

﴿وَلِيًّا﴾: نصبٌ على التَّمْيِيزِ.

وقيل: أي: كفى بالله من وليٍّ، فلَمَّا نُزِعَ الخافِضُ نُصِبَ.
والوليُّ والنَّصِيرُ يتقاربان في المعنى، فكَرَّرَ بلفظين تأكيدًا.

(٤٦) - ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ
غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ
خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾؛ أي: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِييًّا مِنَ الْكِتَابِ
مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُحَرِّفُونَ، كما تقول: أَلَمْ تَرَ إِلَى فُلَانٍ يَفْعَلُ
كَذَا يَفْعَلُ كَذَا.

ويحتمل أن يكون ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ حالًا؛ أي: مُحَرِّفِينَ.

وقيل: هذا ابتداء؛ أي: مِنَ الَّذِينَ هَادُوا مَنْ يُحَرِّفُونَ، أو: قَوْمٌ يُحَرِّفُونَ، فَأُضْمِرَ
الموصولُ لدلالة الكلام عليه، فَالضَّلَةُ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾، والموصولُ المحذوفُ «مَنْ»،
وهذا جائزٌ عند الكوفيِّين.

قال الفراءُ: العربُ تُجَوِّزُ حَذْفَ «مَنْ» إِذَا كَانَ ابْتِدَاءُ الْكَلَامِ بـ«مَنْ»، تقولُ:
«مَنْ لَا يَقُولُ كَذَا»، أي: مَنْ لَا يَقُولُ كَذَا، وَقَالَ^(١) اللهُ: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾
[الصافات: ١٦٤]؛ أي: مَنْ لَهُ مَقَامٌ^(٢).

(١) في (أ): «وقد قال».

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٧١).

وأما عند البصريين فلا يجوز حذف الموصول مع بقاء الصلة؛ لأنهما كشيء واحد، ولا يجوز حذف بعض الكلمة، فالمحذوف عندهم موصوف لا موصول؛ أي: من الذين هادوا قومٌ يُحرِّفون^(١).

وقال أبو علي: أي: وكفى بالله نصيراً من الذين هادوا، وقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ حال من ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾^(٢).

وقيل: والله أعلم بأعدائكم من الذين هادوا مُحَرِّفِينَ للكلم. ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ التحريف: إمالة الشيء عما هو عليه، يُقال: حرَّفته فانحرف وتحرف واحرورف.

و﴿الكلم﴾: جمع الكلمة، أي: يُغيرون هيئة محمد ﷺ وزمانه ونبوته. ثم يحتمل أن يكون تحريفهم في نصوص التوراة وظاهرها، ويحتمل أنه كان بتغيير معاني التوراة من غير تغيير الصيغة.

﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ لم يقل: عن مواضعها؛ لأنَّ الكلم جمع حروفه أقل من حروف واحد، وكل جمع كان هكذا جاز تذكره.

﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؛ أي: سمعنا قولك ولا نطيعك. وقيل: قالوا جهراً: سمعنا أمرك، وقالوا في أنفسهم: عصينا.

﴿وَأَسْمَعَ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ قيل: كانوا يقولون للنبي عليه السلام: اسمع، ويقولون في

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٥٧/٢).

(٢) انظر: «الحجة» لأبي علي الفارسي (٣٥/٢).

أَنْفُسِهِمْ: لَا سَمِعْتَ^(١)، فَقَوْلُهُ: ﴿غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾؛ أَي: غَيْرَ سَامِعٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ سَامِعٍ مُسْمِعٌ، وَكُلُّ مُسْمِعٍ سَامِعٌ، كَمَا أَنَّ الدَّاخِلَ مُدْخِلٌ، وَالْمُدْخِلَ دَاخِلٌ.

وَقِيلَ: ﴿غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾؛ أَي: لَا أَسْمَعُكَ اللَّهُ.

وَقِيلَ: كَانُوا يَقُولُونَ هَذَا جَهْرًا وَيُوْهِمُونَ أَنَّهُ كِرَامَةٌ، كَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ: اسْمَعْ غَيْرَ مُسَبِّحٍ، تَقُولُ: أَسْمَعْتُ فَلَانًا؛ أَي: سَبَّيْتُهُ، وَهُمْ يُرِيدُونَ: اسْمَعْ لَا أَسْمَعُكَ اللَّهُ، هَذَا نَوْعٌ مِنْ تَحْرِيفِهِمُ الْكَلِمَ.

وَقِيلَ: فِيهِ إِضْمَارٌ؛ أَي: اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ الْإِجَابَةُ؛ أَي: لَا نُسْمِعُكَ الْإِجَابَةَ.

وَقِيلَ: أَرَادُوا: اسْمَعْ مِنَّا وَلَا نَسْمَعُ مِنْكَ.

﴿وَرَاعِنَا﴾ قِيلَ: كَانَ هَذَا سَبًّا بَلَّغْتَهُمْ، وَأَوْهَمُوا أَنَّهُمْ يَسْتَدْعُونَ أَنْ يُرَاعِيَهُمْ وَيَرْعَى قَوْلَهُمْ حَتَّى يُتِمُّمُوهُ.

وَقِيلَ: ذَلِكَ السَّبُّ أَنَّهُمْ نَسَبُوهُ إِلَى الرُّعُونَةِ.

وَقِيلَ: كَانُوا يُشْبِعُونَ كَسْرَةَ الْعَيْنِ؛ أَي: رَاعَيْنَا، يَقْصِدُونَ نَسَبَتَهُ إِلَى رَعِيِ الْغَنَمِ.

وَعَلَى الْجَمَلَةِ كَانَ هَذَا مِنْهُمْ سُخْرِيَّةً وَاسْتَهْزَاءً، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَا تَقُولُوا

رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

وَقِيلَ: أَرَادُوا: أَرَعِنَا سَمْعَكَ وَافْهَمْنَا، وَالْأَنْبِيَاءُ يُخَاطَبُونَ بِالتَّعْظِيمِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: انْظُرْنَا.

وَقِيلَ: أَرَادُوا: ﴿رَاعِنَا﴾ مِنَ الْمُرَاعَاةِ، وَلَكِنْ قَالُوا طَنَرًا.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٠٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٦٦)، عن ابن عباس:

﴿وَأَسْمَعَ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ قال: يقولون لك: واسمع لا سمعت.

﴿لَيَأْتِيَنَّهُمْ﴾ من لَوِيْتُ، وأصله: «لَوِيٌّ» فأدغم الواو في الياء، ومثله: «الطِّيُّ»، وليهم: ما ذكرنا من معنَاهُمْ في ﴿رَاعِنَا﴾.

﴿وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾؛ أي: قولاً: إِنَّ مُحَمَّدًا ليس بنبي.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَأَنْظِرْنَا﴾ بدل تحريفاتهم ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ عند الله.

﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: صاروا هكذا بخذلانِ الله إِيَّاهُمْ وطرده لهم.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ أي: كعبدِ الله بنِ سلام وأصحابه.

وقيل: أي: إيماناً قليلاً كإيمانهم بموسى، وبأنَّ لهم صانعاً ورازقاً.

وعلى الأوّل قال: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ ولم يقل: إِلَّا قَلِيلَيْنِ؛ لأنَّ فعيلاً قد يجيء والمراد به الجمع، كقوله: ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]؛ أي: رُفقاء، ثم قيل: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

وقيل: لعنهم الله إلا قليلاً.

(٤٧) - ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَ فَرَدَّهَا عَلَى أَذْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ ؕ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا﴾ يُخَاطَبُ اليهود.

﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ﴾؛ أي: نمحو، يُقال: طَمَسْتُه فطَمَسَ، فهو لازم ومتعد، قال ابن عباس: يجعلها كخفِّ البعير، أو كحافر الدابة^(١).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/٣٩١)، والواحدي في «الوسيط» (٢/٦٢).

وقيل: نُعمي أبصارهم، ونُصمُّ أذانهم، ونمحو ما فيها من عينٍ وأنفٍ وفمٍ وحاجبٍ.

﴿فَرَدَّهَا عَلَيَّ آدْبَارَهَا﴾؛ أي: نُحوِّلُ وُجُوهُهُمْ قَبْلَ ظُهُورِهِمْ، والآدبارُ: جمعُ الدُّبُرِ، وهو خلافُ القُبُلِ، وقوله: ﴿عَلَيَّ آدْبَارَهَا﴾؛ أي: في، كما تقول: على وجهه عينٌ سليمةٌ؛ أي: في وجهه.

ولمَّا نزلت هذه الآيةُ جاء عبدُ الله بنُ سلامٍ وأسلمَ قبلَ أن يأتيَ أهله، وقال: ما كنتُ أرى أن أصلَ إليك حتَّى يتحوَّلَ وجهي في قفائي^(١).

ثمَّ لمَّا أسلمَ قومُ زالِ الطَّمَسُ عن الباقيين؛ لأنَّه قال: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ ولم يُردِ الكلَّ.

وقيل: سيكونُ الطَّمَسُ في اليهودِ قبلَ قيامِ السَّاعةِ.

وقيل: يقعُ بهم هذا في الآخرة؛ أي: آمِنُوا قبلَ يومِ القيامةِ.

وقيل: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾؛ أي: نُنبِتَ من جميعِ الوجهِ الشَّعرَ، وهو الرَّدُّ على الأدبارِ؛ أي: يصيرُ الوجهُ من الشَّعرِ كالآدبارِ أو كالأقفية، يُقال: ردَّدته على كذا، أو: إلى كذا؛ أي: جعلتُ حكمه كحكمه^(٢).

وقيل: هذا استعارةٌ؛ أي: من قبلِ أن نُحكِمَ الضَّلالةَ في قلوبهم ونسلُبهم التَّوفيقَ، ذكره القفال.

(١) ذكره الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» (٣/ ٢٠١)، وأبو الليث السمرقندي في «تفسيره»

(٢/ ٦٢)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٣٩٢)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٦٢)، دون نسبة.

(٢) ذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٢٧٢) ورجحه، وذكره الطبري في «تفسيره» (٧/ ١١٥)

دون نسبة.

وقيل: هذا الوعيد أصابهم؛ إذ أُجِّلُوا إلى الشَّامِ فردَّ الله وجوههم على أدبارهم حتى عادُوا إلى الشَّامِ من حيثُ جاؤوا^(١).

وقيل: أشار بهذا إلى ضرب الجزية عليهم حتى ذُلُّوا، يُقال: طَمَسَ الله وجهَ فلانٍ؛ أي: قَبَّحَهُ.

﴿كَمَا لَعَنَّاهُ أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾؛ أي: نمسخهم قردةً كما فعلنا بأوائلهم.

وقيل: ﴿نَلْعَنُهُمْ﴾ ترجع الكناية إلى أصحاب الوجوه.

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾؛ أي: لا رادَّ لحكمه.

وقيل: وكان مأمورُ الله مفعولًا؛ أي: ما يقول له: «كُنْ».

(٤٨) - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ بَيَّنَّ أَنَّ الْيَهُودَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي أَتَى بِهِ مُحَمَّدٌ مِنْ اخْتِلَاقِهِ، وَمَنْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ فَقَدْ سَوَّى بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَبَيْنَ اللَّهِ، وَأَعْطَاهُ مِنَ الْقُدْرَةِ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَيْضًا عَبْدُ مَنْ اعْتَقَدُوا أَنَّهُ لَمْ يُرْسَلْ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ، وَقَدْ أَشْرَكُوا فَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾.

وقيل: نزلت في وحشيٍّ وقتله حمزة، لَمَّا أَسْلَمُوا بَعْدَ أُحُدٍ^(٢).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١٤ / ٧) عن ابن زيد.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٤٨٠)، والثعلبي في «تفسيره» (٧٨ / ٢٣)، من حديث

ابن عباس رضي الله عنهما، في حديث طويل في قصة إسلام وحشي. قال ابن الجوزي في

«زاد المسير» (٣ / ٣٢٩): في هذا الحديث المذكور عنه نظر، وهو بعيد الصحة، والمحفوظ =

وَبَيَّنَ فِي آيَةٍ أُخْرَى أَنَّ مَنْ تَابَ عَنِ الشَّرِّ غُفِرَ لَهُ، فَعُلِمَ أَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ يُغْفَرُ بَعْدَ التَّوْبَةِ، فَأَمَّا مَنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ فَالشَّرُّ لَا يُغْفَرُ، وَبَاقِي الذُّنُوبِ يَغْفَرُهَا لِمَنْ يَشَاءُ، وَعَلَّقَ عَلَى الْمَشِيئَةِ لئَلَّا يَتَكَلَّ الْعَبْدُ.

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ ۖ أَيُّۤ: اخْتَلَقَ، وَالْفَرَىٰ: الْقَطْعُ.

(٤٩) - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ۖ﴾.

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ قال ابن عباس: نزلت في رجالٍ من اليهود أتوا رسول الله بأطفالهم، فقالوا: هل على أولادنا هؤلاء من ذنب؟ فقال: «لا»، فقالوا: والذي يُحَلِّفُ به ما نحن إلا كهيتهم، ما من ذنبِ نعمله بالنهار إلا كُفِّرَ عَنَّا بالليل، وما من ذنبِ نعمله بالليل إلا كُفِّرَ عَنَّا بالنهار^(١). فزكَّوا أنفسهم.

وقيل: نزلت في الذين قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨] ^(٢).

﴿يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾؛ أي: يزعمون أنهم أزكياء، وزكَّى الزرع؛ أي: نمَّاه.

﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ فليس العبرة بقولهم: تُكْفِّرُ عَنَّا ذُنُوبُنَا، أو: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتْيَا مَآعِدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، أو: نحن أولادُ الأنبياء، بل الله هو الذي يُصَيِّرُ مَنْ يَشَاءُ أَزْكَيَاءَ.

= في إسلامه غير هذا. وقوله: «أسلموا» كذا في النسختين، ولعل الصواب: «أسلم».

(١) ذكره الواحدي في «الوسيط» (٢/ ٦٥) عن ابن عباس من رواية الكلبي، وذكره الثعلبي في «تفسيره»

(١٠/ ٤٠٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٥)، عن الكلبي، ورواه الطبري في «تفسيره»

(٧/ ١٢٥) عن السدي، وذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٢٧٢) دون نسبة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٢٤ - ١٢٥) عن قتادة والحسن وابن زيد.

وقيل: ﴿يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾؛ أي: يُزَكِّي^(١) بعضهم بعضًا، ولا عبرة بذلك، بل العبرة بتزكية الله لهم.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ قَتِيلًا﴾؛ أي لا يُنْقَصُونَ الثَّوَابَ بِمَقْدَارٍ قَتِيلٍ، وهو القشرة التي تكونُ حَوْلَ النَّوَاةِ بينها وبين البُسرة.

وقيل: ما فُتِلَتْ بينَ أَصْبُعَيْكَ مِنَ الوسخ.

وقيل: ما في شَقِّ النَّوَاةِ، والنَّقِيرُ: النُّكْتَةُ في ظَهْرِ النَّوَاةِ، والقِطْمِيرُ: القشرة الرقيقة على النَّوَاةِ، والفتلُ: لَيُّ الشَّيْءِ، وناقَةٌ فتلاءٌ؛ أي: في ذراعها فتلٌ.

(٥٠) - ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا﴾.

قوله: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ هذا تعجيبٌ للنبي ﷺ من فريتهم وتزكيتهم أنفسهم.

﴿وَكَفَى بِهِ﴾؛ أي: كفى هو، والباءُ لتعظيم ما جاؤوا به من الإثم.

﴿إِثْمًا﴾ نصبٌ على التَّمْيِيزِ؛ أي: لا مزيدَ على هذا الإثمِ في العِظَمِ.

﴿مُبِينًا﴾؛ أي: ظاهرًا.

قُرِئَ: ﴿قَتِيلًا﴾^(١) أَنْظُرْ بِالضَّمِّ، وَقُرِئَ: ﴿قَتِيلًا﴾^(٢) أَنْظُرْ بِالْكَسْرِ على الأصلِ لالتقاء الساكنين^(٢).

(١) في (ف): «يرائي».

(٢) قرأ عاصم وأبو عمرو وحمزة وابن عامر في رواية ابن ذكوان بالكسر، وباقي السبعة بالضم. انظر:

«السبعة» (ص: ١٧٥)، و«التيسير» (ص: ٧٨).

(٥١) - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۖ﴾

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾
نزلت في حبي بن أخطب، وكعب بن الأشرف، وأتباعهما، جاؤوا إلى مكة، فقال أهل مكة: أنتم أهل الكتاب وأهل العلم القديم، فأخبرونا عنا وعن محمد، فقالوا: ما أنتم وما محمد؟ فقالوا: نحن ننحر الكوماء، ونسقي اللبن على الماء، ونفك العناة، ونصل الأرحام، ونسقي الحجيج، وديننا القديم ودين محمد الحديث، فقالوا: بل أنتم خير منه وأهدى سبيلا، فأنزل الله هذه الآية^(١).

وقيل: خرج كعب بن الأشرف في سبعين راكبا من اليهود بعد أحد ليحالفوا قريشا وينقضوا عهد النبي ﷺ، ونزل كعب على أبي سفيان، فقال أبو سفيان: لا نأمن أن يكون هذا مكرًا منكم، فإن أردتم أن نخرج معكم فاسجدوا لهذين الصنمين، وذلك قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، ثم قال كعب بعدما آمن بالصنمين: ليَجِيءَ منكم ثلاثون ومنا ثلاثون، فنلزم أكبادنا بالكعبة ونُعاهد رب البيت لنجهدَنَّ على قتال محمد، ففعلوا^(٢).

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٠٣)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٦٤٨ - تفسير)، والطبري في «تفسيره» (١٤٣/٧)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٨٨٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٧)، جميعهم عن عكرمة.

ورواه مختصر النسائي في «الكبرى» (١١٦٤٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٥٧٢)، والطبري في «تفسيره» (١٤٢/٧)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٠٩/١٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٦)، عن

وإنما حملَ اليهودَ على ذلك الحسدُ، فلمَّا رجعَ كعبٌ وحِيٍّ إلى قومِهما قالوا: إنَّ محمدًا يزعمُ أنَّه قد نزلَ فيكما كذا وكذا، فقالا: صدقَ والله، ما حملنا على ذلك إلَّا بُغْضُه وحسدُه^(١). وهذا متَّصلٌ بما سبقَ من ذكرِ اليهودِ.

﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ هما صنمانِ كانوا يعبدونَهما.

وقيلَ: الجِبْتُ: الأصنامُ، والطَّاغُوتُ: تراجمَةُ الأصنامِ يُترجمونَ للنَّاسِ عنها الكذبَ فيُضلُّونَهم به.

وقيلَ: الجِبْتُ: السَّاحِرُ بلغةِ الحبشة^(٢)، وليس في كلامِ العربِ جيمٌ قبلَ التَّاءِ في كلمةٍ واحدةٍ، والطَّاغُوتُ: الكاهنُ.

وقيلَ: الجِبْتُ: الكاهنُ، والطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ.

وقيلَ: كُلُّ ما عُبِدَ من دونِ الله فهو جِبْتُ وطاغوتٌ.

وقيلَ: الجِبْتُ: حِيٌّ بنُ أخطَبَ، والطَّاغُوتُ: كعبُ بنُ الأشرفِ، أو على العكسِ، وكانت اليهودُ تتخاصَّمُ إليهما، وسُمِّيَا بذلك لِإِغْوائِهما النَّاسَ. والطَّاغُوتُ مأخوذٌ مِنَ الطُّغْيَانِ، وكلُّ مَنْ كَثُرَ منه الدُّعَاءُ إِلَى الطُّغْيَانِ يُسَمَّى بذلك.

وقيلَ: الجِبْتُ في الأصلِ: «جِبْسٌ» فأبدلتِ السَّيْنُ تاءً، والجِبْسُ: الخبيثُ^(٣)

= الكوماء: الناقة العظيمة السنام العاليتة. انظر: «لسان العرب» (مادة: كوم).

(١) رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٧) عن قتادة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٧/٧) عن سعيد بن جبير.

(٣) في (ف): «الجبت»، وهو تحريف، وفي (أ): «الخبث»، والمثبت من «تفسير الرازي» (١٠١/١٠)،

و«غرائب القرآن» للنيسابوري (٤٢٦/٢).

الرَّديُّ، وقيل: الجبانُ الضَّعيفُ، والتَّاءُ قد تُقامُ مُقامَ السَّينِ في قولك: «سِتُّ» في العددِ، وأصلُّه: السُّدُسُ، فقلَّبُوا السَّينَ الأخيرةَ تاءً لأنَّهما مهموستانِ وتتقاربانِ في المخرجِ، والتَّقديرُ: «سُدَّتْ» فأبْدَلَتِ التَّاءُ مِنَ الدَّالِ لتقارُبهما في المخرجِ، ولكونهما مهموستانِ، وأدْغَمَتِ إِحْدَى التَّائِيْنِ فِي الْأُخْرَى فَقِيلَ: «سِتُّ»، وقالوا في «طَسُّ»: «طُسْتُ»، وإنْ وُجِدَ الْجَبْتُ فِي لُغَةِ الْحَبْشَةِ فَهُوَ وَفَاقَ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ.

وهَبَ أَنَّهُ لَمْ يُوْجَدْ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ جِيْمٌ قَبْلَ التَّاءِ فِي كَلِمَةٍ، فَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَلِمَةَ لَيْسَتْ عَرَبِيَّةً، وَرُبَّ لَفْظٍ عَرَبِيٍّ لَا نَظِيرَ لَهُ، وَالْمَقْطُوعُ بِهِ: أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ أُنْزِلَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ.

﴿هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾؛ أي: أَحْسَنُ دِينًا، فَهُوَ نَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ^(١)، وَكَانَ هَذَا غَايَةَ الْعِنَادِ مِنَ الْيَهُودِ؛ لِأَنَّهُمْ قَدَّمُوا عَبْدَةَ الْأَصْنَامِ عَلَى مَنْ يُوَافِقُهُمْ فِي كَثِيرٍ مِّمَّا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّرَائِعِ.

(٥٢) - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾؛ أي: أَبْعَدَهُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾؛ أي: مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ الْعُقُوبَةَ غَدًا وَالْبَلَاءَ الْيَوْمَ، وَلَمْ يَبْقَ لِلْيَهُودِ الْآنَ^(٢) مُجْتَمَعٌ وَتَسَلَّطَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرَ عِنَادًا.

(١) بعدها في (أ): «وكانوا كذلك».

(٢) في (أ): «اليهود اليوم».

(٥٣) - ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾.

قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾ ﴿أَمْ﴾ هاهنا ليست مُعادلةً لألفِ الاستفهام، بل تُسمَّى مُنْقَطَعَةً عن الألفِ، ويُنَوَّى بها الابتداء، إِلَّا أَنَّهُ ابْتِدَاءٌ مُتَّصِلٌ بِمَا قَبْلَهُ وَلَا يُسْتَفْهَمُ ابْتِدَاءً بـ «أَمْ»، فـ ﴿أَمْ﴾ هاهنا استفهامٌ ووصلٌ للكلام^(١) بما سبق، والمعنى: بل لهم نصيبٌ من الملكِ كقوله: ﴿الْمَ (١) تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَأَرَبِّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ﴾ [السجدة: ٢]؛ أي: بل يقولون افتراه، والمعنى: أَلَمْ يَشَأْ مَنْ الْمُلْكِ؟ أي: ليس لهم ذلك، فَبِمَ يُفَضِّلُونَ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ؟ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ هَذَا الْمُلْكُ ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ حَسَدًا مِنْهُمْ وَبُخْلًا؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ لِأَحَدٍ غَيْرِهِمْ فَضْلًا؛ أي: ليس لهم سلطانُ التَّفْضِيلِ فِي أَهْلِ الْأَدْيَانِ، وَلَوْ جَعَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ التَّفْضِيلَ لَمْ يَرَوْا لغيرِ أَنْفُسِهِمْ فَضْلًا لِلْكِتَابِ الَّذِي أَوْتَوْهُ، فَلِمَ فَضَّلُوا الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ؟

وَالنَّقِيرُ: النَّقْرَةُ فِي ظَهْرِ النَّوَةِ، وَهُوَ «فَعِيلٌ» مِنَ النَّقْرِ، وَالنَّقْرُ: ضَرْبُ الْحَجَرِ وَالرَّحَا وَالْخَشَبِ بِالْمِنْقَارِ، وَهُوَ حَدِيدَةٌ كَالْفَأْسِ، وَمِنْهُ: مِنْقَارُ الطَّائِرِ، وَالْخَشَبُ الَّذِي يُنْبَذُ فِيهِ يُسَمَّى: النَّقِيرُ^(٢).

وهذا ضربٌ مثلٍ؛ أي: لو كَانَ لَهُمْ مُلْكٌ لَبَخِلُوا بِأَقْلِّ الْقَلِيلِ.

(١) فِي (أ): «ووصل الكلام».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: نقر)، وفيه: والنَّقِيرُ: أصل خشبة يُنْقَرُ فَيُنْبَذُ فِيهِ فَيَشْتَدُّ نَبِيدُهُ، وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ. وَفِي «النهاية» (مادة: نقر): النَّقِيرُ: أصل النخلة يُنْقَرُ وَسَطُهُ ثُمَّ يُنْبَذُ فِيهِ التَّمَرُ، وَيُلْقَى عَلَيْهِ الْمَاءُ لِيَصِيرَ نَبِيدًا مُسْكِرًا. وَالنَّهْيُ وَاقِعٌ عَلَى مَا يُعْمَلُ فِيهِ، لَا عَلَى اتِّخَاذِ النَّقِيرِ.

(٥٤) - ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾؛ أي: بل يحسدون الناس، أو يحسدون الناس.

والمُرَادُ بالناس: العرب، وقيل: محمدٌ وأصحابه.

وقيل: محمدٌ عليه السَّلامُ، فأُطْلِقَ عليه لفظُ (النَّاسِ) لأنَّه اجتمعَ له من خلالِ الخيرِ ما يكونُ في الكلِّ، كما قال في إبراهيم: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]؛ أي: قامَ مقامَ أُمَّةٍ؛ أي: لا معنىَ لحسدِهِم وقد جعلَ اللهُ معدنَ النُّبُوَّةِ آلَ إبراهيمَ بإقرارِ هؤلاءِ اليهودِ، وقد ادَّعَوْا استحقاقَ ذلكِ إذ كانوا من ولده، ومحمدٌ عليه السَّلامُ من ولدِ إبراهيم.

وقيل: حسدوه في نكاحِ تسعِ نسوةٍ، وقالوا: هَلَّا شَغَلَتْهُ النُّبُوَّةُ عَنِ النِّسَاءِ، فَأَكْذَبَهُمُ اللهُ، وقال: كَانَ لِسُلَيْمَانَ الْمَلِكِ الْعَظِيمِ وَلَمْ يَشْغَلْهُ عَنِ النُّبُوَّةِ، وَكَانَ لَهُ أَلْفُ حُرَّةٍ وَمَمْلُوكَةٍ، وَكَانَ لِدَاوُدَ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ زَوْجَةً^(١).

وقيل: إِنْ كُنْتُمْ تَحْسُدُونَ مُحَمَّدًا فَاحْسُدُوا آلَ إِبْرَاهِيمَ إِذْ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ - وَهِيَ الْفِقْهُ، وَقِيلَ: النُّبُوَّةُ، وَالْمَلِكُ الْعَظِيمُ: النُّبُوَّةُ - وَاجْحَدُوا مَا أُوتِيَ دَاوُدُ وَسُلَيْمَانُ.

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٠ / ٤١٣) عن أبي حمزة الثمالي. وضعف إسناده ابن حجر في «العجاب» (٢ / ٨٨٩).

ورواه الطبري في «تفسيره» (٧ / ١٥٦ - ١٥٧) عن ابن عباس والضحاك دون ذكر سليمان وداود، وخبر ابن عباس ضعيف.

وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٧٤) عن الكلبي في نزول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا﴾.

وَبَيَّنَ أَنَّ سَبِيلَ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَسَبِيلِ الْإِيمَانِ بغيرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ،
فِيَجِبُ الْإِيمَانُ بِالْكَلِّ لئَلَّا يَتَنَاقَضَ الْقَوْلُ.

وَالْحَسَدُ: تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا، وَالْغِبْطَةُ: تَمَنِّي مِثْلَ النِّعْمَةِ، وَالْإِيْتَاءُ:
الْإِعْطَاءُ، وَرَأْسُ كُلِّ فَضْلِ الْإِيمَانِ.

(٥٥) - ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ﴾؛ أَي: مِنْ أُمَّةٍ إِبْرَاهِيمَ مَنْ ءَامَنَ بِهِ ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾
وَانْقِسَامُكُمْ كَانْقِسَامِهِمْ.

وَقِيلَ: فَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ ءَامَنَ بِمُحَمَّدٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَلَمْ يُؤْمِنْ^(١).
وَقِيلَ: لَمَّا سَمِعَ الْيَهُودُ قَوْلَهُ: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ كَذَّبَ
بَعْضُ الْيَهُودِ وَصَدَّقَ بَعْضُهُمْ.

و﴿صَدَّ عَنْهُ﴾؛ أَي: أَعْرَضَ، يُقَالُ: صَدَّ صُدُودًا، فَهُوَ لَا زَمٌ، وَصَدَّ غَيْرَهُ صَدًّا،
فَهُوَ مُتَعَدٍّ.

﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾؛ أَي: كَفَىٰ جَهَنَّمَ، وَالبَاءُ: تَأْكِيدٌ، وَالسَّعِيرُ: النَّارُ الْمُتَوَقَّدَةُ،
وَهُوَ مَصْرُوفٌ مِنْ مَسْعُورٍ، وَلِهَذَا لَمْ يَدْخُلْهُ التَّأْنِيثُ، وَمِنْهُ: كَفَّ خَضِيبٌ،
وَلَحِيَّةٌ دَهِينٌ.

(١) فِي (أ): «وَلَا يُؤْمِنُ بِهِ».

(٥٦) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا﴾ لَمَّا سَبَقَ ذِكْرُ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ بَيْنَ عَاقِبَتَهُمَا، فَأَمَّا الْكَافِرِينَ فَعَاقِبَتُهُمُ النَّارُ.

﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ﴾ «سَوْفَ» مِنَ التَّسْوِيفِ، يُقَالُ: «سَوْفَ أُعْطِيكَ»؛ أَي: أُعْطِيكَ وَقْتًا آخَرَ، وَيَنْوِبُ عَنْهَا السَّيْنُ كَقَوْلِهِ: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرًا﴾ [المدثر: ٢٦].

أَي: نُدْخِلُهُمُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَوْلُهُ: ﴿نُصْلِيهِمْ﴾؛ أَي: نُثْلِقِيهِمْ فِي النَّارِ. ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ النُّضْجُ: أَنْ يُلَيِّنَ الشَّيْءُ عَلَى النَّارِ، وَهُوَ أَبْلَغُ مِنَ الْإِحْتِرَاقِ؛ لِأَنَّ الْإِحْتِرَاقَ يُزِيلُ الْحِسَّ.

﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ قِيلَ: أَعَدْنَا تِلْكَ الْجُلُودَ غَيْرَ مُحْتَرَقَةٍ، فَالْجُلُودُ الْمُحْتَرَقَةُ تُعَادُ إِلَى الصُّورَةِ الْأُولَى، وَالْجِلْدَةُ تِلْكَ الْجِلْدَةُ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُبَدَّلُونَ جُلُودًا بِيضًا كَأَمْثَالِ الْقِرَاطِيسِ^(١).

وَقِيلَ: يَحْتَرِقُ الْجِلْدُ الْأَوَّلُ، وَيَخْلُقُ اللَّهُ لَهُ جِلْدًا آخَرَ، وَهَكَذَا أَبَدًا، وَفِي خَبَرٍ: «يُبَدَّلُ فِي سَاعَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ»^(٢).

وَالظَّاهِرُ هَذَا الْقَوْلُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، وَالتَّبْدِيلُ يُفْهَمُ مِنْ ظَاهِرِهِ

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤١٩/١٠)، والواحدي في «البيسط» (٥٢٨/٦). ورواه الطبري في

«تفسيره» (١٦٣/٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٨٢/٣)، من قول ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٨٢/٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٥١٧)، وابن

عدي في «الكامل» (٣٠٩/٨)، من حديث ابن عمر عن عمر ومعاذ رضي الله عنهم جميعاً. وضعفه

ابن عدي بنافع السلمي أبي هرزم.

إِقَامَةُ الشَّيْءِ مُقَامَ شَيْءٍ آخَرَ، وكذلك الْغَيْرِيَّةُ، وإِيلَامُ الْبَرِيِّ جَائِزٌ مِنَ اللَّهِ، وعلى هذا يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنَ الزِّيَادَةِ فِي أَجْسَادِ الْكَفَّارِ غَدًا حَتَّى يَكُونَ سَنٌ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ كَجَبَلٍ أَحَدٍ، وَغِلْظُ الْجِلْدِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ ذِرَاعًا^(١).

وفائدة هذه الزِّيَادَاتِ: أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ جِزْءٍ أَلَمٌ حَتَّى يَتَضَاعَفَ الْعَذَابُ وَالْأَذَى.

وَمَنْ لَمْ يُجَوِّزْ إِيلَامَ الْبَرِيِّ يَقُولُ: لَا يُعَذَّبُ جِلْدٌ لَمْ يَكُنْ بَعْضًا لِعَاصٍ، وإذا زِيدَ فِي جِسْمِ الْكَافِرِ شَيْءٌ كَانَ ذَلِكَ لِلثَّقَلِ عَلَيْهِ، لَا أَنَّ تِلْكَ الزِّيَادَةَ تُعَذَّبُ، وَقَدْ يُزَادُ فِي جِسْمِ الْمُؤْمِنِ مَا يُحَسِّنُهُ ثَوَابًا لَهُ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الزِّيَادَةَ تَتَنَعَّمُ.

وَقَالَ قَوْمٌ: الْأَلَمُ وَاللَّذَّةُ يَرْجِعَانِ إِلَى الرُّوحِ، فَتُعَذِّبُ الْجُلُودَ الْمُجَدَّدَةَ لَيْسَ إِيلَامُ الْبَرِيِّ، بَلِ الْمُتَأَلَّمُ هُوَ الرُّوحُ، وَلَا أَلَمٌ عَلَى الْجِلْدِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: لَتَذُوقَ، وَهَذَا كَمَا قَالَ: ﴿سَرَّابِلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٥٠]؛ أَيِ: الْقُمُصُ، وَالْقُمُصُ لَا تَتَأَلَّمُ، وَلَكِنَّ أَصْحَابَ الْقُمُصِ يَتَأَلَّمُونَ بِهَا.

وعلى هذا فأيُّ فائدةٍ فِي زِيَادَةِ الْأَجْزَاءِ وَفِي تَبْدِيلِ^(٢) الْجُلُودِ؟! وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُدْرِكَ الْفَرْقَ بَيْنَ أَلَمِ الرَّأْسِ وَبَيْنَ وَجَعِ الْأَضْرَاسِ؛ لِأَنَّ الْمُتَأَلَّمِ غَيْرُ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ الْمَحْسُوسَةِ، وَالْعَاقِلُ يُمَيِّزُ بَيْنَ وَجَعِ عُضْوٍ وَوَجَعِ عُضْوٍ آخَرَ، وَمِنْ ضَرُورَةِ الْعَقْلِ الْإِحْسَاسُ بِالْأَلَمِ وَاللَّذَّةِ، وَكُلُّ جِزْءٍ يَجُوزُ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ فِيهِ الْحَيَاةَ وَالْعِلْمَ وَالْقُدْرَةَ

(١) رَوَى مُسْلِمٌ (٢٨٥١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضُرْسُ الْكَافِرِ -

أَوْ: نَابُ الْكَافِرِ - مِثْلُ أَحَدٍ، وَغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَ».

(٢) فِي (أ): «وَتَبْدِيلُ».

والإحساس، فالثواب والعقاب على هذا^(١) غدا لهذه الجملة المشاهدة وكذا^(٢) الخطاب، وهذا هو الذي ابتنى عليه الإسلام، وما عداه خلط الزندقة بالدين الحق. وقال قوم: أراد بالجلود السراويل والقمص، كما قال الله تعالى^(٣): ﴿سَرَابِيلُهُمْ مِّنَ قَطَرَانِ﴾ [إبراهيم: ٥٠]، وأطلق على السراويل لفظ الجلود لملازمة تألمهم ملازمة الجلود، فالتبديل للسراويل كلما احترقت، والألم يعود إليهم لا إلى القمص^(٤) المُجددة من القطران.

وقال السدّي: معنى هذا التبديل: أن الجلد الأعلى إذا احترق أُخرج له من اللحم جلد آخر، لا أنه يُخلق جلد آخر لم يعمل خطيئة^(٥).

وهذا ليس بشيء؛ لأن اللحم الذي يصير جلدا إذا تسلط عليه النضج مرة بعد مرة لا يبقى منه شيء، فلا بد من فرض شيء جديد.

وكل الخبط في أمثال هذا يستند إلى اعتقاد قوم أن إيلام البريء لا يجوز، ومصير قوم إلى دعوى علم الباطن في طلب تأويل لهذه الظواهر، والمسلم يقول: ما ورد به الخبر مما يجوز العقل فيجوز أن يكون له تأويل، ولكن المسلمين أخذوا بظاهره، فلا يجوز العدول عن محل إجماع الصحابة والسلف المتقدمين.

﴿لِيَذُقُوا الْعَذَابَ﴾؛ أي: يُجدد لهم في كل وقت عذاب يُخالف الأول، فيكون إحساسهم به إحساس الذائق.

(١) «على هذا» من (أ).

(٢) في (أ): «وهو».

(٣) اسم الجلالة: «الله تعالى» من (أ).

(٤) في (أ): «القميص».

(٥) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/٤٢٧)،

وقيل: ﴿لِيَذُوقُوا﴾؛ أي: ليتحقق لهم ذوق العذاب، ولم يُردِّ الاقتصار لهم على ذوقه مُختصرة، بل أراد التناهي في أذاهم، والمقصود: بيان أن أهل النار لا يزول إحساسهم، ولا يموئون حتى يتخلَّصوا، بل يبقى إحساسهم حتى يطول شقاؤهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾؛ أي: لا يُمانع فيما يُوقعه بالكافر من العذاب.
 ﴿حَكِيمًا﴾؛ أي: عالمًا، أو مُحْكَمًا لأفعاله مُصِيبًا فيها؛ لأنَّ له أن يفعل ما يُريد.

(٥٧) - ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾؛ أي: الطاعات ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ﴾ أي: بساتين، وهي دارُ الثواب ﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا﴾؛ أي: من تحت أشجارها ﴿الْأَنْهَارُ﴾؛ أي: مياه الأنهار ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾؛ أي: مُقيمين ﴿أَبَدًا﴾ لا تنقطع إقامتهم.

﴿لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾؛ أي: من الحيض والأدناس وسوء الأخلاق.
 ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ الظلُّ: السَّترُ من الشمس، والليل يُسمى ظِلًّا لذلك.
 ﴿ظَلِيلًا﴾؛ أي: دائمًا لا تنسخه الشمس.

وقيل: لا يدخله الحرُّ والسَّماثُ.
 وقيل: لا فرجة فيه ولا خلل، فهو مبالغة في نعت الظلِّ، كما يُقال: رجلٌ رَجِيلٌ.

(٥٨) - ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ نزلت في عثمان بن طلحة الحَجَبِيِّ من بني عبد الدار، وكان سادِنَ الكعبة، فلَمَّا كان يومُ فتحِ مَكَّةَ أغلقَ بابَ البيتِ، وصعدَ السَّطْحَ، فطلبَ رسولُ الله ﷺ المفتاحَ فأبى، وقال: لو علمتُ أَنَّهُ رسولُ الله لم أمنعه المفتاحَ، فلوى عليَّ يده وأخذَ منه المفتاحَ وفتحَ البابَ، فدخلَ النَّبِيُّ ﷺ البيتَ وصلى فيه ركعتين، فلَمَّا خرجَ طلبَ العباسُ أن يجمعَ له بين السَّقَايَةِ والسَّدَانَةِ، فأنزلَ الله هذه الآيةَ، فأمرَ الله عليًّا أن يرُدَّ المفتاحَ على عثمان بن طلحة، وأن يعتذرَ إليه، فقال عثمان: أكرهتُ وآذيتُ ثم جئتُ ترفقُ، فقال النَّبِيُّ ﷺ لعثمان: «لقد أنزلَ الله في شأنِكَ كذا»، فقال عثمان: أشهدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رسولُ الله. وجاء جبريلُ عليه السَّلامُ، وقال: ما دامَ هذا البيتُ فإنَّ المفتاحَ والسَّدَانَةَ في أولادِ عثمان، وقال عليه السَّلامُ: «خُذوها يا بني طلحةَ بأمانةِ الله لا ينزعُها منكم إلَّا ظالمٌ»، ثم إنَّ عثمانَ هاجرَ ودفعَ المفتاحَ إلى أخيه شيبةَ، فهو في ولدِ شيبةَ الآن^(١).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٢٩/١٠)، والواحدي في «الوسيط» (٧٠/٢)، و«أسباب النزول» (ص: ١٥٧)، والبغوي في «تفسيره» (٢٣٨/٢). وقال الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٨٩٣/٢): كذا أورده الثعلبي بغير سند جازماً به، وتلقاه عنه غير واحد منهم الواحدي، وفيه زيادات منكورة:

منها: أن المحفوظ أن إسلام عثمان بن طلحة كان قبل الفتح بمدة، قدم هو وعمرو بن العاص وخالد بن الوليد فأسلموا جميعاً بين الحديبية والفتح.

ومنها: أنه أغلق الباب، وصعد السطح، والمعروف في كتب السير أن المفتاح كان عند أمه، وأن النبي ﷺ لما طلب منه المفتاح امتنعت أمه من دفعه فدار بينهما في ذلك كلام كثير.

ثم كيف يلتزم قوله: (لوى علي يده) مع كونه فوق السطح؟! =

وقال ابنُ عمرو: أوَّلُ ما خلقَ الله من الإنسانِ فرجَه، ثمَّ قال: هذه أمانةُ خبائثها عندك فلا تسألُ منها شيئاً إلَّا بحَقِّها، فالفرجُ أمانةٌ، والبصرُ أمانةٌ، والقلبُ أمانةٌ، واللِّسانُ أمانةٌ، ولا إيمانَ لِمَن لا أمانةَ له^(١).

وقال ابنُ مسعودٍ: الأمانةُ في كلِّ شيءٍ؛ في الوضوءِ والصَّلاةِ والزَّكاةِ والجنابةِ والصَّومِ والكيلِ والوزنِ والودائعِ^(٢).

وقيل: أرادَ بهذا الخطابِ الحَكَّامَ والوُلاةَ.

والأمانةُ مصدرٌ بمعنى المفعولِ فلذلك جُمِعَ، ووجهُ النَّظمِ: أنَّه أخبرَ عن كتمانِ أهلِ الكتابِ صفةَ محمَّدٍ، وقولِهِم: إِنَّ المُشْرِكِينَ أَهْدَى سَبِيلًا، فكان ذلك خيانةً منهم، فانجَرَّ الكلامُ إلى ذكرِ جميعِ الأماناتِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾؛ أي: نعمَ شيئًا يعِظُكم به.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا﴾؛ أي: لِمَا يقولونَ في الأمانةِ والحكمِ ﴿بَصِيرًا﴾؛ أي: رائيًا لِمَا أنتم عليه.

= ثم قد أسند الطبري عن مكحول في قوله تعالى: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: هم أهل الآية التي قبلها ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] إلى آخر الآية.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الورع» (١٣٣)، والمروزي في «الصلاة» (٥١٢)، والحكيم الترمذي في «رياضة النفوس» (ص: ٥٠)، والطبراني في «الأوائل» (٢)، وتمام في «فوائده» (٩١٠)، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٥٨٨/٢١).

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٥٣٧/٦)، وأبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» (٧٣/٥).

(٥٩) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ قيل: نزلت في عبد الله بن حذافة، بعثه رسول الله ﷺ في سرية^(١).

وقيل: نزلت في خالد بن الوليد، بعثه في سرية وكان معه عمار بن ياسر، فلما دنا خالد من القوم عرس لكي يصبّحهم، فهربوا غير رجل كان قد أسلم فإنه أتى عماراً وقال: إني مسلم، وإن قومي هربوا، وأقمت لإسلامي، أوفائي ذلك أو أهرب؟ فقال: أقم؛ فإن ذلك نافعك، فانصرف الرجل إلى أهله وأمرهم بالمقام، وأصبح خالد وأغار على القوم فلم يجد غير ذلك الرجل، فأخذه وأخذ ماله، فقال عمار: خلّ سبيله؛ فإنه مسلم، وقد كنت أمتته وأمرته بالمقام، وقال خالد: أنت تجير عليّ وأنا الأمير؟ ودار بينهما كلام، ثم أخبروا النبي عليه السلام بذلك لما انصرفوا، فأجاز أمان عمار ونهاه أن يجير بعد ذلك على أمير بغير إذنه.

وكانا قد استبأ بين يدي رسول الله، وأغلظ عمار لخالد، فقال خالد: يا رسول الله، أتدع هذا العبد يشتمني؟ فوالله لو لا أنت ما شتمني عمار، وكان عمار مولى هاشم بن المغيرة، فقال رسول الله: «يا خالد، كفّ عن عمار، فإنه من يسبّ عماراً يسبّه الله، ومن يبغض عماراً يبغضه الله»، فقام عمار فتبعه خالد وسأله أن يرضى عنه، فرضي ونزلت الآية^(٢).

(١) رواه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٧٨/٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٨٨/٣) عن السدي مرسلًا،

ورواه ابن مردويه من طريق السدي عن أبي صالح عن ابن عباس، كما في «تفسير ابن كثير» عند هذه

الآية، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

وفيهما الأمر بطاعة أولي الأمر، ووجه الاتصال: أنه أمر بأداء الأمانة وبين أن طاعة الله واجبة، وكذلك طاعة الرسول وطاعة أولي الأمر، وأبواب الطاعات متصلة. ثم، قال ابن عباس: وأولو الأمر: الولاة من الأنصار والمهاجرين والتابعين بإحسان^(١).

وقال في رواية: هم العلماء والفقهاء^(٢).

وقيل: الصحابة. وقيل: الخلفاء الأربعة.

ومن قال: قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ خطاب للولاة يقول: أمر الولاة بمراعاة الرعايا، والرعايا بمراعاة الولاة.

وقال علي: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا^(٣).

(أولو الأمر): ذوو الأمر، الواحد «ذو» على غير قياس، كالنساء والإبل والخيول، كل واحد اسم الجمع ولا واحد له من لفظه.

﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَزِدْهُ إِلَى اللَّهِ﴾ قال عمران بن حصين: كنا في سرية، فأوقد أميرهم نارا وأمرهم أن يدخلوها، فاختلفوا فقال بعضهم: إنما هربنا بالإسلام من

(١) ذكره الواحدي في «تفسيره» (٥٣٩ / ٦) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨٠ / ٧) من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بلفظ: «أهل الفقه والدين»، ورواه ابن المنذر في «تفسيره» (٧٦٥ / ٢) بلفظ: «أولو الأمر: أهل طاعة الله الذين يعلمون الناس معاني دينهم، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، فأوجب الله جل وعز طاعتهم على العباد».

(٣) رواه سعيد بن منصور في «تفسيره» (٦٥١)، وابن أبي شيبه في «مصنفه» (٣٢٥٣٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (٣١)، والطبري في «تفسيره» (١٦٩ / ٧).

النَّارِ فَلَئِنْ نَدَخَلْهَا، وَأَرَادَ بَعْضُهُم الدُّخُولَ، فَأَمْسَكُوا إِلَى أَنْ رَجَعُوا وَأَخْبَرُوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَخْرُجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^(١)، فَبَيَّنَ أَنَّهُ يَجِبُ طَاعَةُ الْوَلَاةِ، وَلَكِنْ إِذَا لَمْ يَزُلِ الْوَالِي عَنِ الشَّرْعِ، فَإِذَا زَالَ فَلَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُمْ﴾؛ أَي: تَجَادَلْتُمْ وَاخْتَلَفْتُمْ، فَكَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَنْتَزِعُ لِقَوْلِهِ حُجَّةً، وَالنَّزْعُ: الْجَذْبُ، وَالْمُنَازَعَةُ: مُجَادَبَةُ الْحُجَجِ.

﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾؛ أَي: رُدُّوهُ الْحُكْمَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَمَنْ لَمْ يَرِ هَذَا اخْتَلَّ إِيمَانُهُ لِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.

وَقِيلَ: فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ؛ أَي: قُولُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾؛ أَي: رَدُّكُمْ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ التَّنَازُعِ.

﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾؛ أَي: مَرَجَعًا، مِنْ أَلْ يُؤُولُ إِلَى كَذَا؛ أَي: صَارَ.

وَقِيلَ: مَنْ أُلْتُ الشَّيْءَ؛ أَي: جَمَعْتُهُ وَأَصْلَحْتُهُ، فَالتَّأْوِيلُ: جَمْعُ مَعَانِي أَلْفَاظٍ أَشْكَلَتْ بِلَفْظٍ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، يُقَالُ: أَوَّلَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَمْرَكَ؛ أَي: جَمَعَهُ.

(١) روى نحوه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٦٥٩)، ولفظه عن الحسن: أن زيادًا استعمل الحكم الغفاري على جيش، فأتاه عمران بن حصين، فلقبه بين الناس، فقال: أتدري لم جئتك؟ فقال له: لم؟ قال: هل تذكر قول رسول الله ﷺ للرجل الذي قال له أميره: قع في النار، فأدرك فاحتبس، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال: «لو وقع فيها لدخلا النار جميعا، لا طاعة في معصية الله».

وأصل الحديث رواه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠)، من حديث علي رضي الله عنه، بنحو لفظ المصنف.

(٦٠) - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ قال السُّدِّيُّ: [كان ناسٌ من اليهودِ أسلموا ونافق بعضهم، و] كانت بنو قريظة إذا قتلوا رجلاً من بني النضير قُتِلَ القاتلُ به، وأُخِذَ في ديتِه مئةٌ وَسَقِ مِنَ التَّمْرِ، وإذا قَتَلَ النَّضِيرِيُّ رجلاً من بني قريظة لم يُقَتَّلْ به، وأُعْطِيَ ديتُه سَتِينَ وَسَقًا، وكانتِ النَّضِيرُ حلفاء الأوسِ، وكانوا أكثرَ وأشرفَ، وقريظةُ حلفاء الخزرجِ، فقتَلَ رجلٌ من بني النَّضِيرِ رجلاً من قريظة واختصموا، فقالت بنو النَّضِيرِ: كُنَّا وَأَنْتُمْ قَدْ اصْطَلَحْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى أَنْ نَقْتُلَ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُونَا، وَعَلَى أَنْ دِيَّتَكُمْ سِتُونَ وَسَقًا وَدِيَّتُنَا مئةٌ وَسَقٍ، فنحنُ نُعْطِيكُمْ ذلك.

فقالت الخزرجُ: هذا شيءٌ فعلتموه في الجاهلية لأنكم كثرتم فقهرتمونا، ونحن اليوم إخوانٌ، وديننا الإسلامُ، وليس لكم علينا فضلٌ، وإنما جرى هذا في أقوامٍ أسلموا من اليهودِ منهم مُنافقون، فقال هؤلاء المُنافقون: انطلقوا إلى أبي بردة هلال بن عويمر الأسلمي الكاهن، وقال المسلمون: لا بل إلى النبي عليه السلام.

فأبى المُنافقون وانطلقوا إلى أبي بردة، فقال: أعظموا اللقمة؛ يعني: الرِّشوة، فقالوا: لك عشرةٌ أوسُقٍ، فقال: لا بل مئةٌ وَسَقٍ دِيَّتِي، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ نَفَرْتُ^(١) النَّضِيرِيَّ قَتَلْتَنِي قُريظةً، وَإِنْ نَفَرْتُ الْقُرَظِيُّ قَتَلْتَنِي النَّضِيرُ، فأبوا إلا عشرةً أوسُقٍ، وأبى أن يحكمَ بينهم، فأنزل الله هذه الآية.

(١) أي: حكمت له بالغبلة، وهو من المنافرة، وهي: أن يفتخر الرجلان كل واحد منهما على صاحبه، ثم يحكم بينهما رجلاً. انظر: «لسان العرب» (مادة: نفر).

فَدَعَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَاهِنَ أَسْلَمَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَبَى وَانصَرَفَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبْنَيْهِ: أَدْرِكَا أَبَاكُمَا فَإِنَّهُ إِنْ جَاَزَ عَقَبَةَ كَذَا لَمْ يُسَلِّمْ أَبَدًا، فَأَدْرَكَاهُ فَلَمْ يَزَالَا بِهِ حَتَّى انصَرَفَ وَأَسْلَمَ، وَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا إِنَّ كَاهِنَ أَسْلَمَ قَدْ أَسْلَمَ^(١).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ فِي مُنَافِقٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ يَهُودِيٍّ خُصُومَةً، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَنْطَلِقُ إِلَى مُحَمَّدٍ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَهُوَ الطَّاغُوتُ، فَأَبَى الْيَهُودِيُّ وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ، فَقَضَى لِلْيَهُودِيِّ، فَلَمَّا خَرَجَا قَالَ الْمُنَافِقُ: لَا أَرْضَى، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَحَكَمَ لِلْيَهُودِيِّ، فَلَمْ يَرْضَ، وَقَالَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى عُمَرَ، وَذَكَرَ الْيَهُودِيُّ أَنَّا صِرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَرْضَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْمُنَافِقِ: أَكْذَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: رُؤَيْدَكُمَا حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيْكُمَا، فَدَخَلَ وَأَخَذَ السَّيْفَ ثُمَّ ضَرَبَ بِهِ الْمُنَافِقَ حَتَّى بَرَدَ، وَقَالَ: هَكَذَا أَقْضِي عَلَى مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَضَاءِ رَسُولِهِ، وَهَرَبَ الْيَهُودِيُّ، وَنَزَلَتْ الْآيَةُ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: أَنْتَ الْفَارُوقُ، وَنَزَلَ جَبْرِيلُ وَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فَسُمِّيَ الْفَارُوقَ^(٢).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٥٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٣)، وما بين معكوفتين منهما. وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٩٢ - ١٩٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٩١ - ٩٩٢).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٥٣)، وتلميذه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٢)، وتلميذه البغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٤٢)، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. والكلبي متروك، وأبو صالح ضعيف ولم يسمع من ابن عباس. وأما لقب عمر بالفاروق فهو باتفاق وفي أخبار أخر. انظر: «فتح الباري» (٧/ ٤٤).

والقصة رواها أيضاً ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٩٤) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود دون كلام جبريل في آخرها، وذكر الخصام بين رجلين ولم يعين منافقاً أو يهودياً. وأبو الأسود =

وَالْآيَةُ تَعْجِيبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ إِيْمَانِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، ثُمَّ
انْجَرَّ الْكَلَامُ إِلَى تَعْجِيبِهِ أَيْضًا مِنْ تَحَاكُمِهِمْ إِلَى الطَّاغُوتِ.

﴿نَزْعُمُونَ﴾ الزَّعْمُ وَالزُّعْمُ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْقَوْلُ الَّذِي لَا يَتَحَقَّقُ، قَالَ اللَّهُ: ﴿هَكَذَا
لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٦]؛ أَي: بِقَوْلِهِمُ الْكَذِبَ، وَالزُّعْمُ مِنَ الْغَنَمِ الَّتِي لَا يُدْرَى
أَبْهَا شَحْمٌ أَمْ لَا.

وَالطَّاغُوتُ هَاهُنَا: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ.

وَقِيلَ: حُبِّيُّ بْنُ أَخْطَبَ.

وَقِيلَ: الشَّيْطَانُ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾؛ أَي:
ضَلَالًا لَا يَرْجِعُونَ عَنْهُ أَبَدًا، وَهُوَ النِّفَاقُ، وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُرِيدُ ضَلَالَ
الْكَافِرِ؛ لِأَنَّهُ ذَمُّ الشَّيْطَانِ بِإِرَادَةِ الضَّلَالِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانِ أَرَادَ الضَّلَالَ دِينًا مَدْعُوًّا إِلَيْهِ،
وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبِيحًا فَاسِدًا، كَمَا أَنَّ الشَّيْطَانِ يُرِيدُ مَوْتَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ، فَيُذَمُّ عَلَى تِلْكَ الْإِرَادَةِ، وَاللَّهُ لَا يُذَمُّ لِأَنَّهُ يُرِيدُ مَوْتَهُمْ لَزِيَادَةِ دَرَجَتِهِمْ، وَلَا
يَجِبُ بِهَذَا مُوَافَقَةُ الشَّيْطَانِ لِلَّهِ فِي الْإِرَادَةِ.

وَإِضْلَالُ الشَّيْطَانِ: الدَّعَاءُ إِلَى الضَّلَالِ^(١)؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا
هَدَى﴾ [طه: ٧٩].

= هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوْفَلٍ الْأَسَدِيِّ يَتِيمٌ عُرُوَّةُ بْنُ الزَّبِيرِ. فَالْخَبَرُ مَرْسَلٌ.

(١) فِي (أ): «الصَّلَاةُ»، وَسَقَطَتِ الْعِبَارَةُ مِنْ (ف)، وَالصُّوَابُ الْمَثْبُتُ.

(٦١) - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا﴾ «تعالى»؛ أي: ارتفع، وهو تفاعلٌ من العُلُوِّ؛ أي: يُعْرِضُونَ عن حكم القرآن.

﴿يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ ذكر المصدر تأكيداً، كقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وإنما صَدُّوا لعداوتهم للإسلام.

قال الكلبيُّ: نزلت في الزبير بن العوام، وحاطب بن أبي بلتعة و- قيل: ثعلبة بن حاطب - في خصومة بينهما، فقضى رسول الله ﷺ للزبير، فمرَّ بالمقداد، فقال المقداد: لمن كان القضاء؟ فقال حاطب: قضى لابن عمته ولوى شدقه، فقال يهوديٌّ كان مع المقداد: قاتل الله هؤلاء، يزعمون أنه رسول الله ثم يتهمونه فيما يقضي بينهم^(١).

(١) انظر: «تفسير السمرقندي» (١/ ٣١٤) عن الكلبي، وفيه تسميته ثعلبة بن حاطب. وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٨٦)، و«التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي (٥/ ٨٦)، وفيهما تسمية الرجل: حاطب بن أبي بلتعة. وانظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ٣٤٠) وذكر الخلاف في اسم الرجل. وقد توسَّع ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٣٥-٣٦) في ذكر الخلاف في تسميته والمرويات في ذلك. وأصل سبب النزول هذا رواه البخاري (٢٣٦١) عن عروة قال: «خاصم الزبير رجل من الأنصار، فقال النبي ﷺ: يا زبير، اسق ثم أرسل»، فقال الأنصاري: إنه ابن عمك، فقال عليه السلام: «اسق يا زبير، ثم يبلغ الماء الجدر، ثم أمسك». فقال الزبير: فأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾.

(٦٢) - ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ
بِاللَّهِ إِنَّ أَرْدَنَّا إِلَّا أَحْسَنًا وَتَوَفِّيقًا﴾.

قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ يعني: الذين يزعمون أنهم آمنوا ثم يريدون أن يتحاكموا إلى الطَّاغوتِ؛ أي: فكيف إذا أصابتهم مصيبة من قتل، أو هتك ستر، أو نزول قرآن بما يفضحهم، ثم جاؤوكم يعتذرون؟ وهذا دأب المنافق يقول: إنما عنيت بمُداراتي الجانبين الإصلاح.

﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ اللفظ للماضي والمُراد المُستقبل؛ أي: ثم يجيئونك، و﴿إِذَا﴾ للاستقبال، ومثله: ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَّظَلُّوا﴾ [الروم: ٥١]؛ أي: ليظللن.

وقيل: فكيف يصنعون إذا حلت بهم المصيبة والعقوبة بما قدّمت أيديهم من الكفر؟ وتمّ الكلام، ثم قال: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾؛ أي: تحاكموا إلى الطَّاغوتِ وصدّوا عنك^(١)، ثم جاؤوك يحلفون بالله: ما أردنا في العُدولِ عن المُحاكمةِ إليك إلا جمعا وتأليفا بين الخصمين، وكلّ ذلك كذبٌ منهم، وقوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ كلامٌ مُعْتَرِضٌ.

ومقصود الآية: التّعجيبُ من جرأة المُنافقين على الإيمانِ الكاذبةِ إذا انكشف أمرهم.

(١) بعدها في (أ): «صدوداً».

(٦٣) - ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾.

قوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي: هم المنافقون، وإلا فالله يعلم ما في قلوبهم وقلوب غيرهم^(١).

وقيل: أي: يعلم الله ما في قلوبهم من النفاق، فأضمر.

﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾؛ أي: فاصفح عنهم، وهو منسوخ بآية السيف^(٢).

وقيل: أي: لا تقبل عذرهم.

﴿وَعِظْهُمْ﴾؛ أي: بلسانك ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾؛ أي شديداً؛ أي: قل لهم: إن رجعتُمْ وإلا قتلْتُكم، يُقال: بلغَ يبلغُ بلاغةً؛ [ويقال: أحقُّ بُلغٌ وبُلغٌ]^(٣)؛ أي: بلغ الغاية من الحمق، وقيل: هو أن يبلغ مع حُقيقته حاجته. والجملة: أنه أمر بتهديدهم بالقتل إن أظهروا^(٤) ما انطوا عليه من الكفر.

(١) أي: تخصيصهم بالذكر هنا - مع أن الله عز وجل يعلم ما في قلوبهم وقلوب غيرهم - يفيد أن المعنى: أولئك الذين قد علم الله أنهم منافقون، فكأنه قيل لنا: اعلموا أنهم منافقون. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٦٩/٢ - ٧٠)، و«البيسط» (٥٥٦/٦).

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٥٥٧/٦) عن ابن عباس.

(٣) ما بين معكوفتين زيادة يقتضيها السياق. انظر: «تهذيب اللغة» (١٣٧/٨)، و«الصحاح» و«اللسان» و«التاج» (مادة: بلغ)، و«البيسط» (٥٥٧/٦ - ٥٥٨).

(٤) في (أ): «بتهديدهم إلى أن يظهروا».

(٦٤) - ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنْهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ ﴿مِنْ﴾ تأكيد، والآية ردُّ على مَنْ يتحاكَّم إلى الطَّاغوتِ.

﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾؛ أي: بأمرِ الله، وقيل: بتوفيقه، وقيل: بإرادته.

﴿إِلَّا لِيُطَاعَ﴾؛ أي: إِلَّا لِيُؤْمَرَ الخلق بطاعته.

وقيل: هو عامٌّ، وأرادَ به المُطيعين، وهم الذين علمَ الله أَنَّهُمْ يُطِيعُونَ، وأرادَ منهم الطَّاعة؛ كما قال: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وأرادَ به قومًا دونَ قوم.

﴿وَلَوْ أَنْهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾؛ أي: بعصيانهم لك يا محمَّدٌ وتحكيمهم الكفَّارَ ﴿جَاءُوكَ﴾ وتابُّوا إلى الله.

﴿وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ ولم يقل: «استغفرت» تعظيمًا لقَدْرِهِ، واستغفارُ الرَّسُولِ: شفاعته، والقولُ بالشفاعةِ حتمٌ.

﴿لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾ أي: يقبلُ التَّوبَةَ.

(٦٥) - ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ نزل في قصَّة اليهوديِّ والمُنافقيِّ، وقولِ المُنافقيِّ: نتحاكَّم إلى الكاهنِ.

وقيل: في قصَّة الزُّبَيْرِ مع الأنصاريِّ، وكانت الخصومةُ في سقي بستانٍ، فقال

عليه السَّلامُ للزُّبَيْرِ: «اسْقِ أَرْضَكَ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى^(١) أَرْضِ جَارِكَ»، وَكَانَ بَسْتَانُ الزُّبَيْرِ أَقْرَبَ إِلَى فَمِ الْوَادِي، فَكَانَ أُولَى بِأَوَّلِ الْمَاءِ، فَقَالَ الْخَصْمُ: أَرَأَيْكَ تُحَابِي ابْنَ عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ^(٢) الْجَدَرَ»، وَنَزَلَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾^(٣)، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلامُ أَمْرَهُ أَخِيرًا بِاسْتِيفَاءِ حَقِّهِ مِنْ غَيْرِ مُسَامَحَةٍ.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ «لَا» رَدُّ لِكَلَامِ سَبَقَ؛ أَي: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا، لَا مَا آمَنُوا، أَوْ: لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَهُمْ يُخَالِفُونَ حُكْمَكَ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَقَالَ: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ تَوَطُّيدٌ لِلنَّفْيِ الَّذِي يَأْتِي فِيمَا بَعْدُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا ذَكَرَ النَّفْيَ فِي صَدْرِ الْكَلَامِ وَآخِرِهِ كَانَ أَوْكَدَ.

﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾؛ أَي: اخْتَلَطَ وَاخْتَلَفَ، يُقَالُ: شَجَرَ شَجْرُ شُجُورًا، وَشَاجَرَ مُشَاجِرَةً وَشِجَارًا، وَيُقَالُ لَخَشَبَاتِ الْهُودَجِ: شِجَارٌ؛ لِتَدَاخُلِ بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ.

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾؛ أَي: ضِيقًا وَشَكًّا، وَالْحَرَجُ: الشَّجَرُ الْمُتَلَفُّ، وَالْجَمْعُ: حِرَاجٌ.

(١) فِي (أ): «إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي هِيَ».

(٢) «الْمَاءُ»: لَيْسَ فِي (أ).

(٣) ذَكَرَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ الْوَاحِدِي فِي «الْبَسِيطِ» (٦ / ٥٥٦١) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٥٩)،

وَمُسْلِمٌ (٢٣٥٧) مِنْ طَرِيقِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَلْفَظٍ: «أَنَّ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ» بَدَل:

«أَرَأَيْكَ تُحَابِي ابْنَ عَمَّتِكَ»، وَلَمْ أَجِدْ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فِي حَدِيثِ مُسْنَدٍ. وَتَقْدِمُ قَرِيبًا تَخْرِيجَ الْخَبَرِ بَلْفَظٍ آخَرَ.

﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ يُقَالُ: سَلَّمَ لَهُ؛ أَي: خَلَّصَ لَهُ الشَّيْءَ وَلَمْ يَدَّعِ فِيهِ، وَسَلِّمَ هَذَا الشَّيْءُ لِفُلَانٍ؛ أَي: خَلَّصَ لَهُ مِنْ غَيْرِ مُنَازَعٍ، وَيَعْنِي هَاهُنَا: وَيُسَلِّمُوا بِمَا يَأْتِي مِنْ حُكْمِكَ بِلا مُعَارَضَةٍ.

﴿تَسْلِيمًا﴾ مَصْدَرٌ مُؤَكَّدٌ، فَإِذَا قُلْتَ: سَلَّمْتُ تَسْلِيمًا، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: سَلَّمْتُ وَسَلَّمْتُ.

وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ الرَّسُولِ فَهُوَ غَيْرُ مُؤْمِنٍ، وَإِذَا وَجَبَ الرِّضَا بِحُكْمِهِ فَالرِّضَا بِحُكْمِ اللَّهِ أَوْلَى.

وَتَعَلَّقَ قَوْمٌ بِالْآيَةِ فَقَالُوا: وَجَبَ الرِّضَا بِحُكْمِ الرَّسُولِ وَحُكْمِ اللَّهِ وَقَضَائِهِمَا، فَلَوْ كَانَ الْكُفْرُ بِقَضَائِهِ لَوْجَبَ الرِّضَا بِهِ.

وَالْجَوَابُ: يَجِبُ الرِّضَا بِأَنْ قَضَى اللَّهُ الْكُفْرَ قَبِيحًا مِنْهُيًا عَنْهُ مُعَاقِبًا عَلَيْهِ.

وَقَالَ قَوْمٌ: نَرْضَى بِقَضَاءِ اللَّهِ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَا نُفَصِّلُ، كَمَا نَرْضَى بِجَمِيعِ قَضَائِهِ، وَلَا يُقَالُ: رَضِينَا بِإِبْلِيسَ، وَبِمَوْتِ الْأَنْبِيَاءِ.

(٦٦) - ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ يَعْنِي: الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ جَرَى ذِكْرُهُمْ؛ أَي: لَوْ كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ قَتْلَ أَنْفُسِهِمْ كَمَا كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ عِنْدَ تَوْبَتِهِمْ مِنْ عِبَادَةِ الْعَجَلِ، أَوْ كَتَبْنَا عَلَيْهِمُ الْمُهَاجِرَةَ مِنْ أَوْطَانِهِمْ كَمَا كُتِبَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، لَمَّا فَعَلَهُ إِلَّا الْقَلِيلُ، فَإِذَا لَمْ يُشَدِّدْ عَلَيْهِمُ الْإِبْتِلَاءُ فَلْيُؤْمِنُوا بِإِخْلَاصٍ.

ثُمَّ قِيلَ: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ يُرِيدُ الْأَنْصَارَ، وَعُمَارَ بْنَ يَاسِرٍ، وَابْنَ مَسْعُودٍ، وَثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ شَمَّاسٍ، وَالْمَقْدَادَ، قَالَهُ مُقَاتِلٌ^(١).

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ: نَزَلَتْ فِي ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ لَوْ أَمَرَنِي مُحَمَّدٌ أَنْ أَقْتَلَ نَفْسِي لَفَعَلْتُ^(٢).

وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَا كَذَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾، يَشْمَلُ جَمِيعَ الْمُكَلَّفِينَ، ثُمَّ اسْتَشْنَى الصَّحَابَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا﴾ خَاصٌّ بِالْمُنَافِقِينَ وَالْكُفَّارِ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُ مُقَاتِلٍ مَحْمُولًا عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٣)؛ لِيَكُونَ الْمُسْتَشْنَى مِنْ غَيْرِ جَنْسِ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ؛ لِاخْتِلَافِهِمَا فِي الدِّينِ، وَالِاخْتِيَارُ فِي الِاسْتِثْنَاءِ مِنْ غَيْرِ الْجَنْسِ النَّصْبُ.

أَوْ يَكُونُ هَذَا اسْتِثْنَاءً مُنْقَطِعًا؛ أَي: لَكِنَّ قَلِيلًا مِنْهُمْ وَهُمْ الصَّحَابَةُ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿مِنْهُمْ﴾ يَرْجِعُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ؛ لِأَنَّ الْقَبِيلَيْنِ وَإِنْ اخْتَلَفَا إِيمَانًا وَكُفْرًا فَقَدْ اتَّفَقَا بِالنَّسَبِ وَالْجَوَارِ وَاللِّسَانِ وَادِّعَاءِ الْإِيمَانِ؛ فَإِنَّ الْمُنَافِقِينَ ادَّعَوْهُ أَيْضًا، وَهَذَا كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطِئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] يَعْنِي: الْمُنَافِقِينَ، وَإِنْ قَالَ: ﴿مِنْكُمْ﴾.

وَمَنْ قَرَأَ: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ فَهُوَ كَقَوْلِكَ: «مَا أَتَانِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ» فَهُوَ رَفْعٌ عَلَى الْبَدَلِ.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (٣٧٨/١) ولم يذكر المقداد.

(٢) ذكره عن الكلبي الواحد في «البيسط» (٥٦٦/٦)، وأبو حفص النسفي في «التيسير» (٨٦/٥). ورواه الطبري في «تفسيره» (٢٠٦/٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٩٦/٣) عن السدي.

(٣) هي قراءة ابن عامر الشامي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٥)، و«التيسير» (ص: ٩٦)، وذكره الطبري في «تفسيره» (٢٠٨/٧)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٥١)، عن مصاحف أهل الشام.

وَقُرِئَ: ﴿أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ بكسر النون، وقُرِئَ بضم النون لضمّة الهمزة في ﴿أَقْتُلُوا﴾^(١).

﴿مَفَعَلُوهُ﴾ الكنايةُ ترجعُ إلى الفعلِ الذي كُتِبَ عليهم، وذلك يشملُ القتلَ والخروجَ جميعاً.

﴿مَا يُوعِظُونَ بِهِ﴾؛ أي: ما يؤمرون به.

﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾؛ أي: في العاجلِ والآجلِ ﴿وَأَشَدَّ تَثِيئًا﴾؛ أي: تَثِيئًا لأنفسِهِم في الدِّينِ، والتَّثْيِيتُ في الدِّينِ ينفعُ، وفي الباطلِ يُعَقِّبُ الحسرةَ.

(٦٧ - ٦٨) - ﴿وَإِذَا لَا تَتَيْنَهُمْ مِّنْ لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٦٧) وَلَهَدَيْتَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا.

قوله: ﴿وَإِذَا لَا تَتَيْنَهُمْ مِّنْ لَّدُنَّا﴾؛ أي: من عندنا؛ أي: لأعطيناهم ما لا يُقدَّرُ عليه غيرُنا، والأجرُ العظيمُ في الجنةِ.

قوله: ﴿وَلَهَدَيْتَهُمْ﴾؛ أي: إلى الدِّينِ الحقِّ، وقيلَ: إلى الجنةِ.

وقيلَ: لَزِدْنَاهُمْ هدايةً، كما قالَ: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣].

(٦٩) - ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ نزلت في ثوبان مولى النَّبِيِّ عليه السَّلامُ، وكان

(١) قرأ عاصم وأبو عمرو وحمزة وابن عامر في رواية ابن ذكوان بالكسر، وباقي السبعة بالضم. انظر:

«السبعة» (ص: ١٧٥)، و«التيسير» (ص: ٧٨).

شديد الحب له قليل الصبر عنه، فقال ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه، يُعرف في وجهه الحزن، وقد قال له النبي عليه السلام: «ما غير لونك؟» فقال: يا رسول الله، ما بي مرض ولا وجع، غير أنني إذا لم أراك اشتقت إليك فاستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، ثم ذكرت الآخرة، فأخاف أن لا أراك هناك؛ لأنني أعرف أنك تُرفع مع النبيين، وإنني وإن دخلت الجنة كنت في منزلة أدنى من منزلتك، وإن لم أدخل الجنة فذاك حين لا أراك أبداً، فنزلت هذه الآية^(١).

وقيل: قالت الصحابة: يا رسول الله، ما ينبغي أن نفارقك في الدنيا، فإنك إذا فارقتنا رُفعت فوقنا، فنزلت الآية^(٢).

وقالت عائشة: جاء رجل إلى النبي ﷺ وقال: إنك لأحب إلي من أهلي ونفسي وولدي، وإنني لأكون في البيت فأذكرُك فما أصبرُ حتى آتيك فأنظرُ إليك، وإذا ذكرتُ موتي وموتك علمتُ أنك إذا دخلت الجنة رُفعت مع النبيين، فأخشى ألا أراك، فلم يرد عليه السلام عليه شيئاً، فنزلت الآية^(٣).

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٥) عن الكلبي، وذكره في «البيضا» (٦ / ٥٧٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الكلبي، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠ / ٤٦٤) من غير سند ولا نسبة، وذكر مقاتل في «تفسيره» (١ / ٣٨٧) أنها نزلت في عبد الله بن زيد الأنصاري، وقال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١ / ٣٣٤): «روي نحوه عن جماعة من الصحابة». وأكثر ما جاءت الروايات بلا تسمية، ومنه ما سيذكره المصنف قريباً من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٧٧٤)، والطبري في «تفسيره» (٧ / ٢١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٥)، عن مسروق.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٥٢)، و«الأوسط» (٤٧٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤ / ٢٤٠). قال ابن حجر في «العجاب» (٢ / ٩١٤): رجاله موثقون.

قال مقاتل: فلما توفي النبي عليه السلام أتى الأنصاري^(١) الذي قال هذا ابنه وهو في حديقة له فأخبره بموت النبي عليه السلام، قال: اللهم أعمني فلا أرى شيئاً أبداً بعد حبيبي حتى ألقى حبيبي، فعمي مكانه^(٢).

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ طاعة الله طاعة رسوله، ولكنه ذكره تشریفاً لقدره.
﴿فَأُولَئِكَ﴾؛ أي: المطيعون ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: يستمتعون برؤيتهم والحضور معهم، لا أنهم يساؤونهم في الدرجة؛ فإنهم متفاوتون، ولكنهم يتزاورون.
﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ هو مبالغة في الصدق أو في التصديق، والصديق: هو الذي يحقق بفعله ما يقول بلسانه.

وفي التفسير: أتباع الأنبياء الذين يسبقون إلى تصديقهم.

وقيل: أفاضل أصحاب النبي عليه السلام.

﴿وَالشُّهَدَاءَ﴾ أراد: القتلى في سبيل الله.

وقيل: هم عدول الآخرة.

وقيل: هم القائمون بالقسط.

وقيل: الذين يشهدون كرامة الله.

﴿وَالصَّالِحِينَ﴾؛ أي: سائر المسلمين، وقيل: هم أهل الجنة.

﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ الرفق: لين الجانب، وسمي الصاحب رفيقاً لارتفاقك

بصحبه، ومنه: الرفقة؛ لارتفاق بعضهم ببعض، ويجوز: وحسن أولئك رفقاء.

(١) واسم الأنصاري عند مقاتل: عبد الله بن زيد بن عبد ربه.

(٢) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/٣٨٨).

وقيل: أي: وحسن كل واحد منهم رفيقا، كقوله: ﴿تُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ [الحج: ٥].
رفيقا: نصبٌ على التَّمييزِ، وقيل: على الحال.

(٧٠) - ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾؛ أي: ذلك الثَّوابُ فضلٌ من الله عليهم، ولو كانَ ثَمَّ استحقاقٌ ووجوبٌ لَمَا كانَ فَضْلًا.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾؛ أي: عليمًا بخلقه فلا يضيعُ عنده عملٌ عاملٍ.

(٧١) - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ لَمَّا ذَكَرَ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَمَرَ أَهْلَ الطَّاعَةِ بِالْقِيَامِ بِأَحْيَاءِ دِينِهِ وَإِعْلَاءِ دَعْوَتِهِ، وَذَلِكَ بِالْجِهَادِ مَعَ الْكُفَّارِ، وَنَبَّهَ عَلَى غَوَائِلِ الْمُنَافِقِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَّيَبْطِئَنَّ﴾ لِيُضْمَّ هَذَا إِلَى مَا سَبَقَ مِنْ مُحَاكَمَتِهِمْ إِلَى الطَّاعُونَ.

وَالْحِذْرُ وَالْحِذْرُ كَالْمَثَلِ وَالْمِثْلِ، يُقَالُ: خُذْ حِذْرَكَ؛ أَي: احْذَرْ.

وقيل: أي: خُذُوا السَّلَاحَ، فَسُمِّيَ السَّلَاحُ حِذْرًا؛ لِأَنَّ الْحِذْرَ بِهِ، وَالْحِذْرُ لَا يَدْفَعُ الْقَدْرَ، وَلَكِنَّا نَعْبُدُنَا بِأَلَّا نُلْقَى بِأَيْدِينَا إِلَى التَّهْلُكَةِ، وَالْقَدْرُ جَاءَ عَلَى مَا قُضِيَ.

﴿فَانْفِرُوا﴾؛ أَي: انْهَضُوا لِقِتَالِ الْعَدُوِّ، وَ«اسْتَنْفَرَ الْإِمَامُ»؛ أَي: دَعَاهُمْ إِلَى النَّفْرِ، وَالنَّفِيرُ: اسْمٌ لِلْقَوْمِ الَّذِينَ يَنْفِرُونَ، وَأَصْلُهُ مِنَ النَّفَارِ وَالنَّفُورِ، وَهُوَ الْفَزَعُ.

﴿ثَبَاتٍ﴾؛ أي: جماعاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ، الواحدُ: «ثُبَّةٌ»، يُقَالُ: «تَبَّيْتُ الشَّيْءَ»؛ أي: جمَعْتُهُ، و«تَبَّيْتُ عَلَى الرَّجُلِ»؛ أي: أَثْنَيْتُ عَلَيْهِ بِذِكْرِ مَحَاسِنِهِ.

والأصلُ: «ثُبُوءَةٌ»، من ذواتِ الواوِ، كقَوْلِكَ: «خَلَيْتُ» من خلا يخلُو، و«عَدَّيْتُ» من عدا يعدُو، والتَّصْغِيرُ: «ثُبْيَّةٌ»، و«ثُبَّةُ الْحَوْضِ» حيثُ يثوبُ إليه الماءُ؛ أي: يرجعُ، والتَّصْغِيرُ: «ثُوبِيَّةٌ»؛ لأنَّ المحذوفَ هاهنا عينُ الفعلِ؛ لأنَّه من «ثَابَ يَثُوبُ»، وفيما تقدَّمَ من «ثَبَا يَثُوبُ»، مثل: «خلا يخلُو»، فهو من المَعْتَلِّ اللَّامِ، والتَّصْغِيرُ: «ثُبْيَّةٌ».

ويجوزُ أن تكونَ الثُّبَّةُ بمعنى الجماعةِ من «ثُبَّةِ الْحَوْضِ»؛ لأنَّ الماءَ إذا ثابَ اجتمعَ، فعلى هذا تصغيرُ ثُبَّةٍ بمعنى الجماعةِ: «ثُوبِيَّةٌ»، وقد يدخلُ أحدُ الياءينِ في الآخرِ، مثل عافَه يَعِيفُهُ، وعفاه يَعْفُوهُ^(١) بمعنى، وجرفِ هارٍ وهائرٍ، وكذا ثابَ يَثُوبُ وثبا يَثُوبُ.

وجمعُ الثُّبَّةِ: «ثُبُونٌ»، فالواوُ والنُّونُ عِوَضٌ عن حرفِ آخرِ الكلمة؛ فإنَّ المحذوفَ لامُ الفعلِ.

ثمَّ قيلَ: ﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ﴾؛ أي: انفِرُوا وإنَّ لم يكنِ الرَّسُولُ مَعَكُمْ، و﴿انْفِرُوا جَمِيعًا﴾ مع الرَّسُولِ عليه السَّلَامُ.

وقيلَ: التَّخْيِيرُ يرجعُ إلى حالةِ الخروجِ؛ أي: انفِرُوا على أيِّ صفةٍ كانت من اجتماعٍ وتفرُّقٍ، ثمَّ تتلاحقون عند لقاءِ العدوِّ.

(١) في (أ): «مثل عاقه يعوقه وعقاها يعقوه».

(٧٢) - ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَّيْبُطَنَّ فَإِنْ أَصَبَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ

شَهِيدًا﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَّيْبُطَنَّ﴾ يعني: المنافقين، وتَبَطُّتُهُمْ: قُعودُهُم عن الجهاد لتَنكِسِرَ قلوبُ المؤمنين، والمعنى: وإنَّ من دُخلائِكُم ومَمَّن أظهر أنه منكم.

وقيل: قال: ﴿مِنْكُمْ﴾؛ لأنَّ المُنافقين في ظاهرِ الحالِ من عدادِ المُسلمين؛ لإجراءِ أحكامِ المُسلمينَ عليهم.

وقيل: ﴿مِنْكُمْ﴾؛ أي: من حيثُ الجنسُ والنَّسبُ.

﴿لَمَنْ﴾ اللَّامُ للتَّأكِيدِ كقولِكَ: «إِنَّ فِي الدَّارِ لَزَيْدًا»، واللَّامُ في ﴿لَّيْبُطَنَّ﴾ تتضمنُ معنى القَسَمِ، وقوله: (لَّيْبُطَنَّ) صلةُ (مَنْ)، واللَّامُ قد تدخلُ على صلةِ «مَنْ» وصلةِ «الذي»، تقولُ: «هذا الذي ليقومَنَّ»، والتَّقديرُ: «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ أَحْلَفَ وَاللهُ لَيُيْطَنَّ».

والتَّبَطُّةُ والإِبْطَاءُ: التَّأخُّرُ، تقولُ: «ما بطأ بك عَنَّا؟» فهو لازمٌ، ويجوزُ «بطأتُ فلانًا عن كذا»؛ أي: أخرتُه، فهو مُتَعَدٍّ، فتَبَطُّتُهُمْ تتضمنُ المعنيين: قُعودُهُم عن الجهاد، وتخذيلُ المؤمنينَ بقولِهِم: لِمَ تُورِّطونَ أنفُسَكُم في المَهالكِ، وفيه حذفٌ؛ أي: لَيُيْطَنَّ غَيْرَهُ، وعلى الأوَّلِ: لَيُيْطَنَّ هو نَفْسُهُ.

﴿فَإِنْ أَصَبَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾؛ أي: قتلٌ أو جرحٌ أو نكبةٌ ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾ بالقُعودِ ﴿إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾؛ أي: لم أحضِرْ معهم القتالَ، وهذا إظهارُ الشَّماتَةِ بالمؤمنينَ.

وقيل: إذ لم أكن قتيلاً من جملةِ الشُّهداءِ.

(٧٣) - ﴿وَلَيْنَ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَلَيْنَ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: ظفرتُم بالعدو ﴿لَيَقُولَنَّ﴾؛ أي: هذا المنافق^(١): ﴿كَأَن لَّمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ قَرِئَ ﴿يَكُنْ﴾ بالياء وبالتاء^(٢)، وهذا كلامٌ مُعْتَرِضٌ؛ أي: ليقولَنَّ في حالٍ ما هو كأن لم يكن بينكم وبينه مودةٌ، كما تقول: «مررت بزيد كأن لم يكن بينك وبينه معرفة»؛ أي: مررت به وهذه حالك.

وقيل: هذا من قولِ المنافق؛ أي: يقول: هذا المنافق الذي قعدَ عن الجهادِ لنفسه أو لمنافقٍ آخر: كأن لم يكن بينك وبين محمدٍ مودةٌ فيُخْرِجَكَ لَتَغْنَمَ، وإنما يقول هذا للمنافقين تحريشًا وسعيًا في الإفساد، وتبغيضًا للنبي عليه السلام إليهم.

﴿مَوَدَّةٌ﴾؛ أي: تعاقدًا على الإسلام في الظاهر.

﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾ لاَ غَنَمَ ﴿فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ لم يكن هذا تحسُّرًا على الجهاد، بل هو تندُّمٌ على فواتِ الغنِمةِ.

(٧٤) - ﴿فَلْيَقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿فَلْيَقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أي: لا ينبغي للمسلم أن يقصِّر في الجهادِ وإن ثبَّطه الكفار؛ أي: فليقاتلِ النبيَّ وكلَّ واحدٍ من أمته، وهم الذين يشترون الحياة الدنيا؛ أي: يتغنون.

(١) في (ق) هنا زيادة: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾ لا غنم، وسيأتي موضعها الصحيح بعد قليل.

(٢) قرأ ابن كثير وحفص بالتاء، والباقون بالياء. انظر: «التيسير» (ص: ٩٦)، و«النشر» (٢/ ٢٥٠).

ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ الْقِتَالَ يَنْبَغِي أَنْ يَقَعَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا رِيَاءَ وَلَا سُمْعَةً، يُقَالُ: «شَرَيْتُ» بِمَعْنَى: بَعْتُ؛ أَي: يَبِيعُونَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ.

وَقِيلَ: الشَّرَى مُجَرَّى عَلَى ظَاهِرِهِ؛ أَي: يَشْتَرُونَ وَيَخْتَارُونَ؛ أَي: فَلْيُقَاتِلْ هَذَا الْمَنَافِقُ إِنْ كَانَ مُؤْمِنًا مُوَافِقًا لَكُمْ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَخْتَارُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ.

﴿بِالْآخِرَةِ﴾؛ أَي: بِالْدَّارِ الْآخِرَةِ، فَحُذِفَ الْمَوْصُوفُ.

﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾؛ أَي: يُسْتَشْهِدُ أَوْ يَظْفَرُ^(١) ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾؛ أَي: ثَوَابًا جَزِيلًا.

(٧٥) - ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ حَرَّضَ عَلَى الْجِهَادِ بِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ تَخْلِيصَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْأَقَارِبِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ مِنْ أَيْدِي الْكُفْرَةِ، يَسُومُونَهُمُ الْعَذَابَ وَيَفْتِنُونَهُمْ عَنِ الدِّينِ؛ أَي: أَيُّ شَيْءٍ لَكُمْ تَارِكِينَ الْقِتَالَ؟ أَي: فِي حَالِ تَرْكِ الْقِتَالِ مَعَ هَذِهِ الْمُحَرَّرَاتِ؛ أَي: لَا عُذْرَ لَكُمْ فِي تَرْكِ الْقِتَالِ.

﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾ يُرِيدُ قَوْمًا بِمَكَّةَ اسْتُضْعِفُوا وَعُذِّبُوا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ^(٢).

(١) بعدها في (أ): «بالأعداء».

(٢) رواه البخاري (١٣٥٧).

قال المبردُ: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ خفض عطفًا على السَّبِيلِ؛ أي: لا تُقاتلون في سبيلِ الله وفي المُسْتَضْعَفِينَ.

وقيل: هو عطفٌ على اسمِ ﴿اللَّهِ﴾؛ أي: في سبيلِ الله وسبيلِ المُسْتَضْعَفِينَ، فإنَّ خلاصَ المُسْتَضْعَفِينَ من سبيلِ الله أيضًا^(١).

﴿وَالْوِلْدَانِ﴾: هي جمعُ الولدِ.

وكان الذين صُدُّوا عن الهجرة يدعون الله ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا﴾^(٢) إلى دارِ الهجرة - وهي المدينة - ﴿مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ مكة ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ لأنَّهم جعلوا لله شركاء، تقول: «مررتُ بالرجلِ الواسعةِ دارُهُ»، و: «برجلٍ حسنةٍ عينُهُ»، ف﴿الظَّالِمِ﴾ نعتٌ للأهلِ، وعند النحويِّين هذا يُسمَّى: الصِّفَةُ المُشَبَّهَةُ باسمِ الفاعلِ، فإنَّ أدخلت الألفَ واللامَ في الأخيرِ أجرَيْتَهُ على الأوَّلِ في تذكيره وتأنينه وعدده، نحو: «مررتُ بامرأةٍ حسنةٍ الزَّوجِ كريمةٍ الأبِ، وبرجلٍ جميلٍ الجاريةِ»، وإذا لم تُدخل الألفَ واللامَ في الأخيرِ حملته على الثاني في التذكير والتأنين والعدد، تقول: «مررتُ بامرأةٍ كريمٍ»^(٣) زوجها، و: ﴿مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾، فلو أدخلت الألفَ واللامَ على الأهلِ لقلت: «من هذه القرية الظالمة الأهل».

﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾؛ أي: قِيَمًا بالأمرِ يستنقذنا من الكفار.

قال ابنُ عباسٍ: فاستجابَ الله دُعَاءَهُمْ وفتحَ رسولُ الله ﷺ مكةَ، وولَّى عليهم عَتَّابَ بنَ أُسَيْدٍ^(٤).

(١) ورجع المبرد القول الأول. انظر: «البيوط» (٦/٥٩٧).

(٢) في (أ): «يدعون و﴿يَقُولُونَ﴾..».

(٣) في النسختين: «كريمة»، وهو خطأ، والتصويب من «البيوط» (٦/٦٠٠).

(٤) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما الواحد في «البيوط» (٦/٦٠٢)، وذكره السمرقندي في =

وقيل: الوليُّ محمدٌ عليه السَّلامُ، والنَّصيرُ عَتَّابُ بْنُ أُسَيْدٍ.

(٧٦) - ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أي: في دينِ الله الذي شرعه ليُؤدِّيَ إلى الجنَّة؛ أي: في نُصرةِ دينه ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾؛ أي: الشَّيْطَانِ، بدليل أنَّه قال: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾.

وقيل: الطَّاغُوتُ اسمُ جنسٍ كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنَازِيرِ﴾ [المائدة: ٣] يُريدُ: الخنازير، وكلُّ ما عُبدَ من دُونِ الله فهو طاغوتٌ.

﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ لأنَّه خذَلُ الكَفَّارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وأيضًا لا خطرَ له في جنبِ نُصرةِ الله لأوليائه.

والكَيْدُ: السَّعْيُ في إفسادِ الحالِ باحتيالٍ.

﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ ﴿كَانَ﴾ صلةٌ؛ أي: كَيْدُهُ ضَعِيفٌ؛ أي: هو وسوسةٌ فقط.

وقيل: ﴿كَانَ﴾ للتَّأْكِيدِ؛ لأنَّه يَدُلُّ على لزومِ ضَعْفِ كَيْدِهِ، بخلافِ الضَّعْفِ الذي يعْرِضُ ويزولُ.

= «تفسيره» (٣١٨/١) عن الكلبي. وعَتَّابُ بْنُ أُسَيْدٍ بن أبي العيص القرشي الأموي، كان صالحًا فاضلاً، أسلم يوم فتح مكة، واستعمله النبي ﷺ على مكة عام الفتح، ثم أقره أبو بكر عليها، فلم يزل إلى أن مات، قيل: مات يوم مات أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ورجح ابن حجر أنه عاش إلى آخر خلافة عمر رضي الله عنه، وأُسيِدُ بفتح الهمزة وكسر السين. انظر: «الاستيعاب» (٣/ ١٠٢٣ - ١٠٢٤)، و«أبنية الأسماء والأفعال والمصادر» لابن القطاع (ص: ١٤٢)، و«الإصابة» (٤/ ٣٥٦)، و«تبصير المنتبه» لابن حجر (١/ ٤٤).

وقيل: أراد بكيد الشيطان: تخيله أن القرآن سحر، وأن النبي كاهن أو شاعر.

(٧٧) - ﴿الَّذِينَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ نزلت في نفرٍ من المسلمين، منهم عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وقدامة بن مظعون، والمقداد، كانوا يلقون من المشركين الأذى، فيقولون: يا رسول الله، ائذن لنا في قتال هؤلاء، فيقول لهم: كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ؛ فَإِنِّي لَم أُؤَمِّرْ بِقِتَالِهِمْ، وَاسْتَغْلُوا بِمَا أُمِرْتُمْ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَلَمَّا هَاجَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَمَرُوا بِالْقِتَالِ كَرِهَهُ بَعْضُهُمْ وَشَقَّ عَلَيْهِمْ^(١).

وقيل: نزلت في المنافقين فإنهم كانوا يُظْهِرُونَ رَغْبَةً فِي الْقِتَالِ، فَلَمَّا حَقَّ الْأَمْرُ كَاعُوا^(٢).

والآية تأكيد أمر القتال، وهو متصل بما تقدم.

﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ من الكف، يُقَالُ: كَفَّ عَنْ هَذَا الشَّيْءِ؛ أَي: امْتَنَعَ، وَكَفَفْتُ فُلَانًا؛ أَي: مَنَعْتُهُ، فَهُوَ لَا زَمٌ وَمُتَعَدٍّ.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (٣٨٩/١). وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٧٥/١٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٦)، عن الكلبي. والكلبي ومقاتل متروكان، كما أنه مردود متناً؛ فإن الصحابة المذكورين كانوا من أوائل الناس إيماناً برسول الله، وأشجعهم في القتال.

(٢) كَعَّ كُوعًا: إِذَا تَلَكَّأَ وَجُبْنَ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ كَعٌّ وَكَاعٌ بِالتَّشْدِيدِ. انظر: «العين» (١/٦٦). واللفظ المذكور رده ابن دريد فقال: لا يقال: «كاع» وإن كانت العامة قد أولعت به. انظر: «جمهرة اللغة» (١٥٦/١).

﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾؛ أي: بالمدينة ﴿وَإِذَا فُرِيقٌ مِنْهُمْ﴾؛ أي: قومٌ منهم ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾؛ أي: عذابَ النَّاسِ مِنَ الضَّرْبِ وَالْقَتْلِ وَالْإِيلَامِ، وَأَرَادَ بِالنَّاسِ: بَعْضَ النَّاسِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩].

﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾؛ أي: كخشيتهم من الله، وهو كقوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]؛ أي: خافوا منهم القتل كما يخافون من الله الموت.

وقيل: ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾؛ أي: كالخشية التي ينبغي أن تكونَ من الله، فَإِنْ حُمِلَتْ هذه الآيةُ على بعضِ المسلمين فهذه الخشيةُ خشيةٌ طبع، وَإِنْ حُمِلَتْ على المُنافقين فهو خشيةٌ كراهة.

﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ ليس هذا شكًا، ولكنه ترديدُ المُخاطَبِ؛ أي: مَنْ نَظَرَ إِلَيْهِمْ يَظُنُّ أَنَّهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشِيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ.

وقيل: للإباحة، مثل: «جالسِ الحسنَ أو ابنَ سيرين»؛ أي: مثلهم بمن يخشى الله أو بمن تكونُ خشيتُهُ أَشَدَّ.

وقيل: ﴿أَوْ﴾ بمعنى: «بل»؛ أي: بل أَشَدَّ خَشِيَةً.

﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾ قالوه^(١) جزعًا من الموتِ.

﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنَا﴾؛ أي: هَلَّا أَخَّرْتَنَا ﴿إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ قيل: إلى الموتِ^(٢)؛ أي: حتَّى نموتَ على الفراشِ.

وقيل: هَلَّا أَخَّرْتَنَا حتَّى نستَعِدَّ للقتالِ، فكان ذلك نوعَ كسلٍ وفشلٍ.

﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾؛ أي: أَجَلُ الدُّنْيَا قَرِيبٌ، وَعِيشُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ ﴿وَالْآخِرَةُ﴾؛ أي:

(١) في (أ): «قالوا ذلك».

(٢) بعدها في (أ): «أي على ذلك».

الْجَنَّةُ ﴿خَيْرٌ لِّمَنِ انْقَى﴾ اللَّهُ ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَنِيلاً﴾؛ أَي: لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِ أَعْمَالِهِمْ شَيْءٌ، وَلِلَّهِ أَنْ يَتَعَبَّدَ عِبَادَهُ بِالْجِهَادِ وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْهُ ظُلْمًا.

قُرِئَ ﴿تُظْلَمُونَ﴾ بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ^(١).

وَالْفَتِيلُ: فَتِيلُ النَّوَاةِ. وَقِيلَ: مَا تَفْتِلُهُ بِيَدِكَ مِنَ الْوَسَخِ.

(٧٨) - ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذَا مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ بَيْنَ أَنَّهُمْ جَبُنُوا عَنِ الْقِتَالِ خَوْفًا مِنَ الْقَتْلِ، وَالْمَوْتُ حَتْمٌ لَا بَدَّ مِنْهُ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ يَمُوتُ بِأَجَلِهِ، وَخِلَافُ الْمَعْلُومِ لَا يَقَعُ.

﴿يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ بِالْإِدْغَامِ، وَهِيَ مَجْزُومَةٌ عَلَى الْجَزَاءِ.

وَقِيلَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَأَصْحَابِهِ لَمَّا قَالُوا فِي شُهَدَاءِ أُحُدٍ: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾^(٢).

﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾؛ أَي: قُصُورٍ وَحُصُونٍ، وَالْبُرُوجُ فِي اللُّغَةِ مِنَ الظُّهُورِ، وَمِنْهُ: تَبَرَّجَتِ الْمَرْأَةُ؛ أَي: أَظْهَرَتْ مُحَاسِنَهَا، وَالْبَرْجُ: سَعَةُ الْعَيْنِ؛ لظُهُورِهَا بِالِاتِّسَاعِ.

وَقِيلَ: أَرَادَ: وَإِنْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجِ السَّمَاءِ، وَبُرُوجُ الْفَلَكَ اثْنَا عَشَرَ بَرَجًا.

(١) قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي بالياء، وباقي السبعة بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٥)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٢) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/ ٣٩٠).

﴿مُشِيدَةٍ﴾ مِنَ الرَّفْعِ^(١)؛ أَي: حصونٌ مرفوعةٌ إلى عَنَانِ السَّمَاءِ، يُقَالُ: شَادَ بِنَاءَهُ شَيْدًا، وَأَشَادَهُ إِشَادَةً، وَشَيْدَهُ تَشِيدًا.

وَقَرَأَ مُجَاهِدٌ: (وَلَوْ كُتِمَ فِي بَرُوجٍ مُشِيدَةٍ)^(٢)، كَمَا قَالَ: ﴿وَقَصِرَ مَشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥].

وَقِيلَ: مُشِيدَةٌ وَمَشِيدَةٌ مِنَ الشَّيْدِ وَهُوَ الْجَصُّ: مَجْصَصَةٌ، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى التَّحْصِينِ وَالتَّوَثُّيقِ.

﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ قَالَهُ الْيَهُودُ وَالْمُنَافِقُونَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَكَفَرَ الْيَهُودُ، وَنَافَقَ أَقْوَامٌ، أَمْسَكَ عَنْهُمْ الْخَيْرُ بَعْضَ الْإِمْسَاكِ كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْمٍ مِّنْ نَّبِيٍّ إِلَّا آخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ﴾ [الأعراف: ٩٤]، فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا أَعْظَمَ سُوءًا مِنْ هَذَا، غَلَتْ أَسْعَارُنَا، وَنَقَصَتْ ثَمَارُنَا^(٣). وَنَظِيرُهُ: ﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى﴾ [الأعراف: ١٣١].

وَالْحَسَنَةُ: النَّصْرُ وَالْغَنِيْمَةُ وَالْخَصْبُ، وَالسَّيِّئَةُ: الْقَتْلُ وَالْهَزِيْمَةُ.

وَرَبَّمَا قَالُوا: هَذَا بِسُوءِ تَدْبِيرٍ مُحَمَّدٍ فِي الْقِتَالِ.

﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ الْخِصْبُ وَالْجَدْبُ وَالْغَنِيْمَةُ وَالْهَزِيْمَةُ.

﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾؛ أَي: لَا يَفْهَمُونَ الْقُرْآنَ، وَالْفَقْهُ: الْفَهْمُ.

(١) فِي (أ): «مِنَ الْبُرُوجِ».

(٢) ذَكَرَهَا عَنْ مُجَاهِدٍ أَبُو حَفْصٍ النَّسْفِيُّ فِي «التَّيْسِيرِ» (١١٦/٥)، وَذَكَرَهَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْكِرْمَانِيُّ فِي «شَوَازِ الْقِرَاءَاتِ» (ص: ١٣٨) عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَذَكَرَهَا الزَّمَخْشَرِيُّ فِي «الْكَشَافِ» (٤٣٧/٢) دُونَ نِسْبَةٍ.

(٣) ذَكَرَ نَحْوَهُ الْفَرَّاءُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» (٢٧٨/١)، وَالزَّجَاجُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» (٧٩/٢)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (٦١٢/٦).

(٧٩) - ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى

بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾.

قوله: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ الحسنة: النصر والغنيمة، والسيئة: الهزيمة يوم أحد، والخطاب للنبي عليه السلام والمراد أمته، والخطاب للإنسان؛ أي: ما أصابك من حسنة يا إنسان فمن الله.

وقيل: هو رد على قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾؛ لأن معناه: قل لكل واحد منهم: كل من عند الله ما أصابك.

﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾؛ أي: بذنبك^(١)؛ كقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] يعني: تضييع الرماة مكانهم في حرب أحد، وحملهم النبي عليه السلام على الخروج من المدينة.

وقيل: أي: الخصب من فضل الله، والجذب بسبب شؤم المعاصي، كما قال: ﴿وَبَلَوْنَاهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]؛ أي: اختبرناهم بالخصب والجذب.

وقيل: القول فيه مضمّر؛ أي: يقولون هذا.

وقيل: أي: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ على طريق الاستفهام، كقوله تعالى:

(١) ذكره الواحدي في «البيضا» (٦/٦١٥) من رواية عطاء عن ابن عباس، لكن تمامه: وهذا من الله مخاطبة للنبي ﷺ والمراد به أصحابه، والنبي من ذلك بريء، وذلك أن الله تعالى حين بعثه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وعصمه فيما يستقبل حتى يموت، فهو معصوم. قال الواحدي: وهذا الذي ذكره مذهب أكثر أهل التفسير والمعاني.

قلت: وما ذكره المصنف من التمثيل بالآية الآتية يدل على هذا، وكان الأولى أن يُتم الخبر ولا يقف عند قوله: «بذنبك».

﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾ [الشعراء: ٢٢]؛ أي: أوتيتك نعمة؟ بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلُّ مَن عِنْدَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

وقراه عليّ والحسن: (أما أصابك) بألف التوبيخ^(١).
ولا تعلق للقدرية بالآية؛ لأنه قال: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ ولم يقل: «ما أصبت»،
والذي يصيبك لا يكون من فعلك، ولا يقال: «أصابني الصلاة» بمعنى:
اكتسبت الصلاة.

ثم الإيمان والطاعات والحسنات^(٢) موجودة من جهة العبد.
﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ فليس إليك الخصب والجذب، بل إليك التبليغ، فلا
يسوءُكَ ما يقولونه، وقوله: ﴿رَسُولًا﴾ تأكيد؛ لأنَّ قوله: ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾ يشعرُ بأنه
رسول.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾؛ أي: شهيداً لك على التبليغ، وعلى إنكارهم.

(٨٠) - ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾.

قوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ هذا تأكيدُ قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ﴾؛ أي:
فمن يطع هذا الرسول فقد أطاع الله؛ لأنَّ الله أمر بطاعة الرسول.

نزلت الآية لما قال عليه السلام: «مَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ
أَطَاعَ اللَّهَ»، فقال المنافقون: لقد قارف الشرك وهو ينهى أن يُعبدَ غيرُ الله، وما يُريدُ

(١) لم أقف عليه، وقد ذكر ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٤) عن الكسائي:
(أفمن نفسك).

(٢) بعدها في (أ): «وقد قال: ما أصابك من حسنة فمن الله وغير الخصومة من هذه الحسنات».

إِلَّا أَنْ نَتَّخِذَهُ رَبًّا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى عِيسَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١).

﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾؛ أي: أَعْرَضَ عَنْ طَاعَتِهِ ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾؛ أي: مَا أَرْسَلْنَاكَ حَافِظًا لَهُمْ مِنَ الْمَعَاصِي، بَلِ اللَّهُ هُوَ الْمُجَازِي، وَإِنَّمَا نُمْضِي الْأَحْكَامَ عَلَى مَا يُظْهِرُونَهُ، فَهَذَا يُشِيرُ إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ سِرًّا. وَقِيلَ: يُرِيدُ الْإِعْرَاضَ جَهْرًا؛ أي: إِنْ تَوَلَّوْا جَهْرًا فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا الْإِبْلَاجُ، وَكَانَ هَذَا قَبْلَ الْأَمْرِ بِالْجِهَادِ، فَنُسِخَ.

(٨١) - ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾؛ أي: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ يَقُولُونَ: ﴿طَاعَةٌ﴾ إِذَا حَضَرُوا؛ أي: أَمَرْنَا طَاعَةً؛ أي: شَأْنُنَا أَنْ نُطِيعَكَ فَمُرْنَا بِمَا شِئْتَ. وَالطَّاعَةُ: اسْمٌ مِنْ أَطَاعَ إِطَاعَةً وَطَاعَةً.

﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾؛ أي: خَرَجُوا ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ﴾ كُلُّ أَمْرٍ فُكِّرَ فِيهِ بَلِيلٍ فَقَدْ بَيَّتَ، وَسُمِّيَ التَّدْبِيرُ بِاللَّيْلِ تَبْيِيتًا؛ لِأَنَّهُ يُدَبَّرُ فِي الْبُيُوتِ وَقَتَ الْبَيْتُوتَةِ، وَذَلِكَ الْوَقْتُ أَخْلَى لِلْفِكْرِ.

وَقِيلَ: يُقَالُ لِلْأَمْرِ الَّذِي يُقَدَّرُ: «قَدْ بَيَّتَ» تَشْبِيهًا بِتَقْدِيرِ بُيُوتِ الشُّعْرِ؛ أي: يُظْهِرُونَ لَكَ الطَّاعَةَ، وَإِذَا خَلَوْا قَدَّرُوا بِاللَّيْلِ غَيْرَ مَا أَعْطَوْكَ بِالنَّهَارِ.

(١) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/٣٩١)، وقال الزبيلي في «تخریج أحاديث الكشاف» (١/٣٣٦): غريب جدًا.

﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾؛ أي: بُيِّتُ هذه الطَّائِفَةُ شيئاً غيرَ الذي قالوا بحضرتِكَ.
وقيلَ: أي: كَذَبُوا ما تقوله يا مُحَمَّدُ لهم، وإِطْلَاعُ اللَّهِ نَبِيَّه على سرائِرِهِم من
أظهرِ الْمُعْجَزَاتِ.

قُرِئَ ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ﴾ بفتحِ التَّاءِ، وقرأ حمزةٌ بِادغامِ التَّاءِ في الطَّاءِ؛ لتقارُبِهِما في
المخرجِ^(١).

وقال: ﴿بَيَّتَ﴾، ولم يقل: «بَيَّتَ»؛ لأنَّ تَأْنِيثَ الطَّائِفَةِ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ، وَخَصَّ
بِالذِّكْرِ مَنْ عِلْمَ أَنَّهُ يُصِرُّ على النِّفَاقِ فلَهِذا قال: ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ﴾.
وقيلَ: عَنَى مَنْ أَسْهَرَ ليلَه في التَّبَيُّتِ، وَغَيْرُهُم سَمِعُوا وَسَكَتُوا، أو لم يُبَيِّتُوا،
فلم يذكُرْهم.

﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾؛ أي: يُنَزِّلُ إِلَيْكَ في كِتَابِهِ، قاله الزَّجَّاجُ.
وقيلَ: يَأْمُرُ الملائكةَ بِكِتَابَتِهِ لِيُجَاوِزُوا بِهِ.
﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾؛ أي: فَاصْفَحْ، وقد نُهِينَا عن قتلِ المَنَافِقِينَ، وَأَمَرْنَا بِإِجْرَاءِ
أَحْكَامِ المُسْلِمِينَ عَلَيْهِم ظَاهِرًا.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾؛ أي: اعْتَمِدْ عَلَيْهِ في دَفْعِ ضَرَرِ الكُفَّارِ.
﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ الوكيلُ: الَّذِي يُوكَّلُ إِلَيْهِ الأَمْرُ، فهو فَعِيلٌ بِمعْنَى مَفْعُولٍ.
قيلَ: نُسِخَ هذا بقوله: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣]^(٢).

(١) وقرأ بها أيضاً أبو عمرو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٥)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٢) رواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٦٢٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨٢) - ﴿أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾.

قوله: ﴿أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾؛ أي: أما يدلُّهم تأملُ القرآنِ وإعجازه على صدقِ محمدٍ حتَّى يتركوا المُخالفةَ والنِّفاقَ، والتَّدبُّرَ: النَّظْرُ في العواقِبِ، ومنه: الدَّبرُ؛ للنَّحلِ؛ لأنَّه يَعْقُبُ ما يُتَفَعُّ به، والدَّبرُ: المالُ الكثيرُ؛ لأنَّه يَبْقَى للأعقابِ.

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ﴾؛ أي: لو كان من عند مخلوقٍ لكان فيه اختلافٌ وميْنٌ وتناقُضٌ.

وقيلَ: أي: هذا الذي يُخبرُهم به من سرائِرهم لو كان من غيرِ الله لوقع فيه ميْنٌ وباطلٌ، فالاختلافُ إذن بمعنى الكذبِ.

وقيلَ: أي: لكان فيه الفصيحُ والمردوُلُ، وليس في القرآنِ هذه الاختلافاتُ، فأما اختلافُ القراءاتِ ومقاديرُ السُّورِ والآياتِ، والنَّاسخُ والمنسوخُ، فكلُّ ذلك حقٌّ، وليس ممَّا يُفْضِي إلى التَّنَاقُضِ، بل يُوافِقُ بعضُه بعضًا في الحسنِ.

(٨٣) - ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ﴾ نزلت في المنافقين؛ كانوا يُرْجِفُونَ بسرَايا المسلمين، ويُفْشُونَ السَّرَّ، ويُذيعُونَ خبرَ السُّوءِ، ويُبَالِغُونَ في التَّضْرِيبِ والتَّخْذِيلِ والسَّعْيِ بالفسادِ^(١).

(١) ذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/٢٧٩)، وذكره الواحدي في «السيط» (٦/٦٣٢) عن ابن الأنباري وقال: عليه كثير من المفسرين، ونقله الماوردي في «النكت والعيون» (١/٥١١) عن ابن زيد والضحاك.

وقيل: كان قومٌ من ضعفة المسلمين يفعلون هذا أيضًا ولا يعلمون ما فيه من الضرر اغترارًا بما يفعله المنافقون واتباعاً لهم^(١)، وقد سبق من خصال المنافقين ما سبق، ونبه الآن على هذه الخصلة أيضًا؛ أي: ومن أخلاقهم هذا أيضًا فاحذروهم.

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ﴾؛ أي: خبرٌ من الأطراف والسرايا تكلموا فيه بالاحتمالات قبل أن يتحققوا الخبر، فعابهم بهذا النوع من الفضول.

وقيل: أي: إذا جاءهم خبرٌ من النبي عليه السلام وسمعوا منه شيئاً أذاعوه من غير إذن من النبي عليه السلام في الإذاعة، فعابهم بإفشاء السر، وربما كان يضرب إفشاء السر إذا انتهى ما هم به إلى النبي عليه السلام من الغزوات إلى العدو فإنهم كانوا يستعدون ويأخذون حذرهم.

﴿مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ﴾؛ أي: من السلم والحرب، وقيل: من الخير والشر.

﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ يُقَالُ: ذَاعَ يَذِيعُ ذِيعًا، وأذاعه وأذاع به.

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾؛ أي: لو فوضوه إليه حتى يتولى إظهاره.

وقيل: أي: لو سأله واستأذنه.

﴿وَالِأُولَى الْأَمْرِ﴾؛ أي: ذوي العلم والرأي وجلّة الصحابة، وقيل: إلى أمراء

السرايا.

﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: من هؤلاء المرجفين لجعل ذوي الرأي وأمراء السرايا منهم من

حيث الظاهر؛ لأن حكم الإسلام شملهم، فقوله: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: من المسلمين.

﴿لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾؛ أي: يستخرجونه، يُقَالُ: «أَنْبَطَ فِي غَضَاءٍ»؛

(١) ذكره الزجاج في «معاني القرآن» (٨٣/٢)، والنحاس في «معاني القرآن» (١٤١/٢)، ونقله

الماوردي في «النكت والعيون» (٥١١/١) عن الحسن والزجاج.

أي: استنبط الماء من طينٍ حرٍّ، وسُمِّيَ النَّبْطُ نَبْطًا لاستنباطهم ما يخرج من الأرضين، وأنبَط واستنبَط بمعنى.

وقيل: عني بالمُستنبط: مَنْ يردُّ ذلك إلى رسول الله وأولي الأمر ليعرفه من جهتهم.

وقيل: قوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ يرجع إلى أولي الأمر؛ إذ قد يكون المتولَّى للاستنباط بعضهم لا كلهم.

وقيل: أي: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ﴾ فَأَمَرُوا بِالْقِتَالِ وفيه خوفٌ، أو بأمرٍ آخر من الأمن وليس فيه خوفٌ، أذاعوه؛ أي: جعلوه سُورَى فيما بينهم، وتفاوَضُوا فيه باللسان، وقالوا: نفعلُ، أو: لا نفعلُ، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾؛ أي: لو رَدُّوا كُلَّ ما يَعْرضُ لهم ممَّا يحتاجون إلى بيانه إلى الرَّسُولِ والعلماء المُستنبِطِينَ لأخبروهم بما هو الصَّوابُ، فالكناية في قوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ ترجع إلى غير مذكور، ومثله كثيرٌ إذا كان في الكلام ما يدلُّ عليه.

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَرَحْمَتُهُ﴾ قال ابنُ عباسٍ: فضله الإسلام، ورحمته القرآن^(١).

وقيل: أراد بالفضل محمداً.

وقيل: هو التَّوفِيقُ واللُّطْفُ.

﴿لَا تَبْعَتُمُ الشَّيْطَانَ﴾؛ أي: لو لا فضلُ الله - أيها المسلمون - لكنتم مثل هؤلاء المنافقين.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٢/١٩٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/٨٠٨)، وابن أبي حاتم في

«تفسيره» (٦/١٩٥٩).

﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ قال ابن عباس: أي: أذاعوا به إلا قليلاً، يعني بالقليل: المؤمنين^(١)، أو أراد: إلا قليلاً من المنافقين، كقوله: ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١].

وقيل: لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلاً، فالقليل: البليد الذي لا يعلم ما يُخبر به، أو من لا يُخبره الرسول في الحال لعلمه بسوء ضبطه.

وقيل: لا تَبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا، وهم من عصمهم الله فاهتدوا للتوحيد قبل بعثة الرسول، نحو: ورقة بن نوفل، وزيد بن عمرو بن نفيل، وعلى هذا فالفضل والرحمة: النبي والقرآن، وإيمان هؤلاء كان قبلهما، فيصح الاستثناء وإن كان إيمانهم بتوفيق الله.

وقيل: لولا فضل الله عليكم ورحمته إلا قليلاً ممن لم يدخله في رحمته وفضله لا تَبَعْتُمُ أَنْتُمْ أَيضًا الشَّيْطَانَ، فالمُتَّبِعُ من أتباع الشيطان امتنع بفضله الله، وغير المُتَّبِعِ منه من لم يُصِبْه فضل الله ورحمته، وجعل من لم يتبع الشيطان كثيراً، ومن يتبع الشيطان قليلاً؛ لأن الآية في المنافقين، وكان المنافق أقل من المخلص. وأيضاً الكفار وإن كثر عددهم قليلون في المعنى، والمسلمون وإن قل عددهم فهم الأكثرون في الحكم.

وقيل: لولا فضل الله عليكم إذ حفظكم على الإسلام لا تَبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ واغترزتم بأراجيف الكفار والمنافقين إلا قليلاً منكم، وهم أولو البصائر من الصحابة، فإن لهم نوع فضل لا يُشارِكهم فيه غيرهم.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/٢٦٣)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/٨٠٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/١٠١٧).

وقيل: القليل هم الأطفال ومن لم تبلغه الدعوة؛ فإنهم لا يوصفون
بمُتَابَعَةِ الشَّيْطَانِ.

(٨٤) - ﴿فَقَنِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بَأْسَ
الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾.

قوله: ﴿فَقَنِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ نزلت في موسم بدرِ الصُّغْرَى، فإنَّ أبا سُفْيَانَ لَمَّا
انصَرَفَ مِنْ أَحَدٍ وَاَعَدَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسِمَ بدرِ الصُّغْرَى، فَلَمَّا
جاء الميعادُ خَرَجَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا، فَلَمْ يَحْضُرْ أَبُو سُفْيَانَ، وَلَمْ
يَتَّفِقْ قِتَالُ^(١).

ووجهُ النَّظْمِ: أَنَّهُ وَصَفَ الْمُنَافِقِينَ بِالتَّخْلِيطِ وَإِقَاعِ الْأَرَاجِيفِ، ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيَّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ، وَبِالْجِدِّ^(٢) فِي الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ لَمْ يُسَاعِدْهُ
أَحَدٌ عَلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ؛ قِيلَ: أَرَادَ: مِنْ أَخْلَاقِ الْمُنَافِقِينَ مَا وَصَفْنَا فَقَاتِلِ الْكَفَّارَ^(٣).

(١) ذكره أبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (١/٣٢٢)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/٤٩٣) وغيرهما
دون نسبة، وعزاه الطبرسي في «مجمع البيان» (٥/١٧٦ - ١٧٧) للكلبي، والكلبي متروك، كما أنه
يخالف ما رواه النسائي في «الكبرى» (١١٠١٧)، حيث روى هذه القصة من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما لكن في سبب نزول قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ
فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (٣٣) فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَى دَارِهِمْ فَأَمَّا الْفُكَّارُ
الَّذِينَ كَفَرُوا فَيُجْزَوْنَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُنْفَخُ عَنْهُمْ ذَلِكَ نُفْخًا وَاحِدًا [آل عمران: ١٧٢ - ١٧٤].

(٢) في (أ): «والجد».

(٣) أي: هو مُتَّصِلٌ بِمَعْنَى مَا ذَكَرَ مِنْ قِصَصِ الْمُنَافِقِينَ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ مِنْ أَخْلَاقِ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ كَذَا =

وقيل: أي: وما لكم لا تُقاتلون في سبيل الله فقاتل.
 وقيل: أي: ومن يُقاتل في سبيل الله فيُقتل أو يغلب فسُنْؤُتِه الأجر فقاتل؛ فإنَّ
 من طلب الأجر العظيم لم يمتنع من القتال.
 ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾؛ أي: ليس عليك رُشدُ غيرك؛ أي: لا تُكَلِّفُ إِلَّا فِعْلَ
 نَفْسِكَ.

﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: حُثَّهم على القتال.
 ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (عسى) للطَّمَعِ والترجِّي.
 وفي التَّفاسير: (عسى) من الله واجب^(١)؛ أي: إطماعُ الكريم إيجابٌ.
 والبأس: الشَّدَّةُ والمكروه، ومنه: لا بأس عليك في كذا؛ أي: لا مكروه.
 ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾؛ أي: عذابًا ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ يُقَالُ: نَكَلْتُ بِفُلَانٍ؛ أي:
 عاقبته عقوبةً تُنَكِّلُ غيره عن ارتكابِ مثله، ومنه: نَكَلَ الرَّجُلُ عَنِ الشَّيْءِ؛ أي:
 جَبُنَ وامتنع.

= وكذا، فلا تَعْتَدَ بهم ولا تَلْتَفِتْ إلى أفعالهم، بل قَاتِلْ.
 (١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٩٠٥) عن ابن عباس، وذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٤٠٢)،
 والخليل في «العين» (٢/ ٢٠٠)، والفراء في «معاني القرآن» (١/ ٤٥١)، والطبري في «تفسيره»
 (١١/ ٦٥١)، والزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٣٦٧)، وتتابع على ذكره المفسرون، وقد ذكر
 الكرمانى في «غرائب التفسير» (٢/ ١٢٢٦) أنَّ (عسى) من الله واجب إلا في قوله تعالى: ﴿عَسَى
 رَبُّهُ أَنْ يُلَاقَكُمْ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ﴾ [التحریم: ٥].

(٨٥) - ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِينًا﴾.

قوله: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾ ذكر التحريض على القتال ثم بين أن المحرض عليه يُشارك المقاتلين في الأجر؛ أي: يصيرُ شفعا بالمُجاهد.

﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾؛ أي: مَنْ يشفعُ شفاعَةً سيئةً فله نصيبٌ من الوزر، وفي الخبر: «مَنْ سَنَّ سَنَةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا»^(١).

قال ابن عباس: نزلت في أبي جهل؛ فإنه لم يزل يُعينُ المشركين على المسلمين، فهو قوله: ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً﴾^(٢).

وقيل: أي: مَنْ يشفعُ إيمانه بالله بالجهادِ فله الجنة، وَمَنْ شَفَعَ كَفَرَهُ بالتَّوْحِيدِ بالكفرِ بالرُّسُلِ فله النارُ، فالشفاعةُ الحسنة: ضمُّ طاعةٍ إلى طاعةٍ، والشفاعةُ السيئة: ضمُّ معصيةٍ إلى معصيةٍ، والشفعُ: الزيادة.

وقيل: يعني بالشفاعة: الدعاء.

وفي الخبر: «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ اسْتُجِيبَ لَهُ، وَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: وَلَكَ مِثْلُ ذَلِكَ»^(٣)، فذلك النصيبُ، فعلى هذا قيل: نزلت الآية في اليهودِ وكانوا يدعونَ على المسلمين، فتوعدهم الله، وبيّن أن سُوءَ دُعائِهِمْ على المسلمين يرجعُ إليهم.

(١) رواه مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٩/٧).

(٣) رواه بنحوه مسلم (٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

وقيل: أراد الشفاعة المعروفة بين الناس بعضهم لبعض؛ أي: من يشفع شفاعة حسنة يصلح بين اثنين استوجب الأجر، ومن سعى بالنمائم وبالغيبه أثم.

وقال الحسن: ما يجوز أن يشفع فيه فهو شفاعة حسنة، وما لا يجوز فهو شفاعة سيئة^(١).

فشفاعة المنافق للمنافق في ترك الجهاد شفاعة سيئة، والشافع فيما يجوز يؤجر وإن لم يشفع؛ لأنه قال: ﴿مَنْ يَشْفَعْ﴾، ولم يقل: «مَنْ يُشَفَّع»، وفي الخبر: «اشفعوا تؤجروا»^(٢).

وسمي الشافع شافعاً لأنه يصير مع صاحب الحاجة شفعا، ولما قال تعالى: ﴿لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ بين أن على الرسول التبليغ، وعلى الشافع أن يشفع، فإن لم يحصل المراد فقد قضى هو ما عليه واستحق الثواب.

والكفل في اللغة: الحظ، وأكفلت البعير: إذا أدرت على سنامه كساء وركبت عليه، ويقال له: اكتفل؛ لأنه لم يستعمل الظهر كله بل استعمل نصيباً من الظهر.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيِتًا﴾؛ أي: مقتديراً، يقال: أقات على الشيء؛ أي: اقتدر عليه، وكان المقيت هو الذي يعطي كل أحد قوته.

وقيل: المقيت: الحفيظ، والقوت: اسم الذي يحفظ النفس، فهو الذي يحفظ كل شيء؛ أي: يعطيه قدر الحاجة من الحفظ.

(١) ذكره ابن أبي زمنين في «تفسيره» (٣٩٢/١)، ومكي بن أبي طالب في «الهداية» (١٤٠٣/٢)، والواحي في «الوسيط» (٨٩/٢).

(٢) رواه البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧)، عن أبي موسى الأشعري ضمن حديث، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال: اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ﷺ ما شاء».

وقيل: المُقَيَّتُ: هو الذي عليه قوتُ كلِّ حيوانٍ ورزقه، يقال: أَقَاتَهُ إِقَاتَةً، وَقَاتَهُ يُقَاتُهُ قِيَاتَةً وَقَوَاتًا، فعلى هذا فقولُه ﴿عَلَى﴾ زيادةٌ؛ أي: هو الذي يُقَيَّتُ الكلُّ ويُبقيهم في الدُّنيا والآخرة.

(٨٦) - ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ﴾ التَّحِيَّةُ: تَفْعِلَةٌ مِنْ حَيَّتُ، وَالْأَصْلُ: تَحِيَّةٌ، مَثَلُ: تَوْصِيَةٍ وَتَسْمِيَةٍ، فَأَدْغَمُوا الْيَاءَ فِي الْيَاءِ، وَالتَّحِيَّةُ: السَّلَامُ، وَأَصْلُ التَّحِيَّةِ: الدُّعَاءُ بِالْحَيَاةِ، وَ«التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ»؛ أي: السَّلَامَةُ مِنَ الْآفَاتِ، وَيُسَمَّى الْمُلْكُ تَحِيَّةً لِأَنَّ الْمَلِكَ يُحْيِي بِتَحِيَّةِ الْمُلْكِ، فَيَقَالُ: أَنْعَمَ صَبَاحًا، وَأَبَيْتَ اللَّعْنَ، فَلَمَّا لَمْ يُسَمَّ بِهَذِهِ التَّحِيَّةِ غَيْرُ الْمُلُوكِ سُمِّيَ الْمُلْكُ تَحِيَّةً.

ووجهُ النَّظْمِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا خَرَجْتُمْ لِلْجِهَادِ كَمَا سَبَقَ بِهِ الْأَمْرُ فَحَيِّتُمْ فِي سَفَرِكُمْ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ فَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ: لَسْتُ مُؤْمِنًا، بَلْ رُدُّوا جَوَابَ السَّلَامِ.

وقيل: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي الْمُنَافِقِينَ؛ أي: رُدُّوا عَلَيْهِمْ جَوَابَ السَّلَامِ؛ فَإِنْ أَحْكَامَ الْمُسْلِمِينَ تَجْرِي عَلَيْهِمْ.

وَرَدُّ الْمِثْلِ أَنْ تَقُولَ لِمَنْ قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ»: «عَلَيْكَ السَّلَامُ».

وَرَدُّ الْأَحْسَنِ أَنْ تَزِيدَ فَتَقُولَ: «عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وَإِنْ قَالَ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، قُلْتَ: «عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، وَهَذَا هُوَ النَّهَايَةُ فَلَا مَزِيدَ، وَقَدْ نَطَقَ بِهَذِهِ الْأَخْبَارُ^(١).

(١) رَوَى الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٣١٦): عَنْ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْهِ كَوْمًا =

وقيل: الرَّدُّ بالمثلِ على الكفارِ، والرَّدُّ بأحسنَ منها على المسلمين؛ إذ غيرُ المسلم لا يُدعى له بالرحمة.

وقيل: ﴿أَوْ﴾ للتَّخْيِيرِ، ولهذا قال ابنُ عباسٍ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَارْدُدْ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ مَجُوسِيًّا^(١).

والابتداءُ بالسَّلامِ سنَّةٌ، ولو لقيَ جمعٌ واحدًا فالأولى أن يُسَلَّمَ الكلُّ، فإن سَلَّمَ واحدٌ سقطتِ السنَّةُ عن الباقيين، فهو سنَّةٌ على الكفاية.

وجوابُ السَّلامِ فرضٌ، فإذا سَلَّمَ واحدٌ على جمعٍ؛ فالأولى أن يُجيبَ كلُّ واحدٍ، فإن أجابَ واحدٌ سقطَ الفرضُ عن الباقيين.

والسنَّةُ تسليمُ الرَّاكِبِ على الماشي، والقائم على القاعدِ، والسنَّةُ في السَّلامِ والجوابِ الجهرُ، ولا تكفي الإشارةُ بالإصبع والكفِّ، والمُصافحةُ عادةُ الرَّسُولِ عليه السَّلامُ.

وفي الخبر: «إذا تصافَحَ المسلمانِ عندَ السَّلامِ تحاتَّتْ ذُنُوبُهُمَا كما تحاتُّ ورقُ الشَّجرِ»^(٢).

= أَهْلَ الْبَيْتِ ﴿ قال: كنت عند عبد الله بن عباس إذ جاءه رجل فسلم عليه، فقلت: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته. فقال ابن عباس: «انته إلى ما انتهت إليه الملائكة»، وقال: هذا حديث غريب صحيح للثوري لا أعلم أنا كتبناه إلا بهذا الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح غريب. (١) رواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٠٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٣٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٧٥ / ٧). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤١ / ٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل وهو ثقة.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٦١٥٠) من حديث سلمان رضي الله عنه، وحسن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢٩١ / ٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٧ / ٨): رجاله رجال =

وَالسُّنَّةُ أَنْ يَقُولَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، أَوْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَوْ: عَلَيْكُمْ السَّلَامُ، وَإِنْ خَاطَبْتَ وَاحِدًا تَعْنِي نَفْسَهُ وَمَلَكِيهِ.

وَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا خَالِيًا فَسَلِّمْ عَلَى نَفْسِكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِ التَّسْلِيمُ عَلَى الْكَافِرِ، فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ الْكَافِرُ فَلْيَقُلْ: وَعَلَيْكُمْ^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾؛ أَي: مُجَازِيًا، وَقِيلَ: رَقِيبًا.

وَقِيلَ: حَفِيزًا؛ لِأَنَّهُ يُحْصِي الْعَمَلَ إِحْصَاءَ الْحَافِظِ لَهُ الَّذِي لَا يَشُدُّ عَنْهُ شَيْءٌ.

وَقِيلَ: الْحَسِيبُ: الْمُحَاسِبُ.

وَقِيلَ: الَّذِي يُعْطِي كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْحِفْظِ وَالْعِلْمِ مَقْدَارَ مَا يُحْسِبُهُ؛ أَي: يَكْفِيهِ،

وَمِنْهُ: ﴿عَطَاءٌ حِسَابًا﴾ [النَّبَأُ: ٣٦]؛ أَي: كَافِيًا، وَفِي هَذَا نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: أَحْسَبَنِي؛ أَي:

كَفَانِي، وَلَا يُقَالُ: أَحْسَبْتُ عَلَيْهِ؛ بِمَعْنَى: كَفَيْتُهُ.

(٨٧) - ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ

حَدِيثًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾؛ أَي: اللَّهُ هُوَ الْوَاحِدُ، فَمَنْ ادَّعَى أَنَّهُ مُوَحَّدٌ

فَاقْبَلُوا مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّهُ يَجْمَعُكُمْ غَدًا فَيُجَازِي الْمُنَافِقَ وَالْمُؤْمِنَ، كُلَّ وَاحِدٍ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ.

= الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة. وروى نحوه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن

ماجه (٣٧٠٣) من حديث البراء رضي الله عنه، ولفظه: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر

لهما قبل أن يفترقا». وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء.

(١) لما روى البخاري (٢٩٣٥)، ومسلم (٢١٦٥)، عن عائشة رضي الله عنها: «أن اليهود دخلوا على

النبي ﷺ فقالوا: السام عليك، فلعتنهم، فقال: «ما لك؟»، قلت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: «فلم

تسمعي ما قلت: وعليكم».

وقيل: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ ومن أجل ذلك كان أمراً لكم مُجازياً حفيظاً مُقيّناً، وهو الذي يجمعكم يوم القيامة.

واللّام في ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ لامُ القسم؛ أي: والله ليجمعنكم؛ أي: في الموت وفي^(١) القبور ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾؛ أي: ليُضَمَّنَّكُمْ إلى ذلك اليوم.

وسُمِّيتِ القيامةُ قيامةً لأنَّ النَّاسَ يقومُونَ من قُبُورِهِمْ؛ أي: يقومُونَ للحساب.

وقيل: ﴿إِلَى﴾ بمعنى «في»، أي: في يومِ القيامة.

وقيل: ليجمعنكم في القبرِ إلى أمدٍ مضروبٍ، وهو يومُ القيامة.

﴿لَارْيَبَ فِيهِ﴾؛ أي: في هذا الجمع، وقيل: في يومِ القيامة.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾؛ أي: لا أحدٌ أَصْدَقُ من الله في أمرِ البعث.

والحديثُ: الخبرُ الذي يتحدَّثُ به المُحدِّثُ، والحديثُ: الجديدُ، ومنه سُمِّيَ الخبرُ حديثاً؛ لأنَّه ذِكْرٌ لم يكنْ فحدَّث، ويرجعُ الحدوثُ إلى التَّلَاوَةِ لا إلى الكلامِ القديمِ.

(٨٨) - ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النُّفُفَيْنِ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النُّفُفَيْنِ فِتْنَتَيْنِ﴾ نزلت^(٢) في الذين انصرفوا عن رسولِ الله ﷺ يومَ خراجِ إلى أُحُدٍ، فقال قومٌ من المسلمين: نقتلهم، وقال قومٌ: لا نقتلهم^(٣).

(١) في (أ): «أو في». وفي «البسيط» للواحد (٧ / ٢٥): ومعنى ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾؛ أي: في الموت، أو في النشور.

(٢) في (أ): «نزلت الآية».

(٣) رواه البخاري (١٨٨٤)، ومسلم (٢٧٧٦)، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وسنذكر لفظه قريباً.

وقيل: نزلت في قوم من العرب قدموا المدينة وأسلموا، فأصابهم وباء المدينة وحماها، فخرجوا من المدينة، فاستقبلهم نفر من أصحاب النبي عليه السلام فقالوا: ما لكم رجعتُم؟ قالوا: أصابنا وباء المدينة فاجتويناها^(١)، فقالوا: أما لكم في رسول الله أسوة؟ فقال بعضهم: نافقوا، وقال البعض: لم يُنافقوا^(٢).

وقيل: نزلت في قوم خرجوا من مكة وزعموا أنهم يهاجرون، ثم ارتدوا واستأذنوا النبي عليه السلام في الرجوع إلى مكة ليأتوا ببضائع يتجرؤن فيها، فاختلف فيهم المؤمنون، فبين الله نفاقهم، وأمر بقتلهم بقوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [النساء: ٨٩]، ثم جاؤوا ببضائعهم يريدون هلال بن عويمر الأسلمي، وبينه وبين رسول الله حلف، وهو الذي حصر صدره أن يُقاتل المؤمنين، فرفع عنهم القتل بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾ الآية^(٣).

وقيل: قال النبي عليه السلام لما خرج هؤلاء: «هي طيبة، وهي تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الحديد»^(٤).

(١) «اجتووا المدينة»؛ أي: أصابهم الجوى: وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخموها. ويقال: اجتويت البلد إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (مادة: جوا).

وفي «غريب الحديث» لابن الجوزي (١/ ١٧٩): اجتويت البلاد: إذا كرهتها وإن كانت موافقة لك في بدنك، واستوبلتها إذا لم توافقك في بدنك وإن كنت محباً لها.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٦٧) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٧): فيه ابن إسحاق وهو مدلس، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٨٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٨٢٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٢٤)، عن مجاهد.

(٤) رواه نحوه البخاري (٤٥٨٩) من تنمة حديث زيد بن ثابت السابق، وتمام الحديث: عن زيد بن =

ووجه الاتصال: أنه ذكر أصناف المنافقين وبين أن هؤلاء كانوا منافقين، فلما خرجوا من المدينة ناكسين على أعقابهم ظهر كفرهم؛ أي: كانوا منافقين قبل الخروج، فلماذا قال: ﴿فَمَالَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾، ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ نصب على الحال، تقول: مالك قائماً؟ أي: في هذه الحال.

وقال الفراء: مالك قائماً؟ أي: لم كنت قائماً؟ فانتصب لأنه خبر «كان»، وجوز أن يقال: مالك القائم^(١)؟

وخطأه الزجاج وقال: «القائم» معرفة، ولا يجوز أن يقع حالا، و«ما» حرف من حروف الاستفهام ولا^(٢) تعمل عمل «كان»، ولو جاز: «مالك القائم؟» لجاز «ما عندك القائم؟»، ولا شك أنه لا يجوز^(٣).

والمعنى: ما لكم مختلفين في المنافقين؛ أي: هلا اتفقتم على تكفير من خالف النبي عليه السلام.

﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾؛ أي: ردّهم إلى الكفر وإظهاره، يقال: ركسه وأركسه؛ أي: نكسه وردّه، فالركس والنكس: قلب الشيء على رأسه وردّ أوله إلى آخره، والمنكوس: المركوس.

ومعنى الآية: أن المنافق تجري عليه أحكام الإسلام ما أسر الكفر،

= ثابت رضي الله عنه: ﴿فَمَالَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ رجع ناس من أصحاب النبي ﷺ من أحد، وكان الناس فيهم فرقتين: فريق يقول: اقتلهم، وفريق يقول: لا، فنزلت: ﴿فَمَالَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ وقال: «إنها طيبة تنفي الخبث، كما تنفي النار خبث الفضة».

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨١).

(٢) في (ف): «لا».

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٨٨).

وهؤلاء لما أظهروا الكفر جرى عليهم الصغار والسبي والقتل.

﴿بِمَا كَسَبُوا﴾؛ أي: بخروجهم عن المدينة وإظهارهم الكفر.

وقيل: والله ردّهم إلى الكفر عقوبة لهم على ما كانوا عليه من النفاق.

وقيل: معنى الآية: إنّ الله جامعكم يوم القيامة، فإنّهم فاحشوا دون هؤلاء

المُنافقين، فما لكم تختلّفون فيهم أو تميلون إليهم وهم أهل الشّقوة والكفر؟

ويحرّم على المسلم مُمالاة الكافر ومُوالاة، سواءً أظهر كفره أو لم يُظهر، إذا

علم المسلم أنّه كافر، وغلب على ظنه أنّه كافر منافق.

﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾؛ أي: تُرشّدوا من غواه الله؛ أي: ليس إليكم

خلق الهداية في قلوبهم ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَحْدِلَهُ سَبِيلًا﴾؛ أي: طريقاً إلى الهداية.

(٨٩) - ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ بين مُعاداتهم المؤمنين؛ أي: يتمنون كُفركم لتكونوا

سواءً، والتّقدير: ودّوا لو تكونون كفّاراً، ولو قصد جواب التّمني لقال: فتكونوا،

ومثله: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩]، ويصحّ في العربيّة: فتدّهنوا، ومثله^(١):

﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُوا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ﴾ [النساء: ١٠٢].

﴿فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾؛ أي: في الكفر.

﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾ يعني بالهجرة: الرّجوع إلى المدينة ثانياً.

(١) في (أ): «ومثله أيضاً قوله».

وقيل: حتّى يخرجوا في سبيلِ الله مع رسولِ الله ﷺ مُحْتَسِبًا، وهي هجرةُ المنافق.

والهجرةُ أنواع: هجرةُ المسلمين من مكّة إلى المدينة، وهجرةُ المنافقين وهي الخروجُ مع النّبيّ عليه السّلامُ في الغزوات، وهجرةٌ مَنْ أسلمَ في دارِ الحربِ فإنّها واجبةٌ، وهجرةُ المسلمِ ما حرّمَ عليه، ولهذا قال عليه السّلامُ: «المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ»^(١)، وهاتانِ الهجرتانِ ثابتانِ الآن.

﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أي: الطّريقِ الذي أمرَ بسلوكه، وشبّه الطّريقَ الذي يُؤدّي إلى المقصودِ بالطّريقِ المحسوسِ المؤدّي إلى المقصِدِ.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الهجرةِ ﴿فَخُذُوهُمْ﴾؛ أي: بالأسْرِ ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَنْخِذُوا مِنْهُمْ وَليًّا﴾؛ أي: لا تتولّوهم ولا تستنصروا بهم على عدوّكم. وهذا الذي وجبَ عليه الهجرةُ من مكّة إلى المدينة لو تاب ولم يُهاجر؛ لم تُقبلْ توبته كما دلّت عليه هذه الآية.

(٩٠) - ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَلُوكُمْ فَإِنْ أَعَزَّلُوكُمْ فَلَمْ يَقْتُلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ فَأَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾ يرجعُ الاستثناءُ إلى القتلِ، فأما الموالاةُ فحرامٌ. ﴿يَصِلُونَ﴾: أي يتصلّون بهم ويدخلون فيما بينهم بالجوارِ والحلفِ.

(١) رواه البخاري (١٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

وقيل: ﴿يَصْلُونَ﴾؛ أي: يَنْتَسِبُونَ، فَاَلْمُنْتَسِبُ إِلَى أَهْلِ الْأَمَانِ آمِنٌ^(١)؛ إِذَا أُؤْمِنَ الْكُلُّ مِنْهُمْ.

ثُمَّ قِيلَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِيثَاقٌ، هُمْ بَنُو مُدَلِّجٍ^(٢).
وقيل: بَنُو بَكْرِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاةَ^(٣).

وقيل: خُزَاعَةُ وَخُزَيْمَةُ بْنُ عَبْدِ مَنَاةٍ، وَبَنُو مُدَلِّجٍ^(٤).

وقيل: قَوْمُ هَلَالِ بْنِ عُوَيْمِرِ الْأَسْلَمِيِّ، وَسُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ^(٥).

أي: اقْتُلُوا الْكُفَّارَ إِلَّا مَنْ اتَّصَلَ بِقَوْمٍ هُمْ فِي أَمَانِكُمْ، وَيَدْخُلُ فِي هَؤُلَاءِ مَنْ يَقْصِدُ حَضْرَةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ الْوَصُولُ إِلَيْهِ، فَيَلْتَجِئُ إِلَى قَوْمٍ هُمْ فِي أَمَانِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أَنْ يَجِدُوا السَّبِيلَ.

﴿أَوْجَاءُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾؛ أي: ضَاقَتْ، وَهُوَ فِي مَحَلِّ الْحَالِ، كَمَا تَقُولُ: «جَاءَنِي فَلَانٌ ذَهَبَ عَقْلُهُ»؛ أي: قَدْ ذَهَبَ.

(١) فِي (أ): «أَوْمِنَ».

(٢) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» (٣٦٦١٢) عَنْ الْحَسَنِ.

(٣) ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٠ / ٥٠٩)، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (٧ / ٣٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «زَادَ الْمَسِيرَ» (١ / ٤٤٥)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ مَقَاتِلَ» (١ / ٣٩٥)، وَذَكَرَهُ عَنْهُ السَّمُرْقَنْدِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١ / ٣٢٥)، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (٧ / ٣٥).

(٥) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣ / ١٠٢٧) عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَرَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧ / ٢٩٣) عَنْ عِكْرَمَةَ بَلَفْظًا: «نَزَلَتْ فِي هَلَالِ بْنِ عُوَيْمِرِ الْأَسْلَمِيِّ وَسُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ وَخُزَيْمَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ»، وَذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٠ / ٥٠٩) دُونَ نِسْبَةٍ.

وقيل: ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ خبرٌ بعد خبرٍ؛ أي: جاؤوكم، ثم قال: حَصِرَتْ صدورهم، فعلى هذا ﴿حَصِرَتْ﴾ بدلٌ من ﴿جَاءُوكُمْ﴾.

وقيل: تقديره: أو جاؤوكم رجالاً أو قوماً حَصِرَتْ صدورهم، فهو صفةٌ موصوفٍ منصوبٍ على الحال.

وهؤلاء الذين حَصِرَتْ صدورهم بنو مُدَلِجٍ؛ إذ كان بينهم وبين النبي عليه السَّلامُ عقدٌ ألا يُقاتِلوه، وكذلك كان بينهم وبين قُرَيْشٍ عهدٌ، فكَرِهُوا قتالَ الفريقين^(١).

والمعنى: النَّهْيُ عن قتلِ هؤلاء المُرتدِّين إن وصلوا إلى أهلِ عهدٍ للمسلمين، إمَّا بنسبٍ أو جوارٍ، أو جاؤوا المسلمين مُستأمنين.

ثم؛ ما في هذه الآية من تركِ قتالِ هؤلاء الكفارِ منسوخٌ بسورةِ براءة، هكذا قاله المُفسِّرون^(٢).

وقيل: ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ دعاءٌ عليهم، كما يُقال: أَفْنُوا وَقُتِلُوا^(٣) وهذا بعيدٌ. ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: إِنَّمَا ضَاقتْ صدورهم عن قتالكم لأنَّ الله ألقى الرُّعبَ في قلوبهم، والسَّلاطَةُ: الحِدَّةُ.

﴿فَلَقَنَلَهُمْ﴾ هذا جوابُ (لو)؛ أي: لو شاءَ الله لَسَلَّطَهُمْ، ولو شاءَ الله لقاتلوكم.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٦٦١٢) عن الحسن، وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٤٠)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/٥١٠)، والواحدي في «الوسيط» (٢/٩٢).

(٢) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٦٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢٠٩١)، من طريق عثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس، وعثمان بن عطاء ضعيف الحديث، وعطاء لم يسمع من ابن عباس. ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/٢٩٩ - ٣٠٠) عن قتادة وابن زيد.

(٣) وهو قول المبرد. انظر: «تفسير الراغب» (٣/١٣٨٣).

﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ﴾؛ أي: اعتزلوا عن قتالكم.

وقيل: لم يُخالطوكم ولم يُهاجروا إليكم.

﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾؛ أي: الصُّلَحَ ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾؛ أي: سلطاناً إلى قتالهم.

(٩١) - ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوا فِيهِمْ فَقَطِّعُوا أَوْصَالَهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾.

قوله: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخِرِينَ﴾؛ أي: قوماً آخرين، قيل: هم بنو عبد الدار وأسد وغطفان^(١).

وقيل: أهل مكة^(٢).

وقيل: قومٌ من المنافقين^(٣).

وقيل: نعيم بن مسعود الأشجعي كان يأتي المسلمين بخبر المشركين، والمُشركين بخبر المسلمين، يُريدُ الأمنَ في الجانبين^(٤).

(١) جمع المصنف بين بني عبد الدار وبين أسد وغطفان، والمذكور في التفاسير أنهما روايتان عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/٥١١ - ٥١٢)، و«الوسيط» للواحيدي (٩٣/٢)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٤٤٦/١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٠١/٧)، وابن المنذر في «تفسيره» (٨٢٧/٢)، عن مجاهد.

(٣) ذكره الواحيدي في «الوسيط» (٩٣/٢) عن السدي.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٠٢/٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٢٩/٣)، عن السدي.

﴿كُلَّ مَارُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوْا فِيهَا﴾؛ أي: كلما رُدُّوا إلى الشَّرِّ دخلوا فيها، والفتنة: الامتحان، وعنى بها الشَّرَّ، والإركاس: الرَّدُّ.

وهؤلاء قومٌ كانوا يُظهرون لقومهم الموافقة، ويُظهرون للمسلمين الموافقة؛ ليأمنوا الجانبين من غير استئمانٍ وعهدٍ مع المسلمين، فأباح الله للمسلمين دماءهم إذا قاتلوا المسلمين ولم يتركوا كفرهم؛ لأنَّهم أصحابُ الغدر.

(٩٢) - ﴿وَمَا كَانِ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُّسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانِ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَّةٌ مُّسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَمَا كَانِ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾ نزلت في عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي؛ فإنه أسلم وهو ساكنُ المدينة، وتحصَّن في أُطَمٍ من أطامها، فجزعت أمه وقالت لابنِها أبي جهلٍ والحارثُ ابني هشام، وهما أخواه لأمه: والله لا يُظْلِنِي سَقْفُ بَيْتٍ وَلَا أَذُوقُ طَعَامًا وَلَا شَرَابًا حَتَّى تَأْتُونِي بِهِ، فخرجَا في طلبه، وخرجَ معهما الحارثُ بنُ زيد^(١) بن أبي أنيسة، فأتوا عيَّاشًا وهو في الأُطَمِ، فقالا له: انزل فإنَّ أمَّكَ لم يؤوِّها سَقْفُ بَيْتٍ بَعْدَكَ، وقد حلفتُ لا تأكلُ طَعَامًا وَلَا شَرَابًا حَتَّى ترجعَ إليها، ولكَ والله علينا أن لا نُكرِهَكَ على شيءٍ.

فنزل إليهم فأوثقوه بِنِسْعَةٍ، وجلده كل واحدٍ منهم مئةَ جلدةٍ، ثمَّ قدَّموا به

(١) قوله: (زيد) كذا وقع في بعض المصادر، والصواب: (يزيد). انظر: «الإصابة» (١/ ٧٠٠).

على أمّه، فقالت: والله لا أحلُّك من وثاقك حتّى تكفر بالذي آمنْتَ به، وألقوه في الشمس، فأعطاهم بعض الذي أرادوا.

فقال له الحارثُ بنُ زيدٍ: يا عيَّاشُ، والله لئن كان الذي كنتَ عليه هُدىً لقد تركتَ الهدى، وإن كان ضلالاً لقد كنتَ عليه، فغضبَ عيَّاشُ، وقال: والله لا ألقاك خالياً إلّا قتلْتُكَ.

ثم إنَّ عيَّاشاً أسلمَ بعد ذلك وهاجرَ إلى المدينة، وأسلمَ الحارثُ بنُ زيدٍ وهاجرَ ولم يعلمَ عيَّاشُ بإسلامِهِ، فلقيه يوماً فحملَ عليه وقتلَهُ، فقال النَّاسُ: إنَّه قد أسلمَ، فأخبرَ رسولُ الله صَلَّى الله عليه بذلك، فقال: لم أشعُرْ بإسلامِهِ، فنزلَ: ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ﴾ الآية^(١).

وقيل: نزلت في أبي الدرداء، قتلَ راعياً خطأً^(٢).

ووجهُ الاتِّصالِ: بيانُ قتلِ الكفارِ وإباحتهِ في وقتٍ وحظرِهِ في وقتٍ، ثمَّ بيَّنَ قتلَ المؤمنِ خطأً أو عمدًا؛ أي: ما كان لمؤمنٍ فيما أتاه من ربِّه وعهدَ إليه.

(١) رواه البلاذري في «أنساب الأشراف» (١٠/١٩٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/٨٣٠)، من طريق ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/٣٠٧) عن عكرمة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/١٠٣١) عن سعيد بن جبير.

ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/٣٠٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/٨٢٩) من طريقين عن أسباط عن السدي، وجاء في رواية الطبري أن المقتول من بني عامر بن لؤي ولم يسمه، وعند ابن المنذر أنه رجل من كنانة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/٣٠٩) عن ابن زيد، قال ابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية: هذه القصة في الصحيح لغير أبي الدرداء. ولعله يقصد قصة أسامة بن زيد، وحديثه رواه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

وقيل: أي: ما كان له كما ليس له الآن.

﴿إِلَّا خَطَا﴾ استثناءً مُنْقَطِعٌ، كقولك: «ليس لك أن تظلم الناس إلا أن تكون رجلاً لا تُبالي ما تصنع»، فالمعنى: لكن إن وقع القتل خطأً فحكمه كيت وكيت.

وقيل: هو استثناءٌ مُتَّصِلٌ؛ أي: ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً فلا يُقتَصَرُ منه، إلا أن يكون خطأً؛ فإنه لا يُقتَصَرُ منه ولكن فيه ديةٌ ورقبةٌ؛ إذ لا يُعْفَى عن قتل المؤمن إلا في الخطأ.

وقال الجرجاني^(١): ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ﴾ حظرٌ، والمُسْتَثْنَى من الحظر الإطلاق، ولم يُطلق الله قتل المؤمن أصلاً، فنظم الآية على التقديم والتأخير؛ أي: وما كان مؤمن^(٢) ليقْتُلَ مؤمناً إلا خطأً، فقوله: «وما كان مؤمنٌ ليقْتُلَ مؤمناً» نفى لا حظر، والاستثناء من النفي إثبات؛ أي: المؤمن قد يقتل المؤمن خطأً، ونظيره: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥]؛ أي: ما كان الله ليتخذ من ولدٍ، وقوله: ﴿مَا كَانُوا لِكُفْرَانٍ تَنْبِتُوا شَجَرَهَا﴾ [النمل: ٦٠]؛ أي: ما كنتم لتنبتوا؛ إذ لا يمكنهم إنباتها.

والخطأ: اسمٌ من أخطأ خطأً وإخطاءً: إذا لم يصنع عن تعمّد.

وصورة قتل الخطأ: أن يرمي إلى غرضٍ فيصيب إنساناً، أو ما جرى مجراه.

(١) في كتابه «نظم القرآن» كما في «غرائب التفسير» للكرماني (١/٣٠٢)، وقد نقل الكرماني كلامه الآتي بشيء من الاختصار. والجرجاني هذا هو أبو علي الحسن بن يحيى بن نصر الجرجاني الجماعمي، كان يسكن بجرجان بباب الخندق في سكة تعرف بجماعمو. انظر: «تاريخ جرجان» (ص: ١٨٧)، و«الأنساب» للسمعاني (٢/٨٠). وهذا الكتاب قد نقل منه جمع من أئمة التفسير منهم الثعلبي والواحدي والبغوي والرازي والقرطبي وأبو حيان وغيرهم.

(٢) في النسختين: «المؤمن» في هذا الموضع والموضع الآتي، والمثبت من «غرائب التفسير» للكرماني وهو الأنسب بسياق الكلام.

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ أي: فعلية تحرير رقية، والرقبة في كفارة القتل يجب أن تكون مؤمنة سليمة عن كل عيب يؤثر في العمل، وتجزئ الصغيرة^(١) التي حُكِمَ بإسلامها بسبب إسلام الوالدين أو أحدهما.

﴿وَدِيَّةٌ﴾ الدِّيةُ والودِيُّ كالشَّيةِ والوشِي، والزَّنة والوزن، بمعنى، والأصل: «ودية» فحذفت الواو، يُقال: ودَى فلان فلاناً: إذا أدَّى ديتَه إلى وليه.

﴿مُسَلَّمَةٌ﴾؛ أي: مخلصَة إلى أهله؛ أي: إلى ورثته، والدِّية مئة من الإبل، وهي أخماس، عشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون ابن لبون، وعشرون حقة، وعشرون جذعة.

وفي الانتقال منها إلى الدراهم والدنانير تفصيل للفقهاء.

وهذه الدِّية تُضْرَبُ على العاقلة، وهم الإخوة وبنو الإخوة، والأعمام وبنو الأعمام، ولا شيء على القاتل، ولا على مَنْ كان على عمود نسبه. وهل يُلاقي الوجوب القاتل؟ فيه تردّد مذهبي، وإن لم يكن ثمَّ عاقلة فالدِّية في مال القاتل، فإن لم يجد ففي بيت المال.

ثمَّ تُضْرَبُ على العاقلة في ثلاث سنين، وهو تخفيف.

﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾؛ أي: يتصدقوا، فأدغمت التاء في الصاد، والتَّصدقُ: الإعطاء، يعني: إلا أن يُبرئ ورثة المقتول، وأمَّا الرِّقبة التي هي كفارة فلا تسقط بإبرائهم وإنما تسقط الدِّية.

وتجبُ الكفارة في مال القاتل ولا تُحمَّلُ.

﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُمْ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ يعني: المؤمن

(١) في (أ): «وتجزئ في الصغير».

يكونُ في دارِ الحربِ مُقيماً فيها غيرَ معروفِ الموضعِ عندِ القتالِ، فيرمي المؤمنُ العدوَّ فيُصيبُ ذلكَ المؤمنَ فلا ديةَ؛ إذ لا يجبُ التَّحرُّزُ في الرَّميِّ إلى دارِ الحربِ، بخلافِ دارِ الإسلامِ، وتجبُ الرِّقبةُ حقّاً لله.

فقولُه: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ﴾؛ أي: فإن كان في ^(١) قومٍ أهلِ حربٍ لكم. وقتلُ عيَّاشٍ للحارثِ كان قتلَ مسلمٍ لمسلمٍ، وكلُّ واحدٍ منهما من قومٍ حربٍ، ولم يكنْ لهم عصبَةٌ من المسلمين، فلو وجبتِ الدِّيةُ لوجبَتْ لبيتِ المالِ على بيتِ المالِ، فلا تجبُ الدِّيةُ في هذا الموضعِ، وإن جرى القتلُ في دارِ الإسلامِ.

﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ هذا في الذَّمِّيِّ أو المُعَاهِدِ قُتِلَ خطأ فتجبُ الدِّيةُ والكفَّارةُ. وقيل: هذا في مُشركي العربِ الذين كان بينهم وبينَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ عهدٌ على أن يُسلمُوا أو يُؤذِنُوا بحربٍ إلى أجلٍ معلومٍ، فَمَنْ قُتِلَ منهم وجبتِ الدِّيةُ والكفَّارةُ، وعلى هذا فديةُ العهدِ والمُؤادعةِ من مُشركي العربِ منسوخةٌ بقولِه: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١] ^(٢).

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾؛ أي: لم يجدِ الرِّقبةَ ولا ما يشتري به الرِّقبةَ.

(١) في (أ): «من».

(٢) انظر: «أحكام القرآن» لبكر بن العلاء (١/٤٠٨)، و«نواسخ القرآن» لابن الجوزي (ص: ١٢١). قال القاضي أبو بكر بن العربي: هذا حرف فيه إشكال، وذلك أن الله تعالى أخبر أنه من له عهد من الكفار تجب بقتله الدية والكفارة. وهذا حكم دائم إلى القيامة بإجماع من الأمة، فأما العهود التي كانت بين النبي عليه السلام وبين الكفار فقد أسقطتها براءة، فسورة براءة أسقطت عهداً معيناً وهو الذي عقده النبي ﷺ للعرب بعموم إسلامها، فأما من كان له عقد التزمه الخلفاء والمسلمون، فحكم الآية فيه باق أبداً. انظر: «الناسخ والمنسوخ» لابن العربي (٢/١٨١).

﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾؛ أي: فعلية ذلك، والتَّابِعُ واجبٌ، حتَّى لو أفطَرَ يوماً استأنَفَ، والحِيْضُ لا يقطعُ التَّابِعَ، وفي المرضِ والسَّفرِ تردُّدُ مذهبيّ.

﴿تَوْبَةُ مَنْ أَلَّهِ﴾؛ أي: اعملوا بما أوجبَه اللهُ للتَّوبَةِ منَ اللهِ؛ أي: ليَقْبَلَ اللهُ توبتكم، وإنَّما مَسَّتْ حاجةُ المُخْطِئِ إلى التَّوبَةِ لأنَّه لم يتحرَّرْ، وكان من حقِّه أن يتحفَّظَ.

وقيل: أي: فليأتِ بالصَّيامِ تخفيفاً منَ اللهِ عليه بقبولِ الصَّومِ بدلاً عن الرَّقْبَةِ.

﴿وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾ فليعلمه بالخطأ وإخلاصِ النِّيَّةِ خَفَّفَ عنهم، وهو حَكِيمٌ بما يفعلُه.

(٩٣) - ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَعَظِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً﴾ نزلت في مقيس بن صُبابَةَ، وكان أسلمَ هو وأخوه هشامٌ، فوجدَ هشامًا قتيلاً في بني النَّجَّارِ، فذكرَ ذلك لرسولِ اللهِ ﷺ، فأرسلَ رسولُ اللهِ ﷺ معه رسولاً من بني فِهْرٍ، وقال له: «أنتِ بني النَّجَّارِ فأقرِّئهم السَّلامَ وقُلْ لهم: إنَّ رسولَ اللهِ يأمرُكم إن علمتم قاتلَ هشامِ بنِ صُبابَةَ^(١) أن تدفعوه إلى أخيه فيقتصَّ منه، وإن لم تعلموا له قاتلاً أن تدفعوا إليه ديتَه»، فأبلغهم الفِهريُّ ذلك، فقالوا: سمعُ وطاعةٌ لأمرِ رسولِ اللهِ عليه السَّلامُ، والله ما نعلمُ له قاتلاً، ولكنَّا نُؤدِّي إليه ديتَه، فأعطوه مئةً من الإبلِ، ثم انصرفوا راجعينَ نحو المدينة، فأتى الشَّيطانُ مقيساً، فوسَّسَ إليه، وقال: أيُّ شيءٍ صنعتَ؟ تقبَّلُ

(١) في (أ): «صُبابَةَ» بالضاد في الموضعين، وهي عند أكثر أهل اللغة: (صُبابَةَ) بضم المهملة وموحدين. وقال ابن دريد بالضاد المعجمة. انظر: «الإصابة» لابن حجر (٦/٤٢٢).

دية أخيك لتكون مسبةً عليك؟ اقتل الذي معك فتكون مكان نفسٍ وتبقى لك الدية، ففعل ذلك فرمى الفهري بصخرة فشدخ رأسه، ثم ركب بعيراً منها، وساق بقيتها راجعاً إلى مكة كافرًا، فلما نزلت هذه الآية أهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم دمه يوم فتح مكة فقتل^(١).

وقيل: قاتل هشام بن صبابه رجل اسمه فهر^(٢)، قتله وهو يظن أنه مشرك، فأخذ مقيس الدية من النبي عليه السلام ثم قتل فهرًا هذا وارتد ولحق بمكة. والعمد: أن تقصد إتلاف الغير بما الأغلب أن مثله يقتل. ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾؛ أي: مكافأته.

﴿وَعُذِّبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ هذا عطف على معنى ﴿فَجَزَاؤُهُ﴾؛ لأن المعنى: جزاه الله جهنم وغضب عليه. وهذه الآية عامة، والعام قد يخص، ودليل التخصيص آيات وأخبار دلت على التخصيص، وقد أجمعوا على أن الآية قد نزلت في مقيس وقد ارتد، فلا ينبغي أن تحمل على المسلمين.

ثم من قال: «الاعتبار بعموم اللفظ» قال: «أراد: من يقتل مؤمناً مستحلاً». وقيل: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ إن جزاه الله، ولكن لا يفعل، وهو كما تقول لمن تعاتبه: جزاؤك كذا وكذا، ولكني لا أفعله.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٤١ / ٧) عن عكرمة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٣٧ / ٣) عن سعيد بن جبير، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٢) من طريق الكلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في أغلب المصادر: رجل من بني فهر، وفي «معركة الصحابة» لأبي نعيم (١٢٢٧ / ٣): زهير بن عياض الفهري من بني الحارث بن فهر، قتله مقيس بن صبابه. وانظر: «الإصابة» (٤٧٧ / ٢).

وقيل: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ إن لم يُتْبَ وأصرَّ على الذَّنْبِ حَتَّى وافى ربه على الكفرِ لشؤمِ المعاصي.

وقال قوم: هذا وعيدٌ، والخُلفُ في الوعيدِ كرمٌ. وفي هذا نظرٌ؛ لأنَّ كلامَ الرَّبِّ تعالى لا يقبلُ الخُلفَ، إلَّا أن يُرادَ بهذا تخصيصُ العامِّ، فهو إذن جائزٌ في الكلامِ. وقال ابنُ عباسٍ وجماعةٌ: لا تُقبَلُ توبةُ القاتِلِ عمدًا، واستدلُّوا بهذه الآية^(١). والصَّحيحُ تخصيصُ العامِّ، وليس الأخذُ بظاهرِ هذه الآيةِ أولى من الأخذِ بظاهرِ قوله: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥]، وقوله: ﴿وَنَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، والأخذُ بالظاهرين يُناقضُ، فلا بدَّ من التَّخصيصِ.

(٩٤) - ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَن أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ هذا متَّصلٌ بذكرِ القتلِ وأمرِ الجهادِ، ونزلتِ الآيةُ في قومٍ من المسلمين رأوا رجلًا في سفرٍ لهم، وأرادَ

(١) رواه عن ابن عباس البخاري (٤٧٦٤)، ومسلم (٢٣/٢٠). قال الإمام النووي في «شرح مسلم» (١٥٩/١٨): وروي عنه - أي ابن عباس - أن له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَمَلْ سُوءًا أَوْ يَظِلْمَ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدهم، وما روي عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل والتورية في المنع منه.

بعضهم قتله، فقال: إني مسلمٌ، فكذبوه وقتلوه وأخذوا ما معه، فلما ذكروا ذلك للنبي عليه السلام فقال للقاتل: «قتلته بعد ما زعم أنه مسلم؟»، فقال: إنما قالها يا رسول الله مُتَعَوِّذًا قال: «فهلّا شَقَقْتَ عن قلبه لتَنْظُرَ أصادقُ هو أم كاذبٌ؟» قال: وكيف أعلم ذلك؟ قال: ويلك إن لم تكن تعلم ذلك إنما يُبينُ عند لسانه، ثم مات هذا القاتل عن قريبٍ، فدفن فأصبح وقد وُضِعَ إلى جنبِ قبره، فحَفَرُوا له وأمَكَّنُوا ودفنوه، فأصبح وقد وُضِعَ إلى جنبِ قبره ثلاثَ مرّاتٍ، فلمّا رأوا أنَّ الأرضَ لا تقبله ألَقَوْه في بعضِ تلكِ الشُّعَابِ^(١).

وقيل: هذا القاتل مُحَلَّمٌ بِنُ جَثَامَةٍ، فدعا عليه النبي عليه السلام، فما عاش بعد ذلك إلا سبْعًا، ثم دُفِنَ فلم تقبله الأرضُ، فقال عليه السلام: «إِنَّ الأرضَ لتقبلَ مَنْ هو شرٌّ منه، ولكنَّ الله تعالى أرادَ أن يُريكم فيه العبرة»^(٢).

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٣٩ / ٣) عن الحسن مرسلاً، ورواه عبد الرزاق في «تفسيره»

(٦٢٢)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٣٥٩ / ٧)، عن قتادة، وهو أيضاً مرسل.

وقد روي مرفوعاً بإسناد ضعيف، رواه أبو يعلى في «مسنده» (١٥٢٢)، والطبراني في «الكبير»

(١٧٢٣)، من طريق عبد الحميد بن بهرام حدثنا شهر بن حوشب حدثني جندب بن سفيان رجل

من بجيلة قال: إني عند رسول الله ﷺ...، فذكره بنحوه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٧ / ١):

في إسناده عبد الحميد بن بهرام وشهر بن حوشب، وقد اختلف في الاحتجاج بهما.

وذكره عن الحسن الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٧٣)، وانظر الأخبار الآتية.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٥٣ / ٧) من طريق محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنهما، وفيه: «إِنَّ الأرضَ تقبل من هو شرٌّ من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظم من حرمتكم»، وفي

طبعة الشيخ أحمد شاكر: «ولكن الله أراد أن يعظكم».

ورواه ابن ماجه (٣٩٣٠) من حديث عمران بن حصين بلفظ: «ولكن الله أحب أن يريكم تعظيم

حرمة لا إله إلا الله».

وَرُوي: «إِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُعْظِمَ مِنْ حُرْمَتِكُمْ»، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ^(١).

وَرُوي: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَدَّ غَنَمَ الْمَقْتُولِ وَمَالَهُ إِلَى أَهْلِهِ، وَرُوي أَنَّهُ وَدَّاهُ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَذْرَدٍ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَمَرَّ بَنَا عَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيُّ فَحَيَّا بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ لَشِيءٍ كَانَ بَيْنَهُمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُ وَأَخَذَ مَا مَعَهُ^(٢).

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ مُرْدَاسَ بْنَ نَهْيَكٍ الضَّمْرِيَّ، وَكَانَ قَدْ أَسْلَمَ وَلَمْ يَعْلَمْ بَعْدُ بِإِسْلَامِهِ، فَقَتَلَهُ أَسَامَةُ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَسَامَةُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَتَلْتَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، فَقَالَ: إِنَّمَا قَالَهُ تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا خَاصَمَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ؟» وَأَعَادَهَا عَلَيْهِ

= وَرواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧/٨) من حديث عمران أيضاً، وفيه: «وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبُّ أَنْ يُخْبِرَكُمْ بِعِظَمِ الدَّمِّ».

وَرَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ كَمَا فِي «السيرة النبوية» لابن هشام (٦٢٨/٢)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٣٧٠/١٣)، عَنِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا بَلْفَظٍ: «وَلَكِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُعْظِمَ فِي حَرَمٍ مَا بَيْنَكُمْ بِمَا أَرَاكُمْ مِنْهُ».

وَجَاءَ فِي آخِرِ الْخَبَرِ الَّذِي رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تفسيره» (٦٢٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (٣٥٩/٧)، عَنْ قَتَادَةَ: قَالَ مُعَمَّرٌ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ مِنْ هُوَ شَرِّ مَنْهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ لَكُمْ عِبْرَةً.

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطبقات» (١٧٠/٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مصنفه» (٣٧٠/١٣)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «المسند» (٢٣٨٨١)، وَالتَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (٣٥٤/٧)، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «المختارة» (٩/٢٤٨). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مجمع الزوائد» (٨/٧): رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتَّبْرَانِيُّ، وَرَجَّاهُ ثِقَاتٌ.

مراراً، كل ذلك يقول: «أقتلت رجلاً يقول: لا إله إلا الله؟» قال أسامة: فتمنيت لو أن إسلامي كان يومئذ^(١).

وقيل: كان مرداس هذا قد أسلم من الليل، فأخبر بذلك أهله.

وقيل: إن أسامة حلف عند ذلك ألا يُقاتل رجلاً يقول: لا إله إلا الله^(٢).

وقال سعيد بن جبير: مرَّ المسلمون برجلٍ في خيمةٍ له فأرادوا قتله، فقال: لا إله إلا الله، فقتله المقداد بن الأسود، فلما قدموا على النبي ﷺ نزلت هذه الآية^(٣).

ولعل هذه الأحوال جرت في زمانٍ مُتقاربٍ فنزلت الآية في الجميع.

﴿إِذَا ضَرَيْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أي: سرَّتم في الأرض للجهاد ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾؛ أي: تأملوا، يُقال: تبَّيَّنَ الأمر، وتبين الأمر بنفسه، فهو لازم ومُتعد.

وفي الخبر: «ألا إن التَّبينَ من الله والعجلة من الشَّيطان، فتبينوا»^(٤).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠ / ٥٤١) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٧ / ٣٥٧) عن السدي. وأصل الحديث رواه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦)، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، وليس فيهما تصريح أنه سبب نزول الآية.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧ / ٣٥٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣ / ١٠٤٢)، عن السدي

(٣) رواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» (٢٨٩٤٠)، والبخاري (٤٠١٩)، ومسلم (٩٥) عن المقداد رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، أرايت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال: رسول الله ﷺ: «لا تقتله» قال: فقلت: يا رسول الله، إنه قد قطع يدي، ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ قال رسول الله ﷺ: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال».

(٤) رواه بهذا اللفظ الطبري في «تفسيره» (٢١ / ٣٥٢) عن قتادة مرسلاً، ورواه الخرائطي في «مكارم =

وَقُرِئَ: ﴿فَتَبَتُّوا﴾ بِالنَّاءِ^(١).

والتَّبَيُّنُ والتَّثَبُّتُ فِي الْقَتْلِ وَاجِبٌ فِي الْحَضَرِ كَمَا يَجِبُ فِي السَّفَرِ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ السَّفَرَ لِأَنَّ الْحَادِثَةَ الَّتِي فِيهَا نَزَلَتِ الْآيَةُ وَقَعَتْ فِي السَّفَرِ.

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾؛ أَي: الْاِسْتِسْلَامَ وَالْاِنْقِيَادَ.

وَقُرِئَ: ﴿إِلَيْكُمُ السَّلَامُ﴾^(٢)؛ أَي: تَحِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»؛ أَي: لَا تَقُولُوا لِمَنْ خَاطَبَكُمْ بِهَذِهِ التَّحِيَّةِ: «إِنَّمَا يَقُولُهَا تَعَوُّذًا» لِتَقْتُلُوهُ وَتَأْخُذُوا مَالَهُ. وَقِيلَ: ﴿أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾؛ أَي: كَفَّ يَدَهُ عَنْكُمْ وَلَمْ يُقَاتِلْكُمْ، بَلْ اعْتَزَلَكُمْ وَطَلَبَ السَّلَامَةَ، فَلَا تَقُولُوا لَهُ: ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؛ أَي: تَطْلُبُونَ أَخْذَ مَالِهِ، وَيُسَمَّى مَتَاعُ الدُّنْيَا: عَرَضًا؛ لِأَنَّهُ عَارِضٌ زَائِلٌ غَيْرُ ثَابِتٍ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ لَجَمِيعِ مَتَاعِ الدُّنْيَا: «عَرَضٌ» بِفَتْحِ الرَّاءِ، يُقَالُ: «الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ»^(٣)، وَالْعَرَضُ بِسُكُونِ الرَّاءِ: مَا سِوَى

= الْأَخْلَاقُ (٦٨٧) عَنْ الْحَسَنِ مَرْسَلًا.

ورواه الترمذي (٢٠١٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه بلفظ: «الْأَنَاءُ مِنْ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ»، وَقَالَ: «حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عَبْدِ الْمُهَيْمَنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ وَضَعَفَهُ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ». وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ مِنْهَا مَا رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (٤٢٥٦)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي «السِّنَنِ الْكَبِيرِ» (٢٠٢٧٠) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) هِيَ قِرَاءَةُ حَمْزَةٍ وَالْكَسَائِيُّ مِنَ السَّبْعَةِ. انْظُرْ: «السَّبْعَةُ» (ص: ٢٣٦)، وَ«التَّيْسِيرُ» (ص: ٢٠٢).

(٢) قَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٌ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَبَاقِي السَّبْعَةِ بِالْأَلْفِ. انْظُرْ: «السَّبْعَةُ» (ص: ٢٣٦)، وَ«التَّيْسِيرُ» (ص: ٩٧).

(٣) رَوَى مَرْفُوعًا، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٧١٥٨)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» =

الدَّارَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ، فكلُّ عَرَضٍ عَرَضٌ، وليس كلُّ عَرَضٍ عَرَضًا^(١).
﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾؛ أي: ثوابٌ كثيرٌ لمن ثَبَّتَ وتركَ قتلَ مَنْ ألقى إليه
السَّلَمَ.

وقيل: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ يسوقها إليكم من وجوهٍ أُخرَ.
﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾؛ أي: كنتم كفارًا فمنَّ الله عليكم بالإسلام كما
منَّ عليهم.

وقيل: كذلك كنتم تُخفون إيمانكم عن قومكم حتَّى منَّ الله عليكم بإعزازِ الدِّينِ
حتَّى أظهرتم، أو منَّ عليكم بالهجرة، أو: كنتم لا تعرفون من الإسلام غيرَ الشَّهادةِ
فمنَّ الله عليكم بالشَّرائعِ وبسطِ أحكامِها.

وقيل: منَّ عليكم الآنَ بقبولِ توبتكم عن قتلِ هذا الذي ألقى إليكم السَّلَامَ.
﴿فَتَيَّسَّرُوا﴾ أعاد الأمرَ بالتَّيَّسُّرِ للتَّأكيدِ.

﴿وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ هذا تحذيرٌ عن مُخالفةِ أمرِ الله.

(٩٥) - ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ
وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ
الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ هذا أيضًا مُتَّصِلٌ بأمرِ القتلِ والجهادِ.

= (١/٢٦٤)، عن شداد بن أوس، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨٩/٢): فيه أبو مهدي

سعيد بن سنان وهو ضعيف جدًا.

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (١/٢٨٩)، و«السيط» للواحدى (٧/٤٣)، عن أبي عبيد.

قال زيد بن ثابت: قال رسول الله ﷺ: «أدعوا إليَّ زيدًا وقولوا له يجيءُ بالكتف والدَّواة»، فحضرتُ فقال: «اكتب: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون»، فقال ابنُ أمِّ مكتوم: فكيف وأنا أعمى لا أبصرُ؟ فتغشَّى رسول الله ﷺ الوحي، فاتكأ على فخذي، فوالذي نفسي بيده لقد ثقلَ عليَّ حتى خشيتُ أن يرُضَّها، ثمَّ سرَّي عنه فقال: «اكتب: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾»، فكتبتها^(١).

قرئ: ﴿غَيْرُ﴾ بالنصب على الاستثناء، ويجوز أن يُنصب على الحال؛ أي: في حالِ صحتهم، كما تقول: «جاءني زيدٌ غيرَ مريضٍ».

وقرئ ﴿غَيْرُ﴾ بالرفع^(٢)، فهو وصفُ القاعدين. ويجوز أن يكونَ رفعًا على الاستثناء؛ أي: إلا أولو الضَّرَرِ؛ فإنهم يُساوون المُجاهدين، وهو كقوله: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٦٦].

والضَّرَرُ: النقصان؛ أي: غيرُ مَنْ به علةٌ تضرُّه وتمنعه عن الجهاد.

وقيل: الضَّرِيرُ الأعمى، والأوَّلُ أصحُّ؛ لأنَّ كلَّ ما يظهرُ به ضررٌ فهو مانعٌ عن وجوب الجهاد.

وفي الخبر أنه عليه السَّلامُ قال وقد قفلَ عن بعضِ غزواته: «إنَّ بالمدينة رجلاً ما قطعتم وادياً ولا سرتُم مسيراً إلا كانوا معكم، أولئك قومٌ حبَّسَهُم العذرُ»^(٣).

(١) رواه بنحوه البخاري (٢٨٣٢).

(٢) قرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب، وباقي السبعة بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٧)، و«التيسير» (ص: ٩٧). وقرئ في الشواذ بالجر، نسبت لأبي حيوه كما في «إعراب القرآن» للنحاس (١/ ٢٣٤)، و«مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي طالب (١/ ٢٠٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٩٧)، وزاد ابن عطية نسبتها للأعمش.

(٣) رواه البخاري (٤٤٢٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

وفي الخبر: «إذا مرض العبدُ قال الله: اكتبوا لعبدي ما كان يعملُه في الصَّحَّةِ إلى أن يبرأ أو أقبضه إليَّ»^(١).

ثم قيل: المقصودُ أنَّ أولي الضررِ معذورون.

وقيل: يُعطون أجرَ الغزاة، ويحتملُ أن يكونَ أجرُه مُساوياً لأجرِ الغازي، وفي فضلِ الله مُتَّسِعٌ، وثوابه فضلٌ لا استحقاق.

﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ قيل: أرادَ بالدرجةِ الفضيلةَ ولم يُردْ درجةً واحدةً، وهو كقولك: «فلانٌ عند الأميرِ أفضلُ درجةً من فلانٍ»، فلا تعني درجةً واحدةً، ولهذا قال في آخرِ الآية: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ١٥ دَرَجَتٍ، فالدرجاتُ تفسيرُ الأجرِ العظيم.

وقيل: أي: فضَّلَ الله المُجاهدينَ على القاعدين من أولي الضررِ بدرجةٍ واحدةٍ، وفضَّلَ الله المُجاهدينَ على القاعدين من غيرِ عُذرٍ بدرجاتٍ^(٢)، وهذا قولٌ مَنْ قال: لا يُساوي صاحبُ الضررِ الغازي، بل يكفيهِ أن يُعذَرَ.

﴿دَرَجَةً﴾ نصبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: بدرجةٍ.

﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾؛ أي: الجنة.

(١) رواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٦٤٨٢ - ٦٨٢٥ - ٦٨٢٦ - ٦٨٧٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٠٣/٢): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد رواه البخاري (٢٩٩٦) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ولفظه: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا».

(٢) في (أ): «درجات».

وقيل: الجزاء بالجميل؛ كقوله: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

(٩٦) - ﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قوله: ﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةٌ﴾؛ أي: أجرًا عظيمًا درجات، فهي بدلٌ من الأجر العظيم، والدرجات: منازل بعضها أعلى من بعض، من درجات الكرامة.

ثم قيل: عنى درجات الجنة.

وقيل: درجات الجهاد.

وقال قتادة: الإسلام درجة، والهجرة في الإسلام درجة، والجهاد في الهجرة درجة، ومباشرة القتال في الجهاد درجة^(١)، فيُفَضَّلُ اللهُ الْمُجَاهِدَ الْمُقَاتِلَ عَلَى الْمُجَاهِدِ الَّذِي لَمْ يُقَاتِلْ كَمَا قَالَ: ﴿هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٣].

وفي الخبر: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٢).

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾؛ أي: يعمُّ المُجَاهِدِينَ الْقَاعِدِينَ بِرَحْمَتِهِ.

(٩٧) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي

الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا لَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ قال ابن عباس: نزلت في قوم

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٧٦/٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٤٥/٣).

(٢) رواه البخاري (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ وَلَمْ يُهَاجِرُوا، ثُمَّ خَرَجُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ فَقَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ^(١).
وَقِيلَ: إِنَّهُمْ لَمَّا اسْتَحَقُّوا عِدَّةَ الْمُسْلِمِينَ دَخَلَهُمْ شَكٌّ فِي دِينِهِمْ فَارْتَدُّوا
فَقَتَلُوا عَلَى الرَّدَّةِ.

وَقِيلَ: إِنَّمَا أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ بِمَكَّةَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنَّهُمْ أَسْرُوا النِّفَاقَ.
وَوَجْهُ النَّظْمِ: تَأْكِيدُ فَرْضِ الْجِهَادِ وَمُفَارَقَةِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا هَاجَرُوا
جَاهَدُوا مَعَ النَّبِيِّ وَمَعَ الْمُسْلِمِينَ أَعْدَاءَ الدِّينِ.
﴿تَوَفَّاهُمْ﴾: مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ؛ لِأَنَّهُ مَاضٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: «تَتَوَفَّاهُمْ»
فُحِذِفَتْ إِحْدَى التَّاءَيْنِ.

﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ؛ أَيِ: فِي حَالِ ظَلَمِهِمْ أَنْفُسَهُمْ، وَالْمَرَادُ:
ظَالِمِينَ أَنْفُسَهُمْ، فُحِذِفَ النُّونُ اسْتِخْفَافًا، كَمَا تَقُولُ: «مَرَرْتُ بِالْحَسَنِ الْوَجْهِ»؛ أَيِ:
بِالْحَسَنِ وَجْهَهُ، وَ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّطَرَّنًا﴾ [الْأَحْقَافُ: ٢٤]؛ أَيِ: مُّطَرَّنٌ لَنَا.

وَهَؤُلَاءِ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَهُمْ: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ أَعْوَانُ مَلِكِ الْمَوْتِ، ثُمَّ
التَّوَفَّى يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ بِهِمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقَعَ بِتَوَلَّى مَلِكِ الْمَوْتِ لَذَلِكَ، فَيُضَافُ إِلَيْهِ
لِحَضُورِهِمْ.

وَيَبَيِّنَ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ مَنْ أَمَكَّنَهُ الْهَجْرَةُ فَلَمْ يُهَاجِرْ وَمَاتَ كَانَ ظَالِمًا لِنَفْسِهِ،
وَ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾؛ أَيِ: أَكُنْتُمْ فِي الْمُسْلِمِينَ أَمْ فِي الْمُشْرِكِينَ؟ وَهَذَا سَوْأَلُ تَوْبِيخٍ.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧ / ٣٨١)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣ / ١٠٤٦)، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ
(٤٥٩٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يَكْثُرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيَرْمِي فَيَصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ
الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾».

﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾؛ أي: قالوا لهم، فحُذِفَ لدلالة الكلام عليه.

﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضَعِّفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: في مَكَّةَ، والأَرْضُ اسمٌ لبلدِ الرَّجُلِ وموضعه، قال الله: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٤]؛ أي: في مصر، وتقولُ العربُ: كُنَّا فِي الْبَلَدِ نَفْعَلُ كَذَا؛ أي: فِي بَلَدِنَا.

﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً﴾؛ أي: أَلَسْتُمْ كُنْتُمْ مُتَمَكِّنِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَالتَّبَاعِدِ مِمَّنْ كَانَ يَسْتَضَعِفُكُمْ؟

﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾؛ أي: مَثْوَاهُم النَّارُ، وَكَانَتِ الْهَجْرَةُ وَاجِبَةً عَلَى كُلِّ مَنْ أَسْلَمَ.

(٩٨) - ﴿إِلَّا الْمُسْتَضَعِّفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ

سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضَعِّفِينَ﴾؛ أي: إِلَّا مَنْ صَدَقَ فِي أَنَّهُ كَانَ مُسْتَضَعِّفًا وَلَمْ تَكُنْ لَهُ حِيلَةٌ.

﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾؛ أي: الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً، فَأُضْمِرَ الْمَوْصُولُ.

وقيل: هو فِي مَوْضِعِ الْحَالِ.

﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾؛ أي: إِلَى الْمَدِينَةِ.

قال ابنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضَعِّفِينَ مِنَ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ^(١).

(٩٩) - ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿١﴾.

قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ هذا الذي لا حيلة له في الهجرة لا ذنب له حتى يُعْفَى عنه، ولكنَّ المعنى: أَنَّهُ قد يُتَوَهَّم أَنَّهُ يجبُ تحمُّلُ غايةِ المشقةِ في الهجرة، حتى إنَّ مَنْ لم يتحمَّل تلك المشقة يُعاقَب، فأزال ذلك الوهم؛ إذ لا يجبُ تحمُّلُ غايةِ المشقة، بل كان يجوزُ تركُ الهجرة عند فقد الزادِ والراحلة، وهذا ممَّا يُقدَّرُ فيه العفو، فمعنى الآية: فأولئك لا يُستَقْصَى عليهم في المُحاسبة.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾^(١)؛ أي: والله غفورٌ رحيمٌ؛ لأنَّ وجودَه دائمٌ، فالماضي والمستقبل في حقِّه واحدٌ.

وقيل: كان في الأزلِ غفورًا؛ كما نُسَمِّيهِ الآنَ بأنَّه الباعثُ والوارثُ؛ أي: يكونُ ذلك في المُستأنفِ.

(١٠٠) - ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال ابنُ عباسٍ: كان ابنُ عوفٍ يُكاتبُ أهلَ مكَّةَ بما ينزلُ من القرآن، فلمَّا نزلَ قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُلَكِيَّةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ كتبَ إليهم بذلك، فقال حبيبُ بنُ ضمرةَ الليثيُّ لَبْنِيهِ وهو شيخٌ كبيرٌ: احملوني فإنِّي لستُ من المُستضعفين، فحملوه على سريرٍ فماتَ في الطريقِ، فقال المسلمون: لو وافى المدينةَ لكانَ أتمَّ أجرًا، فنزلتْ هذه الآية^(٢).

(١) وقع في النسختين هنا: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، والصواب المثبت، ولعله انتقل نظرُ الناسخ أو المؤلف وهو الغالب - إلى ختام الآية التالية لهذه الآية.

(٢) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٧٨)، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٥١) =

﴿مُرَعَّمًا﴾؛ أي: مُهاجِرًا، والرَّغَامُ: التُّرابُ.

وقيل: أي: يجدُ خُرُوجًا عن العدوِّ وإن رَغِمَ أنفُ العدوِّ ولصقَ بالتُّرابِ.

﴿وَسَعَةً﴾؛ أي: من الرِّزْقِ وإظهارِ الدِّينِ، وخلاصًا من تضيقِ الكفَّارِ عليه.

﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾؛ أي: وجبَ ثوابه، يُقالُ: وقعَ القولُ والحكمُ بكذا؛ أي: وجبَ، ومعنى هذا الوجوبُ: أن خبره صدقٌ فلا يقعُ فيه خلفٌ، لا أنَّ العقلَ يُوجبُ عليه شيئًا.

ثم، ما في القرآنِ مِنَ التَّأكِيدِ فِي الهِجْرَةِ فالمقصودُ منه الجهادُ، فإنَّهم كانوا إذا هاجَرُوا خَرَجُوا مع المسلمين فِي الغَزَوَاتِ، وأمَّا الهِجْرَةُ عن دارِ الكفرِ لِتُشَهَّرَ العبادةُ وتُظَهَّرَ كلمةُ الإسلامِ فهذا فرضٌ على مَنْ لم يَأْمَنْ على نفسه فتنةَ الكفَّارِ، فأما مَنْ كان ممتنعًا بنفسِهِ ولا يَخَافُ جانبَهُمْ فلا تجبُ عليه الهِجْرَةُ.

وقال قومٌ: يجبُ عليه أيضًا الخروجُ إلى دارِ الإسلامِ؛ لقوله عليه السَّلامُ: «أنا بريءٌ من كلِّ مسلمٍ مع مُشْرِكٍ، لا تراءى ناراهما»^(١).

عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه: (ضمرة بن جندب)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٣٩٨ / ٧)

عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه: (ضمرة بن بني بكر)، ورواه الطبري أيضًا في «تفسيره»

(٣٩٦ / ٧) عن عكرمة، وفيه: (جندب بن ضمرة)، وقيل في اسمه أيضًا: جندع، وضمرة بن

العيص، والعيص بن ضمرة، وضمضم بن عمرو. انظر: «الإصابة» (٦١٨ - ٦١٩).

(١) رواه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٦٤)، من طريق قيس بن

أبي حازم عن جرير بن عبد الله مرفوعاً. ونقل الترمذي عن البخاري قوله: الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل.

ومرسل قيس رواه الحربي في «غريب الحديث» (٧٦٦ / ٢)، والترمذي (١٦٠٥)، والنسائي (٤٧٨٠).

ومعنى الحديث: أنه لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين فيكون معهم بقدر ما يرى كل واحد منهم نار صاحبه.

(١٠١) - ﴿وَإِذَا ضَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْثِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ۖ﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا ضَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾: قيل: نزلت بعُسفان، والمُشركون كانوا بضجنان^(١)، وعليهم خالد بن الوليد، فحضرت صلاة الظهر وصلى المسلمون، قال المُشركون: كان من حقنا أن نتغفلهم، ثم قالوا: دعوهم فإن لهم صلاة هي أحب إليهم من أنفسهم وأموالهم، يعنون: صلاة العصر، فإذا قاموا إليها حملنا عليهم، فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر^(٢).

وكان هذا سبباً في إسلام خالد بن الوليد^(٣).

= أو أنه أراد بقوله: «لا تراءى ناراهما»: نار الحرب، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كَلَّمَآ أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَآهَا اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤] فناراهما مختلفتان، هذه تدعو إلى الله، وهذه تدعو إلى الشيطان، فكيف يصلح أن يكون أهل كل واحدة منهما ساكنًا مع أهل الأخرى في بلد واحد؟ انظر: «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٢٧٤).

(١) ضجنان: بفتح الضاد وسكون الجيم، جبل بناحية مكة على طريق المدينة. انظر: «معجم ما استعجم» (٣/ ٨٥٦). وتسمى الآن: حرة المحسنية.

(٢) رواه أبو داود (١٢٣٦)، والنسائي (١٥٥٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٧٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٠)، من حديث أبي العياش الزرقى رضي الله عنه، وقال ابن حجر في «الإصابة» (٧/ ٢٤٥): «سنده جيد». وأبو العياش هو زيد بن الصامت الزرقى الأنصاري، شهد أحدًا وما بعدها، وفي اسمه خلاف، يقال: إنه عاش إلى خلافة معاوية. انظر: «الاستيعاب» (٤/ ١٧٢٤)، و«الإصابة» (٧/ ٢٤٥).

(٣) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ٥٢٤)، وقد ذكر الواقدي في «مغازيه» (٢/ ٧٤٦) عن خالد رضي الله عنه أنه قال بعد ذكر حادثة صلاة الخوف: «فوقع ذلك مني موقعًا وقلت: الرجل ممنوع». وقد ذكر في سبب إسلام خالد رضي الله عنه غير ذلك من الرؤيا التي رآها، وكتاب أخيه الوليد إليه، وسؤال رسول الله ﷺ عنه، ولعلها أسباب تجمعت فصح عزمه رضي الله عنه إلى الإسلام.

وقيل: نزلت الآية في الصلاة في حال المسايقة^(١)؛ أي: أن تقصروا من أركان الصلاة وتصلُّوا كيفما أمكنكم.

وقد اتصلت هذه الآية بما سبق من ذكر الجهاد، وبين الرب أن الصلاة لا تسقط بعذر السفر، ولا بعذر الجهاد، ولكن فيهما رخص.

﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ خرج الكلام على الغالب؛ إذ كان الغالب على المسلمين في ذلك الوقت الخوف في الأسفار، ولهذا قال يعلى بن أمية لعمر: ما بالنا نقصر وقد أمنا؟ فقال: تعجبت مما تعجبت منه، فقال عليه السلام: «صدقة تصدق الله عليكم، فاقبلوا صدقته»^(٢).

وقال الجرجاني^(٣): تم الكلام عند قوله: ﴿أَنْ نَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، ثم افتتح فقال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾؛ أي: إن خفتُم أن يفتنكم الذين كفروا فأقم لهم يا محمد صلاة الخوف، كما بين في الآية الأخرى، وقوله: ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ كلامٌ معترضٌ له تعلّق بما نحن فيه من بعض الوجوه.

وفي الحمل على هذا تكلفٌ شديدٌ، وإن أطنب الرجل في التقرير وضرب الأمثلة^(٤).

(١) المسايقة: وقت التضارب بالسيوف في الحرب. وذكر هذا القول الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٢٠ - ٤٢١)، ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولفظه: «قصر الصلاة إن لقيت العدو وقد حانت الصلاة أن تكبر الله وتخضع رأسك إيماء راكباً كنت أو ماشياً».

(٢) رواه مسلم (٦٨٦).

(٣) هو أبو علي الجرجاني صاحب «النظم»، وقد تقدمت ترجمته.

(٤) ذكر الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٦٠ - ٥٦١) كلام الجرجاني بتمامه، وأورده القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٩٢) بشيء من الاختصار، ثم نقل رد المصنف هذا عليه. ونقل أيضاً رد ابن العربي على من قال =

فإذن مَنْ حمل الآية على حالِ المُسايَفة^(١) فقولُه: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ ظاهرُ المعنى.
ومَنْ حملَ على القصرِ في السَّفرِ فقولُه: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ يتعلَّقُ عند الجرجانيِّ بالآية
التي تلي هذه الآية.

وعند قومٍ ذكرُ الخوفِ منسوخٌ بالسُّنَّةِ، وهي حديثُ عمرَ، إذ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ عليه
السَّلامُ قال: «هذه صدقةٌ تصدَّقَ الله عليكم، فاقبلوها صدقته»^(٢).

وعند قومٍ جرى ذكرُ الخوفِ؛ لأنَّ الغالبَ كان الخوفُ في أسفارِ المسلمين في
ذلك الزَّمانِ، وهذا أظهرُ حتَّى لا يحتاج إلى دَعوى النسخِ.

ثمَّ قيل: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾؛ أي: علمتُمْ، وقيل: غلبَ على ظنِّكم فتنتَّهم.

﴿أَنْ يَفْنِيَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: قال ابنُ عباسٍ: أن يقتلكم الذين كفروا، ونظيره: ﴿عَلَى
خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْنِيَهُمْ﴾ [يونس: ٨٣]؛ أي: يقتلهم^(٣).

= بهذا القول، حيث قال في «أحكام القرآن» (١/ ٦١٧): ولقد انتهى الجهل بقوم آخرين إلى أن قالوا:
إنَّ الكلام قد تمَّ في قوله: ﴿مِنَ الصَّلَاةِ﴾ وأبدأ بقوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْنِيَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وأنَّ الواو زائدةٌ
في قوله: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ﴾ وهذا كله لم يفتقر إليه عمرُ ولا ابنُه ولا يعلى بنُ أميةَ معهما.
ثم ذكر القرطبي في تأييد كلام الجرجاني حديثاً مرفوعاً عن علي رضي الله عنه، وآخر موقوفاً على ابن
عباس، وفيهما أن قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْنِيَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ نزل بعد قوله: ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ بعام.
وحديث علي رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٠٧) وفيه سيف بن عمر وهو ضعيف الحديث كما
في «التقريب»، وخبر ابن عباس لم أجده.

(١) في (أ): «المسابقة».

(٢) تقدم قريباً.

(٣) ذكره الواحدي في «الوسيط» (٢/ ١٠٨)، وذهب إليه مقاتل في «تفسيره» (١/ ٤٠٣)، ويحيى بن
سلام في «التصاريف» (ص: ١٨١)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (٣/ ٩٣٩)، والأزهري
في «تهذيب اللغة» (١٤/ ٢١٢)، (مادة: فتن).

﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ وَحَدَّ الْمُبِينَ لِلْفُظِّ «الْعَدُوَّ»؛ فَإِنَّهُ يَصْلَحُ لِلوَاحِدِ وَإِنْ كَانَ فِي مَعْنَى الْجَمْعِ.

(١٠٢) - ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُوا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾: سبب النزول: ما بينا في قصّة عُسْفَانَ، وهمّهم بالحمل على المسلمين في صلاة العصر.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ﴾؛ أي: في المؤمنين أيها النبي في غزوهم وخوفهم، أو أراد: إذا كنت يا محمد في الضاربين في الأرض ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾؛ أي: صليت بهم ﴿فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾؛ أي: فلتقف، ومنه: ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ [البقرة: ٢٠]؛ أي: وقفوا.

﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾: هي جمع السلاح، والسلاح: ما يدفع به المرء عن نفسه في الحرب مما^(٤) يُقاتل به.

والمعنى: فلتقم طائفة منهم معك وليأخذ الباقون أسلحتهم ﴿فَإِذَا سَجَدُوا﴾؛ أي: سجدت الطائفة التي قامت معك، فليكن الذين أمروا بأخذ السلاح وراء هؤلاء الذين سجدوا.

(٤) في (ف): «وما».

﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى﴾: وهم الذين كانوا من وراء السّاجدين ولم يُصلُّوا.

﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ﴾؛ أي: وليأخذ الذين صلُّوا أوَّلاً أسلحتهم.

ذكر الزّجاجُ قال: ويحتملُ أن تكون الجماعةُ الذين هم في الصّلاة أمروا بحمل السلاح؛ أي: فلتقم طائفةٌ منهم معك وليأخذوا أسلحتهم، فإنّه أرهبُ للعدو^(١).

﴿فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ﴾؛ أي: فلْيُدوروا من ورائكم إلى وجه العدو، ولتأتِ الطائفةُ الذين لم يُصلُّوا فلْيُصلُّوا وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ فِي الصّلاة.

والسُّجودُ هاهنا عبارةٌ عن جميع الصّلاة، وهو كقوله عليه السّلام: «إذا دخل أحدكم المسجدَ فليسجدْ سجدةً»^(٢)؛ أي: فليُصلِّ ركعتين.

وقيل: أرادَ عينَ السُّجودِ، وإنّما يُعلمُ أنّ السُّجودَ مُعتدٌّ به بعد الفراغِ من الصّلاة على الصّحّة.

﴿وَدَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: بيّن وجهَ الحكمةِ في الأمرِ بأخذِ السلاحِ، وذكرَ الحذرَ في الطائفةِ الثّانيةِ دونَ الأولى وفاقاً، ولا يختلفُ المعنى به.

وقيل: الطائفةُ الثّانيةُ أولى بأخذِ الحذرِ؛ لأنّ العدوَّ لا يؤخّرُ قصدهَ عن هذا الوقتِ؛ لأنّه آخرُ الصّلاة، وأيضاً يقولُ العدوُّ: قد أثقلهم السلاحُ وكَلُّوا.

وهذه الصّلاةُ إنّما يُحتاجُ إليها والمسلمون مُستدبرو القبلة، ووجهُ العدوِّ إلى

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٩٧/٢).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٩٧)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه،

بلفظ: «إذا جاء أحدكم المسجدَ فليصل سجدةً قبل أن يجلس»، وأصل الحديث عند البخاري

(٤٤٤)، ومسلم (٧١٤)، بلفظ: «إذا دخل أحدكم المسجدَ فليركع ركعتين قبل أن يجلس».

الْقِبْلَةِ، وَإِنَّمَا اتَّفَقَ هَذَا بِذَاتِ الرَّقَاعِ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَمَّا بَعْضُفَانِ وَالْمَوَاضِعِ الْآخِرِ فَالْمُسْلِمُونَ كَانُوا فِي قِبَالَةِ الْقِبْلَةِ.

وَمَا ذَكَرْنَا مِنْ سَبَبِ النُّزُولِ فِي قِصَّةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ لَا يُلَائِمُ تَفْرِيقَ الْقَوْمِ إِلَى طَائِفَتَيْنِ، وَقَدْ قَالَ الرَّائِي فِي صَلَاةِ عُسْفَانَ: وَالْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَلَعَلَّهُ ﷺ صَدَعَهُمْ صَدْعَيْنِ فَصَلَّى بِقَوْمٍ رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمْ، ثُمَّ بِالطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمْ، فَكَانَتْ إِحْدَى صَلَاتَيْهِ نَفْلًا.

وَقَالَ قَوْمٌ: نَحْمِلُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى صَلَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، وَهَذَا مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١).

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾: لِلْعُلَمَاءِ فِي وُجُوبِ حَمْلِ السَّلَاحِ فِي الصَّلَاةِ كَلَامٌ، وَإِنْ لَمْ يَجِبْ فَيُسْتَحَبُّ لِلْإِحْتِيَاظِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي حَالِ الْمَرَضِ؛ إِذْ يَثْقُلُ عَلَى الْمَرِيضِ حَمْلُ السَّلَاحِ، وَكَذَلِكَ فِي حَالِ الْمَطَرِ تَبْتُلُ الْمُبْطِنَاتُ وَيَثْقُلُ وَيَصْدَأُ الْحَدِيدُ.

وَقِيلَ: نَزَلَ فِي النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ بَطْنِ نَخْلَةٍ لَمَّا انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ وَغَنِمَ الْمُسْلِمُونَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا مَطِيرًا، فَخَرَجَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ وَاضِعًا سِلَاحَهُ، وَقَطَعَ الْوَادِي، فَرَأَاهُ^(٢) الْكَفَّارُ مُنْقَطِعًا عَنْ أَصْحَابِهِ، فَقَصَدَهُ

(١) أورد الثعلبي في «تفسيره» (٥٦٦/١٠) من رواية معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ﴾ أن النبي ﷺ صلاها هكذا بالناس يوم ذات الرقاع. ورواه الطبري في «تفسيره» (٤٣٠/٧) من الطريق نفسه، وفيه: «يوم بطن نخلة». وعلق البخاري بعد حديث (٤١٢٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صلى النبي ﷺ الخوف بذئ فرد.

(٢) في (أ): «فرأه جماعة».

غُوَيْرِثُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ فَنَحَدَرَ إِلَيْهِ مِنَ الْجَبَلِ بِسَيْفِهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي الْيَوْمَ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي الْغُوَيْرِثَ بِمَا شِئْتَ»، فَأَهْوَى بِالسَّيْفِ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُضْرِبَهُ، فَانْكَبَّ لُوْجُهُ لَزَلْقَةٍ زَلَقَهَا، وَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي يَا غُوَيْرِثُ؟» فَقَالَ: لَا أَحَدٌ، قَالَ: «فَتَشْهَدُ لِي بِالْحَقِّ وَأَعْطِيكَ سَيْفَكَ؟» قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي لَا أَقَاتِلُكَ بَعْدَ هَذَا وَلَا أُعِينُ عَلَيْكَ عَدُوًّا، فَدَفَعَ إِلَيْهِ سَيْفَهُ، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ رِخْصَةً فِي وَضْعِ السَّلَاحِ فِي الْمَطَرِ^(١).

﴿وَحٰذُوا حِذْرَكُمْ﴾؛ أَي: كُونُوا مَتَّقِينَ وَضَعْتُمُ السَّلَاحَ أَوْ لَمْ تَضَعُوهُ.

(١٠٣) - ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾.

قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾؛ أَي: فَرَعْتُمْ مِنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾؛ أَي: أَدِيمُوا ذِكْرَهُ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالدُّعَاءِ بِالنَّصْرِ لَا سِيَّمَا فِي حَالِ الْقِتَالِ، وَنَظِيرُهُ: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥].
وقيل: أَي: إِذَا اشْتَغَلْتُمْ بِأَدَاءِ الصَّلَاةِ فَصَلُّوا قِيَمًا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ فَقُعودًا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ فَعَلَى جُنُوبِكُمْ.

(١) رواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (١٤٩٢٩ - ١٥١٩٠) من حديث جابر رضي الله عنهما، وأصل الحديث رواه البخاري (٤١٣٦)، وفيهما اسم الرجل: (غورث بن محارب). وقال الخطابي هو غويرث أو غورث على التصغير والشك، قال القاضي عياض: وقد جاء في حديث آخر مثل هذا الخبر وسمي الرجل فيه دعثورًا. انظر: «شرح النووي على مسلم» (٤٥ / ١٥).

﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾؛ أي: سكتُمْ، أي: إذا زالت شدة الخوف ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾؛ أي: فأتوها بأركانها.

وقيل: أي: إذا زال السَّفَرُ وأقمتم في مساكنكم فاتركوا القصر.
وقوله: ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ لا بدَّ فيه من إضمار؛ أي: فأقيموا الصلاة من غير إخلال بالأركان، أو: من غير قصر، وإلا فالذي سبق في حالة الخوف صلاةٌ أيضًا.
﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾؛ أي: مفروضة مكتوبةٌ مؤقتةٌ تتكرَّرُ في اليوم والليلة مرَّاتٍ، وأقامَ المصدرَ مُقامَ المفعول وقال: ﴿كِتَابًا﴾، والمصدرُ مُذَكَّرٌ، فلهذا قال: ﴿مَّوْقُوتًا﴾، يُقَالُ: وقته فهو موقوتٌ، ووقته فهو مَوْقَتٌ، وأوقته فهو مَوْقَتٌ.

(١٠٤) - ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ قيل: نزلت في حربٍ أحدٍ، حيثُ أمرَ النبيُّ عليه السَّلامُ بالخروج في آثارِ المُشركين، وكان بالمسلمين جراحاتٌ، وكان رسولُ الله أمرًا ألا يخرج معه إلا مَنْ كان في الواقعة^(١).

وقيل: نزلت في المُواعدة التي كانت بين أبي سفيان وبين المسلمين في الاجتماع ببدرِ الصُّغرى.

وقيل: هذا في كلِّ جهادٍ، والوهنُ: الضَّعفُ، من: وَهَنَ يَهِنُ.

﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾؛ أي: إن كان بكم جرحٌ فبهم جرحٌ أيضًا.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧ / ٤٥٥) عن عكرمة.

وقيل: إن كنتم تتألمون ممّا أصابكم من الجراح فهم يتألمون أيضًا ممّا يُصيبهم، ولكم مزيّة وهي أنّكم ترجون ثواب الله وهم لا يرجونه، وذلك أنّ من لا يؤمن بالله لا يرجو من الله شيئاً، ومن أقرّ منهم بأنّ لهم خالقاً عبدوا الأصنام لتشفع لهم، فكانوا يرجون الأصنام.

وأيضاً هم كانوا مشركين، ولا ينفع الرجاء المشرك.

وأيضاً هم وإن أقرّوا بالخالق ورّجوه فلا رجاء لهم، على معنى أنّهم لا ينفعهم الرجاء؛ لأنّهم لم يؤمنوا بالأنبياء، وقد يُنفى الشّيء لانتفاء حصوله، كما نفى السّمع والبصر والعقل عن الكفار.

وأيضاً هم لم يعترفوا بالحشر، فإن رجوا شيئاً فإنّما يرجون عرض الدنيا، ولا أصل له ولا بقاء، ثم قيل: الرجاء هاهنا بمعنى الخوف؛ لأنّ من رجا شيئاً فهو غير قاطع بحصوله، فلا يخلو من خوف فوت ما يرجو.

وقال الفراء والزجاج: لا يُطلق الرجاء بمعنى الخوف إلا مع النفي كقوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣]؛ أي: لا تخافون له عظمة، وقوله: ﴿لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤]؛ أي: لا يخافون^(١).

ولا يبعد ذكر الرجاء بمعنى الخوف من غير أن يكون في الكلام نفي، ولكنهما ادّعى أنّه لم يوجد ذلك إلا مع النفي.

وقوله: ﴿فِي آبِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ إشارة إلى قوم معروفين، وهم المعنيون بقوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨٦)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٠٠)، وقد نقله الواحدي

في «السيط» (٧/ ٦٨) عن الفراء.

(١٠٥) - ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ

لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾: نزلت هذه الآيات^(١) في رجلٍ من الأنصار اسمه طُعْمَةُ بْنُ أَبِي رَافٍ، سرق درعاً من جاري له يقال له: قتادة بن النعمان، وكان الدرع في جراب فيه دقيق، فكان الدقيق ينتثر من خرق في الجراب، حتى انتهى إلى داره، ثم خبأها عند رجلٍ من اليهود يقال له: زيد بن السمين، فلما التمس الدرع من طُعْمَةَ حلف بالله ما أخذها، فاتبعوا أثر الدقيق فانتهوا إلى منزل اليهودي، فقال: دفعها إلي طُعْمَةُ، وشهد له أناس من اليهود على ذلك، فجاء قوم طُعْمَةَ إلى النبي ﷺ وسألوه أن يجادل عن صاحبهم وإلا افتضحنا وبرئ اليهود، فهم رسول الله ﷺ بمعاينة اليهودي^(٢).

(١) في (أ): «هذه الآية».

(٢) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٤٦٢/٧ - ٤٦٥) عن قتادة وابن عباس وابن زيد، وخبر ابن عباس ضعيف جداً. وأورده أبو الليث في «تفسيره» (٣٣٦/١) عن الكلبي، والثعلبي في «تفسيره» (٥٨٥/١٠ - ٥٨٦) من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي متروك. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨١) وقال: وهذا قول جماعة من المفسرين.

وروى هذا الخبر بنحوه مطولاً الترمذي (٣٠٣٦) من رواية محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان. وقال الترمذي: غريب، ولا نعلم أسنده عن ابن إسحاق إلا محمد بن سلمة. ورواه يونس وغير واحد عن ابن إسحاق عن عاصم مرسلًا. وانظر: «الكافي الشاف» (ص: ٤٩).

فهذا الخبر كما ترى ما بين خبر مرسل، ومتصل ضعيف، لكن قال الواحدي في «البيضا» (٦٩/٧): أجمعوا على أن هذه الآية وما بعدها من آي كثير نزلت في قصة طعمة ابن أبي رافٍ.

قلت: لعل هذا الإجماع بشكل عام، أما ما جاء من أن قوم طعمة سألوا النبي أن يجادل عن صاحبهم =

وقيل: إِنَّ قَوْمَ طُعْمَةَ دَبَّرُوا الْيُودِ عُوا الدَّرْعَ عِنْدَ الْيَهُودِيِّ، فَإِذَا قَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّ طُعْمَةَ أَوْدَعَهَا عِنْدَهُ أَنْكَرَ طُعْمَةً وَحَلَفَ، فَيَقْبَلُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمِينَهُ وَيُكَذِّبُ الْيَهُودِيَّ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ وَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ عُدْرَ طُعْمَةَ وَهُمْ بِمُعَاقِبَةِ الْيَهُودِيِّ نَزَلَتْ آيَةُ.

وافتضح طُعْمَةُ وَهَرَبَ إِلَى مَكَّةَ، وَارْتَدَّ وَدَخَلَ مَوْضِعًا لِيَسْرِقَ شَيْئًا فَوَقَعَ عَلَيْهِ حَائِطٌ وَمَاتَ عَلَى الرَّدَّةِ^(١).

ووجهُ النَّظْمِ: أَنَّ قَوْمَ طُعْمَةَ كَانُوا مُنَافِقِينَ، أَوْ لَمْ يُنَافِقُوا وَلَكِنْ عَصَوْا بِالتَّلْبِيسِ وَاسْتَزَلُّوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ اللَّهُ: لَا تَهْنُؤُوا فِي مُعَادَاةِ الْكُفَّارِ وَاحْذَرُوا أَنْ يَسْتَزِلَّكُمْ الْمُتَلَبِّسُونَ، وَمَبْنَى الْكَلَامِ فِي السُّورَةِ عَلَى حِفْظِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالنَّاسِ، فَيَبَيِّنُ أَنَّ مَالَ الْكَافِرِ مُحْفُوظٌ عَلَيْهِ، كَمَا أَنَّ مَالَ الْمُسْلِمِ مُحْفُوظٌ عَلَيْهِ، إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُبِيحُهُ اللَّهُ.

﴿الْكِتَابَ﴾: يَعْنِي: الْقُرْآنَ.

﴿بِالْحَقِّ﴾: أَي: عَلَى وَجْهِ الْحَقِّ، أَوْ: بِالْحَكْمِ الْحَقِّ، أَوْ: لِأَجْلِ الْحَكْمِ بِالْحَقِّ. ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾؛ أَي: بِمَا عَلَّمَكَ اللَّهُ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ إِذَا رَأَى شَيْئًا أَصَابَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَرَاهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا أَحَدُنَا إِذَا رَأَى شَيْئًا بظنه فلا قطع فيما رآه، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ رَأْيَهُ كُلَّهُ كَانَ وَحِيًّا، وَلَمْ يُرِدْ رَأْيَ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ الْحَكْمَ لَا يُرَى بِالْعَيْنِ.

= وَإِلَّا افْتُضِحْنَا وَبَرِئَ الْيَهُودُ، فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمُعَاقِبَةِ الْيَهُودِيِّ = فَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا يَنْزِعُهُ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ خُصُوصًا أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِهِ خَبَرٌ مُتَّصِلٌ مِنْ وَجْهِ يَصَحُّ.

(١) أوردته أبو الليث في «تفسيره» (٣٣٨ / ١) عن الكلبي. وذكره الزجاج في «معاني القرآن»

(١٠١ / ٢) دون عزو.

وفي الآية إضمار؛ أي: بما أراكه الله، وفيه إضمار آخر؛ أي: فأمض الأحكام على ما عرّفناك من غير اغترارٍ باستزلالهم.

﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾؛ أي: مُخاصمًا، أي: لا تُخاصِم عن طُعمَةٍ وقومِهِ. وجمعُ الخصيم: خُصماء، وأصله: الخُصْم، وهو ناحية الشيءِ وطرفه، وكأنَّ كلَّ واحدٍ من الخصمَيْن يأخذُ بطرفٍ من الحجّة، والخائن: مَنْ خالف أمرَ الله، ومَنْ خالف أمرَه فقد خان الله ورسولَه ونفسَه ودينَه.

(١٠٦) - ﴿وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ﴾: مَنْ جَوَزَ الصَّغَائِرَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ قَالَ: اسْتَغْفِرَ اللَّهُ مِمَّا هَمَمْتَ بِهِ مِنْ قَطْعِ يَدِ الْيَهُودِيِّ وَالِدَفْعِ عَنْ طُعمَةٍ، وَمَنْ لَمْ يُجَوِّزْ حَمَلَ ذَلِكَ عَلَى تَرْكِ الْأُولَى، وَهُوَ أَمْرٌ بِالْإِسْتِغْفَارِ عَلَى طَرِيقِ التَّسْبِيحِ، كَالرَّجُلِ يَقُولُ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ» وَيُكْرِّرُهُ عَلَى وَجْهِ التَّسْبِيحِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْصِدَ تَوْبَةً مِنْ ذَنْبٍ.

وقيل: أي: استغفر الله لقوم طُعمَةٍ.

وقيل: لذنب حصل قبل النبوة.

وقيل: لزيادة الدرجة؛ إذ في الخبر: «إِنَّ اللَّهَ لِيَغْفِرَ ذَنْبَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ عَشْرِينَ مَرَّةً»^(١)، والمقصود من هذا: زيادةُ الدرجة.

وقيل: الخطابُ للنبيِّ عليه السَّلامُ والمُرَادُ طُعمَةٌ وقومُهُ، كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١].

(١) ذكره الواحدي في «البيوط» (٧/ ٧٤)، والرازي في «التفسير الكبير» (١٦/ ١٦٣)، ولم أقف عليه

(١٠٧) - ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا

أَثِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ يعني: طُعمَة وقومَه، والاختيانُ: الخيانة، يُقالُ: خانَه واختانَه بمعنى، وقد ذكرنا أنَّ مَنْ عصى فقد خانَ نفسه؛ لأنَّه مُؤتمِنٌ على دينه.

وقيل: ﴿يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾؛ أي: يرجعُ وبألِ خيانتهم إليهم. والمُجادلةُ: المُخاصمةُ، منَ الجدَل، وهو القتلُ، ومنه: رجلٌ مجدولُ الخلقِ، ومنه: «الأجدلُ» للصَّقر؛ لقوَّتِه.

وقيل: هو منَ الجدالةِ، وهي وجهُ الأرضِ، فكلُّ واحدٍ منَ الخصمَينِ يُريدُ أن يُلقيَ صاحبه.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا﴾: ذكر اسمَ المُبالغةِ لعِظَمِ قَدْرِ تلكِ الخيانةِ. وقيل: لأنَّ طُعمَة سرقَ ثمَّ رمى اليهوديَّ، فتكرَّرت منه الخيانةُ فسَمَّاهُ اللهُ خَوَّانًا. وقوله: ﴿لَا يُحِبُّ﴾ معناه: يُبغِضُ الخَوَّانَ، وحبُّه وبُغْضُه: إمَّا إرادةُ نعمةٍ وعقوبةٍ، أو عينُ النِّعمةِ والعقوبةِ.

(١٠٨) - ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا

يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾.

قوله: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ﴾؛ أي: يستترون، قال الله: ﴿وَمَنْ هُوَ مُسْتَخَفٍ بِالنَّيْلِ﴾ [الرعد: ١٠]؛ أي: مُستترٍ.

وقيل: أي: يستحيون من الناس، وهذا لأنَّ الاستحياء سببُ الاستتارِ.

﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾؛ أي: بالعلم والرؤية والسمع.

﴿إِذْ يَبْتَثُونَ﴾؛ أي: يَضْمِرُونَ، أرادَ تَفَاوُضَ قومِ طُعْمَةٍ في نسبة السَّرَقَةِ إلى

اليهود.

﴿مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾؛ أي: ما لا يرضاه لأهل طاعته إن قلنا: لا فصل بين

الرضا والإرادة^(١)، ومن فصل قال: المعاصي غير مرضية لله تعالى، وإن كانت مُرادَةً له؛ أي: إنها غير ممدوحة له، ولا مثاب عليها.

(١٠٩) - ﴿هَاتَتْهُ هَوَلاَءَ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِّدِ اللَّهُ عَنْهُمْ

يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾.

قوله: ﴿هَاتَتْهُ هَوَلاَءَ جَدَلْتُمْ﴾: قال الزَّجَّاجُ: أي: ها أنتم الذين جادلتم،

ف﴿أولاء﴾ بمعنى: «الذين»^(٢).

وقيل: أي: ها أنتم يا هؤلاء، فهو إشارة إلى المُخَاطَبِينَ.

﴿جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ﴾ يُخَاطَبُ الْأَنْصَارَ؛ أي: عن طُعْمَةٍ وذَوِيهِ.

﴿فَمَنْ يُجَدِّدِ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾: هذا استفهام، والمُرَادُ منه التَّوْبِيخُ

والتَّنْفِي.

(١) ولا نقول بهذا، وهو مردود بنص القرآن، حيث يقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر:

٧]، فيلزم القائل بعدم الفصل أن يعتقد بأن في هذا الكون ما يجري بغير إرادة الله ككفر الكافر، وهذا بعينه قول المعتزلة، والردود عليه في كتب العقيدة، وقد ورد الرد على ذلك في مواضع كثيرة من طبعة

دار اللباب لتفسير «الكشاف» للزمخشري.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١٠٢/٢).

﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ الوكيلُ: مَنْ يُوكَلُ إِلَيْهِ الْأَمْرُ؛ أَي: لَا أَحَدَ لَهُمْ يَقُومُ بِأَمْرِهِمْ.

(١١٠) - ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ: عَرَضَ اللَّهُ التَّوْبَةَ عَلَى طُعْمَةٍ بِهَذِهِ الْآيَةِ^(١)؛ أَي: وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا بَأَنْ يَسْرِقَ أَوْ يَظْلِمَ نَفْسَهُ بِأَنْ يُشْرِكَ.

وقيل: أَرَادَ: وَيَظْلِمُ نَفْسَهُ، فَهَمَّا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَذَكَرَهُ بِلَفْظَيْنِ تَأْكِيدًا.

وقيل: السُّوءُ: مَا يَتَعَدَّى ضَرْرُهُ إِلَى الْغَيْرِ، وَظَلَمُ النَّفْسِ: بَخْسُهَا الثَّوَابَ.

﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ يعني: بِالتَّوْبَةِ، فَإِنَّ الْإِسْتِغْفَارَ بِاللِّسَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ لَا يَنْفَعُ.

﴿يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا﴾؛ أَي: غَفُورًا لَهُ؛ لِأَنَّهُ غَفُورٌ، اسْتَغْفَرَ الْعَبْدُ أَمْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ.

وقوله: ﴿يَجِدِ اللَّهَ﴾: أَي يَعْلَمُ اللَّهُ، وَأَصْلُ الْوِجْدَانِ: الْإِدْرَاكُ.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٨٠ / ٧)، وصرح ابن الجوزي في «زاد المسير» (٤٦٧ / ١) بأنه من طريق أبي صالح عن ابن عباس، وهو طريق الكلبي وهو متروك، عن أبي صالح ولم يسمع من ابن عباس. وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٦٢ / ٤) من رواية عطية العوفي عن ابن عباس: يعني: الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين بالكذب. وإسناده مسلسل بالضعفاء، ولعل أصح ما روي عنه هو القول بعموم الآية لكل مذنب تائب، فقد روى الطبري في «تفسيره» (٤٧٦ / ٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «أخبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه، وسعة رحمته ومغفرته، فمن أذنب صغيراً كان أو كبيراً، ثم يستغفر الله، يجد الله غفوراً رحيمًا، ولو كانت ذنوبه أعظم من السماوات والأرض والجبال». وهذه الرواية وإن كانت صحيحة لكن قد استحسناها العلماء فقد ذكر النحاس في «إعراب القرآن» (٧٣ / ٣) عن الإمام أحمد قوله: بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة لو رحل فيها رجل إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً. ولكن لا يتعارض هذا العموم مع القول بالتخصيص حتى ولو روي من وجه ضعيف.

(١١١) - ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا﴾: الكَسْبُ: ما تجرُّ به إلى نفسك نفعاً، أو تدفعُ ضرراً، ولهذا لا يُسمَّى فعلُ الرَّبِّ كسباً. والإِثْمُ: الذَّنْبُ.

(١١٢) - ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا يَرَمْ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾؛ أي: مَنْ ارتكبَ محظوراً خطأ كالقتل بالخطأ، أو إثماً عمداً كالقتل بالعمد، ثم وَرَكَ الذَّنْبَ على غيره ليلزمه الدِّية أو القصاص.

﴿ثُمَّ يَرَمْ بِهِ﴾؛ أي: بالإِثْمِ، وقيل: الخطيئة والإِثْمُ شيءٌ واحدٌ، فكرر تأكيداً.

﴿ثُمَّ يَرَمْ بِهِ﴾؛ أي: ثم يرمِ بذلك الفعل الذي فعله ﴿بَرِيئًا﴾.

وقيل: ترجعُ الكنايةُ إلى الكسبِ.

وقيل: هو كقولك: «زيدٌ أو عمرو ضربته»^(١).

وقيل: هو كقولك: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، فالكنايةُ تعودُ

إلى أحد المذكورين لفظاً، وإليهما في المعنى.

(١) لعله يريد أن ﴿أَوْ﴾ هنا هي التي تكون لأحد الشيئين أو الأشياء، كقولك: «زيدٌ أو عمرو جاء»، و«زيدٌ أو عمرو ضربته»، كأنك تقول: أحدهما جاء، وأحدهما ضربته، وهي إذا كانت للإباحة، كذلك أيضاً، وذلك قولك: «جالس الحسن أو ابن سيرين»، ويدلُّك على أنها ليست بمعنى الواو أنه إذا جالس أحدهما؛ فقد ائتمر للأمر، ولم يخالفه، وإنما جاز له الجمع بين مجالستهما من حيث كان كل واحد منهما مجالسته بمعنى مجالسة الآخر، ليس من حيث كانت «أو» بمعنى الواو. انظر: «الحجة» للفارسي (٥٣/٤).

قلت: وعلى هذا فعل المصنف أراد أن المعنى: ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرمِ بأحدهما (وهو الذي كسبه) بريئاً.

وقيل: أي: ومن يكسب ذنباً فيما بينه وبين الله، أو ذنباً من مظالم العباد.
﴿فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾؛ أي صار ذنبه ذنبتين، والبُهْتَانُ مِنَ الْبَهْتِ، وهو
أن تستقبل أخاك بأمرٍ تقذفه به وهو منه بريء.

(١١٣) - ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ
وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾؛ أي: بالنبوة والعصمة والوحي.
﴿لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ﴾: وهم قوم طعمة.
ثم؛ قيل: أرادوا إضلاله عليه السلام.
وقيل: ما خطر ذلك ببالهم، ولكن المعنى: حملوك بالتلبيس على ما لو فعلته
لكان ضللاً^(١) عن الحق.
﴿أَنْ يُضِلُّوكَ﴾؛ أي: عن الحكم بالحق ﴿وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾؛ أي:
وبالْه عائد إليهم ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾؛ أي: مع عصمة الله إياك.
﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾: هذا ابتداء كلام.
وقيل: الواو للحال؛ أي: ما يضرُّونَكَ من شيء مع ما أنزل الله عليك القرآن.
والحكمة: القضاء بالوحي.

(١) في (أ): «إضلالاً».

(١١٤) - ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ
بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾ أراد: ما تفاوَضَ فيه قومٌ طُعْمَةً مِنَ
التَّدْبِيرِ، وذكرُوه للنَّبِيِّ عليه السَّلَامُ.

والنَّجْوَى: السَّرُّ بين الاثنين، تقول: ناجَيْتُ فلانًا مُناجاةً ونِجَاءً، وهم يَتَنَجَّوْنَ
ويتناجون، ونَجَوْتُ فلانًا أنجُوهُ نَجْوَى؛ أي: ناجَيْتُهُ.

﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾: هو في محلِّ النَّصْبِ؛ لأنَّه استثناءُ الشَّيْءِ من غيرِ جنسِهِ، كقولِ
القائل:

إِلَّا أُوَارِيَّ^(١)

ويجوزُ أن يكونَ رفعًا، كقولِ مَنْ قال:

إِلَّا الِيعَافِرُ وَإِلَّا الِيعِيسُ^(٢)

(١) قطعة من بيت للنابغة الذبياني، وهو في «ديوانه» (ص: ٣٠)، وتماه:

إِلَّا أُوَارِيَّ لَا يَأْمَأُ أَبْيْنَهَا والنُّؤْي كالحوضِ بالمظلومةِ الجَلْدِ

الأواري: التي تحبس بها الخيل، واللَّأْي: البُطء، والمعنى: بَعْدَ بَطْءِ اسْتَيْبِنِهَا، والنُّؤْي: حاجز من
ترابٍ يعمل حول البيت والخيمة لئلا يصل إليها الماء، وأصل الظُّلم: وضع الشيء في غير موضعه،
فالمظلومة: الأرض التي قد حفر فيها في غير موضع الحفر، والجلد: الأرض الغليظة الصلبة من
غير حجارة، وإنما قصد إلى الجلد لأن الحفر فيها يصعب، فيكون ذلك أشبه شيء بالنُّؤْي. انظر:
«شرح القصائد العشر» للتبريزي (ص: ٣٠٩).

(٢) الرجز لجبران العود النميري، واسمه عامر بن الحارث بن كلفة، وقيل: كلدة، وهو في «ديوانه»
(ص: ٩٧)، وقبله:

وَبَلَدُهُ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسُ

وقيل: أي: إلا في نجوى من أمر بصدقة.

وقيل: النجوى: القوم المنتجون، قال الله: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧].

وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾ منصوب؛ لأنه استثناء الشيء من جنسه.

ويجوز أن يكون خفضاً تبعاً لـ «كثير»؛ أي: إلا فيمن أمر بصدقة، كقوله: «لا خير في القوم إلا نفر منهم»، أو يكون تبعاً للنجوى، تقول: «لا خير في جماعة من القوم إلا زيد»، إن شئت أتبعته زيدا الجماعة وإن شئت أتبعته القوم.

وقيل: أصل النجوى والمناجاة: رفع الظهور.

والنجوة: المرتفع من الأرض، ونجوت الجلد؛ أي: كشطته ورفعته عن موضعه.

والاستنجاء: رفع النجاسة بإزالتها.

﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾: أعمال البر كلها معروف، وقال مقاتل: المعروف هاهنا: القرص^(١).

= وفي «شرح أبيات سيويه» لأبي سعيد السيرافي (١٣٦/٢): «لنزال بن غلاب، ويقال: جران العود، ونسب ذلك لسيويه». وهو دون نسبة في «الكتاب» (٣٢٢/٢)، و«معاني القرآن» للفراء (٢٨٨/١) و(٤٧٩) و(١٥/٢) و(٢٧٣/٣)، و«مجاز القرآن» (١٣٧/١) و(٧٨/٢) و(٢٣٧)، و«غريب الحديث» للحري (٣١٩/١)، و«المقتضب» (٤١٤/٤)، و«تفسير الطبري» (٦١/٢٢)، و«معاني القرآن» للزجاج (٧٣/٢) و(٣٥/٣)، ومعنى: «ليس بها أنيس إلا اليعافير»؛ أي: إنه لا أنيس بها قطعاً؛ لأنه جعل أنيسها اليعافير دون غيرها، وهي ليست بأنيس قطعاً، فدل على أنه لا أنيس بها. واليعافير: جمع يعفور وهو ولد الظبية وولد البقرة الوحشية أيضاً، وقال بعضهم: يعفور: تيس الطباء. والعيس: إبل بيض يخالط بياضها شقرة: جمع أعيس، والأنثى: عيساء.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (٤٠٦/١).

﴿أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ﴾؛ أي: النجوى شائعة في الإصلاح بين الناس.
 وقيل: الآية عامة في كل كلام؛ إذ في الخبر: «كلام ابن آدم كله عليه لا له، إلا ما كان من أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، أو ذكر الله»^(١).
 ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾؛ أي: نال الثواب، فأما من طلب الرياء والترؤس فلا ينال الثواب.
 ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾: بالنون، وقرئ بالياء^(٢)؛ أي: يؤتيه الله.

(١١٥) - ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾: نزلت لما حكم النبي عليه السلام على طعمة بالقطع وهرّب إلى مكة^(٣)، والمشاقة: المعادة.
 ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾؛ أي: من يرتدّ بعد الإيمان.
 ﴿لَهُ﴾ قيل: ترجع الكناية إلى طعمة؛ لأنّه ظهر له أنّ الله أوحى في أمره وكشف سرّه.

وقيل: ترجع الكناية إلى النبي عليه السلام؛ أي: من بعد ما أظهر الله لنبيه الحكم.

(١) رواه الترمذي (٢٤١٢/٤)، وابن ماجه (٣٩٧٤) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها، قال الترمذي:

«هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس».

(٢) قرأ بها حمزة وأبو عمرو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٧)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٤٦٢/٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٦٦/٤)، عن قتادة.

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وذلك لأنَّ^(١) طُعْمَةَ ارْتَدَّ ﴿تَوَلَّاهُ مَا تَوَلَّى﴾؛ أي: ندَّعه وما اختار لنفسه.

ثم؛ قيل: هذا وعيدٌ.

وقيل: منسوخٌ بآيةِ السَّيْفِ؛ لأنَّه لا يُقَرَّرُ الآنَ عابِدٌ وثَنٍ على ما هو عليه^(٢).

﴿وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ﴾؛ أي: نُلِزِمَهُ جَهَنَّمَ، والصَّلَاةُ: لزومُ النَّارِ.

﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾؛ أي: سَاءَتْ جَهَنَّمُ مَوْضِعًا يُصَارُ إِلَيْهِ، والآيَةُ وَإِنْ نَزَلَتْ فِي سَارِقِ الدَّرْعِ، فَهِيَ عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ خَالَفَ طَرِيقَةَ الْمُسْلِمِينَ.

(١١٦) - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ هذا مُتَّصِلٌ بِمَا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ طُعْمَةَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ مُرْتَدًّا؛ أي: لا يُغْفَرُ لَهُ.

وقيل: نَزَلَتْ فِي وَحْشِيٍّ^(٣).

أي: لا يَغْفِرُ الشُّرْكَ، فَأَمَّا مَنْ تَابَ عَنْ شُرْكَهِ فَلَيْسَ مُشْرِكًا، وَكُلُّ كَافِرٍ بَنِيٍّ فَهُوَ

(١) فِي (أ): «أَنْ».

(٢) ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (٩٢ / ٧) عَنْ بَعْضِ الْمَفْسَرِينَ.

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١١٤٨٠)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٧١٤٠)، وَالْوَاحِدِيُّ

فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» (ص: ٣٣٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ»

(١٠ / ٢١٥): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ أَبِي بِنِ سَفْيَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

مُشْرِكٌ لِعِظَمِ جُرْمِهِ وَإِنْ كَانَ مُعْتَرِفًا بِإِلَهِيَّةِ الرَّبِّ، كَمَا أَنَّ مَنْ تَكَبَّرَ عَلَى النَّبِيِّ كَافِرٌ وَإِنْ لَمْ يَجْحَدْ نُبُوَّتَهُ.

وأيضاً مَنْ جَحَدَ نَبِيًّا يَقُولُ: إِنَّ الَّذِي أَتَى بِهَا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ لَيْسَتْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَجَعَلَ مَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ لغيرِ اللَّهِ فيصيرُ به مُشْرِكًا.

﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾: هذا ردٌّ على أصحابِ الوعيدِ، وقولهم: «يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ إِذَا تَابَ» إبطالُ الآية؛ لأنَّ الشُّرْكَ يُغْفَرُ أَيْضًا عِنْدَ التَّوْبَةِ.

(١١٧) - ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾.

قوله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثًا﴾ نزلت في أهلِ مَكَّةَ إِذْ عَبْدُوا الْأَصْنَامَ^(١)، وهذا تعجيبُ العبادِ منهم؛ أي: أَمَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَؤُلَاءِ، أَقْرَأُوا بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُهُمْ وَعَبَدُوا الْأَوْثَانَ وَالْمَلَائِكَةَ؟

وَاتَّصَلَ هَذَا بِقَوْلِهِ: ﴿لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، وبالإخبارِ عن ارتدادِ طُعْمَةَ.

﴿إِنْ﴾ بِمَعْنَى النَّفْيِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ [النساء: ١٥٩].

﴿يَدْعُونَ﴾: يَعْبُدُونَ، كَقَوْلِهِ: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]؛ أي: اعْبُدُونِي،

بَدِيلُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠].

﴿إِلَّا إِنثًا﴾: يَعْنِي: اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ^(٢)، وَكَانَ لِكُلِّ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ

صَنَمٌ يَعْبُدُونَهُ، وَيَقُولُونَ: أَنْثَى بَنِي فَلَانٍ.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠ / ٦٠٤)، والبغوي في «تفسيره» (٢ / ٢٨٨).

(٢) بعدها في (أ): «الثالثة الأخرى».

ووجهُ التَّعجِيبِ: أَنَّ الْأُنْثَى مِنْ كُلِّ جَنْسٍ أَحْسَهُ، فَهَلْ أَجْهَلُ مِمَّنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ جَمَادًا فَيُسَمِّيهِ أَنْثَى، أَوْ يَعْتَقِدُهُ أَنْثَى؟!

وقيل: ﴿إِلَّا إِنثًا﴾؛ أي: أمواتا؛ لأنَّ المَوَاتَ لَا رُوحَ فِيهِ، كَالْخَشْبَةِ وَالْحَجَرِ، وَالْمَوَاتُ يُخْبَرُ عَنْهُ كَمَا يُخْبَرُ عَنِ الْمُؤَنَّثِ، تَقُولُ: «الْأَحْجَارُ تُعْجِبُنِي»، كَمَا تَقُولُ: «الْمَرْأَةُ تُعْجِبُنِي».

وأيضًا المَوَاتُ لَا يَنْفَعُ، فَهِيَ فِي اتِّضَاعِ الْمَنْزِلَةِ كَالْأُنْثَى الَّتِي هِيَ مُتَضَعَةٌ فِي نَفْسِهَا. وقيل: إِنَّمَا قَالَ: ﴿إِلَّا إِنثًا﴾ لِقَوْلِهِمْ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَهِيَ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَهُ، وَكَانَ هَذَا إِخْبَارًا عَنْ عِبَادَةِ الْمَلَائِكَةِ.

﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾؛ أي: إبليس؛ لأنَّهم إِذَا أَطَاعُوهُ فِيمَا سَوَّلَ فَقَدْ عَبَدُوهُ.

وقيل: كَانَ فِي كُلِّ صَنْمٍ شَيْطَانٌ يَتَرَاءَى لِلسَّادَةِ وَالْكَهَنَةِ، وَيُكَلِّمُهُمْ مِنْ جَوْفِ الصَّنَمِ، فَعِبَادَتُهُمْ لِلْأَصْنَامِ عِبَادَةٌ لَتِلْكَ الشَّيَاطِينِ.

﴿مَّرِيدًا﴾: مُتَمَرِّدًا عَاتِيًا، مِنْ مَرَدَ عَلَى الشَّرِّ مَرَادَةً وَمَرَدًا، وَتَمَرَّدَ تَمَرُّدًا؛ أَي: عَتَا، وَهُوَ مَارِدٌ وَمَرِيدٌ، وَحَائِطٌ مُمَرَّدٌ؛ أَي: مُمَلَّسٌ، وَشَجَرَةٌ مُرْدَاءٌ؛ أَي: تَنَاقَرَتْ وَرَقُهَا، وَرَجُلٌ أَمَرْدٌ: لَمْ يَنْبُتْ لَهُ شَعْرٌ وَجْهٍ، وَمَرَدَ الرَّجُلُ يَمْرُدُ مُرُودًا وَمَرَادَةً؛ أَي: عَتَا، وَكَذَلِكَ مَرَدَ مُرَدًا.

(١١٨) - ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا يُخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَفِيسًا مَفْرُوضًا﴾.

قوله: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾؛ أي: أَبْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ.

﴿وَقَالَ﴾؛ أي: قَالَ إبليسُ: ﴿لَا يُخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَفِيسًا مَفْرُوضًا﴾؛ أَي: لَا ضِلَّائَهُمْ حَتَّى يَصِيرَ لِي مِنَ الْمُسْتَجِيبِينَ مِنْهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ.

والفَرَضُ: القطعُ، ومنه: فُرْضَةُ القوسِ.

وقيلَ: أي: فرضتُ على نفسي أن أُضِلَّهُم، وفي الخبر: «من كلِّ ألفٍ واحدٌ لله تعالى والباقي للشَّيْطَانِ»^(١).

(١١٩) - ﴿وَلَا ضَلَّاهُمْ وَلَا مَنِّينَهُمْ وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَبْتَكَنْ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ
وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ
خُسْرَانًا مُبِينًا﴾.

قوله: ﴿وَلَا ضَلَّاهُمْ﴾: إضلالُ الشَّيْطَانِ: الدُّعَاءُ إِلَى الضَّلَالِ.

﴿وَلَا مَنِّينَهُمْ﴾؛ أي: أُمْنِيَّهِمْ أَنَّهُ لَا جَنَّةَ وَلَا نَارَ، وَأَنَّهُمْ يَنَالُونَ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابًا
على عبادةِ الأصنامِ، أو أَنِّي أَشْفَعُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أو تَشْفَعُ لَهُمُ الْأَصْنَامُ.
وقيلَ: هو تسويفُ التَّوْبَةِ.

وقيلَ: طولُ البقاءِ في الدُّنْيَا.

﴿فَلْيَبْتَكَنْ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ البَّتْكَ: القطعُ، ومنه: سيفٌ باتكٌ؛ أي: أحملُهُم
على قطعِ آذانِ البَحِيرَةِ، وكان ذلك علامةَ التَّوْدِيعِ والتَّسْيِيبِ.

(١) روى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٦٩ / ٤) عن مقاتل في قوله تعالى: ﴿مَفْرُوضًا﴾ قال: «من كل ألف تسع مئة وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة». وروى ابن المنذر عن الربيع بن أنس في قوله: ﴿مَفْرُوضًا﴾ قال: «من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين»، انظر: «الدر المنثور» (٢ / ٦٨٨). وروى البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: يقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين...».

﴿وَلَا مَرْتَبَ لَهُمْ فَلَْيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ قيل: هو إشارة إلى إيمان الكل يوم الذرّ، فمن كفر فقد غير الفطرة التي فطر عليها الناس، وهو معنى قوله: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه»^(١)، فيرجع معنى الخلق إلى ما أوجده فيهم يوم الذرّ.

وقال ابن عباس: أي: فليغيّر دين الله وأحكامه^(٢)، فمعنى الخلق: الأمر والنهي والتكاليف.

وقيل: هو الخصاص وفقو الأعين وقطع الآذان.

وقيل: الوشم.

وقيل: تغيير خلق الله: عبادة الشمس والقمر والأحجار وقد خلقت مسخرة للناس، وتحريم البحيرة والسائبة والوصيلة وقد خلقت للركوب والأكل.

﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾؛ أي: من يطعه فيما دعاه إليه فقد صار وليه، فهو الذي يخسر الخسران المبين.

(١٢٠ - ١٢١) - ﴿يَعِدُّهُمْ وَيُمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (١٢٠) أُولَٰئِكَ

مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَخْرُجُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾

قوله: ﴿يَعِدُّهُمْ وَيُمْنِيهِمْ﴾؛ أي: يوسوس إليهم بطول العمر، وأنهم لا يرون إلا خيراً، ويوهمهم^(٣) الفقر حتى لا ينفقوا في الخير، والتمنية: تسويل المنيّة.

(١) رواه البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٩٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٠٦٩).

(٣) في (أ): «أو يوهمهم».

قوله: ﴿أُولَئِكَ مَا وَنَهُم جَهَنَّمُ﴾؛ أي: الذين اتَّخذوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ.

﴿مَحِصًا﴾؛ أي: لا بدَّ لهم من وُرودها^(١).

(١٢٢) - ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ

تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: مَنْ قال: «الإيمانُ تصديقُ القلبِ»

قال: وعدَ الثَّوَابِ على الوصفين، وَمَنْ قال: «الإيمانُ جميعُ الطَّاعاتِ» قال: ذكرَ

﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ تأكيدًا.

﴿سَنُدْخِلُهُمْ﴾؛ أي: نُشِبُّهُمْ.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾؛ أي: قولًا.

(١٢٣) - ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا

يُجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ﴾: سببُ النُّزولِ: أَنَّ الْيَهُودَ قالوا: نحنُ أَهْدَى، وَنَبِينَا

قَبْلَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَقَالَتِ النَّصَارَى: نحنُ أَهْدَى، وَعِيسَى قَبْلَ

مُحَمَّدٍ، وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نحنُ أَهْدَى وَنَبِينَا خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَكُتِبْنَا

يُقْضَى عَلَى كُلِّ كِتَابٍ، فَقِيلَ: لَيْسَ الْأَمْرُ بِأَمَانِيكُمْ بَلِ الْأَمْرُ لِلَّهِ، وَقِيلَ: صَدَقَ

(١) في (أ): «وردها، والله أعلم».

المُسلمين بقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [طه: ١١٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٢٥]^(١).

وقيل: قالت كفَّارُ قريشٍ: لا بعث ولا حساب، وقالت اليهود: نحن أبناءُ الله وأحبَّاءُوه، ولن تمسنا النارُ إلَّا أَيَّامًا معدودةً، فنزلت الآية^(٢).

وقيل: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ﴾ خطابٌ للمسلمين.

وقيل: للمُشركين، ووجهُ النَّظمِ أنَّه قال: ما أخبرتكم به من عاقبةِ أهلِ الشُّركِ إذ قلتُ: ﴿فَأُولَئِكَ مَاوَهُمْ جَهَنَّمُ﴾، ومن ثوابِ المؤمنين إذ قلتُ: ﴿سَكُنْ دُخْلُهُمْ جَنَّاتٍ﴾، ليس بأمانيتكم بل هو وعدُ الله للجنسين.

وقيل: فيه إضمارٌ؛ أي: ليس الأمرُ بأمانيتكم.

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾؛ أي: ليس الأمرُ بالتَّمني بل نُجَازِي كُلَّ إنسانٍ بعمله. ثم قيل: مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ على التَّحقيقِ والتَّعميمِ، فالْمُؤْمِنُ إذا عَمَلَ سُوءًا يُجْزَى به: إمَّا في الدُّنيا وإمَّا في الآخرة.

قال ابنُ عباسٍ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ شَقَّتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا فَكَيْفَ الْجَزَاءُ؟ قَالَ: «مِنْهُ مَا يَكُونُ فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ يَعْمَلْ حَسَنَةً فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ جُوزِيَ بِالسَّيِّئَةِ نَقَصَتْ وَاحِدَةٌ مِنْ عَشْرَةٍ، وَبَقِيَتْ لَهُ تِسْعُ حَسَنَاتٍ، فَوَيْلٌ لِمَنْ غَلَبَتْ أَحَادُهُ أَعْشَارُهُ، وَأَمَّا مَا كَانَ جَزَاءً فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُ يُؤَخَّرُ

(١) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٩٣ - تفسير) عن مسروق، ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٠٧ - ٥١١) عن ابن عباس والسدي وقتادة والضحاك وأبي صالح ومسروق.

(٢) رواه بنحوه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٩٢ - تفسير)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٥١٢)، عن مجاهد.

إلى يوم القيامة، فيقَابَلُ بين حسناته وسيئاته، فيُلْقَى مكان كل سيئة حسنة، ونُظَرَ في الفضل فيُعْطَى الجزاء في الجنة»^(١).

وروي أن أبا بكر قال: كيف الصَّلاح بعد هذه الآية؟ فقال عليه السَّلام: «غفر الله لك، أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟ فهو ما تُجْزُونَ»^(٢).

وقيل: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾؛ أي: يُشْرِكْ، فالسُّوءُ: الشُّرْكُ، أو أراد: مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الْكُفَّارِ سُوءًا يُجْزَ بِهِ النَّارَ؛ لَأَنَّهُ قَالَ عَقِيبَ هَذَا: ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ وهذا صفةُ الْمُشْرِكِينَ؛ لقوله في حقِّ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٥١].

وقيل: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾؛ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ.

قُرِئَ ﴿وَلَا يَجِدْ﴾ بِالْجُزْمِ، وَقُرِئَ: (وَلَا يَجِدُ) بِالرَّفْعِ اسْتِثْنَاءً^(٣).

فإن حُمِلَتِ الْآيَةُ عَلَى الْكَافِرِ فَلَيْسَ لَهُ غَدًا وَلِيٌّ وَلَا نَصِيرٌ، وَإِنْ حُمِلَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَلَيْسَ لَهُ وَلِيٌّ وَنَصِيرٌ دُونَ اللَّهِ.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ١٠)، والواحدي في «البيضا» (٧ / ١٠٩)، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩١٠)، والحاكم في «المستدرک» (٤٤٥٠) وصححه.

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه رواه مسلم (٢٥٧٤)، قال: لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ بلغت من المسلمين مبلغًا شديدًا، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا، وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها».

(٣) هي رواية ابن بكار عن ابن عامر، والمشهور عنه بالجزم كالعشرة. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» لابن خالويه (ص: ٣٥)، و«المحرر الوجيز» لابن عطية (٢ / ١١٦)، و«شواذ القراءات» للكرمانى (ص: ١٤٤).

(١٢٤) - ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ شرط الإيمان لأنَّ المشركين أدلوا بخدمة الكعبة وإطعام الحبيج وقرى الأضياف، وأهل الكتاب بسبقهم وقولهم: نحن أبناء الله وأحباؤه، فبين الرب جل وعلا أنَّ الأعمال الحسنة لا تُقبل من غير إيمان.

﴿فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ قرئ يفتح الياء وبضمها^(١) ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾؛ أي: لا ينقص من أجورهم بمقدار النقيير، وهو النكتة في ظهر النواة.

(١٢٥) - ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾؛ أي: خضع لله وتوجه إليه بالعبادة.

قال ابن عباس: أراد أبا بكر الصديق^(٢).

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾؛ أي: موحد، فلا يدخل فيه أهل الكتاب؛ لأنهم تركوا الإيمان بمحمد عليه السلام.

﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾؛ أي: في حال كون إبراهيم حنيفاً.

وقيل: هو حال المتبع، وشريعة الإسلام تحتوي على ملة إبراهيم وتزيده،

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر بضم الياء وفتح الخاء، وقرأ باقي السبعة بفتح الياء وضم الخاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٧ - ٢٣٨)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (١١٢/٧) من رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.

فمن ملّته: الكلمات العشر، والصلاة إلى الكعبة، والطواف، والسعي، والرمي، والوقوف، والحلق.

والمقصود من هذا الاستفهام النفي؛ أي: لا أحد أحسن ديناً من المسلمين الذين آمنوا وأحسنوا ولم يفرّقوا بين الرسل واتبعوا ملّة إبراهيم^(١).

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾: هذا ثناء على إبراهيم عليه السلام.

ثم قيل: هو من الخلّة وهي الفقر، فإبراهيم فقير الله الذي يجعل فقره إليه مُخْلِصاً في ذلك، والاختلال: الفقر أيضاً، ويُقال للصداقة: خلّة؛ لأن كل واحد من الخليكين يسد خلل صاحبه في المودة.

وفي هذا نظر؛ لأنه يُقال: إن الله خليل إبراهيم، وإبراهيم خليل الله، ولا يتوهم في حق الله الفقر، فالصحيح: أن الخليل هو المُحِبُّ، فهو بمعنى المُخَال، كالأكيل بمعنى المُؤَاكِل.

ثم يجوز أن يكون اشتقاقه من الخلّة والخلل، فهو المُحِبُّ الذي ليس في محبّته خلل، ويُقال للمُحِبِّ: خليل، فهو فعيل بمعنى فاعل، كالعليم بمعنى العالم، ويُقال: للمحبوب أيضاً خليل، فهو فعيل بمعنى المفعول، كالحيب بمعنى المحبوب، وإبراهيم كان مُحبّاً لله وكان محبوباً لله.

وقيل: الخليل من الاختصاص، يُقال: اختل فلان بالرمح قلب فلان؛ أي: اختصّه، وخلل فلان العطاء في بني فلان؛ أي: خصّهم.

وفي الخبر أنه قال عليه السلام يوم حنين للعبّاس: «خلل بالخزرج»؛ أي:

(١) بعدها في (أ): «حنيفاً».

خَصَّهِم بِالْدُّعَاءِ، وَهَذَا لَمَّا انْكَشَفُوا عَنْهُ، فَنَادَاهُم الْعَبَّاسُ: يَا آلَ الْخَزْرَجِ، كَأَنَّهُ قَالَ: نَادٍ فِي خَلْلِهِمْ وَوَسَطِهِمْ^(١).

فَالْخَلِيلُ: مَنْ تَوَسَّطَتِ الْمَحَبَّةُ قَلْبَهُ.

وَتَكَلَّمُوا فِي سَبَبِ اخْتِصَاصِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ بِالْخَلَّةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَصَابَ النَّاسَ سَنَةٌ جَهِدُوا فِيهَا، فَجَاؤُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَكَانَتْ لَهُ الْمِيرَةُ كُلَّ سَنَةٍ مِنْ صَدِيقٍ لَهُ بِمِصْرَ، فَبَعَثَ غُلَمَانَهُ بِالْإِبِلِ إِلَى خَلِيلِهِ بِمِصْرَ يَسْأَلُهُ الْمِيرَةَ، فَقَالَ خَلِيلُهُ: لَوْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ إِنَّمَا يُرِيدُهُ لِنَفْسِهِ احْتَمَلْنَا ذَلِكَ لَهُ، وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْنَا مَا دَخَلَ عَلَى النَّاسِ مِنَ الشَّدَّةِ، فَرَجَعَ رَسُلُ إِبْرَاهِيمَ، فَمَرُّوا بِبَطْحَاءٍ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا احْتَمَلْنَا مِنْ هَذِهِ الْبَطْحَاءِ لَنُرِيَ النَّاسَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا بِمِيرَةٍ، فَإِنَّا نَسْتَحْيِ أَنْ نَمُرَّ بِهِمْ وَإِبِلُنَا فَارِغَةٌ، فَمَلَأُوا الْغَرَائِرَ وَأَتَوْا إِبْرَاهِيمَ وَسَارَةُ نَائِمَةً، فَأَعْلَمُوهُ بِذَلِكَ، فَاهْتَمَّ إِبْرَاهِيمُ لِمَكَانِ النَّاسِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ، وَاسْتَيْقَظَتْ سَارَةُ فَقَامَتْ إِلَى الْغَرَائِرِ وَفَتَحَتْهَا، فَإِذَا هُوَ أَجُودٌ دَقِيقٌ يَكُونُ، فَأَمَرَتْ الْخَبَازِينَ فَخَبَزُوا وَأَطْعَمُوا النَّاسَ، وَاسْتَيْقَظَ إِبْرَاهِيمُ فَوَجَدَ رِيحَ الطَّعَامِ، فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ هَذَا الطَّعَامُ؟ فَقَالَتْ سَارَةُ: مِنْ عِنْدِ خَلِيلِكَ الْمِصْرِيِّ، فَقَالَ: هَذَا مِنْ عِنْدِ خَلِيلِي اللَّهِ، لَا مِنْ عِنْدِ خَلِيلِي الْمِصْرِيِّ، فَيَوْمَئِذٍ اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا^(٢).

(١) أوردته بهذا اللفظ أبو حيان التوحيدي في «البصائر والذخائر» (٨ / ١١٤)، ولم أقف عليه مسنداً، والقصة مشهورة في كتب السيرة دون هذا اللفظ، ورواه مسلم (١٧٧٥)، وفيه: «ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣ / ٣٩٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٣)، من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما. وذكره بلا نسبة الفراء في «معاني القرآن» (١ / ٢٨٩)، والطبري في «تفسيره» (٧ / ٥٢٩)، والزجاج في «معاني القرآن» (٢ / ١١٣).

قال ابن كثير في «تفسيره» (٢ / ٣٧٤): وفي صحة هذا ووقوعه نظر، وغايته أن يكون خبراً إسرائيلياً =

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا جَبْرِيلُ، لِمَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا؟ قَالَ: لِإِطْعَامِهِ الطَّعَامَ يَا مُحَمَّدٌ^(١).

وَقِيلَ: أَتَاهُ^(٢) مَلَكُ الْمَوْتِ فِي صُورَةِ شَابٍّ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ: بِإِذْنِ مَنْ دَخَلْتَ؟ فَقَالَ: بِإِذْنِ رَبِّ الْمَنْزِلِ، فَعَرَفَهُ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ لَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ: إِنَّ رَبَّكَ اتَّخَذَ مِنْ عِبَادِهِ خَلِيلًا، قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَكُونُ خَادِمًا لَهُ حَتَّى أَمُوتَ، قَالَ: فَإِنَّهُ أَنْتَ.

وَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا؟ قَالَ: بِأَنَّكَ تُعْطِي وَلَا تَأْخُذُ^(٣).
وَقِيلَ: لَمَّا قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَكِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»، اسْتَنْكَرَهُ الْكُفَّارُ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(٤)؛ أَي: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، فَلَا تُنْكِرُوا أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ خَلِيلَ اللَّهِ.

وَرَوَى أَبُو أُمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ

= لَا يُصَدَّقُ وَلَا يُكْذَبُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ خَلِيلَ اللَّهِ لَشِدَّةِ مَحَبَّةِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ؛ لَمَّا قَامَ بِهِ مِنَ الطَّاعَةِ الَّتِي يَحِبُّهَا وَيَرْضَاهَا.

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٩١٧١)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي «الْوَسِيطِ» (٢ / ١٢٢)، وَ«أَسْبَابُ النُّزُولِ» (ص: ١٨٢)، وَفِي إِسْنَادِهِ مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ كَذَبَهُ يَحْيَى، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ وَغَيْرُهُ: مَتْرُوكٌ. انْظُرْ: «الْمِيزَانُ» (٤ / ١٩٩).

(٢) فِي (ف): «أَتَى».

(٣) رَوَاهُ بِتَمَامِهِ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤ / ١٠٧٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٣ / ٢٧٥)، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ مَرْسَلًا. وَذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» (ص: ١٨٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى دُونَ الرِّوَايَةِ الَّتِي فِي آخِرِهِ.

(٤) ذَكَرَهُ مُقَاتِلٌ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١ / ٤١٠)، وَالْمَرْفُوعُ مِنْهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٨٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَانْظُرِ التَّعْلِيقَ الْآتِي.

إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَلَهُ فِي أُمَّتِهِ خَلِيلٌ، أَلَا وَإِنَّ خَلِيلِي أَبُو بَكْرٍ»^(١).
 وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَمُوسَى نَجِيًّا،
 وَاتَّخَذَنِي حَبِيبًا ثُمَّ قَالَ: وَعِزَّتِي لَأُوثِرَنَّ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيِّي»^(٢).
 وَوَجْهُ النَّظْمِ: أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَاتَّبَعَ مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ ثُمَّ أَثْنَى عَلَى إِبْرَاهِيمَ لِيَكُونَ
 حَثًّا عَلَى مُتَابَعَتِهِ.

(١٢٦) - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أَي: لَمْ يَتَّخِذْهُ خَلِيلًا لِلتَّكْثُرِ بِهِ
 وَالْاِعْتِضَادِ، وَكَيْفَ وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ؟ وَإِنَّمَا أَكْرَمَهُ لَامْتِثَالِهِ لِأَمْرِهِ،
 لَا أَنْ فَعَلَهُ مُعَلَّلٌ، وَلَكِنْ سَبَقَ وَعْدُهُ بِأَنَّهُ يُكْرِمُ مَنْ أَطَاعَهُ.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٧٨١٦)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَلْخِصِ الْمَتَشَابِهِ»
 (١/ ٣٢٠)، وَضَعَفَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (ص: ٦٥٢)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ
 الزَّوَائِدِ» (٩/ ٤٥): «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الْأَلْهَانِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ».

وَهُوَ مُعَارِضٌ لِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٨٢)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صَحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ
 أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامُ وَمُودَتُهُ».

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٨٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ
 خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا»، وَفِي رَوَايَةٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا:
 «وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

(٢) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٤١٣)، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» (ص: ١٨٤)، وَضَعَفَهُ
 الْبَيْهَقِيُّ.

وقيل: بَيَّنَّ أَنَّهُ بَاتَّخَاذِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَمُحَمَّدٍ حَبِيبًا يَتَصَرَّفُ فِي مَلِكِهِ بِمَا يُرِيدُ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾؛ أي: عالمًا.

وقيل: قَادِرًا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ كما قال: ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾ [الفتح: ٢١]؛ أي: قدر.

(١٢٧) - ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَمَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾: قيل: جاءت امرأة من الأنصار يُقال لها: خولة بنت حكيم، فقالت: إن أخي توفي وترك بنات ليس عندهن من الحُسن ما يرغب فيهن الرجال، ولا يُقسم لهن من ميراث أبيهن شيء، فنزلت هذه الآية^(١).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٢٣/١١) عن عبد الله بن عبيدة. وروى البخاري (٢٧٦٣)، ومسلم (٣٠١٨)، عروة بن الزبير: أنه سأل عائشة رضي الله عنها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَمَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قالت: هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نسائها، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء، قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله ﷺ بعد فأنزل الله عز وجل: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ قالت: فبيّن الله في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء، قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها.

وهذا رجوعٌ إلى ما افْتُتِحَتْ به السُّورَةُ من أمرِ النِّسَاءِ، وكان قد بقيَتْ لهنَّ أحكامٌ لم يعرفوها فسألوا فقيلَ لهم: إِنَّ اللَّهَ ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، وأنجزَ الوعدَ بقوله عقيبَ هذه الآية: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ [النساء: ١٢٨]، وقوله في آخرِ السُّورة: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

ثمَّ قال: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ أفتاكم^(١) أيضًا في جملٍ من أحكامِ النِّسَاءِ، وهو قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمَنِ﴾ [النساء: ٣]، وقوله: ﴿وَابْلَوْا الْيَمَنِي﴾ [النساء: ٦]، فقوله: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾؛ أي: يُبَيِّنُ في المُستقبلِ، وقوله: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: ويفتي لكم ما يُتلى عليكم، أرادَ الماضي، فكان جوابُ السُّؤالِ بوجهين: الإحالة على ما تقدَّم بيانه، والإحالة على ما وعدَ بيانه، فبيَّنه وراءَ هذه الآية؛ أي: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾؛ أي: في بعضِ أحكامِهِنَّ، وقد أفتى ما سبقَ من القرآنِ في بعضِ أحكامِهِنَّ.

وقيلَ: كانوا لا يُورَثونَ النِّسَاءَ والصِّغارَ، فوردَ الشَّرْعُ بتوريثهم، فأعادوا السُّؤالَ وانتظروا تغييرَ الحكمِ، فهذا استِفتاؤُهُم، فأجابهم الله بأنَّ الله يأمرُ بتوريثهم كما أمرَ قبلَ هذا بتوريثهم.

والاستفتاءُ: طلبُ الفتوى، والإفتاءُ: تبينُ المُشكِـلِ، وأصلُه من الفتى، وهو الشَّابُّ القويُّ، فالمُفتي يُقوي ببيانه ما أشكَلَ فيصيرُ فتياً قوياً.

﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾: قال الفراءُ: يجوزُ أن يكونَ خفَضًا؛ أي: يُفْتِيكُمْ في النِّسَاءِ، وفيما يُتلى عليكم، وفي المُستضعفينَ، وفي أن تقومُوا لليتامى بالقسطِ، ويجوزُ أن

(١) قوله: «أفتاكم» ضميرُ الفاعل يعود على (ما) في قوله: ﴿وَمَا يُتْلَى﴾؛ أي: وأفتاكم ما يتلى، فـ(ما) في

يَكُونُ رَفْعًا^(١)، وَهُوَ اخْتِيَارُ الزَّجَاجِ^(٢) كَمَا تَقَدَّمَ؛ أَي: وَيُفْتَى لَكُمْ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ قَبْلَ هَذَا، وَإِنَّمَا اخْتَارَ الزَّجَاجُ هَذَا لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ يُفْتَى فِي النِّسَاءِ وَيُفْتَى فِي الْكِتَابِ؛ لِأَنَّ مَا فِي الْكِتَابِ مُبَيَّنٌّ لَا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى فَتْوَى.

وَقِيلَ: الْمَعْنَى: وَمَا يُتْلَى فِي الْكِتَابِ مُبَيَّنٌّ لَكُمْ أَيْضًا، فَخَبِرُ الْمُبْتَدَأِ مَحذُوفٌ، وَ«مَا» رَفْعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَالَّذِي يُتْلَى فِي الْكِتَابِ قَوْلُهُ: ﴿وَأَتُوا آلَ نِسْمَى أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٢]، ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ [النساء: ٣].

﴿فِي يَتَمَى النِّسَاءِ﴾ قَالَ الْكُوفِيُّونَ: أَي: فِي النِّسَاءِ الْيَتَامَى، فَأُضِيفَتِ الصِّفَةُ إِلَى الْأِسْمِ كَمَا يُقَالُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَصَلَاةُ الْأُولَى، وَحَقُّ الْيَقِينِ، وَكِتَابُ الْكَامِلِ. وَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ: لَا يَجُوزُ إِضَافَةُ الْمَوْصُوفِ إِلَى صِفَتِهِ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ هِيَ الْمَوْصُوفُ، وَإِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الْإِضَافَةَ لِلتَّعْرِيفِ، وَالشَّيْءُ لَا يُعَرَّفُ بِنَفْسِهِ، فَالْمَعْنَى بِالنِّسَاءِ: أُمَّهَاتُ الْيَتَامَى، أُضِيفَتْ إِلَيْهِنَّ أَوْ لَا ذَهْنَ الْيَتَامَى^(٣). ﴿أَلَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾؛ أَي: فَرَضَ لَهُنَّ مِنَ الْمِيرَاثِ أَوْ مِنَ الصَّدَاقِ. ﴿وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾؛ أَي: فِي أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ، وَهُوَ نَهْيٌ عَنِ الْعَصْلِ، أَوْ عَنِ الْبَخْسِ بِصَدَاقِهِنَّ.

(١) كَأَنَّهُ قَالَ: وَيُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٩٠).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١١٤)، وَقَدْ ضَعَّفَ الزَّجَاجُ أَنَّ يَكُونُ (مَا) فِي مَوْضِعِ جَرٍّ، لِأَنَّ الظَّاهِرَ لَا يَعْطِفُ عَلَى الْمَضْمَرِ كَمَا قَالَ، قُلْتُ: وَهَذَا الْمَنْعُ مَذْهَبُ بَصْرِي، وَهُوَ جَائِزٌ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي قِرَاءَةِ حَمْزَةِ: (وَالْأَرْحَامِ) بِالْكَسْرِ، ثُمَّ قَالَ الزَّجَاجُ: «فَلِذَلِكَ اخْتِيرَ الرَّفْعُ، وَلِأَنَّ مَعْنَى الرَّفْعِ أَيْضًا أَبِينُ، لِأَنَّ مَا يُتْلَى فِي الْكِتَابِ هُوَ الَّذِي بَيَّنَّ مَا سَأَلُوا، فَالْمَعْنَى: قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ، وَكِتَابُهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ».

(٣) انظر: «الْبَسِيطُ» لِلْوَاَحِدِيِّ (٧/ ١٢٠).

﴿وَالْمُسْتَضَعِّفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾؛ أي: الصَّغَارِ مِنَ الصَّبِيَّانِ.

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾؛ أي: من حسنٍ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾؛ أي: مُجَازِيكُمْ عليه، و﴿كَانَ﴾ بمعنى: «يَكُنْ»، تقول: ما تفعله من خيرٍ كان لك دُخْرًا؛ أي: يَكُنْ لَكَ دُخْرًا.

وقيل: أي: سبق علمُ الله بكونه منكم.

(١٢٨) - ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ نزلت في بنتِ محمد بنِ مسلمة وكانت عند رافع بن خديج - وقيل: عند سعد بن الربيع - وقد كبرت، فأراد أن يطلقها ويتزوج بأخرى، فسألته ألا يطلقها ووهبت له حقها^(١).

(١) رواه الإمام الشافعي في «مسنده» (٨٦ - ترتيب السندي)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٧٠١ - تفسير)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٦٤٦٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٥ - ١٨٦)، عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن بنت محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج فكره منها أمراً إما كبيراً أو غيره، فأراد طلاقها فقالت: لا تطلقني وأمسكني واقسم لي ما بدالك، فأنزل الله عز وجل ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ الآية.

ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٤٨)، و«مصنفه» (١٠٦٥٣)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٥٦ - ٥٥٧)، والحاكم في «المستدرک» (٣٢٠٥) عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار: أن رافع بن خديج كان تحتها امرأة قد خلا من سننها فتزوج عليها شابة وآثر البكر عليها، فأبى أمرأته الأولى أن تقر على ذلك فطلقها تطليقة، حتى إذا بقي من أجلها يسير قال: إن =

وقيل: نزلت في سودة لما هم النبي عليه السلام بطلاقها فوهبت ليلتها من عائشة^(١).

وقيل: نزلت في امرأة أراد زوجها تطليقها فقالت: لا تُطَلِّقْنِي لأقوم على ولدي، فسأل الرجل رسول الله عن ذلك، فنزلت الآية، فطمعت المرأة وقالت: أريد أن تفرض لي، فنزلت: ﴿وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾^(٢).

﴿أَمْرًا﴾ رفع بفعلٍ مُضْمَرٍ؛ أي: وإن خافت امرأة خافت.

وقوله: ﴿خَافَتْ﴾؛ أي: علمت من زوجها نفرة طبع منها.

وقيل: خافت من بعلها النشوز بأن يظهر مخايل ذلك.

والبعل: السيد، يُقال للرجل: بعل، وللمرأة: بعل وبعلة، والجمع: بُعُولَةٌ.

والنشوز: الاستعصاء، يقال: نشز ينشز وينشز نشوزاً؛ أي: استعصى، ونشز الشيء؛ أي: ارتفع، والنشز: المرتفع من الأرض.

أي: وإن خافت امرأة من زوجها إعراضاً عنها وسوء عشرة ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾؛ أي: لا حرج عليهما ﴿أَنْ يَصَّالِحَا﴾؛ أي: إذا تركت شيئاً من مهرها، أو نفقتها، أو حق القسم، أو بذلت شيئاً لزوجها، فلا إثم في ذلك إذا حصل الرضا منهما بذلك.

= شئت راجعتك وصبرت على الأثرة وإن شئت تركتك حتى يخلو أجلك، فقالت: بل راجعني وأصبر على الأثرة، فراجعها وآثر عليها فلم تصبر على الأثرة، فطلقها أخرى وآثر عليها الشابة قال: فذلك الصلح الذي بلغنا أنزل الله فيه: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾، وصححه الحاكم على شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبي. وكون الزوج سعد بن الربيع ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٢٥/١١) عن الكلبي وجماعة.

(١) رواه أبو داود (٢١٣٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٦٣/٧) عن سعيد بن جبير.

﴿يَصَّالِحًا﴾؛ أي: يتصالحا، فأدغم التاء في الصَّادِ^(١).

﴿يُصْلِحًا﴾: نصبٌ على المصدر، كقوله: ﴿أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: ١٧]، وقد يوضع الاسم موضع المصدر، تقول: «عجبتُ من طعامكِ زيدًا»؛ أي: من إطعامكِ.

وَقُرِئَ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا﴾^(٢).

﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾؛ أي: خيرٌ من النزاع والإيحاشِ.

﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾؛ أي: البخل، يُقال: شَحَّ يَشْحُ - بكسر الشين - أي: الغالبُ على المرأة الشُّحُّ بنصيبها من زوجها، والغالبُ على الزوج الشُّحُّ بنصيبه من الشَّابَّةِ، فليُحْسِنَا العِشْرَةَ وَلْيَصْطَلِحَا.

﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا﴾: هذا خطابٌ للأزواج؛ أي: إن تَحْسَبُوا بالإجابة إلى الصُّلْحِ أو إيفاءِ حقوقهنَّ والصَّبرِ معهنَّ كان ذلك أفضلَ لكم.

(١٢٩) - ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا﴾؛ أي: مَنْ كان تحتَه نِسوةٌ لم يستطعِ التَّسْوِيَةَ بينهنَّ في ميلِ الطَّبعِ.

﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ بل التَّزِمُوا التَّسْوِيَةَ فِي الْقَسَمِ وَفِي النَّفَقَةِ؛ لِأَنَّ

(١) هي قراءة نافع وابن عامر وابن كثير وأبي عمرو، وقرأ باقي السبعة: ﴿يُصْلِحًا﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٨)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٢) انظر التعليق السابق.

هذا ممَّا يُسْتَطَاعُ، وكان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُطَافُ به في المرضِ على نِسَائِهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تُؤَاخِذْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ»^(١)، يُرِيدُ بِذَلِكَ إِيْثَارَهُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالْمَحَبَّةِ.

﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾؛ أي: لَا أَيْمًا حَتَّى تَتَزَوَّجَ، وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ مُنْتَفِعَ بِهِ.
 ﴿وَأِنْ تَصْلِحُوا﴾؛ أي: بِإِقَامَةِ الْعَدْلِ وَتَرْكِ الْمِيلِ ﴿وَتَتَّقُوا﴾؛ أي: تَتَّقُوا اللَّهَ بِتَرْكِ الْجَوْرِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾؛ أي: يَغْفِرُ مَا سَلَفَ مِنَ الْجَوْرِ، وَيَرْحَمُ بِقَبُولِ التَّوْبَةِ لِمَنْ يَشَاءُ بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

(١٣٠) - ﴿وَأِنْ يَنْفَرَا يُعْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَأِنْ يَنْفَرَا﴾؛ أي: وَإِنْ لَمْ يَصْطَلِحَا، بَلْ تَفَرَّقَا، فَلْيَحْسُنْ ظَنُّهُمَا بِاللَّهِ، فَقَدْ يُقَيِّضُ لِلرَّجُلِ مَنْ تَطْمِئِنُّ نَفْسُهُ إِلَيْهَا، وَلِلْمَرْأَةِ مَنْ يُوسِّعُ عَلَيْهَا النَّفَقَةَ.
 ﴿مِنْ سَعَتِهِ﴾؛ أي: مِنْ غِنَاهُ، وَقِيلَ: مِمَّا يَقْدَرُ عَلَيْهِ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾؛ أي: وَاسِعَ الْفَضْلِ وَالرَّحْمَةِ وَالْقُدْرَةِ ﴿حَكِيمًا﴾؛ أي: عَالِمًا، أَوْ: مُصَيِّيًا فِيمَا يَحْكُمُ بِهِ.

(١) رواه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي (٣٩٤٣)، وابن ماجه (١٩٧١)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وإسناده صحيح كما قال ابن كثير في «التفسير» عند هذه الآية، إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، ورجح الإرسال غير واحد من الأئمة منهم الترمذي، ونقل الترمذي في «العلل الكبير» (ص: ١٦٥) عن البخاري أنه مرسل.

(٢) «لِمَنْ يَشَاءُ بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» مِنْ (أ).

(١٣١) - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: لم يأمركم بما أمركم به لحاجةٍ إلى أعمالكم؛ فإنَّ له ما في السماوات وما في الأرض، ولكن ليُوصل إليكم الثواب.

وقيل: ﴿يُغْنِي اللَّهُ كُلَّ مَنْ سَعَتِهِ﴾؛ لأنَّ له ما في السماوات والأرض.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ﴾؛ أي: الأمر بالتقوى كان عامًّا لجميع الأمم.

﴿أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: بأن اتقوا الله، يُقال: أوصيتك أن تفعل كذا، وأن افعل كذا.

﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾؛ أي: بما أوصيتكم به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾؛ أي: هو غنيٌّ عن عبادتكم، وله ملائكة هم أطوع منكم.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾؛ أي: لا حاجة له، وهو قادرٌ على ما يريد ﴿حَمِيدًا﴾؛ أي: محمودًا.

(١٣٢) - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: كرَّر تأكيدًا.

وقيل: أخبر أنَّ الله يُغني كلَّ من سعته؛ لأنَّ له ما في السماوات والأرض، فلا تنفدُ خزائنه، ثمَّ قال: أوصيناكم وأهل الكتاب بالتقوى، فإنَّ تكفروا فإنَّ الله ما في السماوات والأرض فلا تضرُّونه بكفركم شيئًا.

وقيل: أراد: وهو حميدٌ؛ لأنَّ له ما في السماوات والأرض.

(١٣٣) - ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١﴾.

قوله: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾؛ أي: إِنْ يَشَأْ أَنْ يُذْهِبَكُمْ يُذْهِبَكُمْ ﴿أَيُّهَا النَّاسُ﴾، يُرِيدُ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ.

﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ قِيلَ: أَرَادَ قَوْمًا مِنْ قُرَيْشٍ مَا هَاجَرُوا وَلَكِنْ أَسْلَمُوا بَعْدَ الْفَتْحِ ^(١).

وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى ظَهْرِ سَلْمَانَ فَقَالَ: «هَمْ قَوْمٌ هَذَا» يَعْنِي: الْفُرْسَ ^(٢).

وَالْآيَةُ عَامَّةٌ؛ أَي: يَأْتِ بِخَلْقٍ أَطْوَعَ لِلَّهِ مِنْكُمْ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾: وَالْقُدْرَةُ صِفَةُ أَزَلِيَّةٌ، فَ«كَانَ» وَ«يَكُونُ» فِيهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ بِلَفْظِ الْمَاضِي لِئَلَّا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّهُ يَحْدُثُ فِي ذَاتِهِ وَصَفٌ.

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (١٣٨ / ٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٨٢ / ٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفيه انقطاع بين الطبري

وشيخه كما نبه عليه الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٣٦٤ / ١).

والمشهور أن النبي ﷺ ذكر ذلك عن سلمان في آية أخرى، كما روى البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم

(٢٥٤٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ:

﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجع حتى سأل

ثلاثاً، وفيما سلمان الفارسي، وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان، ثم قال: لو كان الإيمان عند

الثريا، لناله رجال، أو رجل، من هؤلاء».

(١٣٤) - ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا

بَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾؛ أي: اتَّقُوا اللَّهَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى إِذْهَابِكُمْ، وهو الذي عنده الثَّوَابُ، ومعنى الآية: مَنْ عَمِلَ طَلَبًا لِلْآخِرَةِ آتَاهُ اللَّهُ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ عَمِلَ طَلَبًا لِلدُّنْيَا آتَاهُ اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ الْعَذَابَ، وَأَمَّا مَا كُتِبَ لِلْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا فَسِينَالُ الْعَبْدِ، وَذَلِكَ أَيْضًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وقيل: ثَوَابُ الدُّنْيَا: الْغَنِيمَةُ، وَثَوَابُ الْآخِرَةِ: الْجَنَّةُ، وَهُمَا عِنْدَ اللَّهِ فَلْيُطْلَبَا مِنْهُ، وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ مَنْ كَانَ يَطْلُبُ شَيْئًا فَلْيُطْلَبْ مِنَ اللَّهِ؛ فَإِنَّ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عِنْدَ اللَّهِ، أَرَادَ الْعَبْدُ الثَّوَابَ أَوْ لَمْ يُرِدْ.

وقال ابن جرير: أي: مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا - وهو الْمُنَافِقُ - نُؤْتِيهِ مِنْ أَحْكَامِ الدُّنْيَا رَفَعَ السَّيْفَ مِنْهُ، وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ وَهُوَ النَّارُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾ [هود: ١٦] ^(١).

(١٣٥) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ

الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّا أَوْ نَعَرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ قال السُّدِّيُّ: اخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَنِيٌّ وَفَقِيرٌ، وَكَانَ ضَلَعُهُ مَعَ الْفَقِيرِ، وَرَأَى أَنَّ الْفَقِيرَ لَا يَظْلَمُ الْغَنِيَّ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ؛ أَي: يَجِبُ أَنْ تَقُومَ بِالْقِسْطِ فِي الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ ^(٢).

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٧/ ٥٨٢ - ٥٨٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٨٥). وطلعه: ميله. انظر: «النهاية» (مادة: ضلع).

وقيل: قال رجل: على والدي حق، وأنا شاهدٌ عليه، ولا يمنعني من إقامة الشهادة على أبي إلا فقره، فنزلت الآية^(١).
والقسط: العدل.

والقَوَّامُ: مُبَالِغَةٌ مِنَ الْقَائِمِ؛ أي: كونوا قَوَّامِينَ بِالْعَدْلِ في شهادتكم على أنفسكم، وهو الإقرار، أو على غيركم، ومُعْظَمُ الْكَلَامِ في السُّورَةِ في حفظِ حقوقِ الخلقِ في الأموال.

﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾: فيه إضمار؛ أي: إِنْ يَكُنْ الْمُشْهُودُ عَلَيْهِ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا؛ أي: لا تُحَابُوا أَحَدًا فِي بَابِ الشَّهَادَةِ، فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا؛ أي: فيما اختارَ لهما من فقيرٍ وغنيٍّ، وإنَّما قال: ﴿بِهِمَا﴾؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: فَاللَّهُ أَوْلَى بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

وقيل: «أو» بمعنى الواو؛ أي: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْخَصْمَيْنِ^(٢) كيفما كانا.

وقيل: ﴿أَوْ﴾ للإباحة، مثل: «جالس الحسن أو ابن سيرين»، وفيه إباحة الجمع بينهما.

﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَّ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ قيل: هو من العدول، وهو الجور؛ أي: واتَّقُوا أَنْ تَجُورُوا، أو: فلا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَّ كَرَاهَةً أَنْ تَجُورُوا، أو: لئلا تجوروا.

وقيل: هو من العدل والإنصاف؛ أي: ولا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَّ لِتَعْدِلُوا.

وقيل: فرارًا من أن تعدلوا.

﴿وَإِنْ تَلَوْا﴾: من اللَّيِّ، وهو المُدَافَعَةُ، يُقَالُ: لَوَى الشَّيْءُ؛ أي: فتَّله، والمعنى: وإن تَماطَلُوا.

(١) لم أقف عليه.

(٢) بعدها في (أ): «منهما».

وقيل: هو من لِيّ الإنسانِ عُنُقَه إذا استكبرَ ولم يُؤدِّ الحقَّ، كما يُقال: شَمَخَ بأنْفِه، وثَنَى عِطْفَه.

وقرأ حمزة: ﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرِضُوا﴾^(١)؛ أي: إن تُقْبِلُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ، وذلك لأنَّ ولايةَ الشَّيْءِ إقبالٌ عليه.

وقيل: هو خطابٌ للحكَّام؛ أي: إن تولَّيْتُم أمورَ النَّاسِ أو لم تتولَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ضَمَائِرَهُمْ.

وقيل: تَلَّوْا مِنَ اللَّيِّ أَيْضًا؛ أي: تَلَّوْوا، فأُبدِلَ مِنَ الواوِ المضمومة همزة، ثم حُذفتِ الهمزة ونُقِلَتْ ضَمَّتُهَا إِلَى اللَّامِ، فقيل: تَلَّوْا.

(١٣٦) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالْكِتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ءَالْكِتَبِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ءَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ: قال مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَأَسَدٍ وَأَسِيدِ ابْنِي كَعْبٍ، وَثَعْلَبَةَ بْنِ قَيْسٍ، وَغَيْرِهِمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُوْمِنُ بِكَ وَبِمُوسَى وَعِزِيرٍ لَا غَيْرُ، فنزلت هذه الآية^(٢).

(١) بضم اللام وواو ساكنة بعدها، وقرأ بها أيضاً ابن عامر، والباقون بإسكان اللام، وبعدها واوان؛ الأولى مضمومة والأخرى ساكنة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٩)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٢) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٤٢٢) من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤٤/١١ - ٤٥)، وذكره السمرقندي في «تفسيره» (٣٤٧/١)، والواحد في «أسباب النزول» (ص: ١٨٦) عن الكلبي.

وقيل: نزلت في اليهود، آمنوا بمحمد عليه السلام قبل مبعثه، ثم كفروا به عند ظهوره؛ أي: آمنتُم من قبل فآمنوا الآن.

وقيل: نزلت في الذين قالوا: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكُفُّوا ۖ ءَاخِرُهُ﴾ [آل عمران: ٧٢]^(١).

وقيل: في المنافقين؛ أي: آمنتُم جهراً فآمنوا سراً^(٢).

وقيل: نزلت في قوم من المسلمين قالوا لأهل الكتاب: نكفروا بنبئكم كما كفرتم بنبينا.

وقيل: نزلت في جميع المؤمنين؛ أي: أقيموا على إيمانكم، واثبتوا عليه.

﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾؛ أي: القرآن ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ﴾؛ أي: كل كتاب أنزل على النبيين.

قُرِئَ: ﴿نُزِّلَ﴾ و﴿أُنْزِلَ﴾ بالضم، وقُرِئَ ﴿نَزَّلَ﴾ و﴿أَنْزَلَ﴾ بالفتح^(٣).

(١٣٧) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ

لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ قال ابن عباس: نزلت في اليهود ﴿ءَامَنُوا﴾

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/٤٥) دون نسبة.

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٧/١٤٥) عن مجاهد، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/٣٥٩) دون نسبة.

(٣) قرأ نافع وعاصم وحمزة والكسائي بالفتح، والباقون بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٩)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

بِالتَّوْرَةِ ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بِعُزَيْرٍ ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا﴾ بِدَاوُدَ ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بِعِيسَى ^(١).

وقيل: نزلت في المنافقين ^(٢) ﴿ءَامَنُوا﴾ ظاهراً فحقنوا دماءهم ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بقلوبهم ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا﴾ وهو قولهم إذا لقوا الذين آمنوا: ﴿ءَامَنَّا﴾ [البقرة: ١٤]، ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ لَمَّا قالوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤] ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾: بإصرارهم على النفاق.

وقيل: أراد: إنَّ المنافق مُتَرَدِّدٌ يقول للمسلمين: أنا معكم، ويقول للكافرين: أنا معكم، فهذا تردُّده وإصراره على الكفر، ولهذا قال عقيب هذا: ﴿بَشِيرِ الْمُنْفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

وقيل: ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾: ماتوا على التَّهَوُّدِ والتَّنَصُّرِ والنِّفَاقِ.

وقيل: ازدادوا كفرًا بذنوب أصابوها في كفرهم، فالذنوب زيادة في كفرهم كما أنَّ الطَّاعاتِ زيادة في إيمان المؤمن عند مَنْ يقول: الإيمان جملة الطَّاعاتِ.

﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ﴾؛ أي: لا يغفر الكفر.

وقيل: نزلت الآية في قوم آمنوا ثم ارتدوا، ثم آمنوا ثم ارتدوا وأصرُّوا عليه، فكانهم قوم متعینون، أخبر الله نبيه أنَّهم يموتون على الكفر ^(٣).

﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾؛ أي: لا يهديهم في الدنيا؛ لأنَّه علم أنَّهم لا يهتدون.

وقيل: لا يهديهم إلى الجنة في العقبى.

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (١٤٧/٧) دون نسبة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٩٧/٧) عن مجاهد،

(٣) روى الطبري نحوه في «تفسيره» (٥٩٧/٧ - ٥٩٨) عن مجاهد وابن زيد.

(١٣٨) - ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾: ضَمَّهم إلى اليهودِ لأنَّهم كانوا يتولَّونهم.
والتَّبَشِيرُ: الإخبارُ بما يظهرُ أثره على البَشْرة.

(١٣٩) - ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِئِنَّهُمْ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ

فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾؛ أي: بشرِ المنافقين الذين يتَّخذون اليهودَ أولياءَ.

﴿أَبِئِنَّهُمْ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ﴾ قال ابنُ عباسٍ: يُريدُ: عند بني قينقاع؛ فإنَّ ابنَ أبيٍّ كان يُواليهم^(١).

والعِزَّةُ: الشِّدَّةُ، ومنها: الأرضُ العِزَّازُ، وتعزَّزَ اللَّحْمُ؛ أي: اشتدَّ، وعزَّ عليَّ كذا؛ أي: اشتدَّ، وشاةٌ عزوزٌ؛ أي: تُحلبُ بشدَّةٍ.

أي: أَيْطَلِبُونَ الْقُوَّةَ مِنَ الْيَهُودِ لِيُظْهِرُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾؛ أي: الغلبةُ والقوَّةُ لله.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (١٥٢/٧) من رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما. وروى ابن إسحاق في «سيرته» (ص: ٣١٥)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٨/٥٠٥)، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: لما حاربت بنو قينقاع تشبث بأمرهم عبد الله بن أبي بن سلول وقام دونهم، ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ، وكان أحد بني عوف بن الخزرج، ولهم من حلفه مثل الذي لهم من عبد الله بن أبي، فخلعهم إلى رسول الله ﷺ، وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم فقال: يا رسول الله، أتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلف هؤلاء الكفار وولايتهم، قال: ففيه وفي عبد الله بن أبي نزلت القصة في المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ إلى قوله: ﴿فَقَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾ يعني عبد الله بن أبي.

(١٤٠) ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ۖ﴾

قوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ يعني بهذا قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وكان المنافقون يجلسون إلى أحبار اليهود فيسخرُونَ مِنَ الْقُرْآنِ.

﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾؛ أي: إِذَا سَمِعْتُمْ الْكُفْرَ بِآيَاتِ اللَّهِ، فَأَوْقَعَ السَّمَاعَ عَلَى الْآيَاتِ، وَالْمُرَادُ بِالسَّمَاعِ: سَمَاعُ الْكُفْرِ وَالِاسْتَهْزَاءِ، كَمَا تَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يُلَامُ؛ أَي: سَمِعْتُ اللَّوْمَ فِي عَبْدِ اللَّهِ.

﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾؛ أي: غَيْرِ الْكُفْرِ.

﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾؛ أي: إِنْ رَضِيتُمْ بِهِ؛ فَإِنَّ الرِّضَا بِالْكَفْرِ كُفْرٌ، وَقَالَ: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ وَالْمُرَادُ: وَأَنْتُمْ رَاضُونَ بِمَا يَجْرِي، وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَرْضَ فَالْأَوْلَى أَنْ يُفَارِقَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يُفَارِقْ فَلَا يَكُونُ مِنْهُمْ.

﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾؛ أي: كَمَا جَالَسُوهُمْ^(١) الْيَوْمَ يُجَالِسُونَهُمْ غَدًا فِي النَّارِ، وَأَرَادَ: «جَامِعٌ» بِالتَّنْوِينِ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا يَقَعُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، فَحُذِفَ النُّونُ تَخْفِيفًا.

(١) فِي (أ): «يُجَالِسُونَهُمْ».

(١٤١) - ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ﴾؛ أي: ينتظرون، وهذا صفةُ المنافقين.

﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ﴾؛ أي: غلبةٌ على اليهودِ ﴿قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ فطمعوا في الغنيمةِ ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ﴾؛ أي: اليهودِ ﴿نَصِيبٌ﴾؛ أي: ظفرٌ ﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: ألم نصرِفْكم عن مُتَابَعَةِ مُحَمَّدٍ - عليه السَّلامُ - ، يُقالُ: استَحِذَ على كذا؛ أي: غلبَ عليه، وأَحِذَ الشَّيْءُ؛ أي: جمَعَه وضمَّه، والمعنى: ألم نغلبْ عليكم حتَّى هابَكم المسلمون وخذلناهم عنكم.

والآيةُ تدلُّ على أنَّ المنافقين كانوا يخرجونَ في الغزواتِ مع المسلمين، ولهذا قالوا: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾؟ وتدلُّ على أنَّهم كانوا لا يُعطونهم الغنيمةَ، ولهذا طلبوها وقالوا: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾؟

ويحتملُ أنَّهم كانوا يطلبونَ من الغنيمةِ - أو خُمسِ الغنيمةِ - بعد رُجوع المسلمين من الغزو.

وأرادوا بقولهم: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ الامتنانَ على المسلمين؛ أي: كُنَّا نعلمكم بأخبارهم، وكُنَّا أنصارًا لكم إن احتججتم إلينا.

﴿وَنَمْنَعُكُم مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بما نُعرفُكم من أخبارهم.

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾؛ أي: حجةً يومَ القيامةِ.

وقيلَ: لا في الدنيا ولا في الآخرة؛ أي: بالحجةِ.

(١٤٢) - ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾؛ أي: يعملون عملَ المُخَادِعِ فيُظهِرُونَ شيئًا ويُضْمِرُونَ شيئًا آخر.

وقيل: أي: يُخَادِعُونَ الرَّسُولَ والمؤمنين، فأضافَ إلى نفسه كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِيكَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾؛ أي: مُجَازِيهِم على خِدَائِهِم.

وقيل: يُظهِرُ لَهُم في الدُّنْيَا وَضَعَ السَّيْفِ عَنْهُمْ، ثُمَّ فِي الْآخِرَةِ يُدْخِلُهُم النَّارَ.

وقيل: ينطفئ نورُهم غداً، فيقولون للمؤمنين: ﴿أَنْظِرُونَا نَقْنِيسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]، فتقولُ الملائكةُ: ﴿أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣]، وعند ذلك يتهاوون في النار.

﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾؛ أي: يُصَلُّونَ مِرَاءَةً وَهُمْ مُتَثَاوِلُونَ لَا يَرْجُونَ ثَوَابًا وَلَا يَعْتَقِدُونَ عَلَى تَرْكِهَا عِقَابًا.

﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ الرِّيَاءُ: إظهارُ الجميلِ ليراه الناسُ، لَا لِاتِّبَاعِ أَمْرِ اللَّهِ.

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ أي: يذكرونه عند المُرَاءَةِ، وعند الخوفِ.

وقيل: وصفه بالقلة لأنَّ الله لَا يَقْبَلُهُ، وقيل: لعدم الإخلاص فيه.

(١٤٣) - ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجْدَلََّهُ

سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ الذَّبْذَبَةُ: الاضطرابُ، يُقَالُ: ذَبَذَبَهُ فَتَذَبَذَبَ.

﴿بَيْنَ ذَلِكَ﴾؛ أي: بين الإيمان والكفر، و﴿ذَلِكَ﴾ يصلحُ للواحد^(١) والجمع.

﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾؛ أي: لا من المؤمنين ولا من الكافرين من أهل الكتاب، ثم لا يمدحون بأنهم لم يكونوا من اليهود، ولكن^(٢) تركوا التَّهَوُّدَ بكفرٍ شرٍّ منه، وهو النِّفَاقُ.

﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجْدَلََّهُ سَبِيلًا﴾: هذا ردٌّ على المعتزلة؛ لأنَّ الإضلالَ عندهم حرمانُ التَّوْفِيقِ لا خلقُ الضَّلالِ، فالعبدُ إذا وجدَ سبيلاً لنفسه إلى الهداية.

(١٤٤) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَرْئَيْدُونَ أَنْ

تَجْعَلُوا اللَّهَ عَالِيَكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾؛ أي: لا تتشبهوا بالمُنافقين في مُمايلةِ الكفارِ، وكان للأَنْصَارِ في قُرَيْظَةَ رِضَاعٌ وَحِلْفٌ وَمُودَّةٌ، فَهَؤُلَاءِ عَنْ مُوالاتِهِمْ، فَقَالُوا: مَنْ نَتَوَلَّى؟ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْمُهَاجِرِينَ»، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ^(٣).
قيل: هذا نهْيٌ لِلْمُؤْمِنِينَ عَنْ مُوالاتِ الْمُنَافِقِينَ بعد أن أظهرَ لهم نفاقَهُمْ، ثُمَّ بَيَّنَّ الْعِلَّةَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾.

(١) في (أ): «لِلوَاحِدِ وَالْمَذْكُورِ».

(٢) قوله: «ولكن» كذا في النسختين، ولعل الأولى: «لأنهم».

(٣) ذكره الواحدي في «البيسط» (١٦٤/٧)، وقال: وهذا معنى قول ابن عباس في رواية عطاء.

والأولياء: جمعُ الوليِّ، وهو الذي يتولَّى صاحبه بالنُّصرة.
﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾؛ أي: حُجَّةً بَيِّنَةً في عقابِكُمْ، أي:
مُؤَالاةُ الكافرِ علامةُ الكفرِ.

(١٤٥) - ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾: النَّارُ دَرَكَاتٌ، وَالْجَنَّةُ دَرَجَاتٌ،
وَالدَّرَكَاتُ: الطَّبَقَاتُ، فَالْمُنَافِقُ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ لَغَلْظِ كُفْرِهِ.
وقيل: الدَّرَكُ أَسْفَلُ كُلِّ شَيْءٍ ذِي عُمُقٍ، كَالرَّكِيَّةِ؛ أي: أَدْرَكَ فِيهَا الْمَاءُ، فَالدَّرَكُ
عَلَى هَذَا: الْقَعْرُ.

قُرِئَ ﴿الدَّرَكِ﴾ بفتح الرَّاءِ وَسُكُونِهَا^(١)، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَجَمَعُهُمَا أَدْرَاكٌ.
وقيل: جَمَعَ الدَّرَكُ: أَدْرَاكٌ، كَجَمَلٍ وَأَجْمَالٍ، وَجَمَعَ الدَّرَكُ: أَدْرَكَ، كَفَلَسٍ
وَأَفْلَسٍ.

(١٤٦) - ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ

مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ۚ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾؛ أي: مِنَ النِّفَاقِ ﴿وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾؛ أي: وَثِقُوا بِاللَّهِ
وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ مِنَ الرِّيَاءِ ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَوْ
قَالَ: «فَأُولَٰئِكَ مُؤْمِنُونَ» لَخَلَطَهُم بِالْمُؤْمِنِينَ، فَحَطَّاهُمْ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الرُّتْبَةِ تَغْلِيظًا

(١) قرأ عاصم وحمزة والكسائي بسكون الراء والباقون بفتحها. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٩)،

و«التيسير» (ص: ٩٨).

لأمر النفاق، ولهذا جعل شرط التوبة من النفاق الاعتصام والإخلاص، ولهذا وقع أجر المؤمنين في التسويف، فقال: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا﴾ لانضمام المنافقين إليهم.

(١٤٧) - ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا

عَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ استفهام بمعنى التقرير؛ أي: لا يُعَذِّبُ الشَّاكِرَ الْمُؤْمِنَ.

﴿إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ قيل: هو على نية التقديم؛ أي: إن آمنتُمْ وشكرتُمْ؛ لأنَّ الإيمان مُقَدَّمٌ، والشُّكْرُ: الثَّناءُ على المُحْسِنِ بذكرِ إحسانه.

﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾؛ أي: يُعْطِي الكثيرَ على العملِ القليلِ، يُقَالُ: دَابَّةٌ شَكُورٌ: إِذَا أَظْهَرَتْ مِنَ السَّمَنِ فَوْقَ مَا تُعْطَى مِنَ الْعَلْفِ. وقيل: أي: يقبلُ شكرَ العبدِ.

(١٤٨) - ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ﴾ قال مجاهدٌ: سبُّ نزوله: أنَّ رجلاً نزلَ بقومٍ فلم يُحْسِنُوا قِرَاهُ، فشكاهم^(١)، فهي رُخْصَةٌ فِي الشَّكَايَةِ.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٥٤)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٧٠٧ - تفسير)، والطبري في

«تفسيره» (٦٢٨/٧).

وقيل: نزلت الآية في رجلٍ شتم أبا بكرٍ فسكت عنه مراراً، ثم ردّ عليه^(١).
 ووجه النظم: أنه أخبر عن المنافقين، ثم بين أن المنافق إن تاب فلا يجوزُ تعييره
 بما سبق منه، بلى مَنْ أصرَّ على الكفر فيحقُّ تعييره، فلا يحبُّ اللهُ المواجهةَ بالكفرِ
 في كلِّ حالٍ ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾؛ أي: أصرَّ على الكفرِ.
 وقيل: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾؛ أي: ظلمَ فعيرَ بكفرٍ سبق منه وهو تائبُ الآن، فله أن يُعيرَ
 المُعيرَ فيقول: كذلك كنتم من قبلُ.
 ثم؛ خصَّصَ حالةَ الجهرِ وإن كان لا يحبُّ الإسرارَ بالسُّوءِ أيضاً؛ لأنَّ الحالةَ
 أوجبت ذلك، والغالبُ الجهرُ بالسُّوءِ من القولِ.
 وفي الكلام إضمارٌ؛ أي: إلا جهرَ مَنْ ظلمَ.
 ومَنْ قرأ ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾^(٢) قال: هو استثناءٌ مُنقطعٌ؛ أي: لكنَّ مَنْ ظلمَ فإنه يجهرُ
 بالسُّوءِ ظلماً وعدواناً.
 وقيل: لكنَّ مَنْ ظلمَ فاجهرُوا له بالسُّوءِ من القولِ.
 وقيل: الظلمُ هاهنا: الفسقُ؛ أي: يُذكرُ به ليُعيرَ وليحذرَه النَّاسُ.
 ثم؛ إن قلنا: «ليست المحبةُ بمعنى الإرادة»، فالمعنى: لا يُثني على مَنْ يجهرُ

(١) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/٤١٧-٤١٨)، وذكره السمرقندي في «تفسيره» (١/٣٥٢) دون نسبة،

وذكره الجرجاني في «درج الدرر» (٢/٦٤٠) عن عبد الرحمن بن زيد، وأخرج أبو داود (٤٨٩٧)
 من حديث أبي هريرة رضي الله عنه نحو هذه القصة دون ذكر نزول الآية.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٦) عن الضحاك، و«المحتسب» (١/٢٠٣) عن ابن

عباس وسعيد بن جبير والضحاك بن مزاحم وزيد بن أسلم وعبد الأعلى بن عبد الله بن مسلم بن
 يسار وعطاء بن السائب وابن يسار.

بالسُّوءِ، أو لا يُثْبِتُهُ، وإن قلنا: «هما بمعنى واحد» فالمراد: لا يحبُّ الله أن يكون الجهرُ بالسُّوءِ من القولِ حسناً مثاباً عليه، أو: لا يُريدُهُ للذين لا يفعلونه ويُريدُهُ ممَّن ارتكبه؛ إذ الإرادة: القصدُ إلى التَّكُونِ^(١) والإيجاد.

وظاهرُ الآية: أنَّ للمظلوم أن ينتصرَ من ظالمه، ولكن مع اقتصادٍ، فيقول: اللَّهُمَّ اكْفِنِي شَرَّهُ، فأمَّا أن يُقابلَ القذفَ بالقذفِ فلا.

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ هو تحذيرٌ للظالمِ حتَّى لا يظلمَ، وللمظلومِ حتَّى لا يتعدَّى الحدَّ في الانتصارِ.

(١٤٩) - ﴿إِنْ بُدِّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُعَفُّوْا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾.

قوله: ﴿إِنْ بُدِّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ﴾؛ أي: ما تفعلوا من خيرٍ وعفوٍ فإنَّ العفوَ من صفةِ الله، وقد ندَّبَ إليه.

وقيل: أي: إنَّ عَفَوْتَ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْفُو عَنْكَ أَيْضًا.

(١٥٠) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ

وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾: لَمَّا ذَكَرَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ذَكَرَ الْكَفَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذْ كَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْكَفْرَ بِهِ كَفْرٌ بِالْكَلِّ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَمَرَ قَوْمَهُ بِالْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ وَبِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ.

(١) قوله: «التكون» كذا في النسختين، ولعل الصواب: «التكوين».

﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾؛ أي: بين الإيمان بالله ورُسُلِهِ، وذلك لأنه لا يصحُّ الإيمان بالله مع تكذيبِ الرُّسلِ أو بعضِ الرُّسلِ.

﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾؛ أي: يُقَدِّرُونَ في أَنْفُسِهِمْ ذلك، أو يُوهِمُونَ عوامَهُمْ ذلك، ويقولون: لم نجدْ ذكرَ مُحَمَّدٍ في كُتُبِنَا.

(١٥١) - ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾؛ أي: هم الكافرون من غير شك، فلا تغتروا بتلبيسهم؛ فإنَّ كلَّ ما دَلَّ على نبوَّة موسى دَلَّ على نبوَّة عيسى ومحمَّد.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾؛ أي: لجميع أصنافهم ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾؛ أي: مُذِلًّا.

(١٥٢) - ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ﴾؛ أي: لهم الثَّوابُ العظيم؛ إذ لم تتناقض عقيدتهم، ولم يُفَرِّقُوا بين الرُّسلِ في الإيمان، ولفظ ﴿أَحَدٍ﴾ قد يقعُ على الجمعِ كقوله: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧].

﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ﴾ قُرِئَ بالنُّونِ وبالياءِ^(١).

(١) قرأ حفص بالياء، وباقي العشرة بالنون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٠)، و«التيسير» (ص: ٩٨)، و«النشر» (٢/ ٢٥٣).

(١٥٣) - ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾.

قوله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾: سبب نزول الآية: أن اليهود قالوا للنبي عليه السلام: إن كنت صادقاً فيما تدّعيه فأتينا بكتابٍ من السماء بدفعةٍ واحدةٍ، كما أتى موسى بالتوراة^(١)؛ أي: قد تعنتوا مع الأنبياء في قديم الزمان، واقترحوا الآيات، ثم لما شاهدوها لم يصدقوا.

﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾؛ أي قالوا: ﴿أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، فعوقبوا وأخذتهم الصّاعقة، ثم بعثناهم فلم ينزجروا فاتخذوا العجل إلهاً من بعد المعجزات الظاهرة من العصا واليد البيضاء وقلب البحر وغيرها.

﴿فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ﴾؛ أي: عما كان منهم من التعنت ﴿وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾؛ أي: حجةً بيّنة.

﴿أَنْ تُنْزَلَ﴾: قُرئ بالتشديد والتخفيف^(٢).

وقيل: طلبوا كتاباً فيهم خاصاً.

وقيل: كتاباً من الله إلى رجالٍ منهم بأعيانهم بأن صدّقوا محمداً.

﴿أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾؛ أي: عياناً.

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٧ / ٦٣٩) عن السدي ومحمد بن كعب القرظي.

(٢) قرأ بإسكان النون وتخفيف الزاي ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب. انظر: «الكتز في القراءات العشر»

(٢ / ٤١٢)، و«شرح طيبة النشر» لابن الجزري (ص: ١٧٩).

وقيل: قالوا جَهْرَةً: ﴿أَرَنَا اللَّهَ﴾؛ أي: جاهرُوا موسى بهذا السؤال، وإنما أخذتهم الصَّاعِقَةُ لأنهم اقترحُوا الآيةَ بعد ما رأوا من المعجزاتِ ما رأوا.

والظاهر: أن عبدة العجلِ هم الذين خلفهم موسى، وسؤال الرؤية كان من السَّبعين مع موسى، فقوله: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾؛ أي: ثمَّ إنني أخبركم بأن قومًا منهم اتَّخذوا العجلَ.

ويجوز أن يكون سؤال الرؤية صدر من الجميع.

والآية تسليّة للنبي عليه السَّلام، أي: لو نزلنا عليك كتابًا من السَّماء لَمَا آمنوا أيضًا.

(١٥٤) - ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾.

قوله: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾؛ أي: رفعنا الجبلَ فوق رؤوسهم بسبب نقضهم الميثاق الذي أخذ منهم، أو بسبب أخذ ميثاقهم، فحذف الميثاق، وإنما رفع الجبلَ فوقهم تخويفًا كما قال: ﴿وَوَظَنُوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧١].

﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾؛ أي: رُكْعًا، وقيل: ساجدين.

وهو بابُ حطّة، وقيل: بابٌ من أبواب بيت المقدس^(١).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٧١٤) عن ابن عباس في قوله: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة:

٥٨]: أنه أحد أبواب بيت المقدس، وهو يدعى باب حطة.

وقيل: بابُ إيلياء^(١).

وقيل: الباب الذي عبدوا العجلَ ثمَّ.

أي: ادخلوا متواضعينَ لله.

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ قيل: هو من العدو، وهو السَّعيُّ الشَّدِيدُ؛ أي: اسكنوا عن العملِ يومَ السَّبْتِ واقعدوا في منازلكم.

وقيل: ﴿لَا تَعْدُوا﴾؛ أي: لا تعتدوا باقتناصِ الحيتانِ في السَّبْتِ، يُقالُ: عدا يعدو عدوا وعدواً وعُدواً وعَداءً.

﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾؛ أي: عهداً مُؤَكِّداً باليمينِ.

(١٥٥) - ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بَيَّانَتِ اللَّهُ وَقَالَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ﴾: (ما) صلة؛ أي: فبنقضهم، كقوله: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، والجالبُ للباءِ محذوفٌ؛ أي: بنقضهم ميثاقهم لعناهم، أو طبعَ الله على قلوبهم.

وقيل: فبنقضهم الميثاقَ حرَّمنًا عليهم طيباتٍ أُحِلَّتْ لهم؛ لأنَّ هذه القصةَ ممتدةٌ إلى قوله: ﴿فَيُظْلَمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا﴾ [النساء: ١٦٠].

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٥٩٥/٥) عن مجاهد قال: بابُ حطةٍ من بابِ إيلياء بيت المقدس. وقد ذكر الماوردي في «النكت والعيون» (١٢٥/١) الخلاف في الباب من وجه آخر فقال: اختلفوا في الباب على قولين: أحدهما: أنه باب حطةٍ وهو الباب الثامن ببيت المقدس، وهذا قول مجاهد والسُّدِّيِّ. والثاني: أنه باب القرية التي أمروا بدخولها.

وقيل: أي: فبنقضهم لا يؤمنون إلا قليلاً، والفاء في قوله: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ مُقَحِّمَةٌ.
﴿وَكُفِّرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾؛ أي: بالمُعْجَزَاتِ. وقيل: بآيات كتابهم التي حرّفوها.
﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغْيَرِ حَقٍّ﴾: فإنهم كانوا يقتلون الأنبياء وقصدوا قتل عيسى.
﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ قيل: هو تخفيفٌ: غُلْفٌ، وهو جمعُ غلافٍ؛ أي: قلوبنا
أوعيةٌ للعلم فلا حاجة بنا إلى علمٍ سوى ما عندنا.
وقيل: ﴿غُلْفٌ﴾ جمعُ أغْلَفَ، وهو المُتَغَطِّي بالغلاف؛ أي: قلوبنا في أغطية،
فلا نفقه ما تقول، وهو كقوله^(١): ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ﴾ [فصلت: ٥]، وغرضهم بهذا دَرءُ
حجة الرُّسل.

﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: ختم، بمعنى خلق الكفر في قلوبهم.
وقيل: ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: جزاء لهم على كفرهم، كما قال: ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ
بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٨].

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أراد بالقليل: مَنْ آمَنَ منهم.
وقيل: أي: إلا إيماناً قليلاً؛ أي: ببعض الأنبياء.

(١٥٦) - ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: بعيسى ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ البُهْتَانُ:
رَمِيهَا يَوْسُفَ النَّجَارِ، وكان من الصّالحين منهم، والبُهْتَانُ: الكذبُ المُفْرِطُ الذي
يُتَعَجَّبُ منه.

(١) في (أ): «كقولهم».

(١٥٧) - ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾.

قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ قالت اليهود: قتلنا المسيح، وكان هذا جهلاً منهم، وقد كفروا بقصدِهم قتل عيسى، ولَمَّا تَوَهَّمُوا أَنَّهُم قَتَلُوهُ اسْتَحَقُّوا مَا يَسْتَحِقُّهُ الْقَاتِلُ.

﴿عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ وصفه الله بأنه رسوله وإن لم يعترف اليهود به.

﴿وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ قيل: سبَّه قوم من اليهود، فدعا عليهم فجعلهم الله خنازير، فاجتمعت كلمتهم على قتله، فنزل بعجوز وقال: اكتمي أمري ولك من الله ما تمني، فقالت: إن ابني غائب فادع الله حتى يرده عليّ، فدعا فإذا بالغلام قد أقبل، فرأى عيسى فأراد أن يدلّ الملك عليه، فقال عيسى: اكتمي أمري ولك ما تريد، قال الغلام: أريد أن يزوّجني الملك ابنته، وإنما قاله سخريةً، فقال عيسى: اتت الملك فاخطب ابنته، فأتاه فأمر الملك بضربه وجرحه، فرجع وقال لعيسى: لقد عرّضتني للضرب والجرح، لأدُلَّنَّ عليك، فمسح عيسى الجراحات التي به فالتأمت، واعتبر الغلام بذلك، فرجع إلى الملك فرأى جراحاته مُلتئمةً فأعجبه ذلك، فقال: إن كنت تريد ابنتي فاملا هذا البيت ذهباً، فأخبر عيسى بذلك فقال: قُمْ فَإِنَّهُ مَمْلُوءٌ ذَهَبًا، فإذا بالبيت مملوء من الذهب، وخرج عيسى من بيت العجوز وتبعه الغلام، وقال: لا أوثر على صُحبَتِكَ شيئاً وتبعهم الملك، فقال عيسى: مَنْ يَرْضَى بَأَن يُلْقَى عَلَيْهِ شُبَّهِي وَلَهُ الْجَنَّةُ، فَرْضِي ذَلِكَ الْغَلَامُ بِهِ، فَأَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِ شُبَّهَ عِيسَى، وَرُفِعَ عِيسَى فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ بَيْتِ الْمَقْدَسِ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، وَقُتِلَ الْغَلَامُ^(١).

(١) ذكره أبو حفص النسفي في «التيسير» (٥/ ٢٥٠).

وقيل: لا بل رأى القوم الذين اتبعوه أنه قد رُفِعَ إلى السَّمَاءِ فخافوا فتنة العوامِّ به لو أخبروهم بأمره، فصلبوا إنسانًا ولبسوا على الناس وأرجفوا بأنه عيسى.

وقيل: أُلْقِيَ شَبْهُهُ عَلَى مَنْ سَعَى بِهِ إِلَى ^(١) اليهود.

وقيل: ﴿وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾؛ أي: شُبِّهَ عَلَى عَوَامِّهِمْ كَمَا ذَكَرْنَا أَنَّ رُؤُسَاءَهُمْ أَرْجَفُوا بِأَنَّهُمْ صَلَّبُوا عِيسَى.

وقيل: ما كانوا يعرفون عيسى بعينه، فأخذ يهوديٌّ منهم مالا وقال: أنا أدُّلُّكُمْ عليه، فدَلَّهم بالتَّخْمِينِ عَلَى رَجُلٍ غَيْرِ عِيسَى.

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ﴾؛ أي: مِنْ قَتْلِهِ؛ يعني: اليهود، وما لهم علمٌ بذلك ^(٢).

وقيل: لَمَّا قَتَلُوا الْمُشَبَّهَ بِهِ كَانَ الشَّبْهُ أُلْقِيَ عَلَى وَجْهِهِ دُونَ جَسَدِهِ، فَاخْتَلَفُوا وَقَالُوا: الْوَجْهُ وَجْهُ عِيسَى، وَالْجَسَدُ جَسَدُ غَيْرِهِ ^(٣).

وقيل: حَبَسُوا عِيسَى مَعَ عَشْرَةٍ مِنَ الْحَوَارِيِّينَ فِي بَيْتٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ يَهُودِيٌّ لِيُخْرِجَ عِيسَى، فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبْهُ عِيسَى فَصَلَّبُوهُ، وَرُفِعَ عِيسَى إِلَى السَّمَاءِ مِنْ كُوَّةٍ فِي الْبَيْتِ، ثُمَّ لَمَّا رَاجَعُوا أَنْفُسَهُمْ قَالُوا: إِنْ كَانَ هَذَا عِيسَى فَأَيْنَ صَاحِبُنَا؟ وَإِنْ كَانَ هَذَا صَاحِبُنَا فَأَيْنَ عِيسَى؟ فَاخْتَلَفُوا ^(٤).

(١) فِي (أ): «سَعَى بِهِ مَنْ».

(٢) فِي (أ): «وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ».

(٣) ذَكَرَهُ السَّمُرْقَنْدِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢١٧/١) عَنِ الْكَلْبِيِّ، وَالثَّعْلَبِيِّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦٩/١١) عَنْ

مُحَمَّدَ بْنِ مَرْوَانَ. وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ هُوَ الْمُسَمَّى بِالسَّيِّدِ الصَّغِيرِ، وَهُوَ مِمَّنْ يَرَوْنَ عَنِ الْكَلْبِيِّ،

وَهُوَ مَتْرُوكٌ مَتَّعًا بِالْوَضْعِ.

(٤) ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦٨/١١)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (١٨٢/٧)، عَنِ السَّيِّدِ. وَرَوَاهُ عَنْهُ =

وقيل: اختلافهم أن عوامهم قالوا: قتلنا عيسى، وقال من شاهد رفعه إلى السماء: ما قتلناه.

وقيل: ﴿وَالَّذِينَ اخْتَلَفُوا﴾؛ أي: النصارى، فإنهم اختلفوا في عيسى، فقالت النسطورية: صلب عيسى من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته، وقالت الملكانية: وقع الصلب والقتل على المسيح بكماله ناسوته ولاهوته^(١).

﴿لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ﴾؛ أي: من القتل ﴿مَا لَهُمْ بِهِ﴾: بعيسى ﴿مِنْ عِلْمٍ﴾: قتل أو لم يُقتل ﴿إِلَّا أَتْبَاعَ الظَّنِّ﴾: هذا استثناء من غير الجنس؛ أي: ما لهم به علم، لكن يتبعون الظن ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾؛ أي: على يقين من أنه المسيح.

وقيل: أي: ما قتلوه حقاً، فهو تأكيد، وفي الكلام تقديم وتأخير؛ أي: يقيناً وحقاً ما قتلوه.

وقيل: أي: رفعه الله يقيناً، والتقدير: يقيناً رفعه الله، فإن ما بعد «بل» لا يعمل فيما قبل «بل»؛ لأن «بل» أداة مانعة لا يعمل ما بعدها فيما قبلها^(٢).

= بنحوه الطبري في «تفسيره» (٦٥٤ / ٧).

(١) انظر تفصيل ذلك في «التفسير الكبير» للرازي (٢٦١ / ١١).

(٢) قوله: «والتقدير: يقيناً رفعه الله، فإن ما بعد «بل»...»، كلام يحتاج لبسط، فإنه والله أعلم يريد أنك إن نصبت ﴿يَقِينًا﴾ بـ ﴿رَفَعَهُ﴾ كان خطأ، لأن (بل) أداة لا ينصب ما بعدها ما قبلها، ومن هنا فقد خطأ العلماء هذا القول، فقد ذكر أبو حيان وتابعه السمين بأن ما حكى عن ابن الأنباري من أن ﴿يَقِينًا﴾ منصوب بـ ﴿رَفَعَهُ﴾ والمعنى: بل رفعه الله إليه يقيناً، فلعله لا يصح عنه، وقد نص الخليل على أن ذلك خطأ، لأنه لا يعمل ما بعد «بل» فيما قبلها.

قلت: الصحيح أن ابن الأنباري قد ذكر القول، لكنه إنما نقله عن بعض المفسرين ثم منع ما منعه من نصب ﴿يَقِينًا﴾ بـ ﴿فَعَلُوهُ﴾ للعلة التي ذكرها، لكنه ذكر له وجهاً يجوز به وإن كان بعيداً فقال: =

وقيل: الهاءُ تعودُ إلى الظَّنِّ؛ أي: ما قتلوا ذلك الظَّنَّ يقينًا، وهو كما تقول: قتلَه علمًا، وقتلَه يقينًا.

(١٥٨) - ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾: المُعْظَمُ على إدغام اللام في الراءِ لقرب المخرجين، ويجوزُ الإظهارُ لأنهما من كلمتين.

﴿إِلَيْهِ﴾: أي: إلى موضع لا ينفذُ ثمَّ حكمُ أحدِ سوى الله، وهو كقوله: ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]؛ أي: رفعه إلى السماء، وقد قال: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]؛ أي: إلى المدينة، وقال إبراهيم: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ [الصفات: ٩٩]؛ أي: إلى الشام.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾؛ أي: قادرًا على ما يشاء.

(١٥٩) - ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ

شَهِيدًا﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾: (إِنْ) بمعنى «ما» للنفي، وفي الكلام حذف؛ أي:

= إن نصبت ﴿يَقِينًا﴾ بجوابٍ لقسم محذوف كأنه قال: «يقينا لنرفعنه» فحذف الجواب واكتفى منه بقوله: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ كان هذا وجهًا جائزًا.

قلت: فقول المصنف: «والتقدير: يقينًا رفعه الله» مبني - والله أعلم - على تخريج ابن الأنباري من جعل ﴿يَقِينًا﴾ منصوبًا بمضمر دل عليه المذكور، لكن كلام ابن الأنباري أوضح وأوفى بالمقصود. وانظر: «إيضاح الوقف والابتداء» لابن الأنباري (٢/٦٠٩)، و«السيط» للواحدي (٧/١٨٤)، و«البحر المحيط» (٧/٤٦٣)، و«الدر المصون» (٤/١٤٨).

ما من أهل الكتاب أحد ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ﴾؛ أي: بعيسى ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾؛ أي: قبل موت ذلك الكتابي، وهو الإيمان عند البأس، ولكنه إيمان لا ينفع، فاليهودي يُقَرُّ في ذلك الوقت بأنه رسول الله، والنصراني يُقَرُّ بأنه كان رسول الله وعبدَه.

وقيل: ﴿لِيُؤْمِنَ بِهِ﴾؛ أي: بمُحمَّدٍ عليه السَّلام، وإن لم يجر له ذكر؛ لأنَّ هذه الأَقاصيصُ أنزلت عليه، والمقصودُ الإيمانُ به، فليس يخلو شيءٌ من الكتاب من ذكره، والإيمان بعيسى يتضمَّنُ الإيمانَ بمُحمَّدٍ عليه السَّلامُ أيضًا؛ إذ لا يجوزُ أن يُفَرَّقَ بينهم. وقيل: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾؛ أي: قبل موت عيسى عند نزوله من السَّماءِ في آخر الزَّمانِ.

ثم قيل: المراد: مَنْ وُجِدَ من أهل الكتاب في ذلك الوقت.

ولا حاجة إلى هذا؛ فإنَّ مَنْ لم يُوجَد في ذلك الوقت فلا محالة يُؤْمِنُ وقتَ البأس، فقد آمن بعيسى قبل موت عيسى أيضًا.

﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾؛ أي: بتكذيب مَنْ كذَّبه، وتصديق مَنْ صدَّقه.

(١٦٠) - ﴿فِظْلِهِمَنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ

اللَّهِ كَثِيرًا﴾.

قوله: ﴿فِظْلِهِمَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾؛ أي: عاقبنا اليهودَ بتحريم كثير من الطَّيِّبَاتِ عليهم بسبب ظلمهم.

﴿وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾؛ أي: صدَّهم أنفسهم وغيرهم عن اتباع مُحمَّدٍ عليه السَّلام، وأكل أموال النَّاسِ بالباطل: أخذها على وجهٍ لم يأذن فيه الشرعُ. ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ﴾: خَصَّ الكافرينَ لعلمه بأنَّ فيهم مَنْ يُؤْمِنُ.

(١٦١ - ١٦٢) - ﴿وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّوْا وَقَدْ مُّهِوْا عَنْهُ وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالُ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِيْنَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيْمًا ۝١٦١﴾ لَكِنِ الرَّاسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُوْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِيْنَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُوْنَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُوْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيْمًا ۝١٦٢﴾.

قوله: ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ استثنى مؤمني أهل الكتاب، والراسخ: هو المبالغ في علم الكتاب منهم، كعبد الله بن سلام وأمثاله.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: من المهاجرين والأنصار وأصحاب محمد عليه السلام.

﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ قرأ الحسن ومالك بن دينار وجماعة: (والمقيمون)^(١).

وسئلت عائشة عن هذه الآية وعن قوله: ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَاحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣]، وقوله: ﴿وَالصَّابِرُونَ﴾ في المائدة [الآية: ٦٩]، فقالت للسائل: يا ابن أخي، الكتابُ أخطؤوا في الكتابة^(٢).

وقد روي: أَنَّ عثمانَ نظرَ في المصحفِ لَمَّا جُمِعَ فقال: أرى فيه لحناً وستقيمه العربُ بألسنتهم^(٣).

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٦)، و«المحتسب» (١/ ٢٠٣)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ١٣٥)، و«تفسير القرطبي» (٦/ ١٣)، و«البحر» (٧/ ٤٧٤).

(٢) رواه الفراء في «معاني القرآن» (١/ ١٠٦)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٨٧)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٠). وانظر الجواب عن هذه الشبهة وأمثالها في «الانتصار للقرآن» للباقلاني (٢/ ٥٣١ - ٥٤٠). وانظر التعليق الآتي.

(٣) رواه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠١٣)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٢٠). قال السيوطي في «الإنقان» (٢/ ٣٢٠ - ٣٢٢) بعد أن ذكر خبر عائشة وخبر عثمان: وهذه الآثار مشكلة جداً، وكيف يظن بالصحابة أولاً أنهم يلحنون في الكلام فضلاً عن القرآن وهم الفصحاء =

وقال أبان بن عثمان: كان الكاتب يملأ عليه فيكتب، فكتب ﴿لَكِنْ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ فَقِيلَ لَهُ: اكْتُبْ ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ فَمِنْ ثَمَّ وَقَعَ هَذَا^(١).

وهذا المسلك باطل؛ لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة في اللغة، فلا يُظَنُّ بهم أنهم يُدرجون في القرآن ما لم يُنزل.

وقال أبو زيد: ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ عطفٌ على الهاء والميم في قوله: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين^(٢).

= اللد؟ ثم كيف يظن بهم ثانياً الغلط في القرآن الذي تلقوه من النبي ﷺ كما أنزل وحفظوه وضبطوه وأتقنوه؟ ثم كيف يظن بهم ثالثاً اجتماعهم كلهم على الخطأ وكتابته؟ ثم كيف يظن بهم رابعاً عدم تنبههم ورجوعهم عنه؟ ثم كيف يظن بعثمان أنه ينهى عن تغييره؟ ثم كيف يظن أن القراءة استمرت على مقتضى ذلك الخطأ وهو مروي بالتواتر خلفاً عن سلف؟ هذا مما يستحيل عقلاً وشرعاً وعادة. وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة: أن ذلك لا يصح عن عثمان فإن إسناده ضعيف مضطرب منقطع، ولأن عثمان جعل للناس إماماً يقتدون به فكيف يرى فيه لحناً ويتركه لتقييمه العرب بألسنتها؟ فإذا كان الذين تولوا جمعه وكتابته لم يقيموا ذلك وهم الخيار فكيف يقيمه غيرهم؟ وأيضاً فإنه لم يكتب مصحفاً واحداً بل كتب عدة مصاحف، وليس فيها اختلاف أصلاً إلا فيما هو من وجوه القراءات وليس ذلك بلحن.

ثم على تقدير صحة الرواية فإن ذلك مؤول على أشياء خالف لفظها رسمها كما كتبوا ﴿ولا أوضاعوا﴾ و﴿لا أذبحنه﴾ بألف بعد (لا)، و﴿جزاؤا الظالمين﴾ بواو وألف... إلى آخر ما ذكر.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦٨٠/٧)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٢٨).

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (١٩٠/٧)، وانظر القول دون نسبة في «معاني القرآن» للفراء

(١/١٠٧)، و«تفسير الطبري» (٦٨٠/٧)، و«معاني القرآن» للزجاج (١٣٠/٢)، و«إعراب القرآن»

للنحاس (١/٢٥٠).

وهذا أيضًا بعيدٌ؛ إذ لا يُعْطَفُ الظَّاهِرُ المجرورُ على المُضْمَرِ المجرورِ إلا عند الضرورة^(١).

وقيل: أي: وما أنزل من قبلك ومن قبل المُقِيمِينَ الصَّلَاةَ؛ أي: من قبل أصحابك يا مُحَمَّدُ. وهذا أيضًا بعيدٌ؛ لَمَّا ذَكَّرْنَا.

وقال قومٌ: أي: يُؤْمِنُونَ بما أنزل إليك وبالمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وهم الملائكة الذين وصفهم الله بأنهم الصَّافُونَ، وكذلك الرُّسُلُ، فإنه لم يخلُ شرعٌ من الصَّلَاةِ، قال الله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ﴾ [الأنبياء: ٧٣]، وهذا اختيارُ الكسائي^(٢) والقفال وابن جرير^(٣).

وقال سيبويه والخليل: هذا من باب المدح، تقول: «مررتُ بزيدٍ الكريمِ» فتخفِضُ، فإن أردتَ المدحَ جازَ النَّصْبُ، تقول: «مررتُ بزيدٍ الكريمِ»؛ أي: أذكرُ الكريمَ. وجازَ الرَّفْعُ، تقول: «مررتُ بزيدٍ الكريمِ»؛ أي: هو الكريمُ، وتقول: «جاء قومُك المُطْعَمِينَ في المَحَلِّ، المُغِيثُونَ في الشَّدَائِدِ»؛ أي: أذكرُ المُطْعَمِينَ في المحلِّ، وهم المُغِيثُونَ في الشَّدَائِدِ^(٤).

(١) وهذا جائز عند الكوفيين كما تقدم في قراءة حمزة: (والأرحام) بالكسر.

(٢) ذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/ ١٠٧)، والنحاس في «إعراب القرآن» (١/ ٢٥٠).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٧/ ٦٨٣).

(٤) ذكره عن سيبويه والخليل وجميع النحويين الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ١٣١)، والواحي في «البيسط» (٧/ ١٩١) وعنه نقل المصنف. وقال الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٠): «الكلام لما تطاول واعترض بين (الراسخين في العلم) و(المقيمِينَ الصَّلَاةَ) ما اعترض من الكلام فطال، نصب (المقيمِينَ) على وجه المدح، قالوا: والعرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونعته؛ إذا تطاولت بمدح أو ذم خالفوا بين إعراب أوله وأوسطه أحياناً، ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوله، وربما أجروا إعراب آخره على إعراب أوسطه، وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الإعراب». =

﴿سُنُوتِهِمْ﴾؛ أي: سنُعطِيهم في الجنة ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾؛ أي: لا ينقطع.
وَقُرِئَ: ﴿سُيُوتِهِمْ﴾ بالياء^(١).

(١٦٣) - ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ قال ابن عباس: نزلت في قوم من اليهود قالوا للنبي عليه السلام: ما أوحى الله إلى أحد بعد موسى، فكذبهم الله^(٢).

وقيل: لما سألوا رسول الله أن يُنزل عليهم كتابًا من السماء بدفعة كالتوراة نزلت هذه الآية^(٣)؛ أي: إن الله اختص موسى بأن أنزل التوراة عليه دفعة واحدة، كما اختصه بأن أسمعته كلامه بلا واسطة، فأما أنت يا محمد وسائر الأنبياء الباقين فإنما أنزل عليهم الوحي في مرّاتٍ.

ويُقال: وحي إليه بالكلام يحيي وحيًا، وأوحى إليه يوحى إحياءً، وهو أن يكلمه بخفية، فالوحي إعلام في خفاء.

وقد ذكر النحاس في «معاني القرآن» (١/ ٢٤٩) ستة أوجه لنصب ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾، ونقل كلام سيويه أنه نصب على التعظيم، وقال: «وهذا أصح ما قيل».

(١) هي قراءة حمزة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٠)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٦)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٣٧٩)، من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبيرة وعكرمة ابن عباس رضي الله عنهما، وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٥١). ومحمد بن أبي محمد مجهول.

(٣) ذكره الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٥)، والزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ١٣٢).

﴿إِلَى نُوحٍ﴾ قَدَّمَهُ لِأَنَّهُ أَوَّلُ نَبِيٍّ شَرَعَ عَلَى لِسَانِهِ الشَّرَائِعَ ﴿وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ هَذَا يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ قَالَ:

﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ فَخَصَّصَ أَقْوَامًا بِالذِّكْرِ تَشْرِيفًا لَهُمْ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَلَأْنَاهُ مِنْ رُوحِنَا﴾ وَرُسُلِهِ، وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ﴿[البقرة: ٩٨]، ثُمَّ قَالَ:

﴿وَعِيسَى وَآيُوبَ﴾: قَدَّمَ عِيسَى عَلَى قَوْمٍ كَانُوا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ الْوَائِلَ لَا تَقْتَضِي التَّرْتِيبَ، وَأَيْضًا فِيهِ تَخْصِصُ عِيسَى رَدًّا عَلَى الْيَهُودِ.

﴿وَعَادَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾: هُوَ كِتَابُ دَاوُدَ، وَكَانَ مِثْلَ خَمْسِينَ سُورَةً لَيْسَ فِيهَا حُكْمٌ وَلَا حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ، وَإِنَّمَا هِيَ حِكْمٌ وَمَوَاعِظُ.

وَالزَّبُرُ: الْكِتَابَةُ، وَالزَّبُورُ بِمَعْنَى الْمَزْمُورِ، وَهُوَ الْمَكْتُوبُ، كَالرَّسُولِ وَالرَّكُوبِ وَالْحَلُوبِ.

قَرَأَ حَمْزَةً: ﴿زُبُورًا﴾ بِضَمِّ الزَّاءِ^(١)، وَهِيَ جَمْعُ زَبْرٍ، وَالزَّبْرُ بِمَعْنَى الْمَزْمُورِ، كَمَا يُقَالُ: هَذَا الدَّرْهَمُ ضَرْبُ الْأَمِيرِ؛ أَي: مَضْرُوبُهُ، وَالْأَصْلُ فِي الْكَلِمَةِ التَّوْثِيقُ، يُقَالُ: بَثْرٌ مَزْبُورَةٌ؛ أَي: مَطْوِيَّةٌ بِالْحَجَارَةِ، وَالْكِتَابُ يُسَمَّى زَبُورًا لِقُوَّةِ الْوَثِيقَةِ بِهِ.

قُرِئَ (يُونُسَ) بِضَمِّ النُّونِ، وَ(يُوسُفَ) بِضَمِّ السِّينِ، وَقُرِئَ بِكسْرِ هَمَا^(٢)، وَهُمَا اسْمَانِ أَعْجَمِيَّانِ.

(١) هي قراءة حمزة، وقراء باقي السبعة بفتح الزاي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٠)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٢) قراءة الكسر حكاها قطرب وهي شاذة. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٣/ ٩٢)، ونسبها النحاس

في «إعراب القرآن» (١/ ٢٥٠ - ٢٥١) إلى الحسن، وذكرها ابن خالويه في «المختصر في شواذ

القراءات» (ص: ٣٦) بالهمز وكسر النون والسين عن طلحة بن مصرف.

(١٦٤) - ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ

اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾.

﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾ قال ابن عباس: قالت اليهود: ذكر محمد الأنبياء ولم يذكر موسى، فنزلت الآية^(١).

وانتصب قوله: ﴿رُسُلًا﴾ بفعل مضمير؛ أي: قصصنا عليك رُسُلًا قد قصصناهم، كما تقول: «رأيت زيدًا وعمرًا كلمته»؛ أي: وكلمت عمرًا كلمته.

وقيل: أي: وأرسلنا رُسُلًا؛ لأن معنى «أوحينا» إلى نوح: أرسلنا نوحًا.

﴿قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾؛ أي: في القرآن في مواضع، فبين أنه سمى البعض منهم في القرآن ولم يذكر أسماء بعض، ولمن ذكر فضل على من لم يذكر، وكان التعريف في حق الجميع بالوحي.

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى﴾؛ أي: بلا واسطة ﴿تَكْلِيمًا﴾: هذا تأكيد، والمجاز لا يؤكّد، فلا يقال: «أراد الجدار إرادة»، فلما أكّدها هنا بالمصدر علم بطلان من يقول: خلق لنفسه كلامًا في شجرة فسمعه موسى^(٢)، بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون المتكلم به متكلّمًا عند قيامه به، وأصل هذا اللفظ من التأثير في الشيء، فمن كلمته فقد أثر فيه ما قلته لما سمعه، ومنه: «كلمته»؛ أي: جرحته وأثرت فيه.

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٧/ ١٩٥)، وأبو حفص النسفي في «التيسير» (٥/ ٢٦٣).

(٢) انظر كلام البيهقي في الرد على هذا القول في «الاعتقاد» (ص: ٩٥ - ٩٦).

(١٦٥) - ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ﴾: هو نصبٌ على البدلِ من قوله: ﴿وَرُسُلًا﴾، أو أراد: أوحينا إليهم رُسُلًا، فهو نصبٌ على الحالِ.

﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا يَجِبُ شَيْءٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْعَقْلِ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾؛ أي: لَا يُمَانَعُ فِي تَخْصِيصِ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ بِإِنْزَالِ الْكِتَابِ عَلَيْهِ دَفْعَةً، وَالْإِيحَاءِ إِلَى الْبَعْضِ مُفَرَّقًا ﴿حَكِيمًا﴾؛ أي: فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ.

(١٦٦) - ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾.

قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾: لَمَّا قَالَ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ قَالُوا: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَبَيَّنَ أَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاللَّهُ يَشْهَدُ لَهُ، وَيُبَيِّنُ صِدْقَهُ بِالْمُعْجَزَاتِ الَّتِي أَظْهَرَهَا عَلَى يَدِهِ، وَفِي الْآيَةِ حَذْفٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ، كَأَنَّ الْكَفَّارَ قَالُوا: مَا نَشْهَدُ لَكَ فِيمَا تَقُولُ، فَمَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فنزل: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾.

﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾؛ أي: وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّكَ أَهْلٌ لِإِنْزَالِهِ عَلَيْكَ، وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّهُ عَالِمٌ يَعْلَمُ.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾؛ أي: كَفَى بِاللَّهِ شَاهِدًا.

(١٦٧) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أي: عن اتباع محمدٍ بقولهم: ما نجد صفته في كتابنا، وإنما النبوة في ولد هارون وداود، وإن في التوراة أن شرع موسى لا يُنسخ أبداً.

﴿ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾: لأنهم كفروا، ومع ذلك منعوا الناس من الإسلام.

(١٦٨) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا﴾: يعني: اليهود ظلّموا محمدًا بكتمان نعيته، وأنفسهم إذ كفروا، والناس إذ كتموهم أمر محمدٍ عليه السلام.

﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ﴾ هذا فيمن علم أنه يموت على الكفر.

﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾؛ أي: إلى ملة الإسلام.

(١٦٩) - ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾.

﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾؛ أي: يُضلُّهم ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾: نصبٌ على الحال.

﴿أَبَدًا﴾: نصبٌ على الظرف ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ لأنه قادرٌ على ذلك.

(١٧٠) - ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَفَإِمْنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ

تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: هذا خطابٌ للكل،

﴿بِالْحَقِّ﴾؛ أي: بشهادة أن لا إله إلا الله، وقيل: بالقرآن.

وقيل: بالدين الحق.

وقيل: الباء للتعدية؛ أي: جاءكم ومعه الحق، فهو في موضع الحال.

﴿فَأَمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ قال أبو عبيدة: فيه إضمار؛ أي: فأمنوا يكن خيراً لكم^(١).

واعترض الفراء، وقال: لا يقال: «انصُرنا أخانا» بمعنى: تكن أخانا، بل هو نصبٌ على القطع، إذ كان حقه أن يُرفع بـ«هو»؛ أي: هو خيرٌ لكم، فلما حُذِفَ «هو» نُصِبَ باتِّصاله بالمعرفة، كقوله: ﴿وَلَهُ الَّذِينَ وَاصِبًا﴾ [النحل: ٥٢]، الواجب: «وله الذين الواصب»^(٢)، فلما مُنِعَ الألف واللام وهو نعتٌ لمعرفة نُصِبَ^(٣).

وقال البصريون: هو محمولٌ على المعنى، تقول: «آمن خيراً لك»؛ أي: واثب خيراً لك^(٤).

﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾؛ أي: لا يتجمل بإيمانكم.

(١٧١) - ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابُ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

قوله: ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابُ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ نزلت في النصارى حيث

قالوا: ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]^(٤).

(١) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/١٤٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٢٩٥)، و«البيسط» للواحدي (٧/٢٠٢)، وعنه نقل المصنف.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/١٣٤).

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» (١/٤٢٤)، و«تفسير الثعلبي» (١١/٩٢)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٨٧).

والغُلُو: مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ، يُقَالُ: غَلَا السَّعْرُ.

﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾؛ أي: لا يجوزُ أن يتَّحَدَّ الرَّبُّ بشيءٍ من المخلوقات، ولا أن يكونَ له صاحبةٌ ولا ولدٌ.

وقيل: الخطابُ لليهودِ والنصارى، فإنَّ النصارى غَلَوْا في القبولِ، واليهودُ غَلَوْا في الرَّدِّ.

﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾: سُمِّيَ مَسِيحًا لِأَنَّهُ مُسِيحٌ مِنَ الذُّنُوبِ وَطَهَّرَ، فهو بمعنى: مَمْسُوحٍ، والدَّجَالُ مَسِيحٌ؛ لِأَنَّهُ مَمْسُوحٌ أَحَدِ الْعَيْنَيْنِ، ودَلَّ بقوله: ﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ على أنَّ مَنْ كَانَ مَنْسُوبًا بِوَالِدَتِهِ كَيْفَ يَكُونُ إِلَهًا وَحَقُّ الإِلَهِ أَنْ يَكُونَ قَدِيمًا؟

﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾؛ أي: هو مُكُونٌ بِكَلِمَةِ اللَّهِ.

وقيل: بشارته بشرَ بها مريمَ وأخبرها أنَّها تَلِدُ غَلامًا من غيرِ زوج.

وقيل: هو كقولك: «فلانُ كلمةُ فلانٍ»؛ أي: رسوله، و«فلانُ لسانُ فلانٍ»؛ أي: رسوله.

﴿أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾؛ أي: خَلَقَهَا فِي بَطْنِهَا.

﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ قال أبيُّ بنُ كعبٍ: خَلَقَ اللَّهُ أَرْوَاحَ بَنِي آدَمَ لَمَّا أَخَذَ عَلَيْهِمِ الْمِيثَاقَ، ثُمَّ رَدَّهَا إِلَى صُلْبِ آدَمَ وَأَمْسَكَ عِنْدَهُ رُوحَ عِيسَى، فَلَمَّا أَرَادَ خَلْقَهُ أَرْسَلَ ذَلِكَ الرُّوحَ إِلَى مَرْيَمَ، فَكَانَ مِنْهُ عِيسَى^(١)، فلهذا قال: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾.

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٧/٧٠٣)، ولفظه: «عن أبي بن كعب في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ

مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] قال: أخذهم فجعلهم أرواحاً، ثم صورهم، ثم استنطقهم، فكان روح عيسى من تلك الأرواح التي أخذ عليها العهد والميثاق، فأرسل ذلك الروح =

وقيل: ﴿مَنْهُ﴾؛ أي: من خلقه، كما قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]؛ أي: من خلقه.

وقيل: هذه الإضافة للتفصيل، وإن كان جميع الأرواح من خلقه، وهو كقوله: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي﴾ [الحج: ٢٦]، ويُقال لشهر رمضان: شهر الله، فكذا يُقال لعيسى: رُوح الله.

وقيل: قد يُسمَّى مَنْ يَظْهَرُ مِنْهُ الْأَشْيَاءُ الْعَجِيبَةُ رُوحًا، ويُضاف إلى الله فيقال: هذا روح من الله؛ أي: من خلقه وإعطائه، كما يُقال في النعمة: إنها من الله، وكان عيسى يُبرئ الأكمة والأبرص ويحيي الموتى، فاستحقَّ هذا الاسم.

وقيل: يُسمَّى النَّفْخُ رُوحًا؛ لآنه ريح يخرج من الروح. وقد ورد: أن جبريل نفخ في درع مريم، فحملت به^(١) بإذن الله، فقوله: ﴿مَنْهُ﴾؛ أي: بأمره، كقوله: ﴿فَنفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾ [الأنبياء: ٩١].

وقيل: الروح جبريل^(٢)؛ أي: ألقاها جبريل؛ كما قال: ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَمًا زَكِيًّا﴾ [مريم: ١٩]، وقُرئ: ﴿لِيَهَبَ لَكِ﴾^(٣) فالمعنى: وكلمته ألقاها إلى مريم بأن أمر جبريل ألقاها إليها، ويحتمل: ألقاها الله وجبريل إلى مريم. وقوله: ﴿مَنْهُ﴾؛ أي: بأمره؛ كما تقول: قُلْتُ لفلان: «منك كذا»؛ أي: بإذنك.

= إلى مريم، فدخل في فيها فحملت الذي خاطبها، وهو روح عيسى عليه السلام.

وذكره الواحدي في «البيسط» (٢٠٥ / ٧) وعنه نقل المصنف.

(١) «به» من (أ).

(٢) رواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: ٤٤) عن جعفر بن محمد.

(٣) قرأ بها أبو عمرو، وورش عن نافع، والحلواني عن قالون عن نافع. انظر: «السبعة» (ص: ٤٠٨)،

«التيسير» (ص: ١٤٨).

وقيل: الرُّوحُ: الرَّحْمَةُ، وعيسى كان رحمةً من الله لَمَنْ اتَّبَعَهُ، وقوله: ﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي: برحمة، وقُرئ: ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ﴾ بضمِّ الرَّاءِ^(١)؛ أي: فرحمةٌ وريحانٌ.

﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾؛ أي: آمِنُوا بِالرُّسُلِ، ومنهم عيسى، فلا تجعلوه إلهاً.
﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾؛ أي: لا تقولوا آلِهَتُنَا ثَلَاثَةٌ ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ قال ابن عباس: يُريدُ: بالتَّثْلِيثِ وقولهم: اللهُ وصاحبتهُ وابنه^(٢).

قال الفراء: أي: لا تقولوا: هم ثلاثة، كقوله: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً﴾ [الكهف: ٢٢]؛ أي: هم ثلاثة^(٣).

والنَّصَارَى مُجْمِعُونَ عَلَى التَّثْلِيثِ، ويقولون: إِنَّ اللَّهَ جَوْهَرٌ وَاحِدٌ وَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَقَانِيمَ، فيجعلون كُلَّ أُقْنُومٍ إِلهاً.

﴿أَنْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾؛ أي: انتهوا عن هذه المقالة الفاحشة وأتوا خيراً لكم، أو: يَكُنْ خَيْرًا لَّكُمْ.

﴿سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾؛ أي: تَنْزِيهًا لَهُ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ، فلمَّا سقط «عن» كان ﴿أَنْ﴾ في محلِّ النَّصْبِ بِنَزْعِ الْخَافِضِ، وعند الكسائي هو خَفَضُ بـ «عن»^(٤).

(١) قرأ بها رويس عن يعقوب. انظر: «النشر» (٢/٣٨٣)، وذكرها ابن جني في «المحتسب» (٢/٣١٠)

عن ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والأشهب وغيرهم.

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٧/٢٠٧).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٢٩٦).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٢٩٦)، و«السيط» للواحدي (٧/٢٠٧).

﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ فلا شريك له، فلو كان ثمَّ إلهٌ غيره لوقع بينهما التَّمانعُ، فمتى يجوزُ أن يكونَ له صاحبةٌ وولدٌ؟

وأيضاً عيسى ومريمٌ من جملةِ ما في السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وما فيهما مخلوقٌ، فكيف يكونُ عيسى إلهاً وهو مخلوقٌ؟

وإن جازَ ولدٌ فليجزُ أولادٌ، حتَّى يكونَ كلُّ مَنْ ظَهَرَتْ عليه مُعْجَزَةٌ ولداً له.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾؛ أي: مُفَوَّضًا إليه الأمورُ.

(١٧٢ - ١٧٣) - ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ (١٧٣) فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾.

قوله: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾ نزلت في وفدِ نجران، قالوا: يا محمد، لِمَ تَعِيبُ صَاحِبَنَا فتقول: إنه عبدُ الله؟ فقال عليه السَّلَامُ: إنه ليس بعارٍ لعيسى أن يكونَ عبدًا لله، قالوا: بلى، هو عارٌ، فأنزلَ الله هذه الآية^(١)؛ أي: لن يأنفَ، يُقالُ: نَكَفْتُ الدَّمَعَ؛ أي: نَحَيْتُهُ بِأَصْبُعِي عن خَدِّي.

وقيلَ: هو من النِّكَفِ، يُقالُ: ما عليه في هذا الأمرِ نَكَفٌ ولا وَكَفٌ؛ أي: عَيْبٌ؛ أي: لن يمتنعَ المسيحُ من العبوديَّةِ، ومن يستنكفُ عن عبادتِهِ فإنَّ الله يحشُرُ العبادَ يومَ القيامةِ فيُجازي كلًّا بما يستحقُّ.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩٨ / ١١)، ونسبه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٧) للكلبي.

وفي الآية بيان أن عيسى لا يرضى بما قاله النصارى.

(١٧٤) - ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾؛ أي: رسول، يعني: محمدًا عليه السلام، سمّاه برهانًا لأنّ معه البرهان، وهو المعجزة.

﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾؛ أي: القرآن مع محمدٍ، سمّاه نورًا لأنّ به تبيين الأحكام كما يهتدى بالنور.

وقيل: البرهان: الحجة؛ أي: بيّنًا لكم المعجزات.

(١٧٥) - ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللّٰهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ، فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾.

قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللّٰهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾؛ أي: اعتصموا بالله.

وقيل: بالنور الذي هو القرآن، والاعتصام: الامتناع به عن المعاصي.

﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾؛ أي: في الجنة ﴿وَفَضْلٍ﴾؛ أي: يتفضل عليهم بالثواب، ولو كان في مُقابلة العمل لما كان فضلًا.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾؛ أي: يهديهم إلى الحق ليعرفوه.

﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾؛ أي: دينًا مستقيمًا.

(١٧٦) - ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ قال جابر: مرّضتُ، فدخل عليّ رسول الله وعندي سبع أخوات، فنَفَخَ في وجهي، فأفقتُ، فقلتُ: يا رسول الله، أوصي لأخواتي بالثلثين؟ فقال: «احبسُ»، فقلتُ: الشَّطْرُ، فقال: «احبسُ»، ثمَّ خرج وتركني، ثمَّ دخل عليّ فقال: «يا جابرُ إنِّي لا أراك تموتُ في وجهك هذا، إنَّ الله قد أنزلَ فيَّ الذي لأخواتك، جعلَ الذي لأخواتك الثلثين»، فكان جابرُ يقول: نزلتْ هذه الآيةُ فيَّ^(١).

وعاد الكلامُ في آخرِ السُّورةِ إلى ما افتتحتْ به السُّورةُ من الكلامِ في الميراثِ، والذي تخلَّلَ اعتراضاتٌ لا بدَّ منها من ترغيبٍ وترهيبٍ وتنبيهٍ، وهذه الآيةُ تحقيقُ الوعدِ الذي سبقَ إذ قال: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، والآيةُ التي فيها ذكرُ الكلالَةِ في أوَّلِ السُّورةِ نزلتْ في الشَّتَاءِ، وهذه في الصَّيفِ، فتسمَّى آيةَ الصَّيفِ.

ولفظُ الكلالَةِ ينطلقُ على كلِّ وارثٍ سوى الوالدِ والوليدِ، وعلى كلِّ مورثٍ سوى الوالدِ والوليدِ، وفي هذه الآيةِ يجوزُ أن تكونَ الكلالَةُ المورثُ؛ لأنَّه قال:

(١) رواه بهذا اللفظ عبد بن حميد في «مسنده» (١٠٦٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٨)، ورواه أبو داود (٢٨٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩١) بلفظ: «أحسن» بدل «احبس»، وروى نحوه البخاري (٥٦٥١)، ومسلم (١٦١٦) وأبو داود (٢٨٨٦) وفيه: أن النبي ﷺ لم يجبه حتى نزلت الآية.

﴿إِنْ أَمْرُؤَا هَلَكَ﴾، ويجوزُ أن يكونَ المرادُ^(١) الوارثُ؛ لأنَّه ذكرَ الكلالةَ إذ ذكرَ الأختَ والأختينَ والإخوةَ.

﴿إِنْ أَمْرُؤَا هَلَكَ﴾؛ أي: إنْ هَلَكَ امرؤُ هَلَكَ، وليس له ولدٌ؛ أي: ليس له ولدٌ ولا والدٌ، فاكْتَفَى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا بِدَلِيلِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ سَبَبِ النُّزُولِ وَمَعْنَى الْكَلَالَةِ.

وقال الجرجاني^(٢): لفظُ «الولدِ» ينطلقُ على الوالدِ والمولودِ، فالوالدُ يُسَمَّى وَلَدًا لِأَنَّهُ وَلَدًا، والمولودُ يُسَمَّى وَلَدًا لِأَنَّهُ وَلَدٌ، كَالذَّرِّيَةِ فَإِنَّهَا مِنْ ذَرَأٍ، ثُمَّ تُطْلَقُ عَلَى المولودِ وعلى الوالدِ، قال الله: ﴿وَأَيُّهُمُ أَهْمٌ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١]؛ أي: حَمَلْنَا آبَاءَهُمْ مَعَ نوحٍ.

قال: وقد جاء «فَعَلٌ» من الأسماءِ المُشْتَقَّةِ بِمَعْنَى «الفاعلِ»، كقولهم: «حَرَضٌ» بِمَعْنَى: الحارِضِ، و«دَنَفٌ» بِمَعْنَى: الدَّانِفِ، و«طَلَبٌ» بِمَعْنَى: الطَّالِبِ.

﴿وَلَهُ أُخْتُ﴾ أي: من أبٍ وأمٍّ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ ذِكْرُ أولادِ الأُمِّ في أوَّلِ السُّورَةِ. قوله: ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ هذا فرضُها.

﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾؛ أي: الأخُ عَصَبَتُهَا.

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ عند الكوفيِّين: لئلا تَضِلُّوا، وعند البصريِّين؛ أي: كراهةً أَنْ تَضِلُّوا.

وقيل: يُبَيِّنُ اللَّهُ الضَّلَالََةَ لِتَجْتَنِبُوهَا.

قال البراءُ بنُ عازبٍ: هذه آخرُ آيةٍ نزلت من القرآن^(٣).

(١) بعدها في (أ): «بذلك».

(٢) هو أبو علي الجرجاني صاحب كتاب «النظم»، وكلامه الآتي منقول من «السيط» (٧/ ٢١٢).

(٣) رواه البخاري (٦٧٤٤)، ومسلم (١٦١٨). قال الآلوسي في «روح المعاني» (٦/ ٤٥٣): =

وقيل: نزلت والنبي عليه السلام مُتَجَهِّزٌ لحجّة الوداع، فهي من أواخر ما نزل^(١).

= «والمراد: من الآيات المتعلقة بالأحكام، كما نص على ذلك المحققون». ولعل قول المحققين ذلك للتوفيق بين الروايات الواردة في آخر الآيات نزولاً، وانظر ما تقدم عند تفسير الآية (٢٨١) من سورة البقرة.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٧/ ٤٨٤)، و«تفسير البغوي» (٢/ ٣١٧)، وذهب الزمخشري في «الكشاف» إلى أنها آخر ما نزل من الأحكام، وتابعه في ذلك البيضاوي.

وجاء بعدها في (أ): «والله أعلم بالصواب وإليه المآب».

وفي (ف): «فرغ من نسخ هذه المجلدة عبد العزيز بن عثمان بن أبي بكر المغربي الأشيري المالكي بمدينة السلام بغداد حماها الله تعالى حامداً لله تعالى، ومصلياً على محمد خاتم النبيين وآله الطاهرين وأصحابه المنتخبين في سنة اثنتين وأربعين وخمس مئة، فرحم الله من قرأ فيه ودعا له ولوالديه ولجميع المسلمين بالرحمة والمغفرة، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

تفسير سورة المائدة بسم الله الرحمن الرحيم

(١) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ۖ﴾

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ العقد: الجمعُ بين الشيئين بما يعسرُ انفصالُ أحدهما عن الآخر، كعقدِ الحبلِ بالحبلِ، وما بين الناسِ من المواثيقِ يُسمى عقداً لإحكامه.

والمُرَادُ بالعقودِ هاهنا: العهودُ.

وقيلَ: ما أحلَّ الله وما حرَّم، وما كلفَ العبادَ، فالعقدُ بمعنى المعقودِ؛ أي: ما أُحكِمَ في الشرعِ.

وقيلَ: لا تنقضُوا المواثيقَ كما نقضتِ اليهودُ مواثيقَ أنبيائهم.

قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾؛ أي: أوفُوا بعُقُودِ مَنْ عَاهَدْتُمْ، وتَعَفَّفُوا عن أموالهم بما أحلَّ الله لكم من بهيمةِ الأنعامِ، فلا ترجِعُوا عن بيعِ أمْضِيَّتْموه.

وقيلَ: هذا ابتداءُ كلامٍ.

والبهيمةُ: اسمٌ لكلِّ ذي أربعٍ، وهي المُبْهَمَةُ عن التَّمْيِيزِ والعقلِ.

والأنعامُ: الإبلُ والبقرُ والغنمُ، وسُمِّيَتْ بها لِلِإِنْ مَشِيهَا.

ثُمَّ قِيلَ: ﴿بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ هي الأنعام، كما قَالَ: ﴿حَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الواقعة: ٩٥]، فأضاف الشيء إلى نفسه.

وقِيلَ: ﴿بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾: وَحْشُهَا، كَالظَّبَاءِ وَبَقَرِ الْوَحْشِ وَحُمُرِ الْوَحْشِ، وعلى هذا لو قَالَ: «أُحِلَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ» لدخل فيه كثيرٌ ممَّا حُرِّمَ.

وقِيلَ: ﴿بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾: ما لم يكن صيداً؛ لأنَّ الصَّيْدَ يُسَمَّى وَحْشاً لا بهيمةً، وتحليل الصَّيْدِ مذكورٌ في موضعٍ آخر.

وقال ابنُ عَبَّاسٍ في رواية: بهيمةُ الأنعام: أَجِنَّتُهَا وما في بَطُونِهَا^(١).

﴿إِلَّا مَا يَتْلَى عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: يُقْرَأُ عَلَيْكُمْ في القرآن، كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ﴾

[المائدة: ٣].

﴿غَيْرِ مُحْلَى الصَّيْدِ﴾؛ أي: ما كَانَ صيداً فهو حلالٌ في الإِحْلَالِ دونَ الإِحْرَامِ، وما لم يكن صيداً فهو حلالٌ في الحالين.

﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾؛ أي: مُحَرَّمُونَ بِحَجٍّ أو عَمْرَةٍ، يُقَالُ: «رَجُلٌ حَرَامٌ، وَقَوْمٌ حُرْمٌ»، ويُقَالُ: أَحْرَمَ؛ أي: دَخَلَ الْحَرَمَ^(٢)، فيحْرُمُ صَيْدُ الْحَرَمِ أَيْضاً.

ثُمَّ؛ يَجُوزُ أَنْ يَرْجَعَ الإِحْلَالُ إِلَى النَّاسِ؛ أي: لَا تُحْلَلُوا الصَّيْدَ فِي حَالِ الإِحْرَامِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى اللَّهِ؛ أي: أُحْلِلْتُ لَكُمْ الْبَهِيمَةَ إِلَّا مَا كَانَ صَيْدًا فِي وَقْتِ الإِحْرَامِ، كما تقولُ: «أُحْلِلْتُ لَكَ كَذَا غَيْرَ مُبِيحٍ لَكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤ / ٨).

(٢) في (أ): «أي دخل في الحرم فيدخل فيه».

فإذا قلت: يرجع إلى الناس، فالمعنى: غير مُحلِّين، كما تقول: «فلان ضاربٌ زيدًا غدًا» فحذف النون تخفيفًا.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ فيشرع ما يشاء كما يشاء.

(٢) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهَرِ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامَ يَنْتَفُونَ فُضُلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ قال زيد بن أسلم: لما صدَّ المسلمون عن البيت عام الحديبية مرَّ بهم ناسٌ من المشركين يريدون العمرة، فقال المسلمون: نصُدُّهم كما صدَّنا أصحابهم، فنزلت هذه الآية^(١)؛ أي: لا تعتدوا على هؤلاء، ولا تصدوهم إن صدَّكم أصحابهم.

وقيل: نزلت في شريح بن ضبيعة بن شرحبيل الكندي، أتى النبي ﷺ بالمدينة من اليمن، وخلف خيله خارج المدينة، فقال للنبي عليه السلام: إلام تدعو الناس؟ قال: «إلى شهادة لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة»، فقال: حسن، إلا أن لي أمراء لا أقطع أمرًا دونهم، ولعلي أسلم وأتي بهم. وقد كان النبي عليه السلام قال لأصحابه: «يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان»، ثم خرج من عنده، فقال عليه السلام: «لقد دخل بوجه كافر، وخرج بعقب غادر، وما الرجل بمسلم»، فمرَّ بسرِّح

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما ذكر ابن كثير عند هذه الآية، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٩).

المدينة فاستاقه، فطلبوه فعجزوا عنه، وكان يُلقَّب بالحُطَم؛ لأنَّه لمَّا استاق السَّرح قال في شعر له:

قد لفَّها اللَّيْلُ بسَوَاقِ حُطَمٍ

فلَمَّا خرج رسول الله ﷺ عامَ القضية سمعَ تلبيةَ حُجَّاجِ اليمامة، فقال: «هذا الحُطَمُ وأصحابه»، وكان قد قلَّد ما نهبَ من سرحِ المدينة وأهداه إلى الكعبة، فتوجَّهوا في طلبه، فنزلت الآية؛ أي: لا تُحِلُّوا ما أُشْعِرَ الله وإن كانوا مُشركين. ذكره ابنُ عباسٍ^(١).

وقيل: كانت العربُ لا ترى السَّعيَ بين الصَّفا والمروة من شعائرِ الله، فنزلت هذه الآية في ذلك؛ أي: لا تستحلُّوا ترك السَّعي بين الصَّفا والمروة، وهذا متَّصلٌ بما ذُكِرَ من الوفاء بالعقود والمهادنات التي كانت بينه وبين المُشركين؛ لأنَّ العهود إنَّما بُذِئت عامَ حجةِ الوداع.

والشَّعائرُ: جمعُ شعيرة، وهي فعيلةٌ بمعنى مُفعلةٍ، والمُشعرَةُ: المُعلَّمة، والإشعارُ: الإعلامُ من طريقِ الإحساس، ويُقال: أشعرَ هديَه؛ أي: جعلَ له علامةً ليعرَفَ أنَّه هديٌّ.

فالشَّعائرُ على قولٍ: ما أُشْعِرَ من الحيواناتِ لتُهدى إلى بيتِ الله.

وعلى قولٍ: جميعُ مناسكِ الحجِّ، ومنها الصَّفا والمروة والسَّعي بينهما، والوقوفُ بالمُعَرِّف؛ أي: أنَّها أعلامٌ للخلق.

(١) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما: الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٩)، ورواه الطبري في

«تفسيره» (٨ / ٣١) عن السدي، وسمى الرجل: «الحطم بن هند البكري»، ورواه بنحوه (٨ / ٣٣)

عن عكرمة، وفيه: «قدم الحطم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري».

وقوله: ﴿لَا تُحِلُّوْا﴾؛ أي: لا تستحلُّوا، يُقال: الشَّافِعِيُّ يُحِلُّ كذا؛ أي: يذهب إلى تحليله.

﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾؛ أي: لا تُحِلُّوا الشَّهْرَ الْحَرَامَ لِلْقِتَالِ فِيهِ.

قيل: أرادَ الأشهرَ الحُرْمَ، وهي ذو القعدة وذو الحجة والمُحَرَّمُ وَرَجَبُ.

وقيل: أرادَ هاهنا شهرَ رَجَبٍ.

﴿وَلَا الْهَدْيَ﴾ هي ما أُهْدِيَ إلى بيتِ الله من ناقةٍ أو بقرةٍ أو شاةٍ، الواحدُ: هَدْيَةٌ، وَهَدِيَّةٌ بِالتَّشْدِيدِ، وَهَدِيٌّ، فَمَنْ قَالَ: «أَرَادَ بِالشَّعَائِرِ الْمَنَاسِكَ»، قَالَ: ذَكَرَ الْهَدْيَ تَنْبِيْهًا عَلَى تَخْصِيصِهَا، وَمَنْ قَالَ: «الشَّعَائِرُ الْهَدْيُ»، قَالَ: الْفَرْقُ: أَنَّ الشَّعَائِرَ هِيَ الْبُذُنُ مِنَ الْأَنْعَامِ، وَالْهَدْيُ: الْبَقَرُ وَالْغَنَمُ وَالثِّيَابُ وَكُلُّ مَا يُهْدَى إِلَى الْكَعْبَةِ.

﴿وَلَا الْقَلَائِدَ﴾: هِيَ جَمْعُ قِلَادَةٍ، وَهُوَ مَا يُجْعَلُ فِي الْعُنُقِ.

ثُمَّ قِيلَ: أَرَادَ الْهَدَايَا الْمُقْلَدَةَ، وَالْمَعْنَى: وَلَا ذَوَاتِ الْقَلَائِدِ، أَوْ: أَصْحَابَ الْقَلَائِدِ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ، وَذُكِرَ هَذَا بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا الْهَدْيَ﴾ لِأَنَّهُمْ نُهَوُا عَنْهَا مُقْلَدَةً وَغَيْرَ^(١) مُقْلَدَةٍ، أَوْ أَرَادَ: الْمُقْلَدَةَ مِمَّا لَا يَكُونُ هَدْيًا، وَلَكِنَّهَا قُلِّدَتْ طَلَبًا لِلْأَمْنِ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، فَيُقْلَدُ الرَّجُلُ بَعِيرَهُ أَوْ نَفْسَهُ مِنْ لَحَاءِ شَجَرِ الْحَرَمِ حَتَّى لَا يُتَعَرَّضَ لَهُ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْقَلَائِدِ نَفْسَ الْقَلَائِدِ، فَهُوَ نَهْيٌ عَنْ أَخْذِ لَحَاءِ شَجَرِ الْحَرَمِ حَتَّى يُتَقْلَدَ بِهِ طَلَبًا لِلْأَمْنِ.

﴿وَلَا أَيْمَانَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾؛ أي: لَا تَسْتَحِلُّوا قَتْلَ مَنْ أَمَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَالْإِغَارَةَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ نُسِخَ هَذَا كَمَا سَنُبَيِّنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(١) فِي (أ): «أَوْ غَيْرَ».

وقيل: أي: لا تتعرضوا لمن أم هذا البيت إذا كان مسلماً.

﴿يَتَغَنُّونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: الربح والتجارة ﴿وَرِضْوَانًا﴾؛ أي: رضا الله، فبين أن من المشركين من يطلب بالحج رضا الله وإن كان لا يناله، ولا يبعد أن يحصل لهم به نوع تخفيف في النار.

وقيل: أي: يتغنون رضواناً بزعيمهم وظنهم، كقوله: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ﴾ [طه: ٩٧]؛ أي: في ظنك، وقوله: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ﴾ [الدخان: ٤٩]؛ أي: في ظنك.

ثمَّ الْمُعْظَمُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لقوله: ﴿فَأَقْضُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] ^(١)، وقوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، فلا يُمكنُ الْمُشْرِكُ مِنَ الْحَجِّ، وَلَا يُؤَمَّنُ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ وَإِنْ أَهْدَى وَقَلَّدَ.

وقال قوم: الآية مُحْكَمَةٌ لَمْ تُنْسَخْ ^(٢)، وهي في المسلمين، وقد نهى الربُّ عن إخافة مَنْ يَقْصِدُ بَيْتَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالنَّهْيُ عَامٌّ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَغَيْرِهِ، وَلَكِنَّهُ خَصَّ الشَّهَرَ الْحَرَامَ تَعْظِيمًا وَتَفْضِيلًا.

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ هذا أمرٌ بإباحة.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٥/٨) عن ابن عباس ومجاهد والشعبي وقتادة والضحاك والسدي وحبيب بن أبي ثابت وابن زيد، ورواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٧) و(٢٤٨) و(٣٥٣)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٥٩) عن ابن عباس ومجاهد والشعبي.

(٢) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٩) و(٢٥٠)، و«فضائل القرآن» (ص: ٢٤٠)، عن الحسن وأبي ميسرة.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾؛ أي: لا يحملَنَّكم، يُقَالُ: «جَرَمَنِي كَذَا عَلَى بُغْضِكَ»؛ أي: حملني عليه.

وقيل: لا يكسِبَنَّكم بُغْضُ قومٍ أن تعتدوا، وفلانٌ جريمةُ أهله؛ أي: كاسبُهم، فالجريمةُ والجارمُ بمعنى الكاسبِ، وأجرَمَ فلانٌ؛ أي: اكتسبَ الإثمَ.

ووقع النهي على الشَّانِ، والمعنيُّ من ذلك المُخاطَبون، كقوله: «لا أرينَكَ هاهنا»، وقوله: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. أي: لا تكتسبوا أنتم.

والشَّانُ: البُغْضُ، من شَنِتُّ الرَّجُلَ أَشْنُوهُ شُنًّا وَشُنًّا وَمَشْنَاءً وَشَنَانًا وَشَنَاءً وَشَنَانًا بجزمِ النُّونِ؛ أي: لا يكسِبَنَّكم بُغْضُ قومٍ بصدِّهم إياكم أن تعتدوا، والمُرَادُ: بُغْضُكم قومًا، فأضافَ المصدرَ إلى المفعولِ وحذفَ الفاعلَ كقوله: ﴿سُؤَالِ نَجِيكَ﴾ [ص: ٢٤].

﴿أَنْ صَدُّوكُمْ﴾؛ أي: لأنَّ صدُّكم، وقُرِئَ: ﴿إِنْ صَدُّوكُمْ﴾ بكسرِ الهمزة^(١)؛ ف﴿إِنْ﴾ للجزاء؛ أي: إن وقعَ مثلُ هذا الفعلِ.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾؛ أي: لِيُعِنَ بعضُكم بعضًا في البرِّ ولا تعتدوا بمنعِ أهلِ اليمامةِ من الحجِّ إن منعكم أهلُ مكَّةَ؛ إذ لا تعاونُ في الشرِّ بل التعاونُ في البرِّ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: لا تستحلُّوا مُحَرَّمًا ف﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

(١) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٢)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٣) - ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْنَقِسُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكَ لَكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ لَمَّا قَالَ: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ ذكر المحرمات. والميتة: ما مات حتف أنفه من غير ذكاة. ثم؛ في الشرع: المنخنقة والموقوذة وأكلة السبع ميتة أيضا، وأصل «الميتة»: «ميتة» بالتشديد فخففت.

﴿وَالْدَّمُ﴾ كانوا يجعلون الدَّم في المباخر ويشؤونها للأكل، وقد استثنى الشارع الكبد والطحال.

﴿وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ﴾ ذكر اللحم لأنه الأعظم، ويدخل فيه الشحم والجلد، وهو كقوله: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ طُلُمًا﴾ [النساء: ١٠]، وكل إتلاف بمثابة الأكل، ولكنه ذكر أكثر ما يُبتَغى به الانتفاع، وهو الأكل.

﴿وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ الإهلال: رفع الصوت، ومنه: أهل بالحج، ومنه: استهَلَ الصَّبِيُّ: إذا صرخَ لَمَّا وُلِدَ، وكانوا يرفعون الصوت عند الذبح تقرباً إلى الأصنام، ويدخل فيه ما ذُبِحَ على اسم الصنم وإن لم يرفع الصوت؛ لأنه في معناه. ﴿وَالْمُنْخَفَقَةُ﴾ يعني: ما انخنق بنفسه في حبل، أو بين عودين، أو خنق فاختنق. ﴿وَالْمَوْقُوذَةُ﴾: هي المضروبة حتى تموت من غير تذكية، وفلان وقيد؛ أي:

مُتَّخَنٌ ضَرْبًا.

﴿وَالْمُرْدِيَّةُ﴾؛ أي: الساقطة في بئر، أو من علو، فإذا أصاب السهم الصيد فتردى من جبل على الأرض حُرِّمَ أيضًا؛ لأنه ربَّما مات بالصدمة والتردي لا بالسهم.

﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: هي التي ينطحها كبش فتموت قبل أن تُذَكَّى، وإنما ذُكِرَ بلفظ التَّأْنِيثِ لأنَّ المراد: حُرِّمَتْ عليكم الشاةُ المُنخَنَقَةُ، أو البهيمةُ المُنخَنَقَةُ، وأمَّا ﴿النَّطِيحَةُ﴾ فالفعلُ بمعنى المفعول لا يُذَكَّرُ فيها الهاءُ، بل يُقَالُ: «لَحِيَّةٌ دَهِينٌ»، و«كَفٌّ خَضِيبٌ»، ولكن هاهنا ذُكِرَ الهاءُ لأنَّ الهاءَ إنما تُحذفُ من الفعلِ إذا كانت صفةً لموصوفٍ، يُقَالُ: شاةٌ نَطِيحٌ، وامرأةٌ قَتِيلٌ، وإن لم يُذَكَّرِ الموصوفُ، فيجبُ أن تقولَ: «رَأَيْتُ قَتِيلَةً بَنِي فُلَانٍ»، و«هذه نَطِيحَةُ الْغَنَمِ»؛ لأنَّكَ لو لم تذكُرِ الهاءَ فَقُلْتَ: «رَأَيْتُ قَتِيلَ بَنِي فُلَانٍ» لم يُعَرَفْ أَرَجُلٌ هو أم امرأةٌ.

وقيلَ: خرجَ هذا شاذًّا عن الأصلِ الذي ذكَّرنا في حذفِ الهاءِ، فُرِدَتْ هذه اللَّفْظَةُ إلى الأصلِ الذي هو إثباتُ الهاءِ علامةً للتَّأْنِيثِ، ومنها: الذَّبِيحَةُ والنَّسِيكَةُ.

﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ السَّبْعُ: ما له نابٌ ويفترسُ الدَّوَابَّ؛ كالأسدِ والذِّئْبِ، يُقَالُ: سَبَعَ فُلَانٌ فُلَانًا؛ أي: عَضَّه بِسَنِّهِ، وسَبَعَهُ؛ أي: عَابَهُ ووقعَ فيه، وفيه إضمارٌ؛ أي: ما أَكَلَ مِنْهُ السَّبْعُ؛ لأنَّ ما أَكَلَهُ السَّبْعُ فَقَدْ فَنِيَ.

﴿لَا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ قيلَ: يرجعُ الاستثناءُ إلى ما أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ.

وقيلَ: هو استثناءٌ مُنْقَطِعٌ؛ أي: حُرِّمَتْ عليكم هذه الأشياءُ لكنَّ ما ذَكَّيْتُمْ فهو الذي لم يُحَرِّمْ.

وقيلَ: يرجعُ الاستثناءُ إلى ما أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ؛ أي: الجميعُ، أي: ما أدركْتُمْ من هذه الأشياءِ وفيه حياةٌ مُسْتَقَرَّةٌ فَذَكَّيْتُمْ حَتَّى سَالَ الدَّمُ فَهُوَ حَلَالٌ.

والتَّذْكِيَةُ: أن تذبَحَها وفيها بقيَّةٌ فتشخبُّ معها الأوداجُ.

والذَّكَاءُ فِي اللُّغَةِ: تَمَامُ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ: الذَّكَاءُ فِي السَّنِّ، وَهُوَ تَمَامُ السَّنِّ، وَمِنْهُ: «جَرِيُّ الْمُذَكِّيَّاتِ غِلَابٌ»^(١)؛ أَي: جَرِيُّ الْمَسَانِّ مُغَالَبَةٌ، وَالذَّكَاءُ فِي الْفَهْمِ: سُرْعَةُ الْقَبُولِ، وَذَكَّيْتُ النَّارَ: أَتَمَمْتُ إِشْعَالَهَا.

وَقِيلَ: الذَّكَاءُ مِنَ التَّطْيِيبِ، يُقَالُ: رَائِحَةٌ ذَكِيَّةٌ، فَالْحَيَوَانُ إِذَا أُسِيلَ^(٢) دُمُهُ فَقَدْ طُيَّبَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَسَارَعُ إِلَيْهِ التَّجْيِيفُ.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ هِيَ جَمْعُ نَصَابٍ، كَحِمَارٍ وَحُمُرٍ.

وَقِيلَ: (النُّصُبُ) وَاحِدٌ وَجَمْعُهُ: أَنْصَابٌ، مِثْلُ: طُنْبٍ وَأَطْنَابٍ.

وَقِيلَ: (النُّصُبُ): جَمْعُ نَصْبٍ، مِثْلُ: سَقْفٍ وَسُقُوفٍ.

وَقِيلَ: هِيَ جَمْعُ نَصِيْبَةٍ، وَهِيَ عَلَامَةٌ تُنْصَبُ لِلْقَوْمِ.

وَأَرَادَ بِالنُّصُبِ فِي الْآيَةِ: الْأَصْنَامَ الَّتِي نُصِبَتْ لِتُعْبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وَقِيلَ: أَحْجَارٌ حَوْلَ الْبَيْتِ كَانُوا يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا، وَيَشْرَحُونَ اللَّحْمَ عَلَيْهَا،

(١) انظر: «أمثال العرب» للمفضل الضبي (ص: ٨٥)، و«العين» (٣٩٩/٥)، و«الأمثال» لأبي عبيد (ص: ١٠٧)، و«معاني القرآن» للزجاج (١٤٦/٢)، و«جمهرة الأمثال» للعسكري (٢٩٩/١)، و«التمثيل والمحاضرة» للثعالبي (ص: ٣٣٩)، و«مجمع الأمثال» للميداني (١٥٨/١)، و«المستقصى في الأمثال» للزمخشري (٥١/٢).

ومعناه: أنها لقوتها تغالب الجري غلاباً، ويروى: «غلاء»؛ قاله قيس بن زهير العبسي لحمل بن بدر الفزاري - لا حذيفة بن بدر كما قال أبو عبيد - عند سبق داحس، وكانا تراهنا فأرسلنا فرسيهما: فرس قيس داحس، وفرس حمل الغبراء، وهذا الرهان جر الحرب بين عبس وذبيان أربعين سنة. انظر: «فصل المقال في شرح كتاب الأمثال» للبكري (ص: ١٢٧). قال الزمخشري: يضرب في المسان وذوي الحنكة.

(٢) في (أ): «سال».

وكانوا يعبدون تلك الأحجار، ولم تكن أصنامًا؛ لأنَّ الصَّنَمَ ما يُصَوَّرُ وَيُنْقَشُ.

وقيل: كانت تلك الأحجارُ ثلاثَ مئةٍ وستين^(١) حجرًا، فكانوا يذبحون عليها وينضحون الدَّمَّ على ما أقبلَ من البيتِ، فقال الله: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا﴾ [الحج: ٣٧].

ثم؛ قيل: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾؛ أي: للنُّصُبِ، ف﴿عَلَى﴾ بمعنى اللّام، قال الله: ﴿فَسَلِّمْ لَكَ﴾ [الواقعة: ٩١]؛ أي: عليك، وقال: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]؛ أي: فعلیها، فهما يتعاقبان.

وهذا إذا قلت: «النُّصُبُ: الأُزْلَامُ»، وعلى هذا فما أَهْلٌ به لغيرِ الله بهذا المعنى، فكرر تأكيدًا، وأما مَنْ قال: «النُّصُبُ: الأحجارُ» فالكلامُ ظاهرٌ.

﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾ أراد: قِدَاحَ الميسرِ؛ أي: حَرَمَ عليكم الميسرَ، وهو الجزورُ الذي يُتقامرُ عليه.

وقيل: الأُزْلَامُ: قِدَاحٌ كانت لهم يرجعون إليها عند إرادة السَّفَرِ والإقدامِ على الأشغالِ، مكتوبٌ على بعضها: أمرني ربي، وعلى البعض: نهاني ربي، وكانت عند سدنة الكعبة، أو سدنة الأصنام، فكانوا إذا أرادوا شُغلاً طلبوا أن يُخرجَ لهم سهمٌ، فإن خرجَ الذي عليه: أمرني ربي، أقبلوا على ذلك الشُّغلِ، فنهوا عن ذلك؛ لأنَّه ضربٌ من التَّكْهُنِ، وتعرَّضَ لدَعْوَى علمِ الغيبِ.

وفي الخبر: «مَنْ اسْتَقْسَمَ أو تكهَّنَ أو تطيَّرَ طيرةً تردُّه عن سفره لم ينظرُ إلى

(١) في (أ): «الأحجار ثمانية وستين».

الدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، فقوله: ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا﴾؛ أي: تطلبوا علمَ ما قُسمَ لكم بالأزلام.

وقيل: استقسم فلان؛ أي: تفكر وتروى بين أمرين، فهو طلبُ الرأي الذي تردّد فيه من جهة الأزلام.

والأزلام: أسماء القداح التي وصفنا، ويقال: زَلَمْتُ؛ أي: سوّيتُ، وقَدْحٌ مُزَلَّمٌ؛ أي: أُجيدَ قَدُّه وصنعتُه، وواحدُ الأزلام: زَلَمٌ وزَلَمٌ.

﴿ذَلِكَمُ فَسْقٌ﴾ يرجعُ إلى الرجوعِ إلى الأزلام؛ لأنَّ ما يتخيّلون منها كذبٌ لا تحقيقَ له.

وقيل: أي: الذَّبْحُ على النُّصْبِ فسقٌ.

وقيل: يرجعُ هذا إلى جميع ما ذُكِرَ، أي: استحلالُ هذه المُحرّماتِ وكلِّ شيءٍ منها فسقٌ وخروجٌ من الحلالِ إلى الحرام، والانكِفافُ عن هذه المُحرّماتِ من الوفاءِ بالعقد؛ إذ قال: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾.

﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾؛ أي: لا تخافوا جانبهم إذا خالفتموهم في هذه الأشياءِ فإنّي أظهرتكم عليهم، وليس يُريدُ به يوماً مُعيّناً، بل يعني: إنّ كلمتهم ظهرت.

(١) رواه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٠٤)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً. قال الحافظ في «الفتح» (٢١٣/١٠): رجاله ثقات إلا أنني أظن أن فيه انقطاعاً.

ورواه هناد في «الزهد» (١٢٩٤)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٣٦)، من حديث أبي الدرداء موقوفاً.

وقيل: هو إشارة إلى حجة الوداع؛ أي: الآن حلت مكة لكم، ولم يحجّ المشركون معكم، وأيسوا من نفوذ كيدهم فيكم.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ في اتباع محمد ﴿وَأَخْشَوْنِ﴾ في عبادة الأوثان.

وقيل: فلا تخشوهم في أن يظهرُوا عليكم، فقد حقق الله وعده إذ قال: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣].

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ نزلت يوم الجمعة عشية عرفة بعد العصر في حجة الوداع، وقال بعض اليهود لابن عباس: لو نزل هذا علينا لاتخذنا ذلك اليوم يوم عيد، قال: قد نزل يوم الجمعة، ويوم عرفة، فهما لنا عيدان^(١).

ولمّا نزلت هذه الآية بركت ناقة رسول الله ﷺ العُضْبَاءُ من ثقلها^(٢)، فتلاها على الناس.

ثم؛ قيل: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ بأن لم يحجّ معكم مشرك.

وقيل: أي: ببيان الأحكام، فلم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض.

وقيل: إكمال هذا الدين؛ لأنه لا يُنسخ أبداً.

وقيل: هو الإيمان بجميع الرسل من غير أن يُفرّق بينهم.

﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾؛ أي: أنجزت لكم ما وعدتكم إذ قلت: ﴿وَلَأَتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]، وهي دخول مكة آمنين مطمئنين.

(١) رواه الترمذي (٣٠٤٤)، وقال: «حسن غريب». وروي نحوه عن عمر رضي الله عنه، رواه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٧٥٧٥) من حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها.

وقال ابن عباس: أي: حَكَمْتُ لَكُمْ بدخول الجنة^(١).

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾؛ أي: رَضِيتُ لَكُمْ إذا انقَدُتُمْ لي بالدين الذي شَرَعْتُهُ لَكُمْ، تقول: «رَضِيتُ لَكَ كَذَا»؛ أي: حَمَدْتُ مِنْكَ ذَلِكَ.

وقيل: أي: خلقتُ الإيمانَ في قلوبكم.

﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَةٍ﴾؛ أي: أُصِيبَ بِالضَّرِّ، والمَخْصَةُ: المَجَاعَةُ وخَلَاءُ البطنِ مِنَ الطَّعَامِ، والخُمْصُ: ضُمُورُ البطنِ، ومنه: رجلٌ خَمِصٌ وخُمْصَانٌ، وامرأةٌ خَمِصَةٌ وخُمْصَانَةٌ.

أي: مَنْ اضْطَرَّ إِلَى مَا حُرِّمَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾؛ أي: فَيَتَنَاوَلُ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ؛ أي: غَيْرَ مُتَعَمِّدٍ لِمَعْصِيَةٍ، وَالْجَنْفُ: الْمِيلُ وَالْإِثْمُ؛ أي: يَزِيدُ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ.

وقيل: أَنْ يَكُونَ عَاصِيًا بِسَفَرِهِ.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يَغْفِرُ لَهُ مَا أَكَلَ مِنَ الْمَيْتَةِ لِلضَّرُورَةِ.

(٤) - ﴿سَأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَقْنُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

قوله: ﴿سَأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ﴾ نَزَلَتْ فِي عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، وَزَيْدِ بْنِ الْمُهَلِّهِلِ، وَهُوَ زَيْدُ الْخَيْلِ الَّذِي سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: زَيْدَ الْخَيْرِ، قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ

(١) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما الواحدي في «السيط» (٧/ ٢٥٧)، وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧/ ٢١٠٤) عن سعيد بن جبير أنه قال: من تمام النعمة دخول الجنة.

بالكلابِ والبُزاةِ، وإنَّ الكلابَ تأخذُ البقرَ والحُمُرَ والظِّبَاءَ، فمنه ما تُدرِكُ ذَكَاتَهُ، ومنه ما تقتله فلا تُدرِكُ ذَكَاتَهُ، وقد حرَّمَ اللهُ الميْتَةَ، فماذا يحلُّ لنا منها؟ فنزلتِ الآيةُ^(١).

﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾؛ أي: الذَّبَائِحُ ﴿وَمَا عَلَّمْتُكُمْ﴾؛ أي: وصيدُ ما عَلَّمْتُكُمْ
﴿مِنَ الْجَوَارِحِ﴾ وهي الكواسِبُ مِنَ الكلابِ وسباعِ الطَّيْرِ.

وقال أبو رافع: جاء جبريلُ إلى النَّبِيِّ ﷺ فاستأذَنَ عليه، فأذِنَ له فلم يدخلْ، فخرَجَ وقال: «قد أذِنَّا لك»، فقال: إِنَّا لا ندخلُ بيتًا فيه صورةٌ ولا كلبٌ، فنظرَ فإذا في بعضِ بيوتهم جروٌ.

قال أبو رافع: فأمرني رسولُ الله أن لا أدعَ بالمدينةِ كلبًا إلا قتلته، فجاء ناسٌ وقالوا: ماذا يحلُّ لنا من هذه الأُمَّةِ التي أمرتَ بقتْلِها، فسكتَ، فنزلتِ هذه الآيةُ، فأذِنَ رسولُ الله في اقتناءِ الكلابِ التي يُنتَفَعُ بها، ونهى عن إمساكِ ما لا نفعَ فيه منها، وأمرَ بقتلِ الكلبِ العقورِ، وما يضرُّ ويؤذي، ورفعَ القتلَ عمَّا لا ضررَ فيه^(٢).

وقيل: ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾؛ أي: ما تَسْتَطِيعُهُ العربُ، ومن جملته الصَّيْدُ، ولكنه بَيْنَ أَنْ الصَّيْدَ إِنَّمَا يحلُّ إذا قتلَه الكلبُ المُعَلَّمُ، والطَّيِّبُ: ما يُسْتَلَذُّ، ويُسمَّى الحلالُ طيبًا لأنَّه لا مضرَّةَ فيه فتيمُّ اللَّذَّةُ.

فالطَّيِّبُ في قولٍ: ما تَسْتَطِيعُهُ^(٣) العربُ، وفي قولٍ: الذَّبَائِحُ؛ لأنَّها طابَتْ بالتَّذكيةِ، وفي قولٍ: الحلالُ.

(١) رواه ابن أبي حاتم، كما ذكر ابن كثير عند تفسير هذه الآية، والثعلبي في «تفسيره» (١١ / ١٦٨)، عن سعيد بن جبير، وذكره عنه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٢).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨ / ١٠٠ - ١٠١)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٢)، والحاكم في «المستدرک» (٣٢١٢) وصححه.

(٣) في (أ): «ما تستلذه».

﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ﴾ قيل: أراد: وأحل لكم صيد ما علَّمْتُمْ من الجوارح، فيه إضمارٌ يدلُّ عليه الكلام.

وقيل: هو ابتداء كلام؛ أي: وما علَّمْتُمْ من الجوارح فكلُّوا ممَّا أَمْسَكْنَ عليكم. و(الجوارح): الكواسِبُ من الطَّيْرِ والسَّباعِ، يُقال: جَرَحَ واجْتَرَحَ؛ أي: اكتَسَبَ. وقيل: هي ما يَجْرَحُ وَيُسِيلُ الدَّمَ، ثُمَّ صِيدَ الطَّيْرُ ثَبَتَ بالخبر.

﴿مُكَلِّينَ﴾؛ أي: علَّمْتُموها في حال كونكم مُكَلِّينَ، والمُكَلِّبُ: الذي يُعَلِّمُ الكلابَ أَخَذَ الصَّيْدَ، ويُقالُ للصَّائِدِ: مُكَلِّبٌ، فعلى هذا معناه: صائدين؛ أي: لا بدَّ من أن يكون إشلاء الكلب من صاحب الكلب^(١)، فإن اصطاد الكلب بنفسه لم يحلَّ.

ثمَّ قال العلماء: لا تختصُّ الإباحة بصيد الكلب، فيعني بقوله: ﴿مُكَلِّينَ﴾؛ أي: مؤدِّين، وقال قوم: مُضَرِّين للجوارح حتَّى يستكلب ويستَضْري بالصَّيْدِ^(٢)، فعلى هذا يدخل في قوله: ﴿مُكَلِّينَ﴾ الصَّيْدُ لجميع الجوارح والطُّيور.

(١) قوله: «إشلاء الكلب من صاحب الكلب» غلط ابن قتيبة استعمال الإشلاء بهذا المعنى فقال: هو عند الناس: إغراؤه بالصيد وبغيره مما تريد أن يحمل عليه، وذلك غلط، وإنما إشلاء الكلب: أن تدعوه إليك، وكذلك الناقة والشاة، قال الراجز:

أشليت عنزي ومسحت قعبي

يريد: أنه دعا عنزة ليحلبها، فأما إغراء الكلب بالصيد فهو: الإيساد، تقول: آسَدْتُهُ وأوسَدْتُهُ: إذا أغريته. انظر: «أدب الكاتب» (ص: ٤٠).

(٢) من التضرية: وهي الحثُّ والحمل على الصيد. انظر: «غرائب التفسير» للكرماني (١ / ٣١٨)، وفي «لسان العرب» (مادة: ضري): «ضري الكلب بالصيد ضراوة؛ أي: تعود، وأضراره صاحبه؛ أي: عوده، وأضراره به؛ أي: أغراه، وكذلك التضرية».

﴿تَعْلَمُونَهُنَّ﴾ الْمُعَلَّمُ هو الذي يَسْتَشْلِي إذا أَشْلَاه صاحبه، وإذا دعاه إلى الرُّجوع يرجعُ إليه وَيُمِسُّكَ الصَّيْدَ على صاحبه، ولا يأكلُ منه، فإذا فعلَ هذا مرارًا وقال أهلُ العُرفِ: «صارَ مُعَلَّمًا» فهو المُعَلَّمُ.

﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ قال الأخفشُ: «مِنْ» زائدةٌ، كقولهِ: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ﴾، وخطأه قومٌ فقالوا: «مِنْ» لا تُزادُ في الإثباتِ، وإنما تُزادُ في النَّفي والاستفهامِ، وقولُهُ: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ﴾، وقولُهُ: ﴿نُكْفِرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، ﴿مِنْ﴾ فيهما لا ابتداءً الغاية؛ أي: نُكْفِرُ عَنْكُمْ أَعْمَالَكُمْ التي تُحِبُّونَ أن تُسْتَرَ عَنْكُمْ، فإذا ن ﴿مِنْ﴾ للتَّبْعِيضِ في هذه الآية؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا يَحِلُّ مِنَ الصَّيْدِ اللَّحْمُ دُونَ الْفَرْثِ وَالْدَّمِ.

وقيلَ: أرادَ: فكلوا مِمَّا تُبْقِيهِ الجوارحُ لكم، وهذا على قولٍ مَنْ يقولُ: «لو أكلَ الكلبُ مِنَ الفريسةِ لم يضرَّ»، وهو أحدُ قولَي الشافعيِّ وجماعةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ^(١)، وعند ابنِ عَبَّاسٍ: لا يحلُّ^(٢)، وهو القولُ الثاني.

(١) روي عن بعض الصحابة: ولو أكل الكلب ثلثه وبقي ثلثه وذكرت اسم الله عليه فكل:

رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٥١٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٨٨) و(١٩٥٩٠)،

والطبري في «تفسيره» (١١٥ / ٨ - ١١٧)، عن سلمان رضي الله عنه.

ورواه مالك في «الموطأ» (٤٩٣ / ٢ - ٣٩٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٨٩)، والطبري

في «تفسيره» (١١٧ / ٨)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٩١)، والطبري في «تفسيره» (١١٨ / ٨)، عن أبي هريرة

رضي الله عنه.

وروى عبد الرزاق في «المصنف» (٨٥١٦) عن ابن عمر قال: كل ما أكل منه كلبك المعلم وإن أكل.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٥١٣) و(٨٥١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٦٩)

و(١٩٥٧٠)، والطبري في «تفسيره» (١١٠ / ٨).

وَفَرَّقَ قَوْمٌ وَقَالُوا: إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ لَمْ يَحِلَّ، وَإِنْ أَكَلَ الْبَازِيُّ وَالصَّقْرُ فَيَحِلُّ؛ إِذَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعَلَّمَ الطَّيْرُ الْإِنْكَفَافَ عَنِ الْأَكْلِ.

ثُمَّ؛ الصَّائِدُ إِنْ أَدْرَكَ الصَّيْدَ وَبِهِ حَيَاةٌ مُسْتَقَرَّةٌ فَلْيَذْبَحْهُ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بِهِ حَيَاةً مُسْتَقَرَّةً حَلَّ لَهُ الصَّيْدُ إِذَا^(١) لَمْ يُقَصِّرْ فِي الطَّلَبِ، فَإِنْ مَاتَ الصَّيْدُ فِي شِدَّةِ الضَّبْطِ بِالْفَمِ مِنْ غَيْرِ جَرَحٍ حَلَّ أَكْلُهُ عِنْدَ الْمُعْظَمِ؛ إِذَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعَلَّمَ الْكَلْبُ الْجَرَحَ. ﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ التَّسْمِيَةُ مُسْتَحَبَّةٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ عِنْدَ الذَّبْحِ وَعِنْدَ إِسْرَالِ الْكَلْبِ.

وَقِيلَ: أَرَادَ بِالتَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْأَكْلِ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: «سَمَّ اللَّهُ وَكُلْ مَا يَلِيكَ»^(٢)، وَفِي الْخَبَرِ: «الْمُؤْمِنُ يَذْبَحُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ؛ سَمَّى أَوْ لَمْ يُسَمَّ»^(٣).

(١) فِي (أ): «إِذَا».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٧٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٢٢).

(٣) لَا يَعْرِفُ بِهَذَا اللَّفْظَ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ، وَلَأَبِي دَاوُدَ فِي «الْمَرَاثِلِ» (٣٧٨) مِنْ رَوَايَةِ الصَّلْتِ مَرْفُوعاً: «ذَبِيحَةُ الْمُسْلِمِ حَلَالٌ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ أَوْ لَمْ يَذْكُرْ، إِنَّهُ إِنْ ذَكَرَ لَمْ يَذْكُرْ إِلَّا اسْمَ اللَّهِ». وَلِلطَّبْرَانِيِّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٤٧٦٩) وَالدَّارِقُطْنِيِّ فِي «سُنَنِهِ» (٤٨٠٣)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٣٨٤/١)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٢٤٠/٩)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مَنْ يَذْبَحُ وَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ؟ فَقَالَ: «اسْمُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَنْكُرٌ. وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ (٤٨٠٨) وَابْنُ بَيْهَقٍ (٢٣٩/٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سَنَانَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً: «الْمُسْلِمُ يَكْفِيهِ اسْمُهُ فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ حِينَ يَذْبَحُ فَلَيْسَ وَلِيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ لِأَكْلِهِ»، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سَنَانَ ضَعَفَهُ الْجُمْهُورُ. وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: لَيْسَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سَنَانَ وَكَانَ صَدُوقاً صَالِحاً لَكِنَّهُ كَانَ شَدِيدَ الْغَفْلَةِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ لَكِنَّهُ أَخْطَأَ فِي رَفْعِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ =

﴿وَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِی مَخْلَافَةِ أَمْرِهِ﴾

(٥) - ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ۖ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾

قوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾؛ أي: اليوم أكملت لكم دينكم، واليوم أحل لكم الطيبات، وقد سبق ذكر إحلال الطيبات، فأعاد تأكيداً؛ أي: أحل لكم الطيبات التي سألتكم عنها، وكانت الطيبات أبيضحت للمسلمين قبل نزول هذه الآية، ولكن هذا جواب عن سؤالهم إذ قالوا: ماذا أحل لنا؟ فقال: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾، فهو إظهار الامتنان اليوم بما سبق إحلاله.

وقيل: أشار بذكر اليوم إلى وقت محمد عليه السلام، كما يقال: هذه أيام فلان؛ أي: أيام ظهوره؛ أي: هذا أوان ظهوركم وشيوع الإسلام، فقد أكملت بهذا دينكم وحللت لكم الطيبات.

= رواه غيره عن عكرمة عن ابن عباس قوله. انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (ص: ٥٦٥)، و«نصب الراية» للزيلعي (١٨٣/٤).

قال ابن عبد الهادي في «تنقيح تحقيق أحاديث التعليق» (٣/ ٣٨٠): والصحيح أنه موقوف على ابن عباس.

قلت: والموقوف رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٩١٤ - تفسير)، والبيهقي عقب مرفوع ابن عباس السابق. وذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٦٢٤) وعزاه لسعيد بن منصور، وقال: «سنده صحيح».

وقيل: أي: اليوم أُحِلُّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ إِحْلَالًا لَا نَسْخَ بَعْدَهُ وَلَا تَبْدِيلَ.

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ الطَّعَامُ: اسْمٌ لِمَا يُؤْكَلُ، وَالذَّبَائِحُ مِنْهُ.

قال ابن عباس: قال الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] ثُمَّ اسْتَشَى فَقَالَ: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾^(١) يعني: ذبيحة اليهود والنصارى، وَإِنْ كَانَ النَّصْرَانِيُّ يَقُولُ عِنْدَ الذَّبْحِ: بِاسْمِ الْمَسِيحِ، وَالْيَهُودِيُّ يَقُولُ: بِاسْمِ عُزَيْرٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَذْبَحُونَ عَلَى الْمِلَّةِ.

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ مُخَاطَبُونَ بِتَفَاصِيلِ شَرْعِنَا؛ أَيْ: إِذَا اشْتَرَوْا مِنَّا اللَّحْمَ يَحِلُّ لَهُمُ اللَّحْمُ وَيَحِلُّ لَنَا الثَّمَنُ الْمَأْخُودُ مِنْهُمْ.

وقال الزَّجَّاجُ: يَرْجِعُ الْخَطَابُ إِلَيْنَا؛ أَيْ: يَحِلُّ لَنَا أَنْ نُطْعِمَهُمْ مِنْ ذَبَائِحِنَا^(٢).

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: أَيْ: وَالْحَرَائِرُ^(٣)، عَنِ التَّحْلِيلِ الْمُطْلَقِ، فَأَمَّا الْأَمَةُ الْمُسْلِمَةُ فَيَحِلُّ نِكَاحُهَا بِشَرْطَيْنِ: عَدَمُ طَوْلِ الْحَرَّةِ، وَخَوْفِ الْعَنْتِ.

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٢/٩)، وذكره الواحدي في «البيسط» (٢٧٠/٧)، وما سيأتي منه.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١٥١/٢)، ولفظه: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ تأويله: حل لكم أن تطعموهم. وهكذا نقله الواحدي في «البيسط» (٢٧١/٧) وعقبه بقوله: فجعل الزجاج الخطاب للمؤمنين على معنى أن التحليل يعود إلى إطعامنا إياهم، لا إليهم.

(٣) ذكره الواحدي في «البيسط» (٢٧١/٧). ورواه عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» (٢٥/٣)، والطبري في «تفسيره» (١٣٩/٨) كلاهما في قوله تعالى بعده: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾. لكن الطبري عممه على كليهما.

وقال ابن عباس: أي: العفائف^(١)، فهو لبيان الأولى، فأما الزانية فيجوزُ التزوّجُ بها، ولكنه مكروهٌ.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ قال ابن عباس: أراد: حرائر أهل الكتاب، فأما إماء أهل الكتاب فيحرمُ نكاحهنَّ^(٢)، ويحلُّ نكاح حرائرهنَّ ذمّيةً كانت المرأة أو حربيةً، غير أن نكاح الحربية أشدُّ كراهيةً.

﴿إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾؛ أي: صدّقهنَّ، بين أن نكاح الكتابية كنكاح المسلمة في اشتراط الوليِّ والشهود والصدّق، ولمّا سمّى المهر أجراً دلّ على أن أقلّ الصّدّق لا يتقدّر كما أن أقلّ الإجارة في الأجرة لا يتقدّر.

﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾؛ أي: طالبيين التّعفف بنكاحهنَّ غير طالبيين الزنى. والسّفاح: أن يسفح ماء شهوته ولا غرض إلا ذلك، وفي النكاح أغراض من التّعفف، وثبوت حرمة النسب والصّهر، والإلف، وكان الزنى يجري فيهم جهراً، ويجري سراً، فنهى عن الأمرين، فقلّبه: ﴿غَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾؛ أي: غير مُعالنين بالزنى، وقوله: ﴿وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾؛ أي: غير مُسرّين للزنى.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ بين أنّه وإن حلّ نكاح الكتابية فهي كافرة، ومن كفر فقد حبط عمله ولا ثواب له في الآخرة.

﴿بِالْإِيمَانِ﴾ قيل: شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله.

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٧/ ٢٧١)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٤٢) عن مجاهد، وقال

الواحدي: وهو قول الحسن والشعبي وسفيان وإبراهيم والسدي.

(٢) ذكره الواحدي في «السيط» (٧/ ٢٧٢).

وقيل: أي: بما أنزل على محمد، فسَمِيَ القرآن إيماناً لأنه يجبُ الإيمانُ به.

وقيل: أي: مَنْ يُبَدِّلُ شيئاً ممَّا أنزله الله فقد حَبَطَ عمله.

وقيل: أي: وَمَنْ يَكْفُرُ بالله فقد حَبَطَ عمله؛ لأنَّ الكفرَ بالإيمانِ كفرٌ بالله، وهذا لأنَّ الله مُؤَمَّنٌ به، فيجوزُ أن يُسَمَّى إيماناً، كما يُسَمَّى المضروبُ ضرباً، وكما يُقال: «هذا الثوبُ نسجُ اليمين».

وقيل: أي: وَمَنْ يَكْفُرُ الإيمانَ؛ أي: وَمَنْ يَجْحَدُ الإيمانَ، فالباءُ زائدةٌ كقوله: ﴿تُنَبِّتُ بِالذُّهْنِ﴾ [المؤمنين: ٢٠]، وإنَّما يحبطُ العملُ إذا كانت الموافقةُ على الكفرِ. ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾؛ أي: خسرَ الثواب.

(٦) - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ نزلت في قصة عائشة وافتقادها العقد، وبقائهم في مكانٍ لا ماءَ فيه، ودخولِ وقتِ صلاةِ الصُّبح، ونزولِ رُخصةِ التيمُّم^(١).

(١) رواه البخاري (٤٦٠٨)، ومسلم (٣٦٧)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سقطت قلادةُ لي بالبيداء... الحديث، وفيه: ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجَدْ فَنَزَلَتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ الآية.

وقيل: نزل قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ في عبد الرحمن بن عوف، كان به جذري وخاف استعمال الماء، فُرِّخَصَ له في التَّيْمُمِ^(١).

ومضمون هذه الآية داخل فيما أمر به من الوفاء بالعقود وأحكام الشرع، وفيما ذُكِرَ من إتمام النعمة، فإن هذه الرخصة من إتمام النعم.

﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾؛ أي: إذا أردتم القيام ﴿إِلَى الصَّلَاةِ﴾، كقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨]؛ أي: إذا أردت أن تقرأه.

وقيل: أراد بالصلاة: الطهور؛ أي: إذا أردتم القيام إلى الطهور.

وقيل: أي: إذا أردتم الصلاة، وهذا القيام ليس النهوض؛ لأنَّ للقاعد أن يتوضَّأ، بل هو قيام بالأمر وامتنال له.

ثم؛ الظاهر أنَّ كلَّ مَنْ هَمَّ بالصلاة يجب عليه الوضوء وإن لم يكن مُحدثًا، فقال قوم: هكذا كان في ابتداء الإسلام ثم نُسِخَ.

وقيل: ما وجب هذا قطُّ، ولكنَّ المعنى: إذا قُمْتُمْ إلى الصلاة وأنتم مُحدثون، فحذف لدلالة الحال، ويُستحبُّ تجديدُ الوضوء لكلِّ صلاة.

﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ حدُّ الوجه من مُبتدأ تسطیح الجبهة إلى مُنتهى اللَّحْيَيْنِ طُولًا، ومن الأذن إلى الأذن عرضًا.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/٤٥٥)، وفيه: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ نزلت في عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، أو [لعلها: أي] أصابكم جراحة أو جذري أو كان بكم قروح.... ولم أجده في آية المائدة مسندًا، وروى البخاري (٤٥٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٦)، والطبري في «تفسيره» (٧/٤٤٥)، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ [النساء: ١٠٢] قال: عبد الرحمن بن عوف كان جريحًا.

وتوهم قوم أن الفاء للتعقيب، قالوا: فيجب أن يقع عقيب القيام إلى الوضوء غسل الوجه لا غسل الرجل، وفيه نظر؛ لأن الفاء تقتضي وقوع غسل الوجه واليد ومسح الرأس وغسل الرجل عقيب القيام، فأما أن تقتضي تقديم الغسل على المسح أو تقديم الوجه على الرجل فمن أين؟

وظن قوم أن الواو للترتيب، وليس كذلك؛ لأنك تقول: «تقاتل زيد وعمرو»، ولا يقال: «ثم عمرو»، فوجوب الترتيب في الوضوء مطلق من إجماع السلف أو من تشبيه الوضوء بالصلاة.

﴿وَأَيِّدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ المرفق - بكسر الميم -: اسم العضو المعروف، وقوله: ﴿إِلَى﴾ قيل: بمعنى «مع» كقوله: الذود إلى الذود إبل؛ أي: مع الذود. وقيل: اليد تقع على أطراف الأصابع إلى الكتف، والرجل تقع على الأصابع إلى ^(١) الفخذين، فالمرفق داخل تحت اسم اليد، فلو قال: «مع المرفق» لم يفد، فلمّا قال: ﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ اقتطع من حدّ المرفق عن الغسل، فلا يحتاج مع هذا إلى أن يحمل ﴿إِلَى﴾ على معنى «مع».

﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ المسح: إمراؤ اليد على الشيء، أراد إمراؤ اليد بالماء على الرأس، ولفظ المسح لا يقتضي التعميم، فإنّ من قال: «والله لا أمسح رأس فلان» فمسح جزءاً من رأسه حيث في يمينه، فيكتفى في المسح بما ينطلق عليه لفظ المسح.

﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ قرأ نافع وابن عامر والكسائي وجماعة: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾

(١) في (أ): «إلى أصل».

بِالنَّصَبِ؛ أَي: اغْسِلُوا أَرْجُلَكُمْ، وقرأ أبو عمرو وابن كثير وحمزة بالخفض^(١)، وهو عطفٌ على الممسوح، ولكنَّ المرادَ بالمسحِ في الأرجلِ الغسلُ بدليلِ الإجماع، وقد يُطلقُ لفظُ المسحِ على الغسلِ فيقولُ القائلُ: تَمَسَّحْتُ لِلصَّلَاةِ؛ أَي: تَوَضَّأْتُ، وهذا لأنَّ الْمُتَوَضَّئَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى الْأَعْضَاءِ وَيَمْسَحُهَا مَعَ الْغَسْلِ أَيْضًا بِيَدِهِ.

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ غَسْلَ الرَّجْلِ قَوْلُهُ: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، كَمَا قَالَ: ﴿إِلَى الْمِرَافِقِ﴾ فِي الْيَدِ، وَالْكَعْبُ: الْعِظْمُ النَّاتِيءُ مِنْ جَانِبِ الْقَدَمِ، وَسُمِّيَ كَعْبًا لارتفاعه. ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ إِنَّمَا تَحْصُلُ الْجَنَابَةُ بِالتَّقَاءِ الْخَتَانَيْنِ، أَوْ بِنُزُولِ الْمَاءِ الدَّافِقِ.

وقوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا﴾؛ أَي: تَطَهَّرُوا، فَأَدْغَمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ، وَلَمَّا سَكَنَ أَوَّلُ الْكَلِمَةِ بِسَبَبِ الْإِدْغَامِ زِيدَ أَلِفُ الْوَصْلِ، وَالْمُرَادُ بِهَذَا التَّطَهُّرِ: الْإِغْتِسَالُ.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ أَبَاحَ لِلْمَرِيضِ التَّيَمُّمَ إِذَا خَافَ فِي اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ الْهَلَكَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ، وَكَذَا أَبَاحَ لِلْمُسَافِرِ التَّيَمُّمَ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ.

﴿فَتَيَمَّمُوا﴾؛ أَي: اقْصِدُوا ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾؛ أَي: تَرَابًا طَاهِرًا.

﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ نَقْلِ التُّرَابِ إِلَى مَحَلِّ الْفَرَضِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿مِنْهُ﴾، وَلَفْظُ الْمَسْحِ لَا يَقْتَضِي التَّعْمِيمَ، وَلَكِنْ يَجِبُ تَعْمِيمُ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بِالتُّرَابِ لِلْإِجْمَاعِ وَالْأَخْبَارِ.

﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ﴾ فِي الدِّينِ ﴿مِنْ حَرَجٍ﴾؛ أَي: مِنْ ضَيْقٍ فِي الدِّينِ، وَ«مِنْ» صِلَةٌ؛ أَي: لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ حَرَجًا.

(١) وقرأ حفص عن عاصم بالنصب، وأبو بكر عنه بالجر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٢ - ٢٤٣)، و«التيسير»

﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾؛ أي: من الحدث والجنابة.

وقيل: ممَّا يعلّق بالأعضاء من الوسخ والغبرات، فيرجع إلى الوضوء؛ لأنَّ التَّيَمُّمَ في حكم النُّدُورِ بالنِّسبةِ إلى عامّةِ الأحوالِ.

وقيل: ليستَحِقُّوا الوصفَ بالطَّهارةِ التي يُوصَفُ بها أهلُ الطَّاعةِ.

وقيل: لِيُطَهَّرَكُم مِنَ الذُّنُوبِ؛ إذ في الخبر: «إذا توضّأ المؤمنُ فغسلَ وجهه خرّجَتْ خطاياهُ من وجهه»، ثمَّ هكذا ذكرَ في يديه ورأسه ورجليه^(١).

﴿وَلَيْتَمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: بالتَّرخيصِ في التَّيَمُّمِ عند المرضِ والسَّفرِ.

وقيل: ببيانِ الشَّرَائِعِ.

وقيل: بِغُفْرَانِ الذُّنُوبِ وفي الخبر: «تمامُ النِّعْمَةِ بدخولِ الجنّةِ والنَّجاةِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾؛ أي: لتَشْكُرُوا نِعْمَتَهُ فَتُقْبِلُوا عَلَى طَاعَتِهِ.

(٧) - ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

قوله: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: فاغسلُوا وجوهكم وافعلُوا كذا وكذا، واذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِذْ أَهْلَكُكُمْ لِلْإِسْتِعْبَادِ، وأظهرَكُمْ على سائرِ الأديانِ.

وأرادَ بالنِّعْمَةِ: جنسَ النِّعَمِ، وقيل: أرادَ الإسلامَ.

(١) رواه مسلم (٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٣٥٢٧) وحسنه من حديث معاذ رضي الله عنه.

﴿وَمِيثَقُهُ الَّذِي وَاتَّفَقُكُمْ بِهِ﴾ الْمُوَاتَقَةُ: الْمُعَاهِدَةُ الَّتِي أُحْكِمَتْ بِالْعَقْدِ عَلَى ثِقَةٍ.
 قِيلَ: أَرَادَ الْعَهْدَ الَّذِي جَرَى لَهُمْ مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ
 فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، كَمَا جَرَى لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، وَكَمَا جَرَى تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَأُضَافَ
 إِلَى نَفْسِهِ كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّمَا يَبَايَعُوكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ١٠]، وَقَدْ اتَّصَلَ هَذَا بِقَوْلِهِ: ﴿أَوْفُوا
 بِالْعُقُودِ﴾.

وَقِيلَ: هُوَ خُطَابُ لِلْيَهُودِ، أَمَرَهُمْ بِحِفْظِ مَا أَخَذَ عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَةِ.
 وَقِيلَ: أَرَادَ مِيثَاقَ يَوْمِ الذَّرِّ، وَنَحْنُ وَإِنْ لَمْ نَذْكُرْ ذَلِكَ فَقَدْ أَخْبَرَنَا الصَّادِقُ بِهِ،
 فَيَجُوزُ أَنْ نُؤَمِّرَ بِالْوَفَاءِ بِهِ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أَي: فِي مُخَالَفَتِهِ إِنَّهُ عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ.

(٨) - ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ
 شَنَاةُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا
 تَعْمَلُونَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾؛ أَي: أَتَمَمْتُ
 عَلَيْكُمُ النِّعْمَةَ، فَكُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ؛ أَي: لِأَجْلِ اللَّهِ، فَقُومُوا بِحَقِّهِ وَاشْهَدُوا بِالْحَقِّ مِنْ
 غَيْرِ مِيلٍ إِلَىٰ أَقَارِبِكُمْ، وَحَيْفٍ عَلَىٰ أَعْدَائِكُمْ.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاةُ قَوْمٍ﴾؛ أَي: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُ قَوْمٍ عَلَىٰ تَرْكِ الْعَدْلِ
 ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾؛ أَي: الْعَدْلُ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَنْ تَتَّقُوا النَّارَ.

(٩ - ١٠) - ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الحُسْنَى، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَقَالَ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾،
ففيه إضمارٌ.

وقيل: لا حاجة إلى الإضمار؛ لأنَّ الوعدَ يُطْلَقُ في الخير؛ أي: وعدهم خيراً،
ثُمَّ ابْتَدَأَ فَقَالَ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾.

وقيل: الوعدُ من قبيلِ القولِ، فَحَسُنَ إدخالُ اللَّامِ؛ أي: قال الله في حقِّ
المؤمنين: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾.

﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؛ أي: لا يعرفُ كُنْهَهُ أَفْهَامُ الخَلْقِ.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ نَزَلَتْ في بني النَّضِيرِ^(١)، وقيل: في جميعِ الكفارِ.

(١١) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا

إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ نَزَلَتْ في سَرِيَّةِ
بَعْثِهَا النَّبِيِّ ﷺ إلى بني عامِرٍ، فَقُتِلُوا بِبَيْرٍ مَعُونَةٍ إِلَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرُوا: عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ وَرَجُلَانِ
آخَرَانِ، فَانصَرَفَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ وَآخَرُ مَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُخْبِرَاهُ بِذَلِكَ،
فَلَقِيَ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ مَعَهُمَا أَمَانٌ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَتَلَاهُمَا وَلَمْ يَعْلَمَا
بِالْأَمَانِ، فَجَاءَ قَوْمُهُمَا يَطْلُبُونَ الدِّيَةَ؛ أي: فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي قُرَيْظَةَ فِي رَهْطٍ مِنْ
أَصْحَابِهِ يَسْتَقْرِضُهُمْ أَوْ يَسْتَعِينُ بِهِمْ فِي الدِّيَتَيْنِ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ عَهْدٌ، فَقَالُوا:

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٢٩٢/٧) عن عطاء.

مرحبًا يا أبا القاسم، إخواننا النَّصْرُ لا نعملُ دونهم شيئًا، فأَتينا يومَ كذا. ثُمَّ ائْتَمَرُوا فيما بينهم بالفتك به، فلمَّا جاء بني النَّصْرِ قالوا: نعم يا أبا القاسم، قد آن لك أن تأتينا وتَسألنا حاجةً، اجلسْ حتَّى نُطْعِمَكَ ونُعْطِيَكَ الذي سألْتَ، ثُمَّ قال بعضهم لبعضٍ: لن تجِدُوا منه فرصةً كالْيَوْمِ، فَمَنْ يَظْهَرُ على هذا البيتِ فيطْرَحُ عليه صخرة؟ فقال عمرو بنُ جحاشٍ بنِ كعبٍ: أنا، فجاء إلى رَحَى عَظِيمَةٍ ليطْرَحَها عليه، فأَمْسَكَ اللهُ يَدَهُ - وقِيلَ: بل ألقوا، فأخَذَها جبريلُ - وأطْلَعَ اللهُ نبيَّهُ على ذلك، فخرَجَ وخَلَّفَ أصحابه، فعدا اليهودُ خلفه، وقالوا: إِنَّ القُدُورَ تغلي، فأَعْلَمَهُمْ نزولَ الوحيِ عليه بما همُّوا به، وقال لأصحابه: «عِلِمْتُ أَنَّهُمْ لا يقدُمُونَ عليكم بمكروهٍ إذا تَخَلَّصْتُ أنا فلهذا خَلَفْتُكُمْ»^(١).

وقيلَ: أشارَ إلى قصدِ جميعِ الكفارِ إلى المسلمين؛ أي: اذكُرُوا النِّعْمَةَ بأن أظهرْتُكم على الكلِّ كقولِهِ: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

(١) هذا مجموع من عدة روايات، فقد ذكر أكثره الواحدي في «البيسط» (٢٩٢/٧) عن ابن عباس والكلبي ومقاتل، وخبر ابن عباس رواه أبو نعيم (٤٢٥) من طريق موسى بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وعن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما، وموسى بن عبد الرحمن الصنعاني قال عنه ابن حبان في «المجروحين» (٢٤٢/٢): شيخٌ دَجَّالٌ يضع الحديث، روى عنه عبد الغني بن سعيد التَّقْفِي، وضعَّ على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان، وألزه بابن جريج... إلى آخر ما قال.

ورواه الواقدي في «المغازي» (٣٦٣/١) وما بعدها عن جمع من شيوخه.

ورواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٢٦) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة.

ورواه الطبري في «تفسيره» (٢٢٨/٨ - ٢٣٠) عن عكرمة ويزيد بن أبي زياد ومجاهد وعاصم بن عمر بن قتادة.

وذكر قريظة فيه لم أجده، وكذا المرفوع في آخره من قوله: «عِلِمْتُ أَنَّهُمْ لا يقدُمُونَ...».

وقال جابرٌ: نَزَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْزِلًا وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ تَحْتَهَا، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ وَأَخَذَ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُ»، فَأَغْمَدَ الْأَعْرَابِيُّ السَّيْفَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ فَأَخْبَرَهُمْ وَالْأَعْرَابِيُّ جَالِسٌ إِلَى جَنْبِهِ لَمْ يُعَاقِبْهُ، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ^(١).

وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا قِصَّةَ غُوَيْرِثِ بْنِ الْحَارِثِ كَمَا سَبَقَتْ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢]، وَقَدْ نَزَلُ الْآيَةُ فِي قِصَّةِ ثُمَّ يَنْزِلُ ذِكْرُهَا مَرَّةً أُخْرَى لِإِذْكَارِ مَا سَبَقَ.

﴿أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾؛ أَي: بِالسُّوءِ ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾؛ أَي:

مَنْعَهُمْ .

(١٢) - ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ ثُمَّ أَخْبَرَ بِنَقْضِهِمِ الْمِيثَاقَ وَهُمْ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أَي: نَقَضَ إِسْلَامَهُمْ كَمَا نَقَضَ هَؤُلَاءِ.

﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ وَذَلِكَ أَنَّ فِرْعَوْنَ لَمَّا أُغْرِقَ وَعَدَّ اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ أَرْضَ الشَّامِ مَعَ مِصْرَ، وَكَانَ بِأَرْضِ الشَّامِ قَوْمٌ مِنَ الْجَبَّارِينَ، فَأَمَرَ مُوسَى فَبَعَثَ مِنَ الْأَسْبَاطِ الْاِثْنَيْنِ عَشَرَ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا أُمْنَاءَ عَلَى مَنْ وَرَاءَهُمْ

(١) رواه البخاري (٢٩١٣)، ومسلم (٨٤٣).

ليأتوهم بخبر القوم، فلَمَّا رَجَعَ هَؤُلَاءِ النُّبَاءُ خَوَّفُوا قَوْمَهُمْ، وَنَقَضُوا الْمِيثَاقَ غَيْرَ رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ^(١).

﴿بَعَثْنَا﴾؛ أَي: بُعِثَ مُوسَى بِأَمْرِنَا.

وَالنَّقِيبُ: الْأَمِينُ الضَّامِنُ عَلَى الْقَوْمِ.

وَقِيلَ: الْأَمِينُ الْمُؤَمَّرُ عَلَى قَوْمٍ، يُقَالُ: نَقَبَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَوْمِ يَنْقُبُ نِقَابَةً فَهُوَ نَقِيبٌ؛ أَي: صَارَ نَقِيبًا عَلَيْهِمْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: «لَهُ مَنَاقِبُ جَمِيلَةٌ»؛ أَي: أَخْلَاقٌ جَمِيلَةٌ، وَ«هُوَ حَسَنُ النَّقِيَّةِ»؛ أَي: الْخَلْقِ، وَالْمَنَاقِبُ: الطَّرِيقُ، فَالنَّقِيبُ يَعْلَمُ مَنَاقِدَ الْقَوْمِ وَأَصْلَ الْكَلِمَةِ مِنَ التَّأْثِيرِ وَالذُّخُولِ، وَمِنْهُ: نَقَبْتُ الْحَائِطَ، وَمِنْهُ: النُّقْبَةُ مِنَ الْجَرَبِ؛ لِأَنَّهُ دَاءٌ شَدِيدُ الدُّخُولِ فِي الْبَدَنِ.

وَقِيلَ: أَي: أَرْسَلْنَا مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيًّا وَأَخَذْنَا عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ، فَضَمِنُوا لِلَّهِ عَلَى^(٢) قَوْمِهِمُ الْإِيمَانَ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

﴿وَقَالَ اللَّهُ﴾؛ أَي: قَالَ لِلنُّبَاءِ، وَقِيلَ: لِجَمِيعِ بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾؛ أَي: بِالنَّصْرِ، ثُمَّ ابْتَدَأَ فَقَالَ: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ لَا تُكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ. وَقِيلَ: لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ فَإِنِّي مَعَكُمْ، وَتَضَمَّرُ شَرْطًا آخَرَ لِقَوْلِهِ: ﴿لَا تُكْفِرَنَّ﴾؛ أَي: إِن فَعَلْتُمْ ذَلِكَ لَا تُكْفِرَنَّ.

وَقِيلَ: قَوْلُهُ: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ﴾ جَزَاءٌ لِقَوْلِهِ: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾، وَشَرْطٌ لِقَوْلِهِ: ﴿لَا تُكْفِرَنَّ﴾.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨ / ٢٣٧) عَنِ السَّيِّدِ وَمُجَاهِدٍ، وَوَرَدَتِ الْقِصَّةُ أَيْضًا فِي «تَفْسِيرِ مُقَاتِلٍ»

(١ / ٤٦٦ - ٤٦٧)، وَ«تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ» (١١ / ٢٣٠ - ٢٣٤)، وَ«زَادَ الْمَسِيرَ» (١ / ٥٣٣). وَقَدْ ذَكَرُوا

فِيهَا زِيَادَاتٌ مِنَ الْمُبَالَغَاتِ وَسَتَأْتِي.

(٢) فِي (أ): «عَنْ».

﴿وَعَزَّزْتُمُوهُمْ﴾ العَزُّ: الرَّدُّ، تقول: عَزَّزْتُ فلاناً؛ أي: أدبته ورددته عن القبيح،
 فقولُه: ﴿عَزَّزْتُمُوهُمْ﴾؛ أي: ردَّدْتُم عنهم أعداءهم.
 ﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ يعني: الصَّدَقَاتِ.
 ثم: قيل: ﴿حَسَنًا﴾؛ أي: طيِّبَةً بها نفوسُكم.
 وقيل: تبتغون بها وجهَ الله.
 وقيل: حلالاً، والقَرْضُ مصدرُ أقامه مقامُ الإقراضِ، كقولِه: ﴿وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا
 حَسَنًا﴾ [آل عمران: ٣٧].

وقيل: ﴿قَرْضًا﴾ اسمٌ لا مصدرٌ.
 ﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ﴾؛ أي: بعد الميثاقِ، فقد أخطأ قصدَ الطريقِ.

(١٣) - ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ
 الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ، وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا
 مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ﴾؛ أي: فنقضوا، فنقض الميثاقِ ﴿لَعْنَهُمْ﴾.
 ﴿لَعْنَهُمْ﴾ قال ابنُ عباسٍ: عذَّبناهم بالجزية^(١).
 وقيل: بالمسحِ واللَّعنِ الإبعادِ والطَّردِ مِنَ الرَّحْمَةِ.
 ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾؛ أي: صلبةً، والقَسْوَةُ: الشَّدَّةُ، وقرأ الكسائيُّ:

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٢٣٥)، والواحد في «البيضا» (٧ / ٣٠١).

﴿قَسِيَّةٌ﴾^(١) على وزنِ فَعِيلَةٍ، مثل: شاهدٍ وشهيدٍ، والعامُ القَسِيُّ: الشَّدِيدُ الذي لا مطرَ فيه.

وقيل: هو من الدِّراهمِ القَسِيَّةِ؛ أي: الفاسدةِ الرَّدِيَّةِ، يُقالُ: «درهمٌ قَسِيٌّ» على وزنِ شَقِيٍّ.

وقال الأصمعيُّ: كأنَّه مُعَرَّبٌ «قاس»^(٢)، وهذا بعيدٌ؛ لأنَّه ليس في القرآنِ ما ليس من لغةِ العربِ، بل الدَّرهمُ القَسِيُّ من القسوةِ والشَّدَّةِ أيضًا؛ لأنَّ ما قَلَّ نُقِرَتْهُ^(٣) يقسو ويصلبُ.

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾؛ أي: يُغَيِّرُونَ كلامَ الله تعالى، وذلك أنَّهم غَيَّرُوا صِفَةَ مُحَمَّدٍ وآيَةَ الرَّجَمِ.

وقيل: أي: يُفَسِّرُونَ على غيرِ ما أُنْزِلَ، ويُلْقُونَ ذلك إلى العوامِّ؛ فإنَّ حَمَلَتِ التَّحْرِيفَ على اللَّفْظِ فَإِنَّمَا صَدَرَ ذلك عن قومٍ معدودين من رؤسائهم.

﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾؛ أي: تَرَكُوا نصيبًا ممَّا أُمِرُوا في كتابهم، وهو الإيمانُ بِمُحَمَّدٍ عليه السَّلَامُ.

وقيل: أي: نَسُوا عهدَ الله الذي عهدَ إليهم.

(١) وقرأ بها حمزة أيضاً. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٣)، و«التيسير» (ص: ٩٩)، و«البحر» (٨/ ١٠٣).

(٢) قوله: «قاس» كذا في النسختين، ومثله في «البيسط» (٧/ ٣٠٣). والذي نقله أبو عبيد عن الأصمعي: «قاشي» وهكذا نقله القرطبي في «تفسيره» (٧/ ٣٨٠) عن الأصمعي وأبي عبيد، ولفظ الأصمعي كما نقله أبو عبيد في «غريب الحديث» (٥/ ٨٠): قال الأصمعي: واحد القسيان: «درهم قسي» مخففة السين مشددة الياء على مثال: شقي، قال الأصمعي: فكأنه إعراب «قاشي».

(٣) النقرة من الذهب والفضة: القطعة المذابة، وقيل: هو ما سبك منها. انظر: «اللسان» (مادة: نقر).

﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾؛ أي: وأنت يا محمد لا تزال الآن تقف على خيانة منهم، والخائنة: الخيانة، فهي مصدرٌ على وزنِ «فاعلة»، تقول: سمعتُ راغيةَ الإبل، وثاغيةَ الشاء؛ أي: الرُّغاءَ والثَّغاءَ.

وقيل: أي: ولا تزال تطلع على فرقة خائنة منهم.

وقيل: الخائنة مُبالغة، يُقال: «رجلٌ خائنة»، إذا بالغت في وصفه بالخيانة كما تقول: فلانٌ راويةُ الشعر، وعلامةٌ ونسابةٌ.

﴿إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ يعني: مَنْ أَسْلَمَ كعبدِ الله بنِ سلام وصحبه.

وقيل: القليلُ أيضًا كفارٌ، غير أنهم لم يخونوا، فهو استثناءٌ من الخيانة.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ نُسَخَ بآيةِ السَّيفِ.

وقيل: أي: فاعفُ عنهم إن أعطوا الجزية.

(١٤) - ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾.

قوله: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾؛ أي: إنَّ النَّصَارَى نقضوا أيضًا كاليهود، وبين أنهم ادَّعوا أنهم نصارى وليسوا مُتحققين في نُصرة عيسى^(١).

﴿أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾ هو كقولك: أخذتُ من زيدٍ ثوبه، وكان أخذَ عليهم

(١) في (أ): «عيسى بن مريم».

الميثاق في الإيمان بمحمد عليه السلام، وهو مكتوب في الإنجيل.

﴿فَسَوْأَ حَظًّا﴾ وهو الإيمان بمحمد؛ أي: لم يعملوا بما أمرناهم به.

﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ﴾؛ أي: هيَّجنا، يُقَالُ: غَرِيَ بِالشَّيْءِ يَغْرِي غَرًى - بفتح الغين مقصورًا - وغراء بكسر الغين ممدودًا؛ أي: أُولِعَ به، وأُغْرِى فلانٌ بكذا إغراءً؛ أي: أُولِعَ كأنه أُلِصِقَ به، ومنه: الغراء، وهو ما يُلِصِقُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، وأُغْرِيتُ الكلبَ؛ أي: أُولَعْتُهُ بالصَّيْدِ.

﴿بَيْنَهُمْ﴾ ظرفٌ للعداوة؛ أي: هيَّجنا العداوة بينهم.

وقيل: أغرينا العداوة بالحال التي بينهم، وأشار بهذا إلى افتراق النصارى إلى اليعاقبة والنسطورية والملكانية.

وقيل: أراد بين اليهود والنصارى.

﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾؛ أي: تبقى العداوة بينهم إلى يوم القيامة.

﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ﴾ هذا تهديدٌ لهم؛ أي: سيلقون جزاء نقض الميثاق.

(١٥) - ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْقُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾.

قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ أراد بالكتاب: جنس الكتب، وخاطب جميعهم.

﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ أي: يُبَيِّنُ ما

أَخْفَيْتُمْ مِنْ كِتَابِكُمْ: مَنْ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ، وَمَنْ الرَّجْمِ، وَمَنْ قِصَّةِ أَصْحَابِ السَّبْتِ الَّذِينَ مُسِخُوا قِرْدَةً؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُخْفُونَهَا.

﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ فَلَا يُبَيِّنُهُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُبَيِّنُ مَا فِيهِ حُجَّةٌ لَهُ، وَفِي عِلْمِهِ لِمَجَارِي أَحْوَالِكُمْ أَعْظَمُ دَلَالَةٍ عَلَى صِدْقِهِ.

وَقِيلَ: يَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ، فَلَا يُعَاقِبُكُمْ فِي الْحَالِ.

﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ﴾؛ أَي: ضِيَاءٌ وَهْدَى؛ يَعْنِي بِهِ: الْإِسْلَامَ.

وَقِيلَ: يَعْنِي مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

﴿وَكُتِبَ مُبَيَّنٌ﴾؛ أَي: الْقُرْآنُ؛ فَإِنَّهُ يُبَيِّنُ الْأَحْكَامَ.

(١٦) - ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ﴾؛ أَي: بِالْكِتَابِ ﴿مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ﴾؛ أَي: اتَّبَعَ مَا رَضِيَهِ اللَّهُ ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾؛ أَي: سَبِيلَ اللَّهِ، فَالسَّلَامُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَسَبِيلُ اللَّهِ دِينُ الْإِسْلَامِ.

وَقِيلَ: ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾؛ أَي: طُرُقَ السَّلَامَةِ الَّتِي مَنْ سَلَكَهَا سَلِمَ.

وَقِيلَ: أَي: سَبُلٌ ^(١) دَارِ السَّلَامِ، وَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ فَقَدْ حَصَلَتْ لَهُ الْمَعْرِفَةُ بِاللَّهِ، فَإِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى الْإِهْتِدَاءِ إِلَى الْجَنَّةِ.

(١) فِي (أ): «سَبِيلٌ».

﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾؛ أي: من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان ﴿بِإِذْنِهِ﴾: بتوفيقه وإرادته.

ثم؛ قيل: أي: من اتبع رضوانه بإذنه.

وقيل: يُخْرِجُهُم إِلَى النُّورِ بإذنه.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾؛ أي: إلى سبيل السلام.

(١٧) - ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ قالت النصارى: إن الله جوهر له ثلاثة أقانيم: أب وابن وروح القدس، وكلُّ أقنوم هو الجوهر، فالابن هو الله، وأيضاً يُطْلَقُونَ على عيسى لفظَ الإله، ويقولون: إنه فعل ما لا يفعل إلا الإله، فقد وصفوه بالإلهية.

﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾؛ أي: مَنْ يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ؟ يُقَالُ: مَلَكَتْ عَلَى فُلَانٍ أَمْرَهُ؛ أي: اقْتَدَرْتُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْنَى: فَمَنْ يَمْلِكُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُعَذِّبَ عَيْسَى، وَسَيَعْتَرِفُ عَيْسَى بِالْعُبُودِيَّةِ وَنُفُوذِ أَمْرِ اللَّهِ فِيهِ غَدًا.

وقيل: أي: قد أَمَاتَ مَرْيَمَ، فلم يتمكن عيسى من دفع الموت عنها، فلو أهلكه أيضاً فَمَنْ يَدْفَعُهُ عَنْ ذَلِكَ؟

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ والمسيح وأُمُّه بينهما، وما أحاطَ به الحدُّ لا يصلحُ للإلهية.

﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ عيسى من أمٍّ ولا أبٍ آيةٌ لعباده، ولا يدلُّ هذا على أنَّه ليس بمخلوق، كما خلَقَ آدمُ من غيرِ أمٍّ ولا أبٍ ولم يدلِّ ذلك على أنَّه ليس بمخلوق.

(١٨) - ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّوْهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾.

قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّوْهُ﴾ قال ابنُ عباسٍ: خَوَّفَ رسولُ الله ﷺ قومًا من اليهودِ العقابَ، فقالوا: لا نخافُ؛ فإنَّا أبناءُ الله وأحبَّاءُوه، فنزلتِ الآيةُ^(١).

وقيل: ادَّعَتْ طائفةٌ منهم أنَّ الله أوحى إلى يعقوبَ: إِنَّ وَلَدَكَ بِكَرِيٍّ مِنَ الْوَلَدِ، وأنا أدخلهم النارَ أربعينَ يومًا ثمَّ أخرجهم^(٢).

وقيل: أشارَ بهذا إلى قولهم: ﴿عَزَّزْتُ أَبْنَاءُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، و﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]؛ أي: فينا أبناءُ الله وأحبَّاءُوه، كما يُقال: هُذَيْلٌ شعراءُ؛ أي: فيهم شعراءُ.

وقيل: أي: نحنُ أبناءُ رسلِ الله، فحُذِفَ المُضَافُ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٦٩ / ٨).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٦٩ / ٨) عن السدي، وذكره عنه الثعلبي في «تفسيره» (٢٤٠ / ١١)،

والواحد في «البيسطة» (٣١٥ / ٧)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (٥٣٠ / ١).

والجملة: أَنَّهُمْ رَأَوْا لَأَنْفُسِهِمْ فَضِيلَةً.

﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾؛ أي: الحبيب لا يُعَذِّبُ حبيبه، والأب لا يُعَذِّبُ ابنه، وأنتم مُعْتَرِفُونَ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْعَصَاةَ مِنْكُمْ، ولهذا تَلْتَزِمُونَ أَحْكَامَ كُتُبِكُمْ وَلَا تَعْتَقِدُونَ الْإِبَاحَةَ.

وقيل: أي: فَلِمَ مَسَخَكُم قردةً وخنزيرًا؟ وَلِمَ عَذَّبَ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ وَهُمْ أَمْثَالُكُمْ؟ لَأَنَّ اللَّهَ لَا يَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ بَعْدُ؛ لِأَنَّهُمْ رَبَّمَا يَقُولُونَ: فَإِنَّا لَا نُعَذِّبُ عَذَابًا، بَلْ يَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ بِمَا عَرَفُوهُ، وَقَدْ يُذَكَّرُ الْمُسْتَقْبَلُ بِمَعْنَى الْمَاضِي.

وقيل: أي: فَلِمَ يَخْذُلُكُمْ حَتَّى تَرْكَبُوا الذُّنُوبَ؟ فَلَوْ صَدَقْتُمْ فِي هَذَا الْعَصَمَكُم. ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ﴾؛ أي: أنتم كسائر خلقه يُحَاسِبُكُمْ عَلَى الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ.

﴿وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ قيل: لِمَنْ تَابَ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ أي: لِمَنْ مَاتَ عَلَيْهَا ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فلا شريك له يُعَارِضُهُ ﴿وَالِإِلَهِ الْمَصِيرُ﴾؛ أي: يُوَوِّلُ أَمْرَ الْعِبَادِ إِلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ.

(١٩) - ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا

جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ بَيْنَ انْقِطَاعِ حُجَّتِهِمْ حَتَّى لَا يَقُولُوا غَدًا: مَا جَاءَنَا رَسُولٌ.

﴿عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾؛ أي: سكونٍ، يُقَالُ: فَتَرَ الشَّيْءُ؛ أي: سَكَنَ.

﴿أَنْ تَقُولُوا﴾؛ أي: لئلا تقولوا، أو كراهة أن تقولوا: ﴿مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ﴾؛ أي: مُبَشِّرٌ ﴿وَلَا نَذِيرٍ﴾؛ أي: مُنْذِرٌ.

﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾؛ أي: مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، والمعنى بالفترة هاهنا: انقطاع مجيء الرسل، ودُروسُ أعلام دينهم.

واختلفوا في المدة بين عيسى ونبينا^(١) عليه السَّلَامُ، قال ابنُ عَبَّاسٍ: كانت خمسَ مئةٍ [وتسع] وستين سنة^(٢). وقال قتادة: ست مئة سنة^(٣).

وقال الكلبي: بين موسى وعيسى ألفٌ وسبع مئة سنة، وبين موسى وعيسى ألفُ نبيٍّ، وبين عيسى ومحمدٍ خمس مئة سنة وتسع وستون سنة، وبين عيسى ومحمدٍ أربعة أنبياء، واحدٌ من العرب من بني عبس، وهو خالد بن سنان^(٤).

ومثل هذا ممَّا لا يُعْلَمُ إِلَّا بخبرٍ صدق^(٥).

(١) بعدها في (أ): «محمد».

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١ / ٤٤) من طريق هشام بن محمد بن السائب عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس، وما بين معكوفتين منه. وهشام وأبوه متروكان، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٣) صح هذا من قول سلمان رضي الله عنه كما رواه البخاري (٣٩٤٨). أما قتادة فروى عنه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٩١)، والطبري في «تفسيره» (٨ / ٢٧٤): خمس مئة وستون.

(٤) ورد ذكر نبوته في حديث ضعيف، رواه البزار (٢٣٦١ - كشف)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٥٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو مع ضعفه مخالف لما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه أن النبي ﷺ قال في عيسى: «ليس بيني وبينه نبي»، رواه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥). وهذا مخالف أيضاً لما ذكر الكلبي من وجود أنبياء آخرين في بني إسرائيل.

(٥) ولم يصح فيه شيء مع مخالفته لما اتفق عليه الشيخان كما تقدم، وقال الألوسي في «روح المعاني»

(١٢٨ / ٢١): وأما العرب غير المعاصرين للنبي ﷺ فلم يأتهم من عهد إسماعيل عليه السلام نبي =

(٢٠) - ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُورِ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَ لَكُم مِّلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ بين أن أسلافهم تمرّدوا، فكَذلك هؤلاء مع محمد^(١) عليه السّلام، وهو تسليّة له؛ أي: يا أيّها الذين آمنوا اذكّروا نعمة الله، واذكّروا قصّة موسى إذ قال^(٢):

﴿يَنْقُورِ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾ قيل: هم السّبعون الذين اختارهم موسى للميقات، جعلهم الله أنبياء بعد الصّعقة.

وقيل: أراد من نسل يعقوب وإبراهيم جعل أنبياء، ويجعل أيضا أنبياء.

﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّلُوكًا﴾؛ أي: جعل منكم ملوكا.

وقيل: أنقذكم من فرعون حتّى ملكتم أنفسكم.

﴿وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾؛ أي: من عالمي زمانكم.

وقيل: لم يؤت أحدا مجموع ما آتاهم وإن كانت أمة محمد أفضل منهم.

= منهم، بل لم يرسل إليهم نبي مطلقا، وموسى وعيسى وغيرهما من أنبياء بني إسرائيل عليهم الصلاة والسلام لم يبعثوا إليهم على الأظهر، وخالد بن سنان العبسي عند الأكثرين ليس نبي، وخبر ورود بنت له عجوز على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لها: «مرحبا بابنة نبي ضيعه قومه» ونحوه من الأخبار مما للحفاظ فيه مقال لا يصلح معه للاستدلال، وفي شروح «الشفاء» و«الإصابة» للحافظ ابن حجر بعض الكلام في ذلك. قلت: والحديث الذي ذكره من مجيء ابنته إلى النبي ﷺ هو حديث ابن عباس الذي ذكرناه في التعليق السابق.

(١) في (أ): «مع النبي».

(٢) في (ف): «إذ قال كذا».

(٢١) - ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾.

قوله: ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ ذكرهم النعم قبل الأمر بالجهاد، ثم أضافهم موسى إلى نفسه فقال: ﴿يَقَوْمِ﴾ استمالة لهم.

و﴿الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾: الشام. وقيل: أريحا. وقيل: دمشق وفلسطين.
﴿الْمُقَدَّسَةَ﴾؛ أي: المُطَهَّرَةَ مِنَ الشَّرِكِ.

﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾؛ أي: فرض دخولها عليكم ووعدكم دخولها، ولما خرَّجَتْ بنو إسرائيل من مصر أمرهم موسى بجهاد أهل أريحا من بلاد فلسطين فقالوا: لا علم لنا بتلك الديار، فبعث موسى بأمر^(١) الله اثني عشر نقيباً، من كل سبط رجلاً، يتحسسون الأخبار، فرأوا سكَّانها الجبابرة من العمالقة، وهم ذوو أجسام هائلة.

قيل: إنَّ بعضهم رأى هؤلاء النُّقباء فالتقطهم وجعلهم في كُمِّه ونثرهم بين يدي ملكهم، وقال: هؤلاء الذين يريدون غزونا! ثم خلَّوا سبيلهم ليُخبروا بني إسرائيل، وكانت بلادهم كثيرة الخير حتى قيل: أخذوا من عنبها عنقوداً فحمله رجل واحد - وقيل: حملة النُّقباء الاثنا عشر -، فلما عادوا إلى موسى أمرهم بكتمان ما شاهدوا وتسهيل أمرهم، فلم يكتُموا إلا رجلين منهم، وهما يوشع وكالب بن يوقنا، فامتنعت بنو إسرائيل من الجهاد، فعوقبوا بالتَّيَّة أربعين سنة في البرِّ إلى أن مات أولئك العصاة، ونشأ أولادهم فقاتلوا الجبارين وغلبوهم^(٢).

(١) في (أ): «بإذن».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨ / ٢٣٧ و ٢٩٠ و ٢٩٨) عن ابن عباس والسدي ومجاهد والربيع،

= ووردت القصة أيضاً في «تفسير الثعلبي» (١١ / ٢٥٥).

وقيل: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾؛ أي: في سابق علمه؛ أي: كتبها لبني إسرائيل على الجملة.

ومات هارون عليه السلام في التيه.

وقيل: مات موسى أيضًا في التيه، والفتح كان على يد يوشع.

وقيل: ما مات موسى في التيه.

﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ﴾؛ أي: لا ترجعوا إلى الشرك والمعصية، أو: لا ترجعوا عن هذه الأرض إلى مصر ﴿فَنَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾؛ أي: فينالكم العذاب في الآخرة، والذل في الدنيا.

(٢٢) - ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنَنذُرُكَ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾.

قوله: ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾؛ أي: عظام الأجسام، يُقال: نخلة جبارة؛ أي: طويلة.

وقيل: مُتَعِظِّمِينَ، يُقال: جبره على الأمر؛ أي: أكرهه، ويجوز أن يكون من «أجبره»؛ أي: أكرهه.

= قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٦٨): وقد ذكر كثير من المفسرين هاهنا أخبارًا من وضع بني إسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين، وأن منهم عوج بن عنق، ابن بنت آدم عليه السلام، وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاث مئة وثلاثة وثلاثون ذراعًا وثلث ذراع... وهذا شيء يُستحى من ذكره، ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيحين؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله خلق آدم وطوله ستون ذراعًا ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن»... ثم في وجود رجل يقال له: عوج بن عنق نظر، والله أعلم. وانظر: «الإسرائيليات والموضوعات» لمحمد أبي شهبه (ص: ١٨٤).

قال الفراء: لم أسمع «فعلاً» من «أفعل» إلا في حرفين: «جبار» من «أجبر»، و«دراك» من «أدرَك»^(١).

ثم قيل: كان هؤلاء من بقايا عادٍ.

وقيل: هم من ولد عيص بن إسحاق، وكانوا من الروم، وكان فيهم عوج الأعنق^(٢).

قال محمد بن إسحاق: قال أهل الكتاب: كان السحاب إلى إزار عوج، وكان عمره ثلاثة آلاف وست مئة سنة، وأنه قلع صخرة على قدر عسكر موسى ستة أميال ليرضخهم بها فبعث الله طائراً فنقرها ووقعت في عنقه^(٣).

وقال الكلبي: عوج من ولد هاروت وماروت حيث وقعا بالمرأة فحملت^(٤).

﴿وإِنَّا لَنَنذِرُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾؛ أي: حتى يسلموها لنا من غير قتالٍ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٣ / ٨١).

(٢) المشهور في كتب التاريخ والسير أن اسمه: «عوج بن عنق».

(٣) وهذا مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه كما قال الملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة» (٤٤٧) وقال: قصد واضعه الطعن في أخبار الأنبياء فإن في هذا الحديث أن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع وثلاث مئة وثلاثة وثلاثين... وأنه كان يأخذ الحوت من قرار البحر فيشويه في عين الشمس، وأنه قلع صخرة عظيمة على قدر عسكر موسى وأراد أن يرضخهم بها فقورها الله في عنقه مثل الطوق.

قال: وليس العجب من جرأة مثل هذا الكذاب على الله إنما العجب ممن يدخل هذا الحديث في كتب العلم من التفسير وغيره ولا يبين أمره.

(٤) انظر قصتهما في سورة البقرة.

(٢٣) - ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾؛ أي: يوشع وكالب ﴿مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾؛ أي: يخافون الله.

وقيل: من الذين يخافون من هؤلاء العمالقة من حيث الطبع، ولكن وثقا بالله.
وقيل: يخافون ضعف بني إسرائيل وجبنهم.

﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾؛ أي: بالإسلام، أو باليقين والصّلاح:
﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾ قالوا لبني إسرائيل: إنَّ القوم
مُتِلُّوا مِنَّا رُعبًا، فأجسامهم عظيمة، وقلوبهم ضعيفة، أو قالوا ذلك ثقةً بوعده الله، ثم
قالوا: توكلوا على الله إِنْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِينَ بِهِ.

(٢٤) - ﴿قَالُوا يَمُوسَى إِنَّ لَنَا نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا
إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾.

قوله: ﴿قَالُوا يَمُوسَى إِنَّ لَنَا نَدْخُلَهَا أَبَدًا﴾ قيل: أرادوا رجم الرّجلين، وقالوا:
أنصديقكما ونترك قول عشرة.

﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ﴾ الأحسن في اللفظ «اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ» ويقبح: «اذْهَبْ
وربُّكَ». وكان هذا جهلاً منهم بصفة الرّب؛ إذ وصفوه بالذهاب والانتقال.
وقيل: عنوا اذهب أنت فإن ربك مُعين لك.

وقيل: أرادوا بالرّبّ هارون عليه السّلام، وكان أكبر من موسى عليه السّلام،

وكان موسى يُطيعه، ولعلهم قالوا هذا جهلاً، وقد فسقوا؛ لقوله: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾.

﴿إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾؛ أي: لا نبرح ولا نخرج للجهاد.

(٢٥) - ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي ۖ فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾.

قوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾؛ أي: أنا لا أملك إلا نفسي وأخي كذلك، وقيل: لا أملك أنا وأخي إلا أنفسنا، أو: إنني وأخي لا نملك إلا أنفسنا. وقيل: أي: إنني لا أملك إلا نفسي وإلا أخي.

﴿فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾؛ أي: ميزنا عن جملتهم ولا تُلحِقنا بهم في العقاب.

وقيل: أي: فاقض بيننا، ومنه: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤]؛ أي: يُقضى. وقيل: أي: باعد بيننا، وقد فعل لما أماتهم في التَّيِّه.

(٢٦) - ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾.

قوله: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾؛ أي: استجاب الله دعاءه وعاقبهم في التَّيِّه أربعين سنة يتيهون في مقدار فراسخ قليلة، قيل: في قدر ستة فراسخ.

﴿فَإِنَّهَا﴾؛ أي: فهذه الأرض المقدسة محرمة عليهم. وهذا تحريم منع لا تحريم شرع، تقول: «حرام عليك دخول داري»؛ أي: أمنعك من الدخول.

يُقَالُ: تَاهَ يَتِيهُ تَيْهًا وَتَوَهَّاهَا، وَتَوَهَّاهُ وَتَيْهَتْهُ، وَالتَّيْهَاءُ وَالتَّيُّهُ وَالْمَتِيْهَةُ: الْأَرْضُ الَّتِي يَتَحَيَّرُ فِيهَا الْإِنْسَانُ.

ثُمَّ قِيلَ: إِنَّهُمْ تَاهَوْا فِي قَدْرِ سِتَّةِ فَرَاسِخَ، وَكَانُوا يُصْبِحُونَ حَيْثُ أَمَسُوا، وَيُمَسُّونَ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَكَانُوا سَيَّارَةً لَا قَرَارَ لَهُمْ، وَكَانَ اللَّهُ سَهْلَ الْأَمْرِ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^(١) كَمَا جَعَلَ النَّارَ بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

وَقَالَ قَوْمٌ: مَا كَانَ مُوسَى وَهَارُونُ مَعَهُمْ فِي التَّيِّهِ؛ لِأَنَّ التَّيَّهَ عَقُوبَةٌ، وَكَانَ مُوسَى قَالَ: فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ.

ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَإِنَّمَا دَخَلَهَا أَوْلَادُهُمْ^(٢)، فَقَوْلُهُ: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ نَصَبٌ بـ ﴿يَتِيَهُونَ﴾.

وَقَالَ قَوْمٌ: حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَمَا حُرِّمَتْ بَعْدَ هَذِهِ الْمَدَّةِ، فَمَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً دَخَلُوهَا.

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾؛ أَي: إِنَّهُمْ فَاسِقُونَ، يُقَالُ: أَسَى يَأْسَى أَسَى؛ أَي: حَزَنَ.

وَقِيلَ: أَي: لَا تَحْزَنْ يَا مُحَمَّدٌ عَلَى قَوْمٍ لَمْ يَزَلْ شَأْنُهُمْ مُخَالَفَةَ الرُّسُلِ.
وَعَلَى الْأَوَّلِ الْخَطَابُ لِمُوسَى.

(١) فِي (أ): «وَكَانَ الْأَمْرُ سَهْلًا عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى».

(٢) ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (٣٣١ / ٧) مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِيهِ اسْتِثْنَاءُ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ قَالَا: ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ مِنْ عَدَمِ الدَّخُولِ. وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣١٠ / ٨) عَنْ قَتَادَةَ. وَرَوَى الطَّبْرِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَدَخَلُوا التَّيَّهَ، فَكُلُّ مَنْ دَخَلَ التَّيَّهَ مِمَّنْ جَاوَزَ الْعِشْرِينَ سَنَةً مَاتَ فِي التَّيَّهَ، فَمَاتَ مُوسَى فِي التَّيَّهَ، وَمَاتَ هَارُونُ قَبْلَهُ، قَالَ: فَلَبِثُوا فِي تَيْهِهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَنَاهَضَ يَوْشَعَ بِمَنْ بَقِيَ مَعَهُ مَدِينَةَ الْجَبَارِينَ، فَافْتَتَحَ يَوْشَعَ الْمَدِينَةَ.

(٢٧) - ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾.

قوله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾؛ أي: إنَّهم هؤلاء اليهودُ بالفتك بك يا محمدٌ فقد قتل اليهودُ الأنبياءَ، وقتل قابيلُ هابيلَ، والشرُّ قديمٌ.

وقيل: أي: لِمَ يحسُدونك وقد علموا أنَّ الحسدَ قد أخرجَ أحدَ ابني آدمَ من الجنة؟ ﴿بِالْحَقِّ﴾؛ أي: ذكَّروهم هذه القصَّةَ فهي قصَّةُ صدقٍ، لا كالأحاديثِ الموضوعيةِ.

وقال الحسنُ وقومٌ: ما كانا ابني آدمَ لصلبه، بل كانا رجلين من بني إسرائيل^(١) ضربَ الله بهما المثلَ في آياته حسدَ اليهودِ، وكان بينهما خصومةٌ، فتقرَّبَا بقربائين.

والصَّحيحُ: أنَّه إخبارٌ عن قابيلَ وهابيلَ، وبدليلِ بعثِ الغرابِ، وكان أمرُ الدَّفْنِ مشهوراً في بني إسرائيلَ.

وكانت حواءُ تلدُ في كلِّ بطنٍ اثنين، غلاماً وجاريةً، فولدتُ قابيلَ وأخته إقليما، وهو أوَّلُ بطنٍ، ثمَّ بعدَ سنتينِ ولدتُ هابيلَ وأخته ليودا، ثمَّ أمرَ الله أن ينكحَ قابيلُ أخته هابيلَ، وهابيلُ أختَ قابيلَ، فلم يرَضَ قابيلُ لأنَّ أخته كانت أحسنَ، فقال آدمُ عليه السَّلامُ: فقرَّبَا قرباناً، فمَن قُبِلَ قربانه تزوَّجها، فقرَّبَ هابيلُ - وكانَ صاحبَ ضرعٍ - كبشاً من خيرِ غنمه ولبناً وزُبْداً، وقربَ قابيلُ - وكانَ صاحبَ زرعٍ - سُنْبلاً من شرِّ زرعه، ونزلتُ نارٌ من السَّماءِ، فتقبَّلَ الله من هابيلَ ولم يتقبَّلْ من قابيلَ، وكانت علامةُ القبولِ أن تَأْكُلَ النارُ القُربانَ^(٢).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨ / ٣٢٤)، وذكره ابن كثير في «تفسيره» عند قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ

النَّدِمِينَ﴾ وقال: «هذا غريب جداً، وفي إسناده نظر».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٩ / ٢٠٣) من طريق السدي عن أشياخه عن ابن عباس وابن مسعود. =

وقيل: أن لا تأكل.

وقيل: حُمِلَتْ ذبيحة هابيل إلى الجنة، وكانت تسرح، وهي فداء إسماعيل.
ثم إن قابيل قصد قتل أخيه.

وقيل: أراد آدم أن يحج فاستحفظ السماء ولده فأبت، فاستحفظ الأرض فأبت، فاستحفظ الجبال فأبت، فقال قابيل: أنا أقبل منك على أمانة الله، ثم جرى منه ما جرى، فهو قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢] ^(١).

﴿قَالَ لَا قُنُوتَ لَكَ﴾؛ أي: قال قابيل ذلك، ف﴿قَالَ﴾ هابيل: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، فحذف لدلالة الكلام عليه.

﴿إِذْ قَرَّبَا﴾؛ أي: قرب كل واحد منهما.

﴿قُرْبَانًا﴾ والقربان اسم جنس يصلح للواحد والعدد.

وقيل: هو مصدر كالعدوان، يقال: قربت الرجل أقربه قربًا وقربانًا، فيسمى المتقرب به قربانًا، والمصادر لا تُثنى ولا تُجمع، ويُقال: قرب قربانًا؛ أي: تقرب إلى الله بشيء من ماله.

﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾؛ أي: للمعاصي.

وقيل: علم من نفسه الإخلاص في القربان، قال الله: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّقُوى مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]، ولعله عرف من صاحبه أيضًا كبائر وذنوبًا.

= وهو إسناد فيه نظر، وقد تقدم الكلام عليه عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾

[البقرة: ٢٠]. وورد فيه روايات عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم ومجاهد وقتادة

وابن إسحاق. انظر: «تفسير الطبري» (٨ / ٣١٦ - ٣٢٢).

(١) قطعة من خبر السدي عن أشياخه عن ابن عباس وابن مسعود السابق.

ثُمَّ؛ مِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمَا بِالْقُرْبَانِ عَلَى لِسَانِ آدَمَ، فَلَمَّا لَمْ يُقْبَلْ قُرْبَانُ قَابِيلَ خَالَفَ أَمَرَ اللَّهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: لَمْ يُرْذَ بِالْقُرْبَانِ أَمْرٌ خَاصٌّ، بَلْ تَخَاطَرَا عَلَى الْقُرْبَانِ وَقَالَا: مَنْ قَبِلَ قُرْبَانَهُ فَهُوَ أَوْلَى بِهَا.

(٢٨) - ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ﴾ قَالَ هَابِيلُ: لَئِنْ قَصَدْتَ قَتْلِي فَأَنَا لَا أَقْصِدُ قَتْلَكَ، فَهَذَا اسْتِسْلَامٌ مِنْهُ، وَفِي الْخَبَرِ: «كُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولَ، وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلَ»^(١)، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: «كُنْ خَيْرَ ابْنِي آدَمَ»^(٢).

وَمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ الاسْتِسْلَامُ الْيَوْمَ، قَالَ: لَعَلَّهُ كَانَ جَائِزًا أَوْ وَاجِبًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَقَدْ قِيلَ: لَمْ يَجْزِ الاسْتِسْلَامُ إِذْ ذَاكَ أَيُّضًا، وَلَكِنَّ هَابِيلَ قَالَ: لَئِنْ قَصَدْتَ قَتْلِي فَأَنَا لَا أَقْصِدُ قَتْلَكَ، بَلْ أَقْصِدُ الدَّفْعَ عَنْ نَفْسِي، وَعَلَى هَذَا قِيلَ: كَانَ هَابِيلُ نَائِمًا فَجَاءَ قَابِيلُ وَرَضَخَ رَأْسَهُ بِحَجَرٍ.

(١) رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٢٤٥/٥ - ٢٤٦)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٠٦٤) وَ(٢١٠٦٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (٧٢١٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٣٦٣٠) وَ(٣٦٣١)، مِنْ حَدِيثِ خُبَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣٧١٢٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، وَ(٣٧٤٣١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، وَ(٣٧٨٢٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَوْقُوفًا.

وَفِيهَا جَمِيعًا: «كَالْخَيْرِ مِنْ ابْنِي آدَمَ» بَدَلُ: «خَيْرِ ابْنِي آدَمَ».

وقيل: أراد: لئن بدأت بقتلي فلا أبدؤك بالقتل.
 وقيل: لئن بسطت يدك إليّ ظالمًا فما أنا بظالم.
 ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾؛ أي: أتحرج من القتل.

(٢٩) - ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾؛ أي: أن تحتمل إثم قتلك لي وإثمك في نفسك من جهة معاصيك السابقة، ويباح للمظلوم أن يريد من الله مُعاقبة ظالمه.
 وقيل: أي: إنني أريد أن تبوء بعقوبة قتلي، وبِعقوبة آثامك^(١).

وقيل: أي: بعقوبة قتلي لك إن قتلتك في الدّفع، وبِعقوبة قتلك لي إن قتلني، فلما وقع لفظ الإثم على القتل ظلماً أوقع أيضاً على القتل دفعاً لقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠].

وفي الخبر: «إنّ الظّالم إذا لم يجد يوم القيامة ما يُرضي خصمه أخذ من سيئات المظلوم فحُمِلَ على الظّالم»^(٢)، فعلى هذا يجوز أن يكون معنى الآية هذا، وقد قال الله: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَنْقَالَهُمْ﴾.

(١) في (أ): «إثمك».

(٢) رواه البزار في «مسنده» (٢٥٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٦١٥٣)، من حديث سلمان رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٥٣/١٠): رواه الطبراني والبزار عن عبد الله بن إسحاق العطار عن خالد بن حمزة ولم أعرفهما وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: ويشهد لمعناه ما رواه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة وهو حديث المفلس.

وقيل: هو استفهام؛ أي: «أأني أريد» على جهة الإنكار، كقوله: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ﴾ [الشعراء: ٢٢]؛ أي: أوتلك نعمة؟ وهذا لأن إرادة القتل معصية.

(٣٠) - ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

قوله: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾؛ أي: سهلت نفسه عليه الأمر وصورت له أن قتل أخيه طوعاً سهلاً له، يُقال: طاع الشيء يطوع؛ أي: سهل فانقاد، وطوَّعه فلان؛ أي: سهَّله.

وقيل: أي: طاوَّعته نفسه في قتل أخيه، فنزع الخافض فانتصب.

﴿فَقَتَلَهُ﴾ قيل: لم يدر كيف يقتله، فتمثل له إبليس في هيئة^(١) طائر، وشدخ رأس طائر بين حجرين، فرضخ قابيل رأس أخيه إذ كان نائماً، فهو أول من سنَّ القتل.

وفي الخبر: «لا تُقتل نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم كِفْلٌ من دَمِها»^(٢).

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾؛ أي: خسر دُنياه وآخرته.

وقيل: إنه لما قتل أخاه هرب إلى أرض عدن من أرض اليمن، فأتاه إبليس وقال: إنما أكلت النار قربان أخيك لأنه كان يعبد النار، فانصب أنت أيضاً ناراً تكون لك ولعقبك، فبنى بيت نار، فهو أول من عبد النار، ثم تزوج بأخته وقتله بعض ولد ولده^(٣).

(١) في (أ): «في صورة».

(٢) رواه البخاري (٧٣٢١)، ومسلم (١٦٧٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٢٨٥)، والبعوي في «تفسيره» (٣ / ٤٥)، دون راو ولا سند.

وقيل: صارت المياه يومئذ مالحة، وتغيّر وجه الأرض، واشتاكّت الأشجار، وكان آدم بمكة، فقال: قد وقع في الدنيا أمر، فلمّا علم الحال قال:

تغيّرت البلادُ ومن عليها

وهي أبياتٌ معروفة^(١).

(١) روى الطبري في «تفسيره» (٣٢٥ / ٨) من طريق غياث بن إبراهيم عن أبي إسحاق الهمداني عن عليّ رضي الله عنه قال: لمّا قتل ابنُ آدم أخاه، بكى آدم فقال:

تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا فَلَوْنُ الْأَرْضِ مُغْبَرٌّ قَبِيحُ
تَغَيَّرَ كُلُّ ذِي لَوْنٍ وَطَعْمٍ وَقَلَّ بَشَاشَةُ الْوَجْهِ الْمَلِيحِ
فَأُجِيبَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَبَا هَابِيلَ قَدْ قُتِلَ جَمِيعًا وَصَارَ الْحَيُّ كَالْمَيِّتِ الذَّيْحِ
وَجَاءَ بِشْرَةٌ قَدْ كَانَ مِنْهَا عَلَى خَوْفٍ فَجَاءَ بِهَا يَصِيحُ

وغياث بن إبراهيم هو النخعي الكوفي، قال يحيى بن معين: كذابٌ خبيث. وقال البخاري: تركوه. انظر: «ميزان الاعتدال» (٣٣٧ / ٣).

ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٣٧ / ٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً أيضاً. وفي إسناده أحمد بن محمد المخزومي وشيخه عبد العزيز بن الرّماح، قال الذهبي في «الميزان» (١٥٥ / ١): آفته المخزومي أو شيخه.

وروى الثعلبي في «تفسيره» (٢٨١ / ١١) من طريق مقاتل بن سليمان، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: لما قتل قابيل هابيل... وذكره. ومقاتل كذبه وهجره، ورمي بالتجسيم. والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

وروي فيه عن شهر بن حوشب، رواه ابن عدي في «الكامل» (٣٨ / ٤)، ولا حجة فيه لإرساله وضعف شهر.

وقال الآلوسي في «روح المعاني» (١٥٢ / ٧): وقد ذكر بعض علماء العربية أن في ذلك الشعر لحنًا، أو إقواء، أو ارتكاب ضرورة، والأولى عدم نسبته إلى يعرب أيضاً؛ لِمَا فيه من الركاكة الظاهرة. =

قال ابن عباس: ما قال آدمُ الشعر، بل هو مريّةٌ بلسانِ السُّريانيّةِ حُفِظَتْ منه إلى زمانٍ يعرُبُ بن قحطان، فترجمَ يعرُبُ عنه بالعربيّةِ وجعله شعرًا^(١).

(٣١) - ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ، كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يُنَوِّلتُ أَنْ أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرِي سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾.

قوله: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا﴾ قيل: لم يَدْرِ قابيلُ ما يصنعُ بأخيه المقتول، وقد قصدَ السِّبَاعُ افتراسَ المقتول، فحمله قابيلُ في جرابٍ على ظهره حتّى أروَحَ. قال ابن عباس: بقيَ معه سنّةٌ يطوفُ به معه^(٢).

وقال مجاهدٌ: مئةَ سنّةٍ^(٣).

وقيل: ثلاثةَ أيّامٍ.

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ، كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ﴾: ﴿يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: يبحثُ التُّرابَ على غرابٍ ميّتٍ، فاختصر.

قال ابن عباس: اقتتلَ غرابان، فقتلَ أحدهما الآخرَ ثمَّ واراها في التُّرابِ، فاقتدى قابيلُ بالغرابِ^(٤).

= وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/ ٢٢١): وهذا الشعرُ فيه نظرٌ، وقد يكونُ آدمُ عليه السَّلامُ قال كلامًا يتحرَّزُ به بلُغَتِهِ فَأَلْفَهُ بعضُهم إلى هذا، وفيه أقوالٌ، واللهُ أَعْلَمُ.

(١) رواه مطولاً الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٨١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٤٠) عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٤٣).

(٤) وهذا مروى عن ابن عباس وابن مسعود ومقاتل ومجاهد وغيرهم. انظر: «تفسير الطبري»

(١٩/ ٢٠٣)، و«معاني القرآن» للنحاس (٢/ ٢٩٨). وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٧٠).

ومعنى ﴿يَبْحَثُ﴾: ينثر التُّرابَ من الأرضِ.

وقيل: بعث الله غراباً ينثر الأرضَ، ولم يكن ثمَّ غرابٌ آخرٌ لا ميتٌ ولا قتلٌ، ففطن قابيلُ أنه يُمكنُ ستره بالتُّرابِ.

وقال قومٌ: كان قابيلُ يعلمُ الدَّفْنَ، لكن ترك أخاه بالعراءِ استخفافاً به، فبعث الله غراباً ينثر التُّرابَ على هابيلَ ليدفنه، فقال: ﴿يَوَيْلَتَى أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرِيَ سَوْءَةً أُخَى﴾.

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ إذ لم يكن له فهمُ الغرابِ، أو حيثُ رأى إكرامَ الله لهابيلَ بأن قيَّضَ له الغرابَ حتَّى واره، ولم يكن ذلك^(١) ندمَ التَّوبَةِ.

وقيل: ندمَ على ما قدَّم، ولكن لم يكن الندمُ في ذلك الوقتِ توبَةً، فإنَّ الندمَ ليس توبَةً لعينه، وقد كانت توبَةُ بني إسرائيلَ في القتلِ، وكانت توبَةُ قومٍ منهم في لبسِ المُسوحِ.

والسَّوَأَةُ: العورةُ، وهو ما يسوءُ الإنسانَ كشفه، ولعلَّه لمَّا قتله عراه، أو أرادَ جسده؛ لأنَّ جسدَ الميتِ عورةٌ يُستَحْيَى من إظهارها ويسوءُ كشفها.

﴿يَوَيْلَتَى﴾؛ أي: يا أيُّها الويلُّ هذا أو أنْ حُضورك، وهكذا: يا عجباه؛ أي: يا أيُّها العجبُ هذا وقتك.

﴿فَأُوْرِيَ﴾ عطفٌ على ﴿أَنْ أَكُونَ﴾، وأصلُ الندمِ: اللُّزومُ، ومنه: النَّديمُ.

(١) في (أ): «يكن له».

(٣٢) - ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمْسِرُونَ﴾.

قوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ الأجل: الجناية، يُقال: أجل عليهم شرًّا يأجله أجلًا؛ أي: جنى عليهم ذلك، فقولك: «فعلتُ ذلك من أجلك» معناه: من جنايتك، كما تقول: «فعلته من جرّاءك وجرّائك»؛ أي: من جريرتك. ثمّ؛ قيل: أي: فأصبح من النّادمين من أجل ذلك، ولهذا وقف قومٌ على قوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ﴾.

وقيل: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ﴾ ابتداءً الكلام؛ أي: بسبب قابيل قضيّنا على بني إسرائيل أنّ ﴿أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي﴾؛ أي: شرّك. وقيل: قطع طريق.

﴿الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ﴾؛ أي: يصلّي النّار كما يصلّاها لو قتل الناس جميعًا، وإن كان عقابُ مَنْ قتل جميعًا أكثر من عقابِ مَنْ قتل واحدًا.

وقيل: أي: يجبُ عليه من القصاصِ بقتل الواحد ما يجبُ لو قتل الناس جميعًا. وقيل: أي: المؤمنون كلّهم خصماؤه، فقد وتر الجميع.

﴿جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ﴾؛ أي: يجبُ على الكلّ شكره.

وقيل: جعلَ إثمَ قاتلِ الواحدِ إثمَ قاتلِ الجميع، وله أن يحكمَ بما يُريد.

وقيل: كان هذا مُختصًا ببني إسرائيل تغليظًا عليهم.

وقيل: أي: مَنْ استحلَّ قتلَ نفسٍ فقد استحلَّ قتلَ الجميع؛ لأنّه أنكر الشرّ.

وقيل: أي: مَنْ استَحَلَّ واحدًا لم يأمنِ النَّاسُ شرَّه، وَمَنْ حَرَّمَ واحدًا سَلِمَ الباقونَ من شرِّه، فإحياءُ النَّفْسِ بالعفوِ بعدُ وُجوبُ القصاصِ.

وقيل: بالإِنجاءِ مِنَ الغَرَقِ والتَّلَفِ وظُلْمِ الظُّلْمَةِ، والإِنجاءِ مِنَ الضَّلَالِ.
وفي الكلامِ تجوُّزٌ؛ لأنَّ المعنى: وَمَنْ نَجَّاهَا مِنَ الهلاكِ، والفاعلُ للحياةِ هو اللهُ تعالى.

﴿وَلَقَدْ جَاءَ تَهُمَ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾؛ أي: قد بينَّا لهم الأحكامَ ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾؛ أي: مُجَاوِزُونَ الحَدَّ وتَارِكُونَ أَمْرَ الله.

(٣٣) - ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قال أنس: نزلت في رهطٍ من عُكْلٍ وعُرينة، أتوا رسولَ الله وأقاموا بالمدينة، ثم قالوا: كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ لَا أَهْلَ رَيْفٍ، وقد استَوْخَمْنَا المدينة، فأمرَ لهم رسولُ الله بِذُودٍ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فقتَلُوا راعيَ رسولِ الله واستاقوا الذُّودَ، فبعثَ رسولُ الله في آثارِهِم فَاتَى بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ^(١).

(١) رواه أبو داود (٤٣٦٦)، والنسائي (٤٠٢٥). وهو عند البخاري (٦٨٠٥)، ومسلم (١٦٧١) دون ذكر النزول. وفي رواية البخاري وأبي داود والنسائي وبعض روايات مسلم تردد بين كونهم من عُرينة أو من عُكْل.

ومعنى استَوْخَمُوا المدينة: لم توافق مزاجهم، والذود من الإبل: من الثلاثة إلى العشرة، والحرّة هاهنا: أرض بظاهر المدينة. انظر: «جامع الأصول» (٣/ ٤٨٦).

وقيل: نزلت في قوم هلال بن عويمر الأسلمي، وكانوا مُشركين، وكان عليه السلام وادعه، فمرَّ به أناس من بني كنانة يُريدون الإسلام، وكان هلال غائباً فقتلهم أصحاب هلال^(١).

وقيل: نزلت في قوم من اليهود كانوا يقطعون الطريق.

وقيل: نزلت فيمن ذكر قبل هذا بتغليظ أمر القتل عليهم.

ولمَّا تقدَّم ذكر الفساد في الأرض قبل هذه الآية ذكر في هذه الآية حكم من سعى بالفساد: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ﴾؛ أي: ما جزاء الذين يُحاربون الله إلا كذا، فإنك لو قلت: «جزاؤك دينار» فمن الممكن أن يكون معه غيره، فإذا قلت: «إنما جزاؤك دينار» كان المعنى: ما جزاؤك إلا دينار.

ثم قال الليث بن سعد وقوم: ما فعله النبي عليه السلام بوفد عرينة من المثلة لم يُجز؛ إذ لا يجوز التمثيل بالمُرتد، ولهذا ما قام النبي ﷺ بعد ذلك خطيباً إلا ونهى عن المثلة^(٢).

والصَّحِيحُ أن يُقال: فعل النبي ما فعل من ذلك بأمر الله، ثم نُسِخَ ذلك بالقرآن،

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٢٩٤/١١) عن الكلبي. وذكره أبو الليث في «تفسيره» (٣٨٦/١) من رواية أبي صالح عن ابن عباس، فهو من طريق الكلبي أيضاً.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٦٨/٨) عن الوليد بن مسلم قال: ذكرت الليث بن سعد ما كان من سَمَل رسول الله ﷺ أعينهم وتركه حَسَمهم حتى ماتوا، فقال: سمعت محمد بن عجلان يقول: أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ معاتباً في ذلك، وعَلَّمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي، ولم يسمل بعدهم غيرهم. قال: وكان هذا القول ذكر لأبي عمرو [يعني: الأوزاعي] فأنكر أن تكون نزلت معاتباً، وقال: بلى، كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم، ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم، فرفع عنهم السمل.

وهذا عند مَنْ يُجَوِّزُ نَسْخَ السُّنَّةِ بِالْقُرْآنِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُجَوِّزْ فَيَقُولُ: نُسِخَتِ السُّنَّةُ بِسُنَّةٍ أُخْرَى، فنَزَلَ الْقُرْآنُ مُوَافِقًا لِلْسُّنَّةِ النَّاسِخَةِ.

وَالْمُحَارِبُ: هُوَ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِإِخَافَةِ السَّبِيلِ، فَقَوْلُهُ: ﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾؛ أَي: يَعْصُونَهِمَا، وَكُلُّ مَنْ عَصَاكَ فَهُوَ حَرْبٌ لَكَ.

وَقِيلَ: مُحَارَبَتُهُمْ لِلَّهِ مُحَارَبَتُهُمْ لِعِبَادِهِ، وَفِي الْخَبَرِ: «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ»^(١).

﴿أَنْ يُقَتِّلُوا أَوْ يُصَلِّبُوا﴾ قَالَ قَوْمٌ: ﴿أَوْ﴾ لِلتَّخْيِيرِ، فَيَتَخَيَّرُ الْإِمَامُ بَيْنَ الْقَتْلِ وَالصَّلْبِ وَالنَّفْيِ.

وَقِيلَ: ﴿أَوْ﴾ لِلتَّرْتِيبِ، فَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالشَّافِعِيِّ: ﴿أَنْ يُقَتِّلُوا﴾؛ أَي: إِذَا قَتَلُوا عَمْدًا، ﴿أَوْ يُصَلِّبُوا﴾ إِذَا قَتَلُوا وَأَخَذُوا الْمَالَ؛ لِأَنَّ جَنَايَتَهُمْ زَادَتْ، ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ﴾ إِنْ أَخَذُوا الْمَالَ فَقَطَّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْجَنَايَةَ زَادَتْ عَلَى السَّرْقَةِ مِنْ غَيْرِ حَرَابٍ^(٢).

﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ إِذَا لَمْ يُقَدِّمُوا عَلَى شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، بَلْ أَخَافُوا السَّبِيلَ، فَيُطْلَبُهُمُ الْإِمَامُ، فَإِنْ ظَفَرَ بِهِمْ حَبَسَهُمْ، وَهُوَ النَّفْيُ مِنَ الْأَرْضِ.

وَعِنْدَ قَوْمٍ: أَخْرَجَهُمْ عَنْ حُدُودِ الْإِسْلَامِ.

وَعِنْدَ قَوْمٍ: يُغْرَبُهُمْ مِنْ بَلَدَةٍ إِلَى بَلَدَةٍ وَيُنَدِّدُهُمْ.

(١) قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٠٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلَفَظَ: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ...».

(٢) رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ الشَّافِعِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢/٧٣٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٨/٢٨٣)، وَابْنُ الْبُغْوِيِّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (٢٥٧٠). ثُمَّ قَالَ الشَّافِعِيُّ عَقِبَهُ: وَبِهَذَا نَقُولُ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَعْنَى كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَقَتْلُ قَاطِعِ الطَّرِيقِ حَيْثُ وَجَبَ الْقَتْلُ حَقُّ اللَّهِ، فَلَا يَسْقُطُ.
وإن أخذوا السِّلَاحَ على المسلمين في البلدِ فالظَّاهِرُ أَنَّ حَكَمَهُمُ حَكْمُ مَا لَوْ
كَانُوا فِي الصَّحَرَاءِ.

ثُمَّ؛ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي الْمُرْتَدِّينَ أَوْ الْيَهُودِ، وَلَكِنْ حَكَمُهَا الْآنَ إِنَّمَا يَجْرِي عَلَى
الْمُحَارِبِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَمَّا الْمُرْتَدُّ إِذَا تَابَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ سَوَاءٌ تَابَ قَبْلَ الْقُدْرَةِ
عَلَيْهِ أَوْ بَعْدَهَا.

﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾؛ أَي: فَضِيحَةٌ وَهَوَانٌ ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ
عَظِيمٌ﴾ وَهُوَ الْخُلُودُ لِلْكَافِرِ، فَأَمَّا الْمُسْلِمُ فَلَا خُلُودَ، وَلَكِنْ قَدْ يَعْظُمُ عِقَابُهُ.

(٣٤) - ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ مَنْ تَابَ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ
فَالْتَوْبَةُ سَبَبُ الْمَغْفَرَةِ، فَيَسْقُطُ بِالتَّوْبَةِ تَحْتَمُّ الْقَتْلُ، أَمَّا الْقِصَاصُ وَحَقُوقُ الْأَدَمِيِّينَ
فَلَا يَسْقُطُ، وَمَنْ تَابَ بَعْدَ الْقُدْرَةِ؛ فَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ التَّوْبَةَ لَا تَنْفَعُ، وَتُقَامُ الْحُدُودُ عَلَيْهِ،
وَلِلشَّافِعِيِّ قَوْلٌ أَنَّهُ يَسْقُطُ كُلُّ حَدٍّ بِالتَّوْبَةِ^(١).

وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْإِسْتِثْنَاءِ الْمُشْرَكَ إِذَا آمَنَ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ تَسْقُطُ عَنْهُ الْحُدُودُ.
وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ إِنْ آمَنَ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ لَمْ يُقْتَلْ أَيْضًا بِالْإِجْمَاعِ.

(١) وَهَذَا مُقِيدٌ بِحَقُوقِ اللَّهِ فَقَط. انْظُر: «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٨/ ٢٨٣)، وَفِيهِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حِكَايَةً عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: كُلُّ مَا كَانَ لِلَّهِ مِنْ
حَدٍّ يَسْقُطُ بِتَوْبَتِهِ، وَكُلُّ مَا كَانَ لِلْأَدَمِيِّينَ لَمْ يَبْطُلْ، قَالَ: وَبِهَذَا أَقُولُ.

(٣٥) - ﴿يَتَّيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قوله: ﴿يَتَّيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾؛ أي: اطلبوا الوسيلة إليه بالطاعة، لا كهؤلاء اليهود حيث قالوا: ﴿مَحْنُ أَبْتَنُوا اللَّهَ وَأَحْبَبُوهُ﴾. ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾؛ أي: هؤلاء اليهود وسائر الكفار، والوسيلة: فعية من وسئل^(١) إليه؛ أي: تقرب.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾؛ أي: لكي تسعدوا.

(٣٦ - ٣٧) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَمَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ﴾^(٣٦) يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابُ مُقِيمٍ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾؛ أي: لو ملكوا ما في الأرض جميعاً ومثله معه لم يقبل منهم فداؤه من العذاب غداً، ولا تنفعهم أعمال أسلافهم.

قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ﴾؛ أي: يتمنون ذلك بقلوبهم؛ أي: يتمنون الخروج من النار بعدما اعترفوا بأنهم يدخلونها أياماً معدودات، والمعنى: يطمعون في الدنيا أن يخرجوا من النار.

وقيل: أراد: بعدما حصلوا في النار يريدون الخروج منها ولا متمع لهم فيه.

(١) في (أ): «توسل».

وَقُرِئَ: (أَنْ يُخْرَجُوا) بضمَّ الياء، وقُرِئَ: ﴿أَنْ يَخْرُجُوا﴾ بفتحها^(١).

(٣٨) - ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ نزلت في طعمة بن أبيرق سارق الدرع^(٢)، كما مضى. ولما ذكر أخذ المال بطريق السعي في الأرض بالفساد ذكر حكم السارق من غير حراب.

وقوله: ﴿وَالسَّارِقُ﴾ رفع بالابتداء، وليس القصد إلى معين؛ إذ لو قصد معيناً لوجب النصب، تقول: «زيداً اضربه»، بل هو كقولك: «مَنْ سَرَقَ فاقطعوا يده». ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾ أراد: الأيمان، وجمع فقال: ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾؛ قال الفراء: كل شيء يوجد من خلق الإنسان إذا أضيف إلى اثنين جمع، تقول: «هشمت رؤوسهما»، و﴿إِنْ نُّوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]؛ لأن أكثر ما تكون عليه الجوارح اثنين اثنين في الإنسان، كاليدَيْن والعينَيْن، واثنان من اثنين جمع، فلما جرى الأكثر على هذا ذهب بالواحد إذا أضيف إلى اثنين مذهب الاثنين، ولهذا قال: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، ولم يقل: «يديهما»، والمراد: فاقطعوا الميامن؛ أي: فاقطعوا يميناً من هذا، ويميناً من هذه، وإن لم يكن في الجسد غير يمين واحدة.

(١) الثانية قراءة الجمهور، والأولى نسبها في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩) لأبي واقد وأبي الجراح.

(٢) ذكره الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» (٣/ ٥١٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما، والواحد في «أسباب النزول» (ص: ٩٥) عن الكلبي. وصرح الجرجاني في «درج الدرر» (١/ ٥٦٤) بأنه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

ويجوزُ في اللُّغة: «فاقطعوا يديهما»؛ لأنَّه الأصلُ.

ويجوزُ هذا فيما ليس من خلقِ الإنسانِ، تقولُ: «خَرَفْتُ قُمْصَكُما»، و: «ضَرَبْتُ نِسَاءَكُما» وأنت تُريدُ اثْنين^(١).

وقال الزَّجَّاجُ: إِنَّمَا جازَ: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما﴾ لأنَّ الإضافةَ تُبينُ أنَّ المرادَ بالجمعِ التَّثنيةَ لا الجمعُ، ويُعلمُ أنَّ للاثْنينِ قَلْبَيْنِ، وقد يكونُ لفظُ الجمعِ أخفَّ من لفظِ الاثْنينِ، فيجوزُ لفظُ الجمعِ لأنَّه لا يشتبهُ عند الإضافةِ إلى اثْنينِ^(٢).

والآيةُ مُجْمَلَةٌ؛ لأنَّه إِنَّمَا تُقَطَّعُ اليَدُ إذا سَرَقَ نَصَابًا من حَرَزٍ مثله لا شُبْهَةً له فيه. ﴿جَزَاءُ يَمَّا كَسَبَا﴾ نُصِبَ لأنَّه مفعولٌ له، وقيلَ: على المصدرِ.

(٣٩) - ﴿مَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿مَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾؛ أي: مَنْ تَابَ بَعْدَ السَّرْقَةِ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنْهُ، والقطعُ لا يسقطُ بالتَّوْبَةِ.

وقال عطاءٌ وجماعةٌ: يسقطُ بالتَّوْبَةِ قَبْلَ القُدْرَةِ على السَّارِقِ^(٣).

وإذا ثَبَتَ أَنَّ الحَدَّ لا يسقطُ بالتَّوْبَةِ؛ فَالتَّوْبَةُ مقبولةٌ والقطعُ كَفَّارَةٌ له.

﴿وَأَصْلَحَ﴾؛ أي: كما تَابَ عن السَّرْقَةِ تَابَ عن كُلِّ ذَنْبٍ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/٣٠٦)، و«البيسط» (٧/٣٦٧).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/١٧٣)، و«البيسط» (٧/٣٦٩).

(٣) انظر: «البيسط» (٧/٣٧٥)، وفيه: وقال عامر وعطاء: إذا رد السرقة قبل القدرة عليه سقط عنه

القطع، فيتوب الله عليه. وعامر هو الشعبي.

وقيل: ﴿وَأَصْلَحَ﴾؛ أي: ترك المعصية بالكلية، فأما من ترك السرقة بالزنى، أو التَّهَوُّدَ بالتَّنَصُّرِ، فهذا ليس توبةً.

وتوبة الله على العبد أن يوفقَه للتَّوْبَةِ، وقيل: أن يقبل منه التَّوْبَةُ.

(٤٠) - ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ هو ^(١) خطابٌ للنبي عليه السلام وغيره؛ أي: لا قرابة بين الله وبين أحدٍ تُوجبُ المُحَابَاةَ حتَّى يقولَ قائلٌ: ﴿مَنْ أَبْنَتُوا اللَّهَ وَأَحْبَبْتُوهُ﴾، والحدودُ تُقامُ على كلِّ مَنْ يُقَارِفُ مُوجِبَ الحدِّ.

وقيل: أي: له أن يحكم بما يُريدُ، فلهذا فرَّق بين المُحَارِبِ وبين السَّارِقِ غيرِ المُحَارِبِ.

(٤١) - ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ قيل: نزلت في

(١) في (أ): «هذا».

قُرْطِيَّ قَتَلَهُ نَضْرِيٌّ، وَكَانَ بَنُو النَّضِيرِ إِذَا قَتَلُوا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ لَمْ يُقَيِّدُوهُمْ، وَإِنَّمَا يُعْطَوْنَهُم الدِّيَّةَ، فَتَحَاكَمُوا إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَكَمَ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْقُرْطِيِّ وَالنَّضْرِيِّ، فَسَاءَ لَهُمْ ذَلِكَ وَلَمْ يَقْبَلُوا^(١).

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي زِنَى الْيَهُودِيِّينَ وَقِصَّةِ الرَّجْمِ^(٢)؛ أَي: لَا يَحْزُنُكَ كُفْرُهُمْ؛ فَإِنَّ النُّصْرَةَ لَكَ عَلَيْهِم بِالْعَاقِبَةِ.

(١) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» (٥٥٦/١) من رواية أبي صالح عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما حكم بالرجم على اليهوديين تعلق بنو قريظة ببني النضير وقالوا: يا محمد هؤلاء إخواننا، أبونا واحد، وديننا واحد، إذا قتلوا منا قتيلاً أعطونا سبعين وسقاً من تمر، وإن قتلنا منهم واحداً أخذوا منا أربعين ومئة وسق، وإن قتلنا منهم رجلاً قتلوا به رجلين، وإن قتلنا امرأة قتلوا بها رجلاً، فاقض بيننا بالعدل، فقال رسول الله ﷺ: «ليس لبني النضير على بني قريظة فضل في عقل ولا دم» فقال بنو النضير: والله لا نرضى بقضائك، ولا نطيع أمرك، ولناخذن بأمرنا الأول، فنزلت هذه الآية.

قلت: وهذه الرواية ضعيفة جداً لأنها من رواية الكلبي وهو متروك عن أبي صالح ولم يسمع من ابن عباس، وقد روي عن ابن عباس سياق مختلف عن هذا، وأنهم هموا بتحكيمة لكن لم يفعلوا، فقد روى الإمام أحمد في «المسند» (٢٢١٢) بسند حسن عن ابن عباس رضي الله عنه ما ملخصه: أن طائفتين من اليهود إحداهما قد قهرت الأخرى... بنحو ما تقدم في خبر الكلبي، فلما جاء الإسلام أرادت الذليلة التحاكم إلى النبي ﷺ فعلمت الأخرى أنه سيحكم ببطلان ما كانوا يفعلونه، فدنسوا إلى رسول الله ﷺ ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله ﷺ، على أنه إن أعطاهم ما يريدون حكّمه، وإن لم يعطهم لم يحكّمه، فلما جاء رسول الله ﷺ أخبر الله رسوله بامرهم كله وما أرادوا، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكَفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

وقد صح نزول هذه الآية في سبب آخر وهو رجم الزاني من اليهود. انظر التعليق الآتي.

(٢) رواه مسلم (١٧٠٠)، والإمام أحمد (١٨٥٢٥)، وأبو داود (٤٤٤٨)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما. وفيه رجم الرجل فقط ولم يرد فيه شيء عن المرأة.

﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ وهم المنافقون ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ يعني: يهود المدينة.

﴿سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ هذا ابتداء كلام؛ أي: هم سماعون.
وقيل: الابتداء من قوله: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ﴾؛ أي: ومن الذين هادوا سماعون.
﴿سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ﴾؛ أي: قابلون لكذب رؤسائهم من تحريف التوراة.
وقيل: أي: يسمعون كلامك يا محمد ليكذبوا عليك، وكان فيهم من يحضر النبي عليه السلام ثم يكذب عليه عند عامتهم، ويُقَبِّحُ صورته في أعينهم، وكان في المنافقين أيضًا مثل هؤلاء.

﴿سَمِعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ وهذا لأن اليهوديين اللذين رزينا كانا من خير، فأرسلوا إلى قريظة والنضير ليسألوا محمدًا عليه السلام، فسألوا لينقلوا قوله إلى يهود خير، ثم كانوا يكذبون فيما ينقلون^(١).

وقيل: أي: هؤلاء يحضرونك فيسمعون منك، أو يحضرون أخبارهم ويسمعون منهم لينقلوا إلى غيرهم، وقد يكذبون فيما ينقلون.

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾؛ أي: من بعد أن وضعه الله مواضعه فبين جميع أحكامه؛ أي: يُحَرِّفُونَ التَّورَةَ أو يُحَرِّفُونَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ بعد ما سمعوه منه؛ ليكذبوا عليه ويقولوا: شرعه ترك الرجم.

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٣٦٨/٧) عن ابن عباس وجابر وسعيد بن المسيب والسدي وابن زيد، وفي آخره: فأقبل نفر من قريظة والنضير إلى رسول الله ﷺ يسألونه، فنزل جبريل بالرجم، فأخبرهم به، فأبوا أن يأخذوا به، فذلك قوله: ﴿سَمِعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾.

﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾؛ أي: إِنْ أَنَاكُمْ مُحَمَّدٌ بِالْجُلْدِ فَاقْبَلُوا، وَإِلَّا فَلَا.
 ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾؛ أي: ضَلَالَتَهُ فِي الدُّنْيَا، وَعَقُوبَتَهُ فِي الْآخِرَةِ ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا﴾؛ أي: فَلَنْ يَنْفَعَهُ وَعَظُكَ.
 ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾؛ أي: أَنْ يُخَلِّصَ نِيَّاتِهِمْ وَأَنْ يَهْدِيَهُمْ، دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الضَّلَالَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ.
 ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ وَهُوَ هَتَكُ أَسْتَارِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ فِي كِتْمَانِهِمْ أَمْرَ الرَّجْمِ وَغَيْرِهِ.

(٤٢) - ﴿سَمْعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

قوله: ﴿سَمْعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ ذَكَرْنَا مَعْنَى (سَمَاعِينَ لِلْكَذِبِ).
 وَقِيلَ: أَرَادَ الْمُنَافِقِينَ يَسْمَعُونَ مِنَ الْيَهُودِ تَكْذِيبَ مُحَمَّدٍ، وَالْمُنَافِقُ لَا يَعْتَقِدُ صَدَقَ الْيَهُودِيُّ كَمَا لَا يَعْتَقِدُ صَدَقَ الْمُؤْمِنُ.

﴿أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ هُوَ الْحَرَامُ، وَأَرَادَ الرِّشْوَةَ فِي الْحَكْمِ، وَسَمَّاهَا سُحْتًا لِأَنَّ اللَّهَ يَسْحَتُهُم بِالْعَذَابِ؛ أَي: يَسْتَأْصِلُهُمْ.

قَالَ الْفَرَاءُ: يُقَالُ: رَجُلٌ مَسْحُوتُ الْمَعْدَةِ؛ أَي: أَكُولٌ، فَالسُّحْتُ حَرَامٌ يُحْمَلُ عَلَيْهِ الشَّرُّ^(١).

(١) لم أجده في «معاني القرآن» للفراء، وذكره عنه الثعلبي في «تفسيره» (٣٤١/١١)، والواحد في =

وقيل: سُمِّيَ الحرامُ سُحْتًا لأنه يسحَّتْ مَرُوءَةُ الإنسانِ.

﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَلَّا يَحْكُمَ، وكانوا أهلَ مُوَادَعَةٍ لَا أَهْلَ ذِمَّةٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَادَعَ الْيَهُودَ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْنَا الْحُكْمُ بَيْنَ الْكُفَّارِ إِذَا لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ ذِمَّةٍ، بَلْ يَجُوزُ الْحُكْمُ إِنْ أَرَدْنَا، فَأَمَّا أَهْلُ الذِّمَّةِ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا الْحُكْمُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَرَفَعُوا إِلَيْنَا؟ فِيهِ قَوْلَانِ لِلشَّافِعِيِّ، وَإِذَا ارْتَبَطَتِ الْخُصُومَةُ بِمُسْلِمٍ يَجِبُ الْحُكْمُ.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾؛ أَي: الْمُنْصِفِينَ، وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ، وَأَصْلُهُ: النَّصِيبُ، فَالْمُقْسِطُ: هُوَ الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَى نَصِيبِهِ.

(٤٣) - ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ﴾ عَجَبَ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ تَحْكِيمِهِمْ إِيَّاهُ مَعَ مَا فِي التَّورَةِ مِنَ الرَّجْمِ، وَإِعْرَاضِهِمْ عَنْ حُكْمِ التَّورَةِ، ثُمَّ إِعْرَاضِهِمْ عَنْ حُكْمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَا حَكَّمُوهُ.

﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾؛ أَي: الرَّجْمُ ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾؛ أَي: مِنْ بَعْدِ بَيَانِ ذَلِكَ الْحُكْمِ فِي التَّورَةِ. وَقِيلَ: مِنْ بَعْدِ أَنْ حَكَّمُوكَ.

= «البسيط» (٣٨٢ / ٧)، وَقَالَ أَيْضاً الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (٤٣٤ / ٨) وَلَفْظُهُ: وَأَصْلُ السَّحْتِ: كَلْبُ الْجُوعِ، يُقَالُ مِنْهُ: فَلَانٌ مَسْحُوتُ الْمَعِدَةِ، إِذَا كَانَ أَكُولًا لَا يُلْفَى أَبَدًا إِلَّا جَائِعًا، وَإِنَّمَا قِيلَ لِلرَّشْوَةِ: السَّحْتُ، تَشْبِيهًا بِذَلِكَ، كَانَ بِالْمُسْتَرِشِيِّ مِنَ الشَّرِّ إِلَى أَخْذِ مَا يُعْطَاهُ مِنْ ذَلِكَ مِثْلَ الَّذِي بِالسَّحُوتِ الْمَعِدَةِ مِنَ الشَّرِّ إِلَى الطَّعَامِ.

﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: بكتابهم؛ لأنهم أعرضوا عنه، ولا بكتابك، ولا بك، والمقصود: النهي عن الاغترار بهم.

وقيل: ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: لا يؤمنون أبداً، نزل في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون.

(٤٤) - ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ هذا توبيخ لهم في تركهم حكم كتابهم التوراة، وكان متقدّمهم يحكمون بها، ﴿فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾؛ أي: بيان وضياء وتعريف أن محمداً عليه السلام حق.

﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ يعني: النبيين بعد موسى ممن بعثهم الله بإقامة التوراة، فقوله: ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾؛ أي: الذين انقادوا لحكم التوراة، ودخل فيهم محمدٌ عليه السلام؛ لأنه حكم بالرجم.

وقيل: المراد به محمدٌ وحده، وعبر عنه بلفظ الجمع لأنه قام مقام جمع، كقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠].

وقيل: قالت اليهود: الأنبياء كانوا يهوداً، وقالت النصارى: كانوا نصارى، فبين الرب كذبهم.

وقيل: أي: يحكمُ بها النُّبِيُّونَ الذين هم على دين إبراهيم عليه السَّلام ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾؛ أي: يحكمون بالتَّوراةِ لهم وفيما^(١) بينهم.

﴿هَادُوا﴾؛ أي: تابوا من الكفر.

وقيل: فيه تقديم وتأخير؛ أي: أنزلنا التَّوراةَ فيها هُدى ونورٌ للذين هادُوا، يحكمُ بها النُّبِيُّونَ.

﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ﴾ قيل^(٢): هم الذين يسوسون النَّاسَ بالعلمِ ويربُّونهم به.

﴿وَالْأَخْبَارُ﴾ قال ابنُ عباسٍ: هم الفقهاء^(٣).

والحِبرُ والحِبرُ: الرجلُ العالمُ، وأصله من التَّحْيِيرِ، وهو التَّحْسِينُ، فالعالمُ يُحَسِّنُ الحسَنَ وَيُبَيِّنُهُ.

وقيل: هو من الحِبرِ الذي يُكْتَبُ به.

﴿بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾؛ أي: بما استودعوا.

ثم؛ قيل: أي: العالمون بالكتاب.

وقيل: أي: يحكمون بما استَحْفِظُوا من الكتاب.

﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾؛ أي: على الكتابِ بأنَّه من عندِ الله.

وقيل: على حكمِ النَّبِيِّ عليه السَّلامُ أَنَّهُ في التَّوراةِ.

﴿فَلَا تَخْشَوْا الْنَّكَاسَ﴾؛ أي: في إظهارِ صفةِ مُحَمَّدٍ وإظهارِ الرَّجَمِ

﴿وَأَخْشَوْنَ﴾ في كتمانِ ذلك، فالخطابُ لعلماءِ اليهود.

(١) في (أ): «لهم فيما».

(٢) «قيل»: ليس في (أ).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/٥٢٨)، وذكره الواحدي في «البيسط» (٧/٣٨٩).

﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي﴾؛ أي: بأحكامي ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾؛ أي: متاع الدنيا، وهو قليل لأنه فان.

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال البراء بن عازب: رجم رسول الله يهوديًا ويهودية، ثم قال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، قال: نزلت كلها في الكفار.

والحديث في «صحيح مسلم»^(١)، فعند المُعْظَمِ هذا في الكافر، فأما المسلم فلا يكفر وإن ارتكب كبيرة.

وقيل: فيه إضمار؛ أي: ومن لم يحكم بما أنزل الله ردًا للقرآن، وجحدًا لقول الرسول فهو كافر. قاله ابن عباس ومجاهد^(٢).

وقال ابن عباس في رواية: ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلًا يضاهي أفعال الكفار^(٣).

وقيل: أي: من لم يحكم بجميع ما أنزل الله تعالى فهو كافر، فأما من حكم بالتوحيد ولم يحكم ببعض الشرائع فلا يدخل في هذه الآية.

(١) رواه مسلم (١٧٠٠)، والواحي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٦) واللفظ له، وعزاه لمسلم، والذي في رواية مسلم: أن الذي رجمه النبي ﷺ هو رجل يهودي، وفيه قصة، وفي آخره: فأُنزل الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ في الكفار كلها.

(٢) ذكره عنهما الواحي في «السيط» (٣٩٤ / ٧)، ورواه عن ابن عباس الطبري في «تفسيره» (٤٦٨ / ٨).

(٣) ذكره الواحي في «السيط» (٣٩٥ / ٧) عن ابن الأنباري، ولم أجده عن ابن عباس.

ومذهب الخوارج: أَنَّ مَنْ ارْتَشَى وَحَكَمَ بِغَيْرِ حَكَمِ اللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَعُزِيَ
هَذَا إِلَى الْحَسَنِ وَالسُّدِّيِّ^(١).

(٤٥) - ﴿وَكَبِّنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَكَبِّنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ بَيْنَ أَنَّهُ سَوَّى بَيْنَ النَّفْسِ وَالنَّفْسِ،
فَخَالَفُوا ذَلِكَ أَيْضًا، وَفَضَّلُوا بَنِي النَّضِيرِ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، كَمَا خَالَفُوا حَكَمَ الرَّجْمِ،
فَكَانَتْ دِيَّةُ النَّضِيرِيِّ أَكْثَرَ، وَكَانَ النَّضِيرِيُّ لَا يُقْتَلُ بِالْقُرَظِيِّ، وَالْقُرَظِيُّ يُقْتَلُ بِالنَّضِيرِيِّ،
فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ رَاجَعَ بَنُو قُرَيْظَةَ رَسُولَ اللَّهِ فِيهِ فَحَكَمَ بِالْإِسْتِوَاءِ، فَقَالَتْ بَنُو النَّضِيرِ:
قَدْ حَطَطْتَ مِنَّا وَعَادَيْتَنَا فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(٢).

﴿كَبِّنَا﴾؛ أَي: فَرَضْنَا.

وقيل: كَانَ شَرْعُهُمُ الْقِصَاصَ أَوْ الْعَفْوَ، وَمَا كَانَ فِيهِمُ الدِّيَّةُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
﴿وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ قُرِئَ بِالنَّصْبِ عَلَى الْعُطْفِ، وَقُرِئَ بِالرَّفْعِ^(٣)؛ لِأَنَّ

(١) ذكره الواحدي في «البيسط» (٧/ ٣٩٥) عن ابن مسعود والحسن وإبراهيم والسدي. ورواه عن ابن مسعود الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٦٨)، وروى معناه عن الباقرين.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٦٩ - ٤٧٠) عن ابن جريج بنحوه.

(٣) قرأ المعطوفات كلها بالنصب عاصم ونافع وحزمة، وقرأ الكسائي: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ نصباً ورفع ما بعد ذلك كله، وقرأ باقي السبعة: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ ينصبون ذلك ويرفعون (والجروح). انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

المقصود عطف الجملة على الجملة؛ أي: قلنا لهم: النفس بالنفس، والعين بالعين.

﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾؛ أي: مُتَقَاصَّةٌ، فالمراد المصدرُ المفعولُ.

﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ﴾؛ أي: بالقصاصِ فعفا ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾؛ أي: لذلك المُتَصَدِّقِ.

وقيل: فهو كفارة للجراح، فلا يؤخذُ بجنائته في الآخرة، وأجرُ المُتَصَدِّقِ على الله، وقد ذكر ابنُ عباسٍ القولين^(١).

(٤٦) - ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ ۖ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

قوله: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم﴾؛ أي: جعلنا عيسى يقفو آثارهم؛ أي: آثار النبيين الذين أسلموا.

﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾؛ أي: التَّوراة؛ فإنه رأى التَّوراةَ حقًّا، ورأى وجوبَ العملِ بها إلى أن يأتي ناسخُ، والإنجيلُ أيضًا مُصَدِّقٌ للتَّوراةِ على هذا المعنى.

﴿وَهُدًى﴾؛ أي: هاديًا وواعظًا^(٢) ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ خصَّهم لأنهم المُتَفَعِّلُونَ بهما.

(١) ذكرهما عنه الواحدي في «السيط» (٣٩٩/٧ - ٤٠٠). وروى الثاني ابن أبي شيبة في «المصنف»

(٢٧٩٩)، والطبري في «تفسيره» (٤٧٥/٨) من طريق سعيد بن جبير عنه. والأول من رواية عطاء

عنه وإسناده ضعيف جدًا.

(٢) في (أ): «واعظاً بلا واو العاطفة».

(٤٧) - ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ﴾ قرئ: ﴿وَلِيَحْكُمُ﴾ بكسر اللام وفتح الميم؛ أي: آتيه الإنجيل ليحكم.

وقرئ: ﴿وَلِيَحْكُمُ﴾ على وجه الأمر^(١)؛ أي: قلنا: ليحكم أهل الإنجيل؛ أي: في ذلك الوقت، فأمّا الآن فهو منسوخ.

وقيل: هذا أمر للنصارى الآن بالإيمان بمحمد؛ فإن في الإنجيل وجوب الإيمان به، والنسخ إنما يتصور في الفروع لا في الأصول.

(٤٨) - ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِنَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ﴾.

قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾؛ أي: بالأمر الحق ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ أي: من جنس الكتب المنزلة^(٢) ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾؛ أي: شاهداً.

وقيل: أمينا يعصمك الله من التحريف فيه، فهو صفة محمد عليه السلام، ومنه: هَيْمَنَ يُهَيِّمُ هَيْمَنَةً: إذا كان رقيباً على الشيء، وأصله: «مُؤَيِّمٌ» فالهاء بدل من

(١) قرأ حمزة بالنصب، وباقي السبعة بالجزم على الأمر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير»

(ص: ٩٩).

(٢) في (أ): «الكتاب المنزل».

الهمزة، مثل: هَرَقْتُ وَأَرَقْتُ، وَإِيَّاكَ وَهِيََاكَ، ووزنه: مُفْعِلٌ، مثل: مُسَيِّطِرٌ وَمُبَيِّطِرٌ^(١).
وقال الأزهري: هو من آمَنَ يُؤَيِّمُنْ؛ لأنَّ أصلَ: أَكْرَمَ يُكْرِمُ: يُؤَكِّرِمُ، فاستثقلَ
فقليل: يُكْرِمُ، فردَّ المُهَيِّمِنَ إلى الأصلِ فهو مُؤَيِّمِنٌ، فقلبت الهمزة هاءً لأنها أخفٌ،
فهو إذا بمعنى الأمين^(٢).

﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ قيل: أوجبَ عليه ذلك، وهذا نسخٌ للتخييرِ في
قوله: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢]^(٣).

وقيل: ليس هذا وجوباً، والمعنى: فاحكم بينهم إن شئت؛ إذ لا يجبُ علينا
الحكم بينهم إذا لم يكونوا من أهلِ الذِّمَّةِ، وفي أهلِ الذِّمَّةِ تردُّدٌ.
وقيل: أراد: فاحكم بين الخلقِ، فهذا كان واجباً عليه.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ وهذا لأننا نستببعهم إلى أحكامنا ولا نتبعهم.
﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً﴾ أي: شريعةً، وهو من الإظهارِ والبيانِ، من شرعتُ
الإهاب؛ أي: شققتُ ما بين الرِّجلينِ وسلختُهُ.

(١) المسيطر: المسلط، والمبيطر: البيطار، ومنه أيضاً: المدير من الإدبار والتخلف، والمجيمر: اسم
جبل. انظر: «السيط» (٧/ ٤٠٥).

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» (٦/ ١٧٦)، و«السيط» (٧/ ٤٠٦).

(٣) وهذا مروى عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة والزهري وعمر بن عبد العزيز، وهو قول أبي حنيفة
وأصحابه، ونسب للشافعي. انظر: «الناسخ والمنسوخ» للقاسم بن سلام (ص: ١٣٤ - ١٣٦)،
وللنحاس (ص: ٣٩٧ - ٣٩٨).

وذهب غيرهم إلى أن التخيير باق، منهم الإمام مالك والشافعي والحسن والشعبي وأبو ميسرة
والنخعي وعطاء. انظر: «الأم» للشافعي (٤/ ٢٢٢) و(٦/ ١٥٠)، و«الناسخ والمنسوخ» للقاسم بن
سلام (ص: ١٣٧)، وللنحاس (ص: ٣٩٦).

وقيل: هي من الشُّروع، وهي الدُّخُولُ في الأمر، ومنه: «المَشْرَعَةُ» للنَّهر.

والمِنْهَاجُ: الطَّرِيقُ الواضِحُ، ونَهَجَ الأمرُ وأَنْهَجَ؛ أي: وَضَحَ، وجمعَ بين الشَّرْعَةِ^(١) والمِنْهَاجِ للتَّأَكِيدِ، وحُسْنُ ذلك لاختلافِ اللَّفْظَيْنِ^(٢).

وقيل: الشَّرْعَةُ: ابتداءُ الطَّرِيقِ، والمِنْهَاجُ: الطَّرِيقُ الواضِحُ.

وقيل: ﴿مِنْكُمْ﴾ يرجعُ إلى موسى وعيسى ومحمَّدٍ عليهم السَّلَامُ؛ لأنَّه ذكرَ الفَرَقَ الثَّلَاثَ، ومَنْ كانَ بينَ موسى وعيسى، فلمَّا وَرَدَ بتقريرِ شرعِ موسى ومَنْ كانَ بينَ عيسى ومحمَّدٍ وَرَدَ بتقريرِ شرعِ عيسى، والعِلْمُ عندَ الله.

وقال مُجَاهِدٌ: الشَّرْعَةُ والمِنْهَاجُ: دينُ محمَّدٍ، وقد نُسِخَ به كُلُّ ما سواه^(٣).

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾؛ أي: لَجَمَعَكُمْ على الحقِّ، فبيَّنَ أَنَّهُ أَرَادَ الاختلافَ وإيمانَ قومٍ وكفرَ قومٍ.

﴿لَيَبْلُوَكُمْ﴾؛ أي: يُعَامِلُكُمْ مُعَامَلَةَ الْمُخْتَبَرِينَ.

وقيل: ولو شاءَ لَجَمَعَكُمْ في الفروعِ على دينٍ واحدٍ، فأما الأصولُ فلا تختلفُ باختلافِ الشَّرَائِعِ.

﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾؛ أي: سَارِعُوا إلى الطَّاعَاتِ، والاستِيقَاقُ يقعُ بينَ اثْنَيْنِ

(١) في (ف): «الشريعة».

(٢) إشارة إلى جواز عطف كلمة على أخرى مع اتفاق المعنى بشرط اختلاف اللفظ، كقوله:

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ [التوبة: ٧٨]، وكما قال عدي بن زيد في «ديوانه»

(ص: ١٨٣):

وقدَمَتِ الأديمَ لَراهِشِيهِ وأَلْفَى قولَهَا كذباً ومِيناً

(٣) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٤٩٤/٨).

فصاعداً، فيجتهدُ كلُّ واحدٍ أن يكونَ السَّابِقَ، ومنه: ﴿وَأَسْتَبَقَا الْبَابَ﴾ [يوسف: ٢٥].
﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ يعني: يومَ القيامةِ ﴿فَيُنَبِّئُكُمْ﴾ بما اختلفتم فيه وتزول
الشُّكوكُ.

(٤٩) - ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾.

قوله: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ قال ابنُ عباسٍ: اجتمع قومٌ من الأحرارِ، منهم ابنُ صوريا، وقالوا: اذهبوا بنا إلى محمَّدٍ فلعلنا نفتنه عن دينه، ثم قالوا: قد عرفت يا محمَّدُ أنا أحرارُ اليهودِ، وإن اتبعناك لم يُخالِفنا أحدٌ من اليهودِ، وإنَّ بيننا وبين قومٍ خصومةٌ، فنحاكمهم إليك، فاقض لنا عليهم حتَّى نُؤمِّنَ بك، فأبى رسولُ الله ﷺ، ونزلت هذه الآية^(١).

﴿وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ إنّما أعاد الأمرَ بالحكم بما أنزل الله تأكيداً، أو هي أحوالٌ وأحكامٌ أمره في كلِّ واحدٍ أن يحكم فيه بما أنزل الله. وفي الآية دليلٌ على جوازِ النسيانِ عليه؛ لأنَّه قال: ﴿أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾، وإنَّما يكون ذلك عن نسيانٍ لا عن تعمّدٍ.

وقيل: الخطابُ له والمرادُ غيره.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾؛ أي: أبوا حُكمك ﴿فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾؛ أي:

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٠٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٥٤)، وهو في «أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٩٨).

أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ وَيُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ وَيُعَذِّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا بِالْجَلَاءِ وَالْجَزْيَةِ وَالْقَتْلِ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿بَعْضُ ذُنُوبِهِمْ﴾ لِأَنَّ الْمُجَازَاةَ بِالْبَعْضِ كَانَتْ كَافِيَةً فِي التَّدْمِيرِ عَلَيْهِمْ.

﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ يعني: اليهود.

(٥٠) - ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

قوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾؛ أي: إنهم تركوا شرعهم في الرِّجْمِ وفي القصاص، وسامحوا القوي وأخذوا الحقَّ من الضَّعِيفِ، فَعَلَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ. قُرِئَ: ﴿يَبْغُونَ﴾ بَالِيَاءٍ، وَقُرِئَ بِالتَّاءِ^(١)؛ أي: قل لهم: أَتَبْغُونَ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ. ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾؛ أي: عند قوم يُؤْمِنُونَ.

(٥١) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٌ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَآءَ﴾ نَزَلَتْ الْآيَةُ فِي عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَوَالِيًّا مِنَ الْيَهُودِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ حَاضِرٌ نَصَرُهُمْ، وَلَكِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ^(٢) مِنْ وَلَايَةِ الْيَهُودِ، وَأُوَالِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي: إِنَّي رَجُلٌ أَخَافُ الدَّوَائِرَ، وَلَا أَبْرَأُ مِنْ وَلَايَةِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَخَلْتَ بِهِ مِنْ وَلَايَةِ الْيَهُودِ عَلَى عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ فَهُوَ لَكَ دُونَهُ»، فَقَالَ ابْنُ أَبِي:

(١) قرأ ابن عامر بالتاء، وباقي السبعة بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٢) في (أ): «إلى الله ورسوله».

قد قبلت، فأنزل الله هذه الآية إلى قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾^(١). يعني: ابن أبي.

﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾؛ أي: لا تتوددوا إليهم، ولا تستنصروا بهم.
﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ في النصرة ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ بين أن ابن أبي منافق
كافر ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

(٥٢) - ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَدِيمِينَ﴾.

قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ أي: ابن أبي وأصحابه ﴿يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾ أي: في مؤالاتهم.

وقيل: يتقربون إليهم، كما تقول: «فعلتُ كذا في الله»؛ أي: تقرباً إليه.
وكان قومٌ من أهل المدينة يُوالون اليهود ونصارى نجران، وكان بينهم
مُعاملاتٌ^(٢).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٠٤ / ٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٣٠١)، من رواية عطية بن سعيد العوفي قال: جاء رجل يقال له عبادة بن الصامت...، فذكره مرسلاً.
ورواه الطبري أيضاً عن الزهري.

وله طريق أخرى لابن إسحاق عن أبيه عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت أنه قال لرسول الله ﷺ...، فذكر نحوه. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (٤٩ / ٢)، ورواه من طريق ابن إسحاق الطبري في «تفسيره» (٥٠٥ / ٨).

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٤٢٠ / ٧) عن الكلبي.

﴿يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾؛ أي: يدور الدهر علينا بقحطٍ فلا يَمِيرُونَنَا، أو نخشى أن يظفر اليهود بالمسلمين.

﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾؛ أي: فتح مكة أو فتح قري اليهود، أو بالقضاء الفصل.

﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾؛ أي: خصب وسعة للمسلمين، وقيل: الجزية.

وقيل: قتل اليهود وإجلائهم.

و﴿عسى﴾ كلمة تطميع، والكريم إذا أطمع حقق، ولهذا قيل: «عسى» من الله واجب.

﴿فَيُضَيِّحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَدِيمِينَ﴾؛ أي: يندم المنافقون على موالاتهم الكفار، وندمهم^(١) على الموالاة لا على النفاق.

(٥٣) - ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْوَآءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾.

قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قرئ: ﴿يقول﴾ من غير واو، وقرئ: ﴿ويقول﴾^(٢).

وقرئ: ﴿ويقول﴾ بالنصب، وقرئ بالرفع^(٣).

﴿أَهْوَآءَ﴾ يُشِيرُونَ إِلَى الْمُنَافِقِينَ؛ لِأَنَّهُمْ حَلَفُوا مَعَ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ يُعِينُونَهُمْ عَلَى مُحَمَّدٍ؛ أَيْ: يُؤَبِّخُ الْمُؤْمِنُونَ الْيَهُودَ بِهَذَا الْقَوْلِ.

(١) في (أ): «والندم».

(٢) قرأ بغير واو نافع وابن كثير وابن عامر، وباقي السبعة بالواو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٣) قرأ أبو عمرو بالنصب، وباقي السبعة بالرفع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

أو يقول بعض المؤمنين لبعض: أهؤلاء الذين كانوا يحلفون أنهم مؤمنون، فقد انتهك اليوم سترهم.

﴿حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ﴾؛ أي: ذهب ما أظهروه من الإيمان ﴿فَأَصْبَحُوا خَسِرِينَ﴾ في الدنيا والعقبى.

وقيل: خسروا في موالاة اليهود؛ أي: لم يحصل لهم فيها ثمرة بعد قتل اليهود وإجلالهم.

وقيل: إن جماعة من المسلمين جبنّت قلوبهم يوم أُحُدٍ فقالوا: نخشى أن يُصيبنا مكروه، فقال بعضهم: نلحق بالشام، وقال بعضهم: نستجير باليهود^(١). قال الكلبي: منهم الزبير وطلحة وأبو لبابة^(٢)، والله أعلم.

(١) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٥٠٦/٨) عن السدي في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾.

(٢) كذا قال، وكان الأولى الإعراض عن إيراد هذه الرواية التي هي كذب بحث على أخيار الصحابة، فالزبير وطلحة هما ممن ثبت مع النبي ﷺ في أحد وكافة الغزوات، لكن الكلبي كذاب سبئي، وقد قال عنه ابن حبان: كان سبئياً من أولئك الذين يقولون: إن علياً لم يمت، وإنه راجع إلى الدنيا ويملؤها عدلاً كما ملئت جوراً، وإن رأوا سحابة قالوا: أمير المؤمنين فيها. وقال الجوزجاني وغيره: كذاب. وقال الدارقطني وجماعة: متروك. وقال ابن حبان: مذهبه في الدين ووضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه. ذكر ذلك الذهبي في «الميزان» ترجمة الكلبي.

فمن كان هذا وصفه لا يجوز نقل كلامه في الكذب على اثنين من خيار أصحاب النبي ﷺ، بل من العشرة المبشرين بالجنة.

وقصة طلحة وثباته مع النبي ﷺ في أحد معروفة ثابتة، رواها الزبير نفسه ما يدل على أنه كان معه حول النبي ﷺ يحميانه من المشركين، فقد روى الترمذي (١٦٩٢) وحسنه، وصححه ابن حبان =

فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّ هَذَا مِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ، وَأَنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالْفَتْحِ وَالنَّعْمَةِ.
 وَقِيلَ: كَلَّمَ ابْنُ أَبِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَهُودِ بَنِي قَيْنِقَاعَ لَمَّا أُسِرُوا، وَقَالَ: لِي
 مَعَهُمْ مُعَامَلَاتٌ، وَفِيهِمْ مَوَالٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «خُذْهُمْ لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهِمْ»،
 فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ نَافِعٌ ضَرْمَةٌ^(١).

(٥٤) - ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْرٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ
 عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ
 يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾؛ أَي: مَنْ تَوَلَّى الْكُفَّارَ وَارْتَدَّ
 فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِي دِينَهُ مِنْ أَقْوَامٍ يَنْصُرُونَ دِينَهُ.
 قُرِئَ: ﴿يَرْتَدُّ﴾ بِإِظْهَارِ الدَّالِّينِ، كَقَوْلِهِ: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٠]،
 وَقُرِئَ: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ﴾ بِالْإِدْغَامِ وَفَتْحِ الدَّالِ^(٢).

= (٦٩٧٩)، عَنْ الزَّبِيرِ قَالَ: كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ دِرْعَانٌ، فَهَضَّ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ،
 فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ، قَالَ: فَسَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
 «أَوْجِبَ طَلْحَةُ».

(١) رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ كَمَا فِي «السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» لِابْنِ هِشَامٍ (٢/ ٤٨)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ بَنَحُوهُ
 وَهُوَ مَرْسَلٌ، وَلَيْسَ فِيهِ: «لَا بَارَكَ اللَّهُ لَكَ...». وَقَوْلُهُ: «فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ نَافِعٌ ضَرْمَةٌ» هَذَا مِثْلٌ، يُقَالُ:
 «مَا بَهَا نَافِعٌ ضَرْمَةٌ»؛ أَي: مَا بِالْدارِ، وَالضَّرْمَةُ: مَا أَضْرَمْتَ فِيهِ النَّارَ كَائِنًا مَا كَانَ، وَيُعْنَى بِالمِثْلِ: مَا
 فِي الدَّارِ أَحَدٌ. انْظُرْ: «مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ» (٢/ ٢٧٨).

(٢) قَرَأَ بِفِكَ الْإِدْغَامِ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ، وَالباقونَ بِالْإِدْغَامِ. انْظُرْ: «السَّبْعَةُ» (ص: ٢٤٥)، وَ«التَّيْسِيرُ»
 (ص: ٩٩).

وَالْآيَةُ فِي الْمُوَالَيْنَ لِلْيَهُودِ.

وقيل: عَلِمَ أَنَّهُ سِيرَتْهُ قَوْمٌ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَالْآيَةُ فِيهِمْ.

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: هُم أَبُو بَكْرٍ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَهْلَ الرِّدَّةِ^(١).

ثُمَّ؛ قِيلَ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ إِمَارَةً إِلَى قَوْمٍ لَمْ يَكُونُوا مَوْجُودِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَاتَلَ أَهْلَ الرِّدَّةِ بِقَوْمٍ لَمْ يَكُونُوا وَقْتَ نَزُولِ الْآيَةِ، وَهُم أَحْيَاءُ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ كِنْدَةَ وَبَجِيلَةَ وَمِنْ أَشْجَعٍ.

وقيل: يَجُوزُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى قَوْمٍ كَانُوا مَوْجُودِينَ؛ أَي: سَوْفَ نَبْعَثُ هِمَمَ أَقْوَامٍ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْآيَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ يُجَاهِدُ الْكُفَّارَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

وَرَوَى الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَقَالَ: «هَمَّ قَوْمٌ هَذَا»^(٢).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨ / ٥١٨ - ٥٢١) عن علي رضي الله عنه والحسن والضحاك وقتادة وابن جريج.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٣٢٢٠) وصححه، ورواه أيضاً ابن سعد في «الطبقات» (٤ / ١٠٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٢٦١)، والطبري في «تفسيره» (٨ / ٥٢١)، والواحدي في «البيسط» (٧ / ٤٣٠)، جميعهم من طريق سماك بن حرب عن عياض بن عمرو الأشعري عن النبي ﷺ. وعياض مختلف في صحبته، قال ابن حبان: له صحبة، وقال البغوي: يشك في صحبته، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: روى عن النبي ﷺ مرسلًا، ورأى أبا عبيدة بن الجراح. انظر: «الإصابة» (٤ / ٦٢٩).

وَأَتْبَاعُ أَبِي الْحَسَنِ مِنْ قَوْمِهِ^(١)؛ لِأَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ أُضِيفَ فِيهِ قَوْمٌ إِلَى نَبِيِّ أُرِيدَ بِهِ الْأَتْبَاعُ.

﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ليس هذا من الذِّلِّ الذي هو الهوانُ.

قال ابنُ عَبَّاسٍ: أي: هم للمؤمنين كالولد للوالد، والعبد للسيد، وهم في الغِلْظَةِ على الكفارِ كالسَّبُعِ على فريسته^(٢)، قال الله: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ بخلافِ الْمُنَافِقِينَ يَخَافُونَ الدَّوَائِرَ.

﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ﴾؛ أي: التَّصَلُّبُ فِي الدِّينِ فَضْلُ اللَّهِ ﴿يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾.

(٥٥) - ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ نزلت في قصّة ابنِ أَبِي حِينٍ تَوَلَّى الْيَهُودَ، وَعِبَادَةَ بَنِي الصَّامِتِ حِينَ تَبَرَّأَ مِنْهُمْ، وَقَالَ جَابِرٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ قَوْمَنَا مِنْ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ قَدْ هَجَرُونَا وَأَقْسَمُوا لَا يُجَالِسُونَا، وَلَا

= ورواه البيهقي في «الدلائل» (٥/ ٣٥٢) من وجه آخر عن سماك عن عياض عن أبي موسى قال: تلوْتُ عندَ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ الْآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَمَّ قَوْمُكَ يَا أَبَا مُوسَى أَهْلُ الْيَمَنِ».

(١) قوله: «وَأَتْبَاعُ أَبِي الْحَسَنِ» يعني به: الْأَشْعَرِيُّ، وقوله: «مِنْ قَوْمِهِ» لأن قوم الرجل أتباعه المقتدون به، لا أنساباً وأقارباً.

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٧/ ٤٣٢)، وما بعده من الاستدلال بالآية فهو من كلام الواحدي.

نستطيعُ مُجالسةَ أصحابِك لُبُعدِ المنازلِ، فنزلتْ هذه الآيةُ، فقال: رضينا بالله ورسوله وبالمؤمنين أولياء^(١).

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ عامٌّ في جميع المؤمنين.

قال ابنُ عباسٍ: نزلتْ في أبي بكرٍ رضي الله عنه^(٢).

وقال في رواية: نزلتْ في عليٍّ رضي الله عنه^(٣).

فأجملهم على ذلك قوله: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ وذلك أنَّ سائلاً سأل في مسجد رسول الله ﷺ فلم يُعطه أحدٌ شيئاً، وكان عليٌّ في الصَّلَاةِ في الرُّكُوعِ، وفي يمينه خاتمٌ، فأشارَ إلى السَّائِلِ به حتَّى أخذه^(٤).

(١) ذكره دون سند الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٣٩٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٩)، وفي «البيسطة» (٧ / ٤٣٣)، والبغوي «تفسيره» (٣ / ٧٢).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٣٩٥ - ٣٩٦) من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٣) رواه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٢ / ١٥٠) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وذكره الواحدي في «البيسطة» (٧ / ٤٣٥) من طريق عطاء عن ابن عباس، وكلاهما ضعيف جداً.

(٤) رواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٠٢) من حديث علي رضي الله عنه، ورواه الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٣٩١ - ٣٩٤) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، ورواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٩ - ٢٠٠)، وابن مردويه كما ذكر ابن كثير عند هذه الآية، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. ورواه الطبري في «تفسيره» (٨ / ٥٣٠) عن السدي، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤ / ١١٦٢) عن سلمة بن كهيل. وجمع ابن كثير عند هذه الآية من «تفسيره» ما روي في ذلك من أحاديث وأخبار ثم قال: وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها. وقال في «البداية والنهاية» (١١ / ٩٤): ولم ينزل في علي شيء من القرآن بخصوصيته.

فالمُرَادُ بِالزَّكَاةِ: التَّصَدَّقُ بِالْخَاتَمِ، وَإِنْ كَانَ حَمْلُ لَفْظِ الزَّكَاةِ عَلَى الصَّدَقَةِ تَعَبُّدًا.

وَسُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، فَقِيلَ: مَنْ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾^(١) جَمِيعُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ نَاسًا يَقُولُونَ: هُوَ عَلِيٌّ، قَالَ: فَعَلِيٌّ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]^(٢).
وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ.

ثُمَّ قِيلَ: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ أَرَادَ الْفَرَضَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾؛ أَيِ^(٢): النَّفْلِ.

وَقِيلَ: أَفَرَدَ الرُّكُوعَ بِالذِّكْرِ تَشْرِيفًا.

وَقِيلَ: الْمُؤْمِنُونَ وَقْتَ نَزُولِ الْآيَةِ كَانُوا بَيْنَ مُتَمِّمٍ لِلصَّلَاةِ وَبَيْنَ رَاكِعٍ.

(٥٦) - ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾؛ أَيِ: فَوَضَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ، وَامْتَثَلَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ، وَوَالَى الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ مِنْ حِزْبِ اللَّهِ.

وَقِيلَ: أَيِ: وَمَنْ يَتَوَلَّى الْقِيَامَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَنُصْرَةِ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٣١ / ٨) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١١٦٢ / ٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٨٥ / ٣).

(٢) في (أ): «أراد» بدل: «أي».

﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ والمؤمنون حزبُ الله، فلا جرم غلبوا اليهود بالسَّيِّئِ والقتل والإجلاء وضرب الجزية.

والحزبُ: الصَّف من الناس، فحزبُ الله: أهل طاعته.

(٥٧) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُم مَّؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا﴾: أهل النِّفاق؛ كانوا يُظهرون الإيمانَ ويُسرُّون الكُفْرَ، فكان هذا استهزاءً منهم، كما أخبر الله عنهم بقولهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، وكانوا أيضًا يتغامزون بالمسلمين استخفافًا، وكذلك اليهودُ وجميعُ الكفارِ.

﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ﴾ أي: ومن الكفارِ وأهل الكتابِ، والمُنافقون والمُشركون كلُّهم كفَّارٌ، ولكن يُطلق في الغالب لفظُ الكفارِ على المُشركين، فلهذا فصل ذكر أهل الكتابِ من الكفارِ.

وَقُرِئَ: ﴿وَالْكَفَّارَ﴾ بالنَّصب^(١)؛ أي: لا تَتَّخِذُوا المُشركينَ والمُنافقينَ أَوْلِيَاءَ. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُم مَّؤْمِنِينَ﴾؛ أي: سبيلُ المؤمن أن يتَّقِيَ اللهَ ويترك مَوالاةَ الكفارِ.

(١) قرأ أبو عمرو والكسائي بالجسر، والباقون بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير»

(٥٨) - ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا﴾ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا﴾ قال الكلبي: كان إذا أذن المؤذن وقام المسلمون إلى الصلاة قالت اليهود: قد قاموا لا قاموا، وكانوا يضحكون إذا ركع المسلمون وسجدوا^(١).

وقالوا في حق الأذان: لقد أبدعت شيئاً لم يُسمع به فيما مضى من الأمم، فمن أين لك صياح كصياح العير؟ فما أقبحه من صوت! وما أسمعجه من أمر! فنزلت هذه الآية، ونزل قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣]^(٢).

﴿نَادَيْتُمْ﴾؛ أي: دعوتم إليها بالأذان، والنداء: الدعاء بأرفع الصوت، ومنه: «ألقه على بلال؛ فإنه أندى منك صوتاً»^(٣).

﴿اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا﴾؛ أي: تغامزوا^(٤) على طريق الاستخفاف، واعتقدوا أن ذلك لعب لا شأن له.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾؛ أي: لا يعلمون ما لكم في الإجابة إليها، وما عليهم في الاستهزاء بها؛ أي: لا يعقلون أمر الله، فهو ذم لهم، وإن كان لهم عقل التكليف.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٣٩٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٠).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٤٠٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠١)، دون سند ولا راو.

(٣) رواه أبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، من حديث عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه. قال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) في (أ): «تهازوا».

(٥٩) - ﴿قُلْ يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللّٰهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا﴾ قال ابن عباس: جاء نفرٌ من اليهود إلى النبي ﷺ وسألوه عَمَّنْ يُؤْمِنُ به من الرُّسل، فقال: «نؤمن ﴿بِاللّٰهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]»، فلَمَّا ذَكَرَ عيسى جَحَدُوا بُنُوَّتَهُ وقالوا: والله ما نعلم أهل دينٍ أَقْلَ حِطًّا في الدُّنيا والآخرة منكم، ولا دينًا شَرًّا من دينكم، فنزلت هذه الآية وما بعدها^(١)، وهي مُتَّصِلَةٌ بما سبق من إنكارهم الأذان؛ أي: لِمَ تُنْكِرُونَهُ وهو جامعٌ للشَّهادة لله بالتَّوحيد، ولِمُحَمَّدٍ بالنُّبوة؟ والمتناقض دينٌ مَن فَرَّقَ بين أنبياء الله، لا دينٌ مَن يُؤْمِنُ بالكلِّ، وأنتم الفُسَّاقُ وقد عُوقِبْتُمْ بِالْوَانِ مِنَ الْمَسْخِ وغيره.

﴿هَلْ تَنقِمُونَ﴾ يُقَالُ: نَقَمَ يَنْقِمُ، وَنَقِمَ يَنْقِمُ، إِذَا بَالَعَ فِي كِرَاهَةِ الشَّيْءِ؛ أي: هل تُنْكِرُونَ وَتَكْرَهُونَ.

﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾؛ أي: لِفَسَاقِكُمْ نَقَمْتُمْ عَلَيْنَا، ذَلِكَ لِأَنَّ الْيَهُودَ مَا نَقَمُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنَّ أَكْثَرَ الْيَهُودِ فَسَاقٌ.

وقال الزَّجَّاجُ: أي: إِنَّمَا كَرِهْتُمْ إِيمَانَنَا لِأَنَّكُمْ فَاسِقُونَ مُصِرُّونَ عَلَى الْكُفْرِ لِحُبِّ الرِّيَاسَةِ وَكَسْبِ الْأَمْوَالِ الْخَبِيثَةِ^(٢).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/٤١٣ - ٤١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠١)، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٨/٥٣٧ - ٥٣٨) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبيرة أو عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/١٦٧) عن ابن إسحاق قوله.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/١٨٦ - ١٩٧)، و«البيضا» (٧/٤٤٣).

ولا بدَّ من إضمار؛ أي: لأنَّ أكثركم فاسِقُونَ تنقِمُونَ منَّا ذلك.
 وقيل: هو كقول القائل: هل تنقِمُ منِّي إلا أنِّي عفيفٌ وأنَّكَ فاجرٌ.
 ﴿فَسِقُونَ﴾؛ أي: خارجُونَ عن امتثالِ أمرِ الله حسداً لمُحمَّدٍ وطلباً لأن تكون
 الرِّياسةُ لكم.

وقيل: أي: هل تنقِمُونَ منَّا إلا أن آمناً بالله وبأنَّ أكثركم فاسِقُونَ؟

(٦٠) - ﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِمَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ
 الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾.

قوله: ﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ هذا جوابُ قولهم: ما نعرفُ ديناً
 شرّاً من دينكم.

وقيل: إنهم قالوا: لو كان هؤلاء مُحَقِّقِينَ لَمَّا ابْتَلَاهُمُ اللهُ بالفقرِ والمِحْنَةِ في
 الدُّنْيَا، فنزلت هذه الآية.

﴿مَثُوبَةً﴾ نصبٌ على التَّمْيِيزِ، وهي في الوزنِ «مفعولة»، مثل: «مَقُولَةٌ»، وهي
 بمعنى المصدر.

وقيل: هي «مفعلة» مثل: «مَكْرُومَةٌ».

﴿مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ﴾؛ أي: هو مَن لعنه الله ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ﴾ يعني: أصحاب السَّبَبِ
 ﴿وَالْخَنَازِيرَ﴾ يعني: أصحاب مائدة عيسى لَمَّا كَفَرُوا.

وقال ابنُ عباسٍ: هم اليهودُ، فُشِبَانُهُمْ مُسَخُّوا قردةً، وشيوخُهم مُسَخُّوا خنازير^(١).

(١) ذكره في هذه الآية الثعلبي في «تفسيره» (١١/٤١٥) من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. =

﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾؛ أي: وجعل منهم من عبد الطَّاغُوتَ، فالموصول محذوف عند الفراء.

وقال البصريُّون: لا يجوزُ حذفُ الموصولِ، فالمعنى: من لعنه الله وعبد الطَّاغُوتَ.

والطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ إذا أطاعه فيما سَوَّلَ له.

وقيل: أرادَ طاعتهم لأخبارهم، كقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] والطَّاغُوتُ: كلُّ ما عُبدَ من دونِ الله من آدميٍّ أو شيطانٍ أو صنمٍ.

وقيل في قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾: هما كعبُ بنُ الأشرفِ، وحبيُّ بنُ أخطبَ، وقد قال تعالى في وصفهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا﴾؛ أي: لأنَّ مكانهم النَّارُ، وأمَّا المؤمنون فلا شرَّ في مكانهم، ولكنَّ هذا جوابٌ لكلامٍ سبقَ منهم، ولَمَّا نَزَلَتْ هذه الآيةُ قال المسلمون لهم: يا إخوان القردةِ والخنازيرِ، فنكسوا رؤوسهم افتضاحاً^(١).

= ورواه الطبري في «تفسيره» (٥٢٩/١٠) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَا عَن مَّا تُهَوِّعُ فَلَنَّا لَهُمْ كُتُوبًا قِرْدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦]، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٣٣/١) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُتُوبًا قِرْدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، كلاهما من طريق عطية العوفي عن ابن عباس، وإسناده ضعيف.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (٤٨٩/١)، و«تفسير السمرقندي» (٤٠٢/١).

(٦١) - ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا﴾ قيل: هم الذين قالوا: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ﴾؛ أي: إذا دخلتم المدينة ﴿وَاكْفُرُوا ءَاخِرُهُ﴾ [آل عمران: ٧٢]؛ أي: إذا رجعتكم إلى بيوتكم.

وقيل: نزلت في قوم^(١) من اليهود نافقوا وأظهروا الإيمان وأسروا الكفر^(٢).

وقيل: ﴿دَخَلُوا بِالْكَفْرِ﴾؛ أي: دخلوا كافرين وخرجوا كافرين.

(٦٢) - ﴿وَرَأَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَرَأَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾؛ أي: يُبَادِرُونَ إِلَى الْإِثْمِ، بَيْنَ أَنْ بَعْضُهُمْ أَجْرًا عَلَى الْإِثْمِ، وَالْإِثْمُ: الْجُرْمُ، وَالْعُدْوَانُ: الظُّلْمُ لِلنَّاسِ.

(٦٣) - ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَجْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

قوله: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ﴾؛ أي: هَلَّا نَهَاَهُمْ عِلْمَاؤُهُمْ.

(١) في (أ): «في نفر».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٤٧/٨) عن قتادة وابن عباس وابن زيد والسدي. وخبر ابن عباس

قال الحسن: الربانيون: علماء النصارى، والأخبار: علماء اليهود^(١).

وقيل: الكل في اليهود؛ لأن هذه الآيات فيهم، ثم وبخ علماءهم فقال:

﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ كما وبخ من يسارع في الإثم بقوله: ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

ودلت الآية على أن تارك النهي عن المنكر كمرتكب المنكر، والصنع بمعنى العمل، غير أنه يقتضي الجودة، يقال: «سيف صنيع» إذا جود عمله.

(٦٤) - ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَنًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلَّمَا أَوقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَسَعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾.

قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ قال عكرمة: إنما قال هذا فنحاص بن عازوراء وأصحابه، وكان لهم أموال، فلما كفروا بمحمد قل مألهم، فقالوا: إن الله بخيل، ويد الله مقبوضة عنا في العطاء^(٢)، فالآية خاصة في بعضهم.

وقيل: لما قال قوم هذا ولم ينكر الباقون صار كأنهم بأجمعهم قالوا هذا.

وقيل: إنهم لما رأوا أصحاب النبي عليه السلام في فقر وقلة مال وسمعوا: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥]، ورأوا أن النبي عليه السلام قد كان يستعين بهم في الديات، قالوا: إن إله محمد فقير، وربما قالوا:

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٧/ ٤٥٢).

(٢) ذكره بنحوه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٢٣) عن ابن عباس وعكرمة والضحاك وقتادة. ورواه عن

عكرمة الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٥٥) مقتصرًا على لفظ: «نزلت في فنحاص اليهودي».

إِنَّهُ بَخِيلٌ، وهذا معنى قولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وهذا القول كفرٌ.

﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ظاهره الدعاء عليهم، والمقصود تعليمنا كما قال: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]، عَلَّمْنَا الاستثناء، كما عَلَّمْنَا الدعاء على أبي لهب بقوله: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾، وقد جَلَّ قَدْرُهُ عَنْ أَنْ يَكُونَ فَوْقَهُ مَدْعُوٌّ.

وقيل: هذا إخبارٌ بأنهم في الآخرة مغلولون في النارِ ملعونون.

والمعنى: إِنَّهُمْ يُجَازَوْنَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ بِأَنْ تُغَلَّ أَيْدِيهِمْ فِي جَهَنَّمَ.

وقيل: أَرَادَ أَنَّهم أَبْخَلُ الْخَلْقِ، فلا ترى يهوديًا غيرَ لئيمٍ، وفي الكلامِ على هذا القولِ إضمارُ الواوِ؛ أي: قالوا: يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ، وَغُلَّتْ أَيْدِيهِمْ.

﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾؛ أي: بل نِعْمُهُ مَبْسُوطَةٌ، فاليدُ بمعنى النِّعْمَةِ، والتَّثْنِيَةُ قد تَرُدُّ لِلْكَثَرَةِ، تقول: «لَبَّيْكَ»؛ أي: إقامةٌ بعد إقامةٍ على طَاعَتِكَ، وكذا «سَعْدَيْكَ»؛ أي: مُسَاعَدَةٌ بعد مُسَاعَدَةٍ، وليس المرادُ الاقتصارُ على مَرَّتَيْنِ.

ثمَّ يجوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا تَثْنِيَةً جِنْسٍ لَا تَثْنِيَةً وَاحِدٍ مُفْرَدٍ، وأحدُ الْجَنْسَيْنِ نِعْمَةُ الدُّنْيَا، والثاني نِعْمَةُ الْآخِرَةِ.

وقيل: عَنَى نِعْمَةُ النَّفْعِ وَنِعْمَةُ الدَّفْعِ، وقد يقولُ القائلُ: مالي بهذا الأمرِ يَدَانِ؛ أي: قُوَّةٌ، وهذا عادةُ الْعَرَبِ في إطلاقِ التَّثْنِيَةِ بمعنى الْوَاحِدِ، مثل: (صَاحِبَيَّ)، و(خَلِيلَيَّ)، و(قَفَا نَبِكْ)، و﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ﴾ [ق: ٢٤]، فقد ثَبَّتَ أَنَّهُ قد تُطْلَقُ التَّثْنِيَةُ تَارَةً بمعنى الْجَمْعِ؛ أي: نِعْمُهُ مَبْسُوطَةٌ، وتارةً بمعنى الْوَاحِدِ؛ أي: نِعْمَتُهُ مَبْسُوطَةٌ.

﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾؛ أي: يَرْزُقُ كَمَا يُرِيدُ مَنْ يُرِيدُ.

ويجوزُ أَنْ تَكُونَ الْيَدُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بمعنى الْقُدْرَةِ؛ أي: قُدْرَتُهُ شَامِلَةٌ، فَإِنْ شَاءَ

وَسَّعَ عَلَى الْعَبْدِ، وَإِنْ شَاءَ قَتَّرَ، وَالتَّثْنِيَةُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْقُدْرَةِ، أَوْ هُوَ جَرَى عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ كَمَا تَقَدَّمَ.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا﴾؛ أي: إذا نَزَلَ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَكَفَرُوا بِهِ أَزْدَادَ كُفْرِهِمْ.

﴿وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ﴾؛ أي: بَيْنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ لِأَنَّهُ قَالَ قَبْلَ هَذَا: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾.

وَقِيلَ: أَي: أَلْقَيْنَا بَيْنَ طَوَائِفِ الْيَهُودِ الْعَدَاوَةَ، كَمَا قَالَ: ﴿تَحَسَّبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَقَى﴾ [الحشر: ١٤].

﴿كَلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾؛ أي: كَلَّمَا أَرَادُوا مُحَارَبَتَكَ يَا مُحَمَّدٌ أَقْعَدَهُمُ الْخَوْفُ مِنْكَ، وَذَكَرُ النَّارِ مَثَلٌ.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾؛ أي: لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا اخْتِدَاعُ الضَّعْفَةِ، وَالسَّعْيُ بِالْفَسَادِ، وَقَطْعُ الطَّرِيقِ، وَمَحْوُ ذِكْرِ مُحَمَّدٍ مِنْ كِتَابِهِمْ.

(٦٥) - ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخَلَتْهُمْ

جَنَّتِ النَّعِيمِ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا﴾؛ أي: صَدَّقُوا مُحَمَّدًا ﴿وَاتَّقَوْا﴾؛ أي: الشَّرَكَ وَالْمَعَاصِيَ.

وَقِيلَ: وَاتَّقَوْا مِنَ اللَّهِ^(١).

(١) ذكره بهذا اللفظ الواحد في «البيسط» (٧/ ٤٦٥) عن عطاء.

﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾؛ أي: لغفرنا لهم ما قد سلف قبل إيمانهم، والتكفير: التَّغْطِيَةُ.

﴿وَلَا دَخَلْنَاهُمْ جَنَّةَ النَّعِيمِ﴾ أضاف الجنات إلى ما فيها من النعيم.

(٦٦) - ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ قيل: الآية التي قبل هذه في اليهود، ثم ذكر اليهود والنصارى في هذه.

وقيل: الأولى في الصنفين أيضاً؛ أي: لو قاموا بحقوق التوراة والإنجيل ولم يُحرِّفوها.

وقيل: أي: لو أقاموها نصب أعينهم لئلا يغفلوا عنهما.

﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: القرآن، وهو مُنَزَّلٌ إلى كلِّ مُكَلَّفٍ، ومعنى الإيمان بجميع الكتب: أنها مُتَّفَقَةٌ في التَّوْحِيدِ وإثبات النبوات.

وقيل: الإيمان بالجميع: أن يضع كل شيء موضعه، كما آتوا من جميع القرآن ثم نضع المنسوخ موضعه والناسخ موضعه.

وقيل: يعني بقوله: ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ كتب أنبيائهم.

﴿لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾؛ أي: لأنزلنا عليهم القطر وأخرجنا لهم النبات.

وقيل: لو سَعْنَا عليهم النعم وأكلوا أكلاً مُتَوَاصِلاً، وذكر «فوق» و«تحت»

لِلْمُبَالِغَةِ فِيمَا يُفْتَحُ عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى مَا جَرَى عَلَى قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ مِنْ قَطْعِ نَخِيلِهِمْ، وَافْسَادِ زَرْعِهِمْ، وَإِجْلَائِهِمْ، وَنَظِيرُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىءِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمُ﴾ [الأعراف: ٩٦]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَلَوْ اسْتَقَمُّوْا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ﴾ [الجن: ١٦].

﴿مَنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ أَرَادَ: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ كَالنَّجَاشِيِّ، وَسَلْمَانَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، اقْتَصَدُوا فَلَمْ يَقُولُوا فِي عِيسَى وَمُحَمَّدٍ مَا لَا يَلِيقُ بِهِمَا.

وَقِيلَ: أَرَادَ قَوْمًا مِنْهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنَ الْمُؤْذِينَ الْمُسْتَهْزِئِينَ، وَالْاِقْتِصَادُ: الْاِعْتِدَالُ فِي الْعَمَلِ، وَهُوَ مِنَ الْقَصْدِ.

﴿سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾؛ أَي: بِشَيْءٍ عَمَلُهُمْ، كَذَّبُوا الرُّسُلَ، وَحَرَّفُوا، وَأَكَلُوا السُّحْتَ.

(٦٧) - ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَمَّا بَعَثَنِي اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ ضِيقْتُ بِهَا ذَرْعًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُكَذِّبُنِي»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ^(١).

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٤٣٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٢)، عن الحسن بغير سند.

ورواه أبو الشيخ عنه - كما في «الدر المشور» (٣ / ١١٦ - ١١٧) - بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِرِسَالَةٍ فَضِيقْتُ بِهَا ذَرْعًا وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكَذِّبِي فَوْعَدَنِي لِأُبْلَغَنَّ أَوْ لِيُعَذِّبُنِي»، فَأَنْزَلَ ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾.

قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٥٧): وأخرجه إسحاق في «مسنده»: أخبرنا كلثوم بن =

وكان يُرسل أبو طالب كل يوم مع رسول الله رجلاً من بني هاشم يحرسونه حتى أنزل الله: ﴿وَاللَّهُ يَعَصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فقال عليه السلام: «يا عمّاه إن الله قد عصمني من الجن والإنس، فلا أحتاج إلى من يحرسني»^(١).

وقالت عائشة: سهر رسول الله ﷺ ذات ليلة فقلت: ما شأنك؟ فقال: «ألا رجل صالح يحرسني الليلة»، قالت: فبينما نحن على ذلك سمعت صوت السلاح، فقال: «من هذا؟» قالوا: سعدٌ وحذيفة، جئنا نحرسك، فنام عليه السلام حتى سمعت غطيته، ونزلت هذه الآية، فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من قبة آدم وقال: «انصرفوا أيها الناس، فقد عصمني الله»^(٢).

= محمد بن أبي سدره، حدثنا عطاء الخراساني عن أبي هريرة، وعطاء الخراساني لم يسمع من أبي هريرة، وكلثوم بن محمد متكلم فيه، ومرسل الحسن ضعيف، والحديث ضعيف، والله أعلم. وروى البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: ٧٦)، والحميدي في «مسنده» (٩٠٧) عن أبي الأحوص عوف بن مالك الجشمي عن أبيه قال في حديث: «أتتني رسالة من ربي، فضقت بها ذرعاً، ورأيت أن الناس سيكذبونني، فقليل لي: لتفعلن أو ليفعلن بك».

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٦٦٣)، وابن عدي في «الكامل» (٢٢/٧)، والواحدي في «الوسيط» (٢/٢٠٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٧/٧): فيه النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

وقال القرطبي في «تفسيره» (٨/٩٢): وهذا يقتضي أن ذلك كان بمكة وأن الآية مكية، وليس كذلك، وقد تقدم أن هذه السورة مدنية بإجماع.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/٤٣٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٢).

وروى البخاري (٢٨٨٥)، ومسلم (٧٢٣١) أوّل الحديث، وليس فيه سبب النزول، وروى الترمذي (٣٠٤٦) عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعَصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة، فقال لهم: «يا أيها الناس انصرفوا؛ فقد عصمني الله». وقال الترمذي: «حديث غريب». وأشار إلى أنه روي مرسلًا دون ذكر عائشة رضي الله عنها.

وقيل: نزلت في قصّة غُوَيْرِثِ الْمُحَارِبِيِّ لَمَّا قَصَدَهُ فِي حَالِ غَفْلَةٍ الصَّحَابَةُ عَنْهُ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ^(١).

ووجه النّظم: أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّ الْمُقْتَصِدَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ قَلِيلٌ، ثُمَّ قَالَ: بَلَّغْ أَنْتَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ، وَلَا تَضْعُفْ لَكثْرَةِ الْأَعْدَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَحْرُسُكَ عَنْ أَنْ يُصِيبُكَ بِقَتْلِ أَوْ نَحْوِهِ، وَكَانَ فِي الْإِبْتِدَاءِ يُجَاهِرُ بَعْضُ الْقُرْآنِ وَيُخْفِي الْبَعْضُ إِشْفَاقًا عَلَى نَفْسِهِ، إِلَى أَنْ أَعَزَّ اللَّهُ الدِّينَ وَنَزَلَ: ﴿بَلَّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾؛ أَي: جَمِيعَ مَا أُنْزِلَ، فَإِنْ أَخْفَيْتَ شَيْئًا ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾؛ أَي: إِنْ أَذَيْتَ الْبَعْضَ دُونَ الْكُلِّ فَكَأَنَّكَ لَمْ تَفْعَلْ شَيْئًا^(٢). قُرِئَ: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾، وَقُرِئَ: ﴿رِسَالَاتِهِ﴾^(٣).

ونزل قوله: ﴿وَاللَّهُ يَعِصُّكَ مِنَ النَّاسِ﴾ بعد أَحَدٍ، وَمَا هُزِمَ رَسُولُ اللَّهِ بعد هذه الآية.

وقيل: أَي: وَاللَّهُ يَعِصُّكَ مِنَ الْقَتْلِ وَالْأَسْرِ وَالْإِسْتِصْالِ.

(١) رواه ابن حبان كما في «موارد الظمآن» (١٧٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولم يسم الرجل. وروى القصة دون ذكر الآية البخاري (٤١٣٦) و(٤١٣٩)، ومسلم (٨٤٣)، من حديث جابر رضي الله عنه. وفيه اسم الرجل: «غورث بن الحارث». وذكر ابن حجر في «الفتح» (٤٢٨/٧) الخلاف في اسمه، فليُنظر ثمة.

(٢) كذا قال المصنف في توجيه هذه الآية، وفيه نظر إن كانت الآية مدنية، وقد تقدم عن القرطبي الإجماع بأن السورة مدنية، ولم يكن النبي ﷺ في المدينة بحال يضطر فيها لكتُم بعض ما أنزل إليه، وحتى في مكة لم ينقل مثل هذا، والله أعلم.

(٣) قرأ بها نافع وابن عامر وشعبة، وباقي السبعة بالإفراد. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾؛ أي: لا يُرشدُ مَنْ كَذَّبَكَ.

وقيل: أي: بلَّغُ أنتَ، فأما الهدايةُ فإلينا.

(٦٨) - ﴿قُلْ يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَنًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ ممَّا أمره بتبليغه أن يقول لهم: ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾؛ أي: من الدينِ حتَّى يعملوا بما في الكتابين من الإيمانِ بمحمَّدٍ عليه السَّلام.

﴿وَلَيزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَنًا وَكُفْرًا﴾؛ أي: مُجاوِزةً للحدِّ حَسَدًا منهم لك.

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾؛ أي: لا تأسف إن جحدوك، ولا تحزن إن عاقبناهم.

(٦٩) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ وَالصَّادِقُونَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ﴾؛ أي: لا فضلَ لبعضهم على بعضٍ إلَّا بالإيمانِ، فمن آمنَ فلا خوفٌ عليه ولا حُزنٌ.

قال الكسائي: أي: هادوا هم والصابغون.

قال الفراء: «إِنَّ» ضعيفٌ؛ لأنها تُؤثّر في الاسم لا في الخبر، و﴿الَّذِينَ﴾ جَرَى على جهة واحدة بالرفع والنصب والخفض، فلا يبين فيه عمل «إِنَّ»، فلمّا اجتمع الأمران جاز رفع (الصّابئين) رُجوعاً إلى أصل الكلام، والمعنى: الذين آمنوا والذين هادوا والصّابئون والنصارى^(١).

وأجاز الكسائي: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَزَيْدٌ قَائِمَانِ»؛ لضعف «إِنَّ»، والفراء لا يُجيزُ هذا؛ لتبيين الإعراب في «عبد الله»، بل يجوزُ عند الفراء كما يجوزُ عند الكسائي: «إِنَّكَ نَفْسُكَ عَالِمٌ» و«إِنَّ فَطَامَ وَهْنٌ عِنْدَنَا حَاضِرَتَانِ»؛ لأنَّ الإعراب لا يبين في «فطام»^(٢).

وأما البصريون فلا يجوزون ذلك، ويقولون: «إِنَّ» ليست ضعيفةً في عملها، بل تنصبُ الاسم وترفعُ الخبر، فالمعنى إذا: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا، مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ فَهُوَ كَذَّابٌ، وَالصّابِئُونَ وَالنّصَارَى كَذَلِكَ أَيْضًا، وَيَجُوزُ «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَمُحَمَّدٌ قَائِمٌ»؛ أي: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ وَمُحَمَّدٌ كَذَلِكَ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣١٠ - ٣١١).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣١٠ - ٣١١). وفي كلام الواحدي في «البيضا» (٧/ ٤٧٣) زيادة شرح وتوضيح في هذه المسألة حيث قال: وأجازا معاً: (إِنَّكَ نَفْسُكَ عَالِمٌ)، (وإِنَّا أَنْفُسُنَا عَالِمَانِ)، (وإنه نفسه متكلم)، (وإنهم أجمعون منطلقون)، (وإنك ومحمد في الدار)، وعند الفراء إذا دخلت (إِنَّ) على اسم لم يبين عملها فيه يجوز أن يُنسَقَ عليه بالرفع والنصب جميعاً، وكذلك التوكيد، من ذلك أن تقول: (إِنَّ فَطَامَ وَهْنٌ عِنْدَنَا)، و: (إِنَّ هَؤُلَاءِ وَإِخْوَتُكَ يَكْرُمُونَنَا)، و: (إِنَّ هَذَا نَفْسُهُ عَالِمٌ)، وذلك أن هذه الأسماء لا يتغير إعرابهن ولا يظهر فيها عمل (إِنَّ).

فإذا دخلت (إِنَّ) على اسم يبين عملها فيه وولي الاسم التوكيد والنعت والنسب، لم يكن فيها إلا النصب عند الفراء، كقولك: (إِنَّ زَيْدًا نَفْسَهُ عَالِمٌ) و: (إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَخَاكَ مُنْطَلِقَانِ) و: (إِنَّ الْقَوْمَ وَعَبْدَ اللَّهِ عِنْدَنَا)، ويجوز الرفع عند الكسائي.

وقيل: أي: إن الذين آمنوا والذين هادوا يرحمون، إن قلت: «هو الإيمان الحقيقي»، و﴿هَادُوا﴾ بمعنى: تابوا، أو: يُعَذَّبُونَ، إن قلت: «أراد إيمان المنافق، وأراد إيمان اليهود».

ويجوز إضمار الخبر كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ [فصلت: ٤١]؛ أي: يُعَذَّبُونَ، ثم يرتفع ﴿الصَّابِتُونَ﴾ بـ﴿مَنْ﴾؛ أي: والصَّابِتُونَ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ فله كذا. قرئ: ﴿وَالصَّابِتُونَ﴾ بالهمزة، وقرئ: (وَالصَّابِتُونَ)^(١)، وأصله من صبا يصبو؛ أي: مال من دين إلى دين، أو مال إلى العبادة، أو من صبا عليهم بالهمزة - أي: طلع.

وَالصَّابِتُونَ: قوم من النصارى.

﴿فَلَاخَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: في مواقف القيامة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ لأنهم صاروا إلى الجنة بخلاف الكفار.

(٧٠) - ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا قُلْنَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾.

قوله: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾؛ أي: لا تأس على القوم الكافرين،

(١) انظر: «المحتسب» (١/ ٢١٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢١٩)، و«البحر» (٨/ ٣٢٢)، عن الحسن والزهري.

فهذه القراءة شاذة، لكن قرئ في السبعة: ﴿وَالصَّابُونَ﴾، وهي قراءة نافع كما في «السبعة» (ص: ١٥٨)، و«التيسير» (ص: ٧٤)، قلت: وهي أيضاً من صبا يصبو، لكنها جاءت على الجادة من حذف الياء من الصابي في جمع المذكر السالم، كـ«الساعون» في جمع الساعي، و«الماشون» في جمع الماشي، و«الرامون» في جمع الرامي.

فإنا قد أعذرنا إليهم، وأرسلنا الرُّسُلَ فنقضوا العهودَ، وكلُّ هذا يرجعُ إلى ما افتتحت به السُّورة وهو قوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾.

﴿كَلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾؛ أي: كلما جاء اليهودَ رسولٌ ﴿بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُهُمْ﴾؛ أي: بما لا يوافقُ هواهم ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا قَتَلُوا﴾ وقال: ﴿يَقْتُلُونَ﴾ لِمُراعاةِ رأسِ الآية.

وقيل: أراد: فريقًا كذبوا وفريقًا قتلوا، وفريقًا يكذبون وفريقًا يقتلون، فهذا دأبهم وعادتهم، فاختصر.

وقيل: تقديره: فريقًا كذبوا لم يقتلوهم، وفريقًا كذبوا يقتلون، ف﴿يَقْتُلُونَ﴾ صفةٌ للفريق.

(٧١) - ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾؛ أي: قتلوا الأنبياءَ وكذبوهم ظنًّا أنَّه لا عقابَ، أو اغترارًا بقولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، أو شكوا في القيامة، إذ قلَّ مَنْ يُصِرُّ على المعاصي إلَّا وفي عقده شكٌّ في البعث^(١).

وقيل: ظنوا ألا يبعث محمدًا عليه السَّلامُ، وإنَّما اغترُّوا بطولِ الإمهال.

وقيل: حسبوا أن لا يحلُّ بهم القحطُ والبلاءُ.

(١) في (ف): «في القلب».

﴿أَلَا تَكُونُ﴾ بالنَّصْبِ، وَقُرِئَ: ﴿أَلَا تَكُونُ﴾ بِالرَّفْعِ^(١)؛ أَي: أَنَّهُ لَا تَكُونُ، فَهِيَ «أَنْ» الثَّقِيلَةُ خَفَّفَتْ.

﴿فَعَمُوا وَصَمُوا﴾؛ أَي: عَنِ الْهُدَى ﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ وَفِيهِ إِضْمَارٌ؛ أَي: فَأَوْقَعَتْ بِهِمُ الْفِتْنَةَ فَتَابُوا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِكَشْفِ الْقَحْطِ، أَوْ بِمُحَمَّدٍ وَإِسْرَالِهِ، حَتَّى يُعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنْ آمَنُوا، فَهَذَا بَيَانٌ أَنَّهُ يَتَوَبُّ عَلَيْهِمْ إِنْ آمَنُوا لَا أَنَّهُمْ تَابُوا عَلَى الْحَقِيقَةِ.

﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾؛ أَي: عَمِيَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَصَمَّ بَعْدَ تَبَيُّنِ الْحَقِّ لَهُمْ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ بَعِيسَى، وَقَوْلُهُ: ﴿كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾ ارْتَفَعَ بِإِضْمَارٍ فَعَلٍ مُقَدَّرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ ﴿فَعَمُوا وَصَمُوا﴾؛ أَي: ثُمَّ عَمِيَ وَصَمَّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ.

وَقِيلَ: هُوَ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ: «أَكْلُونِي الْبَرَاغِيثُ».

وَقِيلَ: ﴿كَثِيرٌ﴾ خَبَرُ ابْتِدَاءٍ مَحذُوفٍ؛ أَي: فَعَمُوا وَصَمُوا، وَالْعُمِّيُّ وَالصَّمُّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ.

وَقِيلَ: ﴿كَثِيرٌ﴾ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ؛ أَي: عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ، فَأَبْدَلَ الْكَثِيرَ مِنْهُمْ كَقَوْلِهِ: ﴿أَحْسَنَ كُلِّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾^(٢) [السجدة: ٧].

وَدَلَّ بِهَذَا أَنَّهُ كَانَ فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنْهُمْ قَوْمٌ آمَنُوا وَإِنْ قَلُّوا.

(١) قرأ بالرفع أبو عمرو وحمزة والكسائي، والباقون بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) وهي قراءة سبعية وستأتي، وانظر: «السبعة» (ص: ٥١٦)، و«التيسير» (ص: ١٧٧).

(٧٢) - ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي لِي سَرِيرٌ يَلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾.

قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ أي: فتأب الله عليهم بإرسال عيسى إليهم حتى اهتدوا، ثم عموا وصموا وكفروا لغلوهم في عيسى، وهؤلاء الذين غلوا فيه لقد كفروا إذ قالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾، واليعقوبية منهم يقولون: إن مريم ولدت إلهًا، والباقيون يقولون: إنه ابن الإله، وهم بأجمعهم مثلثون، يقولون: الإله واحد، وهو ابن وأب وروح القدس.

﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ هذا من قول عيسى، ويجوز أن يكون ابتداء قول من الله. والإشراك بالله: أن يعتقد معه مؤجدًا.

(٧٣ - ٧٤) - ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ أخبر في هذه الآية عن جميعهم^(١) بالتثليث، فيقولون: هو جوهر له ثلاثة أقانيم: أب وابن وروح، ولا يقولون: ثلاثة آلهة، وإن لزمهم ذلك في المعنى، ويصفون الأقانيم بالقدم، ويقولون: الابن لم يزل مولودًا من الأب، والأب لم يزل والدًا لابن، ولم يزل الروح معهما، فأكفرهم الله، وقال ردًا عليهم: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾.

(١) بعدها في (أ): «كذلك».

وقيل: هذا إخبارٌ عن اليعقوبية منهم، إذ قالوا: عيسى إله، ومريم إله، والله إله، وفيه إضمّارٌ؛ أي: قالوا: إنَّ الله ثالثُ ثلاثةِ آلهةٍ؛ لأنَّ قولك: إنَّ الله ثالثُ ثلاثةٍ؛ لا يكونُ كفرًا؛ إذ ما من اثنينِ إلَّا واللهُ ثالثُهما، ولا من ثلاثةٍ إلَّا واللهُ رابعُهم.

وقيل: هذا إخبارٌ عن بقيّة النصارى؛ إذ قالوا: إنَّ الله واحدٌ وله ثلاثة أقانيم، والكلمة اتَّحدتْ بذاتِ عيسى، واسمُ الإله يتناولُ هذه الأقانيم الثلاثة، كما أنَّ اسمَ الشَّمسِ يتناولُ القرصَ والشُّعاعَ والحرارةَ.

وجهُ الرَّدِّ عليهم قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحْدٌ﴾؛ أي: هؤلاء يلزمُهم القولُ بثلاثةِ آلهةٍ، وإنَّ لم يُصرِّحوا بذلك لفظًا.

﴿وَأِنْ لَمْ يَنْتَهُوا﴾؛ أي: ينكفؤا عن التَّثْلِيثِ لِمَسَّنَّهِمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وهو نوعٌ مِنَ الْعَذَابِ يَخْتَصُّهُمْ، فَإِنَّ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْكُفْرِ عَذَابًا.

﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: مِنَ النَّصَارَى، فَكَأَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ الْعَذَابَ لِلنَّسْطُورِيَّةِ وَالْمَلِكَانِيَّةِ.

وقيل: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: من بني إسرائيل.

قوله: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ﴾؛ أي: فليتوبوا إليه وليسألوه سترَ

ذنوبهم.

(٧٥) - ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظِرْ كَيْفَ نَبِّئُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنْ تُؤَفَّكَوْتَ﴾.

قوله: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ﴾ أقامَ الحجَّةَ عليهم، وقال: مريمُ برةٌ تقيَّةٌ صديقةٌ، وعيسى برٌّ تقيٌّ رسولٌ، وهذا لا يُوجبُ لهما الإلهيةَ ولا لأحدهما،

فالمسيحُ رسولٌ ثبتَ صدقُه بالمُعْجَزَاتِ كسائرِ الرُّسُلِ، فَإِنْ كَانَ إِلَهًا فَلْيَكُنْ كُلُّ
رسولٍ إِلَهًا.

﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾؛ أي: كانا جسدَيْنِ يَقُومَانِ بِالْغِذَاءِ وَالتَّربِيَةِ، وَلَمْ
يَدْفَعْ هَذَا أَحَدٌ، فَمَتَى يَصْلُحُ الْمَرْبُوبُ لِأَنْ يَكُونَ رَبًّا؟

وقولهم: كان يأكل بناسوته لا بلاهوته، فهذا مصيرٌ إلى الاختلاطِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ
اختلاطُ الإلهِ بغيرِ إلهٍ، ولو جازَ اختلاطُ القديمِ بالمُحدثِ لجازَ أَنْ يَصِيرَ القديمُ
مُحدثًا، ولو صحَّ هذا في حقِّ عيسى لصحَّ في حقِّ غيره حتَّى يُقالَ: اللاهوتُ مُخالطٌ
لكلِّ مُحدثٍ.

وقيلَ: أشارَ بأكلِ الطَّعامِ إلى عاقبةِ الطَّعامِ.

وقيلَ لمريمَ: ﴿صَدِيقَةٌ﴾ لَأَنَّهَا صَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ.

﴿أَنْتَظِرُ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾؛ أي: العلاماتِ التي يُفَصِّلُ بِهَا بَيْنَ
الرَّبِّ وَالْمَرْبُوبِ.

﴿ثُمَّ أَنْتَظِرْ أَفَّ يُتَوَفَّكُونَ﴾؛ أي: يُصَرَّفُونَ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ، مِنْ أَفْكَه
يَأْفِكُهُ أَفْكَاءُ؛ أي: صَرَفَهُ، وَالْإِفْكَ: الْكَذِبُ؛ لِأَنَّهُ صَرَفٌ عَنِ الْحَقِّ، وَالْمُؤْتَفِكَاتُ:
الرِّيَاحُ مِنْ جِهَاتٍ عَلَى غَيْرِ قَصْدٍ وَاحِدٍ.

(٧٦) - ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

قوله: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾؛ أي:

إذا كان عيسى يحتاجُ إلى الغذاءِ فلا يملكُ لأحدٍ ضرراً ولا نفعاً، فكيف يجوزُ اعتقادُ الإلهيةِ فيه؟

(٧٧) - ﴿قُلْ يَتَاَهَلُ الْكِتَابُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾.

قوله: ﴿قُلْ يَتَاَهَلُ الْكِتَابُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ غلُّ اليهودِ قولهم: ليس عيسى ولدُ رُشدةٍ، وغلُّ النَّصارَى قولهم: إنَّه إلهٌ.

وقيل: الخطابُ للنَّصارَى، والغلُّ: مُجاوِزةُ الحدِّ.

﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾ نصبٌ على الحال، أو على الاستثناء؛ أي: لا تغلُّوا في دينكم إلا الحقَّ، فيجوزُ الغلُّ فيما هو حقٌّ على معنى الثَّباتِ عليه.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ يعني: أسلافهم الذين ابتدعوا^(١) هذه الأباطيلَ، وسُمِّيَ الهوى هوى؛ لأنَّه يهوي بصاحبه إلى^(٢) النارِ.

﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ أعادَ لأنَّ الأوَّلَ ضلَّالهم عن الحقِّ، والثاني ضلالٌ حصلَ بإضلالٍ غيرهم.

(٧٨) - ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾.

قوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وصفَ هؤلاء الذين ضلُّوا بأنَّهم لعنوا، ثمَّ قيل:

(١) في (ف): «أبدعوا».

(٢) في (أ): «في».

لعن داودُ أصحابَ السَّبْتِ فمَسِخُوا قِرْدَةً، ولعنَ عيسى أصحابَ المائدةِ لَمَّا كَفَرُوا فأصْبَحُوا خنازيرَ.

وقيلَ: أي: لُعِنُوا فِي الزَّبُورِ وَفِي الْإِنْجِيلِ؛ أي: إِنَّ اللَّهَ لَعَنَهُمْ فِي الْكِتَابَيْنِ، فَالزَّبُورُ لِسَانُ دَاوُدَ، وَالْإِنْجِيلُ لِسَانُ عِيسَى.

وقيلَ: لعنَ الأَسْلَافَ والأَخْلَافَ مَمَّنْ كَفَرَ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى؛ لِأَنَّهُمَا أَعْلَمَا أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ مَبْعُوثٌ فَلَعَنَّا مَنْ يَكْفُرُ بِهِ.

﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾؛ أي: بِمَعْصِيَتِهِمْ وَاعْتِدَائِهِمْ.

(٧٩) - ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

قوله: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ﴾؛ أي: لَا يَنْهَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَكَانُوا ثَلَاثَ فِرْقٍ: فِرْقَةٌ اعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ، وَفِرْقَةٌ نَهَوْهُمْ وَلَكِنْ لَمْ يَتْرَكُوا مَجَالِسَتَهُمْ، وَفِرْقَةٌ فَارَقُوهُمْ وَارْتَحَلُوا عَنْهُمْ، فَلُعِنَتِ الْفِرْقَتَانِ جَمِيعًا: الْمُعْتَدِيَةُ وَالْمُخَالِطَةُ.

وقيلَ: التَّنَاهَى بِمَعْنَى الْإِنْكَفَافِ وَالْإِنْتِهَاءِ، يُقَالُ: انْتَهَى عَنِ الْأَمْرِ، وَتَنَاهَى عَنْهُ؛ أي: كَانُوا لَا يَتَنَهَوْنَ عَنِ الْقَبَائِحِ.

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾؛ أي: لَبِئْسَ شَيْءٌ فَعَلُوهُمْ.

(٨٠) - ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ

أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾.

قوله: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أرادَ الْيَهُودَ، كَانُوا

يَتَوَلَّوْنَ كَفَّارَ مَكَّةَ حَتَّى قَالُوا فِي الْمُشْرِكِينَ: ﴿هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

وقيل: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: من اليهود والنصارى.

﴿لِبَسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾؛ أي: لبس ما قدّموا من العمل لمعادهم ﴿أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ محلّه رفع، كقولك: «بس رجلاً زيداً».

(٨١) - ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا لَهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُوتٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ﴾؛ أي: بموسى ما اتّخذوا الكافرين أولياء، وقيل: ولو كانوا يؤمنون بمحمّد.

﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُوتٌ﴾؛ أي: خارجون عن الإيمان بنبيّهم لتحريفهم، أو عن الإيمان بمحمّد لنفاقهم.

(٨٢) - ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيكَ ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرَهْبَانًا وَآنَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾.

قوله: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً﴾ نزلت في النجاشي وأصحابه لما قدّم عليهم المسلمون في الهجرة الأولى.

قال ابن عباس: خاف رسول الله على أصحابه من مشركي مكّة، فبعث جعفر بن أبي طالب وابن مسعود في جمع من أصحابه إلى النجاشي، وقال: «إنه ملك صالح لا

يُظْلِمُ وَلَا يُظْلَمُ عِنْدَهُ أَحَدٌ، فَاخْرُجُوا إِلَيْهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَرَجًا، فَأَكْرَمَهُم النَّجَاشِي، وَقَالَ لَهُمْ: هَلْ تَعْرِفُونَ شَيْئًا مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ؟ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ: اقْرَأُوا، فَقَرَأَ جَعْفَرُ سُورَةَ ﴿كَهَيَّعَصَ﴾، وَحَوْلَهُ الْقِسِّيُّونَ وَالرَّهَابِنَةُ، فَكَلَّمَا قَرَأَ آيَةً انْحَدَرَتْ دُمُوعُهُمْ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ^(١).

وَلَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنَ الْحَبْشَةِ قَدِمَ مَعَهُ سَبْعُونَ رَجُلًا بَعْثَهُمُ النَّجَاشِيُّ وَفَدَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ، اثْنَانِ وَسِتُونَ مِنَ الْحَبْشَةِ، وَثَمَانِيَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يَسَ إِلَى آخِرِهَا، فَبَكَوْا حِينَ سَمِعُوا الْقُرْآنَ وَأَمَّنُوا وَقَالُوا: مَا أَشَبَّهُ هَذَا بِمَا كَانَ يَنْزِلُ عَلَى عِيسَى! وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ^(٢)، وَبَيَّنَ الرَّبُّ أَنَّ أَشَدَّ الْكُفَّارِ تَمَرُّدًا وَعَدَاوَةً لِلْمُسْلِمِينَ الْيَهُودُ، وَيُضَاهِيهِمُ الْمُشْرِكُونَ، وَبَيَّنَ أَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً النَّصَارَى، وَالْمُرَادُ: التَّعَجُّبُ مِنْ مُبَالَغَةِ الْيَهُودِ فِي عَدَاوَةِ الْمُسْلِمِينَ.

وَاللَّامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَتَجِدَنَّ﴾ لَامُ الْقَسَمِ؛ أَي: قَسَمًا إِنَّكَ تَجِدُ الْيَهُودَ وَالْمُشْرِكِينَ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لَكَ.

﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ﴾ أَرَادَ الْقَوْمَ الَّذِينَ لَأَنْتَ قُلُوبُهُمْ لَمَّا وَرَدَ عَلَيْهِمْ جَعْفَرٌ، وَلَمَّا وَقَدُّوا عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) ذكره بهذا اللفظ عن ابن عباس الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٣)، وزاد: قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْتَكْبِرُوا﴾ (٨٢) ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ الْآيَةَ.

والمرفوع منه لم أجده مسنداً، لكنه ورد في «السيرة النبوية» (١/ ٣٢١) لابن هشام عن ابن إسحاق، وباقي الخبر رواه بنحوه عن ابن عباس وبأتم من هذا الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٩٥ - ٥٩٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٨٤)، وليس في هذا الخبر التصريح بنزول الآية كالخبر الذي بعده.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٠٠) عن سعيد بن جبير مرسلًا.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا﴾؛ أي: يغلبُ عليهم التَّخْلِي من الدُّنْيَا والترُّهْبُ وَرِقَّةُ الطَّبَعِ، بخلافِ اليهودِ والمُشْرِكِينَ؛ فَإِنَّ الغالبَ عليهم القسوةُ والحسدُ وحميةُ الجاهليةِ.

والْقَسُّ: رَيْسُ النَّصَارَى، وكذلك الْقَسِيسُ، والجمعُ: الْقَسِيسُونَ، والقُسُوسُ، والقساوسةُ كالمهالبةِ، والأصلُ: قسايسةٌ، فأبدلوا إحدى السِّينَاتِ واوًا لكثرتها. ولفظُ الْقَسِيسِ: إمَّا أن يكونَ عربيًّا، وإمَّا أن يكونَ بلغةِ الرُّومِ ولكنْ خلطتهُ العربُ بكلامهم فصارَ من لغتهم أيضًا؛ إذ ليس في الكتابِ ما ليس من لغةِ العربِ. وقيلَ: يُقالُ: رجلٌ قَسَّاسٌ؛ أي: يتَّبِعُ الأخبارَ، فالْقَسِيسُونَ: هم الذين يتَّبِعُونَ العلماءَ والعُبَادَ، والقَسُّ والقَسِيسُ مثلُ الشرِّ والشرِّيرِ.

﴿وَرُهْبَانًا﴾: هو جمعُ راهبٍ، كُرْبانٍ وراكبٍ، والترُّهْبُ: التَّعَبُّدُ في صومعةٍ، وأصلُهُ: الرَّهْبَةُ مِنَ اللَّهِ.

وقيلَ: الرُّهْبَانُ يَصْلُحُ للواحدِ والجمعِ.

وهذا المدحُ لِمَنْ آمَنَ منهم بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، دونَ مَنْ أَصَرَ على كفره، ولهذا قالَ: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾؛ أي: عن الانقيادِ للحقِّ.

(٨٣) - ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾ أرادَ بكاءَ النَّجَاشِيِّ لَمَّا قرأ عليهم جعفرُ سورةَ مريمَ، وبكاءَ الوفدِ لَمَّا قرأ عليهم رسولُ الله سورةَ ياسينَ.

وقال النجاشي لما سمع سورة مريم وقد أخذ شيئاً من الأرض: والله ما زاد على ما قال الله في الإنجيل مثل هذا^(١).

﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾؛ أي: ممّا أنزل على محمدٍ.

﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا﴾؛ أي: صدّقنا ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ بمثل هذه الشهادة.

وقيل: أي: اكتبنا مع أمة محمدٍ، فهم الشّهداء على الناس غداً.

(٨٤) - ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ

الصَّالِحِينَ﴾.

قوله: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ بين استبصارهم في الدين؛ أي: يقولون: أي شيء لنا في ذلك؟ أي: لم نترك الإيمان بمحمدٍ؟

وقوله: ﴿لَا نُؤْمِنُ﴾ في محلّ النصب على الحال؛ أي: ما لنا تاركين للإيمان^(٢).

﴿مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾؛ أي: مع أمة محمدٍ، بدليل قوله: ﴿أَنْتَ الْأَرْضُ بِرِثْهَا عِبَادِي

الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]؛ أي: أمة محمدٍ، وفيه إضمار؛ أي: نطمع أن يدخلنا ربنا الجنة، وتقول: «أدخلني مع أصحابك»؛ أي: اجعلني منهم.

وقيل ﴿مَعَ﴾ بمعنى «في»، كما يُذكر «في» بمعنى «مع»، تقول: «كنتُ فيمن لقي الأمير»؛ أي: مع من لقي الأمير.

(١) قطعة من خبر ابن عباس الذي رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٩٥ - ٥٩٦)، وابن أبي حاتم في

«تفسيره» (٤/ ١١٨٤)، وقد تقدم بعضه قريباً.

(٢) في (أ): «الإيمان».

(٨٥-٨٦) ﴿فَأْتَبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٨٥) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾.

قوله: ﴿فَأْتَبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتٍ﴾؛ أي: بالتَّوْحِيدِ، والقول لا يكفي، ولكن وَصَفَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ بِمَا دَلَّ عَلَى إِخْلَاصِهِمْ.

وقيل: ﴿بِمَا قَالُوا﴾؛ أي: بما سألوا إذ قالوا: (اكتبنا مع الشَّاهِدِينَ).

قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا﴾؛ أي: وَمَنْ أَسَاءَ وَقَسَا قَلْبُهُ مِنَ الْكُفَارِ فَهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ.

(٨٧-٨٨) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٨٧) وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنَ الصَّحَابَةِ عَزَمُوا عَلَى رَفْضِ الدُّنْيَا لَمَّا وَصَفَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقِيَامَةَ وَخَوْفَ السَّامِعِينَ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَشْرَةٌ فِي بَيْتِ عَثْمَانَ بْنِ مِظْعُونٍ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَسَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَالْمِقْدَادُ، وَسَلْمَانُ، وَمَعْقِلُ بْنُ مُقَرَّرٍ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنْ يَصُومُوا النَّهَارَ وَيَقُومُوا اللَّيْلَ، وَلَا يَنَامُوا عَلَى الْفُرُشِ، وَلَا يَأْكُلُوا اللَّحْمَ، وَلَا يَقْرَبُوا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ، وَيَلْبَسُوا الْمُسَوَّحَ، وَيَرْفُضُوا الدُّنْيَا، وَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ، وَيُجَبُّوا الْمَذَاكِرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنِّي لَمْ أُؤَمِّرْ بِذَلِكَ، إِنَّ لَأَنْفُسِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا، وَقُومُوا وَنَامُوا، فَإِنِّي أَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَكُلُ اللَّحْمَ وَالِدَّسَمَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ حَرَّمُوا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ وَالطَّعَامَ وَالنَّوْمَ وَشَهَوَاتِ الدُّنْيَا، أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَمُرُّكُمْ أَنْ تَكُونُوا قِسِّيَّيْنَ وَرُهْبَانًا؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي دِينِي تَرْكُ اللَّحْمِ وَالنِّسَاءِ، وَلَا اتِّخَاذُ الصَّوَامِ، وَإِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الصَّوْمُ، وَرَهْبَانِيَّتُهُمُ الْجِهَادُ، اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالتَّشْدِيدِ، شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَأُولَئِكَ بَقَايَاهُمْ فِي الدِّيَارَاتِ وَالصَّوَامِعِ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ^(١).

وَلَمَّا ذَكَرَ الْقِسِّيَّيْنَ وَالرَّهْبَانِيَّةَ نَهَى عَنِ الْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي تَحْرِيمِ الْمَلَاذِّ الْمُحَلَّلَةِ؛ لِأَنَّ مَبْنَى الْإِسْلَامِ عَلَى الْجِهَادِ مَعَ الْكُفَّارِ، لَا عَلَى إِضْنَاءِ النَّفْسِ بِهَذِهِ الْأَنْوَاعِ.

وَقِيلَ: أَمَرَ بِهَذَا أُولَئِكَ الْوَفْدَ الَّذِينَ آمَنُوا حَتَّى يَتْرَكُوا^(٢) مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ تَحْرِيمِ هَذِهِ الطَّيِّبَاتِ؛ فَإِنَّ التَّحْرِيمَ وَالتَّحْلِيلَ إِلَى اللَّهِ لَا إِلَى هَوَى النَّفْسِ، وَقَدْ جَرَى فِي أَوَّلِ السُّورَةِ مَا يَحِلُّ وَيَحْرُمُ مِنَ الْأَطْعِمَةِ.

وَالطَّيِّبَاتُ: اللَّذَائِذُ الَّتِي تَشْتَهِيهَا النَّفْسُ.

﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ قِيلَ: هَذَا نَهْيٌ عَنِ الْخِصَاءِ.

(١) ذكره هكذا الثعلبي في «تفسيره» (٤٦٦/١١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٥)، عن المفسرين، وذكره مقاتل في «تفسيره» (٤٩٩/١). ولعله ملفق مما رواه الطبري في «تفسيره» (٦٠٧/٨ - ٦١٢) عن ابن عباس وقتادة وأبي قلابة ومجاهد وعكرمة وأبي مالك والسدي، وأصله في الصحيحين، فقد روى البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، من حديث أنس رضي الله عنه: أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواجه عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا، ولكني أصوم وأفطر، وأنام وأقوم، وأكل اللحم وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

(٢) في (أ): «حين تركوا».

وقيل: لا تعتدوا بالتحليل والتحرير من غير توقيف وثبت.

قوله: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ الحلال: ما أخذته من وجهه، والطيب: ما غذا ونما، ولما قرأ النبي صلى الله عليه وآله هذه الآيات على أصحابه قالوا: سمعنا وأطعنا، والأمر لله ولرسوله.

(٨٩) - ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ، إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ لما حرم القوم طيبات المطاعم والملابس والمناكح على أنفسهم حلفوا على ذلك، فلما نزل: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قالوا: كيف نصنع بأيماننا؟ فنزلت هذه الآية في ذلك^(١).

واللغو: الكلام الذي لا فائدة فيه، يُقال: لغا يلغو لغواً، ولغى يلغى لغى؛ أي: أتى بلغو، فمن قال: «نزلت الآية في أيمانهم على الامتناع من المطاعم والمناكح» قال: المعنى: إذا أتيت باليمين ثم ألغيتموها - أي: أسقطتم حكمها بالتكفير - فكفرتُم فلا يؤاخذكم الله بذلك، وإنما يؤاخذكم بما أقمتُم عليه فلم تلغوه؛ أي: لم تكفروا ﴿فَكَفَرْتُمْ﴾ كذا وكذا، وكأنهم أمروا بالتكفير، فما أقاموا عليه فلم يكفروه ممّا مُقامهم عليه غير جائز فهم مؤاخذون به، ومقامهم على تحريم ما أحله الله كان محرماً، قال الله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحرير: ٢]، وذلك أنه حرم

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/٦١٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وإسناده ضعيف.

مَارِيَةً عَلَى نَفْسِهِ، فَأَمَرَ اللَّهُ بِأَنْ يُحْلَلَ يَمِينُهُ بِالتَّكْفِيرِ، ثُمَّ قِيلَ: كَانَ حَرَّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ التَّحْرِيمُ يَمِينًا، وَقِيلَ: حَرَّمَ وَحَلَفَ فَكَفَّرَ لِلْحَلْفِ، فَكَذَلِكَ هَاهُنَا، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ كَانُوا حَلَفُوا مَعَ التَّحْرِيمِ، أَوْ حَرَّمُوا مِنْ غَيْرِ حَلْفٍ.

وَقَدْ صَارَ قَوْمٌ إِلَى أَنْ مَنْ حَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ شَيْئًا لَمْ تَلْزَمَهُ الْكَفَّارَةُ فِي تَحْرِيمِ مَا عَدَا الْفَرْجَ، وَالْقَوْمُ الَّذِينَ وَرَدَتْ فِيهِمُ الْآيَةُ كَانُوا حَرَّمُوا الْفُرُوجَ وَغَيْرَهَا، فَكَانَتِ الْكَفَّارَةُ لِذَلِكَ.

وَقِيلَ: حَرَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَشْيَاءَ عَلَى سَبِيلِ التَّرْهيبِ، وَتَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ مَعْصِيَةً، وَكَانَ ذَلِكَ لَغْوًا، وَكَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ أَمَرْتُكُمْ بِالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ فَالْيَمِينَ عَلَى الْبَاطِلِ لَغْوٌ، فَعُودُوا إِلَى مَا عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ اسْتِحْلَالِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَتَحْرِيمِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ تَكْفِيرٍ؛ فَإِنَّ التَّكْفِيرَ فِيمَا عَقَّدْتُمُ الْإِيمَانَ فَانْعَقَدَ عَلَيْكُمْ، فَحِينَئِذٍ^(١) كَفَّارَتُهُ كَذَا وَكَذَا.

وَفِي الْخَبَرِ: مَنْ حَلَفَ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا يَمِينَ لَهُ^(٢).

وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَقُولُ: يَخْنُثُ وَيُكْفِّرُ.

وَمَنْ قَالَ: «انْجَرَّ الْكَلَامُ فِي الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ إِلَى ذِكْرِ الْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ فِي أَقْوَامٍ حَرَّمُوا كَثِيرًا مِنَ الطَّيِّبَاتِ» = أَجْرَى هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ أَيْضًا.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَغْوُ الْيَمِينِ مَا سَبَقَ بِهِ اللِّسَانُ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ وَلَا قَصْدٍ، كَالصَّلَاةِ لِلْكَلامِ^(٣)، وَهَذَا قَوْلٌ عَائِشَةَ فَإِنَّهَا قَالَتْ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ،

(١) بعدها في (ف): «في».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٩/٤) عن الشعبي.

(٣) ذكره بهذا اللفظ الواحدي في «السيط» (١٩٥/٤) عن مجاهد وعكرمة والشعبي، ولعل هذا معنى =

وبلى والله^(١)، وقالت أيضًا: أيمان اللغو ما كان في الهزل والمراء الذي لا يُعقد عليه القلب^(٢).

وقيل: لغو اليمين: أن يحلف على شيء وهو يظن أنه صادق وكان كاذبًا، فلا كفارة عليه ولا إثم، وهو رواية عن ابن عباس^(٣).

وقيل: لغو اليمين: ما وقع من الحالف دعاء على نفسه كقوله: إن فعلت كذا فإنا نصراني، أو: فقتلني الله، فيسمى كل كلام قبيح لغوًا، قال الله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥].

والصحيح: أن لغو اليمين قول القائل: «لا والله» و«بلى والله»؛ لأن من حلف ظانًا أنه صادق فكان كاذبًا تجب عليه الكفارة، ولا عبرة بقول من ينفیها، ومن قال: «إن فعلت كذا فإنا نصراني» إن عقد بقلبه وقصده فهو مؤاخذ به، ولكن لا كفارة. ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ﴾ قُرِئَ مُشَدَّدًا لِلتَّكْثِيرِ، وَقُرِئَ مُخَفَّفًا، وَقُرِئَ:

= كلامهم، فقد روى الطبري في «تفسيره» (١٩/٤) عن مجاهد في قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ قال: الرجلان يتبايعان، فيقول أحدهما: «والله لا أبيعك بكذا وكذا»، ويقول الآخر: «والله لا أشتريه بكذا وكذا»، فهذا اللغو لا يؤاخذ به. وعن عكرمة والشعبي: هو قول الناس: «لا والله، وبلى والله».

(١) رواه البخاري (٦٦٦٣)، والطبري في «تفسيره» (٤/ ١٤ - ١٦) عن عائشة رضي الله عنها باللفظ متعددة.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢٦٨) بلفظ: هم القوم يتدارؤون في الأمر، يقولون هذا: «لا والله، وبلى والله، وكلًا والله»، يتدارؤون في الأمر، لا تُعقد عليه قلوبهم.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٠) وإسناده ضعيف. ورواه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٠ و ٢١ و ٢٥)

و(٨/ ٦١٨) عن الحسن. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢٧١)، والطبري في «تفسيره» (٤/ ٢١)

عن مجاهد.

﴿عَاقِدْتُمْ﴾^(١) ومعناه: عَقَدْتُمْ، مثل: «عَافَاهُ اللَّهُ» و«طَارَقَتْ النَّعْلَ».

و«ما» مع الفعلِ بِمَعْنَى المَصْدَرِ؛ أي: يُؤَاخِذُكُمْ بِعَقْدِكُمْ ﴿فَكَفَّرْتُمُوهُ﴾؛ أي: فَكَفَّرْتُمْ عَقْدَكُمْ إِذَا حَنِتُمْ، وَالكِفَّارَةُ مِنَ التَّغْطِيَةِ، فَكَأَنَّ الحَافِلَ إِذَا حَنِثَ تَرَكَ إِخْلَالَ مَا حَقَّهُ الإِخْلَالَ، فَالْكَفَّارَةُ سِتْرٌ لَذَلِكَ.

ثُمَّ؛ إِنْ حَلَفَ عَلَى أَلَّا يُصَلِّيَ فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْنَثَ وَأَنْ يُصَلِّيَ.

﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ لِكُلِّ مَسْكِينٍ مُدٌّ مِنَ الْحَبِّ، وَهُوَ ثُلَاثَا مَنَاءَ، وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ: لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ بُرٍّ، أَوْ صَاعٌ مِنْ غَيْرِ الْبُرِّ.

﴿عَشْرَةَ مَسْكِينٍ﴾ الْاسْمُ لِلذُّكُورِ، فَلَوْ صُرِفَ إِلَى الْإِنَاثِ سَاعٌ، فَاتَى بِلَفْظِ الذُّكُورِ لِأَنَّ الْعِبَارَةَ بِلَفْظِ الذُّكُورِ أَغْلَبُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾؛ أي: مِنْ أَعْدَلِ مَا تُطْعَمُونَهُمْ، وَأَرَادَ التَّوَسُّطَ فِي الْقِيَمَةِ، وَالْوَسْطُ: الْحِنْطَةُ وَالتَّمْرُ وَالزَّيْبُ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنْ أَفْضَلِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ^(٢).

(١) قرأ ابن ذكوان بألف مخففاً، وأبو بكر وحمزة والكسائي مخففاً من غير ألف، والباقون مشدداً من

غير ألف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٧) و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٥٠٤/٧) من رواية عطاء عن ابن عباس بلفظ: «كل شيء في كتاب الله

أوسط فهو أفضل»، وإسناده ضعيف جداً، وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١١٩٢/٤) عن

سعيد بن جبيرة قال: ﴿مِنْ أَوْسَطِ﴾ يعني: مِنْ أَعْدَلِ. قال ابن أبي حاتم: «وروي عن ابن عباس

وعكرمة نحو ذلك». فإن كان المراد بالأعدل الأفضل فهو كرواية عطاء، ولكن قد روي عن ابن

عباس رضي الله عنهما بإسناد صحيح خلافه، رواه ابن ماجه (٢١٣٣) من طريق سعيد بن جبيرة عنه

قال: «كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة، وكان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه شدة، فنزلت: ﴿مِنْ

أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾».

وعلى هذا: إن كان يطعم الحنطة لم يجز له إخراج الشعير في الكفارة.
والمذهب: أن هذا لما ورد مطلقاً، فالاعتبار بالعرف، وهو مُدٌّ من الحب، وفي
الخبر في الوطء في شهر رمضان: «إطعام ستين مسكيناً لكل مسكين مُدٌّ»^(١)، وأمر
عليه السلام في فدية الأذى بإطعام مُدَّين^(٢)، فنص على المُدَّين، فحيث لا نص
وجب الأخذ بالأقل.

﴿أَوْ كَسَوْتُهُمْ﴾ هي كل ما يكسى به، ويُجزئ في الكفارة ما يقع عليه الاسم:
إزار، أو رداء، أو قميص، أو عمامة، أو سراويل، أو مقنعة، لكل مسكين ثوب واحد.
﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ أي: عتق مملوك أو مملوكة، وكانوا يشدّون يدا الأسير إلى
عنقه بحبل أو قد، فإذا أطلق حلّ ذلك، فصار فك الرقبة اسماً للإطلاق، وأُجري
ذلك على الاعتاق، ولا بدّ في الرقبة المُعتقة في الكفارة من الإيمان، وينبغي ألا
يكون فيها عيب يؤثّر في العمل أثراً بيناً، والمُكفّر مُتخَيّر بين الخلال الثلاث،
وأفضلها: أحسنها وقعا من المساكين أو من المُعتق، فمن لم يجد شيئاً من هذه
الأشياء الثلاثة صام ثلاثة أيام.

= وروى الطبري في «تفسيره» (٨ / ٦٣٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤ / ١١٩٣)، من طريق عامر
عنه: ﴿مَنْ أَوْسَطَ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ قال: من عسرهم وُسّرهم.

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٣٩٥) من حديث علي رضي الله عنه بلفظ: «تطعم ستين...»، ورواه
الطبراني في «الكبير» (٦٣٣٠) من حديث سلمان بن صخر رضي الله عنه بلفظ: «أطعمه ستين...».
وأصله عند البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه دون قوله:
«لكل مسكين مد».

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٩٣٧)، والشافعي في «السنن المأثورة» (٤٦٢)، وأحمد في «المسند»
(١٨١٠٦)، والنسائي (٢٨٥١)، من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾؛ أي: فكفَّارته ذلك، ثم لا تتابع فيها في قولٍ للشافعي، ويجب التتابع عند قوم، وهو قولٌ للشافعي أيضًا.

﴿ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾؛ أي: فحنثتم، فحُذِفَ لدلالة الكلام عليه، وعند سعيد بن جبير: تجب الكفارة بالحلف، فلا يحتاج إلى إضمار، وإنما أعاد هذا تأكيدًا.

﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ عن الحنث، أراد: إذا حلف على مباح وإن لم يصِرْ محرّمًا باليمين. وقيل: أي: لا تحلفوا.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ﴾؛ أي: كالذي تقدّم من البيان في الأيمان يُبَيِّنُ الله لكم جميع ما تحتاجون إليه لتشكروه على إتمام النعمة عليكم.

(٩٠) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ اتَّفقت أسبابُ أراد النبي عليه السلام لأجلها تحريم الخمر، فنزلت هذه الآية.

منها: أن سعد بن أبي وقاصٍ شرب مع قومٍ من الأنصار فجرى بينهم نزاعٌ، فضربه بعضهم بلحي رأسٍ جميلٍ، فجرّح أنفه، قال: فأتيتُ رسولَ الله، فنزلت هذه الآية^(١).
ومنها: قصة عليٍّ والشارفين^(٢)، حيثُ جبَّ حمزة وهو في الشرب أسنمتهما،

(١) رواه مسلم (١٧٤٨) من حديث مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه.

(٢) الشارف: الناقة المسنة الكبيرة. انظر: «جمهرة اللغة» مادة (ش ر ف) (٢ / ٧٢٩)، و«جامع الأصول»

وبَقَر خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، وَشَكَا عَلَيَّ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ وَطَفِقَ يَلُومُهُ، فَإِذَا حَمْزَةٌ تَمِلُ مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ وَقَالَ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ أَبِي، فَعَرَفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ تَمِلُ، فَكَصَّ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى^(١).

ومنها: مَا قَدَّمْنَا عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ سُورَةَ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَغَلَطَ فِيهَا لِمَا بِهِ مِنَ النَّشْوَةِ^(٢). فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ يَتَمَنَّى تَحْرِيمَ الْخَمْرِ حَتَّى نَزَلَ التَّحْرِيمُ.

وهو مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾، فَاسْتَشْنَى الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَإِنْ كَانَ فِيهِمَا نَفْعٌ؛ فَإِنَّ إِثْمَهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا، وَلَا نَفْعَ فِي الْمَيْسِرِ إِلَّا خِيَالُ التَّوَسُّعِ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ وَفِي مُقَابَلَتِهِ الْإِجْحَافُ بِأَرْبَابِ الْأَمْوَالِ، وَفِيهِ الْحَمْلُ عَلَى اللَّجَاجِ وَالْعَضْبِ وَالْقَمَارِ إِلَى أَنْ يَذْهَبَ الْمَالُ كُلُّهُ، وَرَبَّمَا يُقَامِرُ الْمُقَامِرُ عَلَى أَعْضَائِهِ وَعَيْنِيهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ، فَيُورِثُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ.

وفي معنى الْخَمْرَةِ مَا يُسَكِّرُ، وَفِي الْخَبْرِ: «كُلُّ مُسَكِّرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(٣). وَسُمِّيَ الْخَمْرُ خَمْرًا لِمُخَامَرَتِهَا الْعَقْلَ، أَوْ لِتَخْمِيرِهَا عَلَى الْعَقْلِ، أَوْ لِأَنَّهَا تُخَمِّرُ وَتُغَطِّي حَتَّى تُدْرِكَ.

﴿وَالْمَيْسِرُ﴾: الْقِمَارُ فِي الْجُزْرِ، وَكُلُّ قِمَارٍ حَرَامٌ قِيَاسًا عَلَى الْمَيْسِرِ، ثُمَّ كُلُّ مَا عَمِلَ عَمَلُ الْخَمْرِ يَنْبَغِي أَنْ يُحَرَّمَ، وَاشْتِقَاقُ الْمَيْسِرِ مِنَ التَّجْزِئَةِ، يُقَالُ:

(١) رواه البخاري (٣٠٩١)، ومسلم (١٩٧٩)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٧١)، والترمذي (٣٠٢٦)، وقال: «حسن صحيح غريب». وتقدم عند تفسير قوله

تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾.

(٣) رواه مسلم (٢٠٠٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

يَسْرُوا الشَّيْءَ؛ أَي: اقْتَسَمُوهُ، وَالْيَاسِرُ: الْجَازِرُ؛ لِأَنَّهُ يُجَزَّى لَحْمَ الْجَزُورِ.
 وَقِيلَ: الْمَيْسِرُ مَفْعَلٌ مِنْ يَسَرَ لِي هَذَا الشَّيْءُ يَيْسِرُ؛ أَي: وَجَبَ، وَالْيَاسِرُ:
 الْوَاجِبُ بِقَدْحٍ أَوْ غَيْرِهِ، ثُمَّ قِيلَ لِلْمُقَامِرِ: يَاسِرٌ وَيَسَرٌ، وَلِلْقَمَارِ: مَيْسِرٌ.
 وَقِيلَ: الْمَيْسِرُ مِنَ الْيُسْرِ، وَهُوَ تَسْهِيلُ الشَّيْءِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرِكُونَ فِي
 الْجَزُورِ لَيْسَهْلَ أَمْرِهِ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: يَسَرُّوا ثَمَنَ الْجَزُورِ؛ أَي: سَهَّلُوا.
 ﴿وَالْأَنْصَابُ﴾ يَعْنِي بِهَا: آلَهُتُهُمُ الَّتِي عَبْدُوهَا، الْوَاحِدُ: نُصْبٌ.
 ﴿وَالْأَزْلَمُ﴾ سَهَامٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا: خَيْرٌ وَشَرٌّ، وَقَدْ سَبَقَ مَعْنَاهَا.

﴿رَجَسُ مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانُ﴾؛ أَي: أَنَّهُ كَانَ يُوسِسُ الذَّابِحَ عَلَى النُّصْبِ تَعْظِيمَ تِلْكَ
 الْأَحْجَارِ، فَيُؤَوِّلُ الْأَمْرَ إِلَى عِبَادَةِ الْأَحْجَارِ وَتَعْظِيمِهَا، وَهُوَ الشَّرْكُ، وَالرَّجَسُ فِي
 اللُّغَةِ: اسْمٌ لِمَا يُسْتَقْدَرُ مِنْ عَمَلٍ، يُقَالُ: رَجَسَ الرَّجُلُ رَجَسًا وَرَجَسَ؛ أَي: عَمِلَ
 عَمَلًا قَبِيحًا، وَأَصْلُهُ: الرَّجَسُ - بَفَتْحِ الرَّاءِ - وَهُوَ شِدَّةُ الصَّوْتِ، وَمِنْهُ: رَعَدُ رَجَاسٍ
 وَمُرْتَجَسٌ؛ أَي: شَدِيدُ الصَّوْتِ، وَالرَّجَسُ: الْعَمَلُ الَّذِي يَرْتَفِعُ فِي الْقُبْحِ، وَهَذَا
 كَقَوْلِهِ: ﴿قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص: ١٥]؛ أَي: مِمَّا حَسَنَهُ لِي وَعَاقَبْتُهُ قَبِيحَةً.
 ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ هَذَا نَصٌّ فِي وَجُوبِ اجْتِنَابِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ؛ أَي: كُونُوا جَانِبًا مِنْهَا،
 وَالْهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَى الرَّجَسِ، وَالرَّجَسُ وَقَعَ عَلَى جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ، وَقَدْ قَرَنَ الرَّبُّ شَرْبَ
 الْخَمْرِ بِعِبَادَةِ الْوُثْنِ إِذْ قَالَ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ﴾، وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
 «مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوُثْنِ»^(١).

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٠٧٠)، وعنه ابن ماجه (٣٣٧٥)، من حديث أبي هريرة،
 وقال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٥٨): «إسناده جيد».

ورواه البزار في «مسنده» (٢٩٢٤)، والحاثر بن أبي أسامة في «مسنده» (٥٤٩ - بغية الباحث) من
 حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بلفظ: «شارب الخمر..».

﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾؛ أي: لتفْلَحُوا.

(٩١) - ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ﴾ لا يخفى أن في الخمر والميسر العداوة والبغضاء واللجاج ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾؛ أي: من اشتغل بالشرب والقمار ألهاه ذلك عن ذكر الله العظيم.

﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾؛ أي: فانتهوا؛ لأنه إذا قرَّر قبح هذه الأشياء، ثم قال: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾، فمعناه: انتهوا وقولوا: انتهينا.

(٩٢) - ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾.

قوله: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ﴾ لَمَّا أَمَرْنَا^(١) باجتناب الخمر والقمار وعبادة الأحجار أكد ذلك بقوله: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ﴾؛ أي: فيما أَمَرَكُم به من اجتناب هذه الأشياء ﴿وَاحْذَرُوا﴾؛ أي: احذروا سخطه، واحذروا ارتكاب المحارم.

= قلت: حديث عبد الله بن عمرو وحديث أبي هريرة ضعفهما العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١٠٤١/٢)، وحديث أبي هريرة رواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (١١١٧) وقال: لا يصح. وروى الطبراني في «الأوسط» (٤٨١٠) من حديث أنس مرفوعاً: «المقيم على الخمر كعابد وثن»، قال الحافظ: وإسناده ضعيف. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧٥/٥): فيه جنادة بن مروان، وهو متهم.

(١) في (أ): «لما أمر».

﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾؛ أي: فاعلموا أنكم قد استحققتُم العذاب، وليس على رسولنا إلا التبليغ، والمراد بهذا الوعيد.

(٩٣) - ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ قال البراء بن عازب: مات أناس من أصحاب النبي عليه السلام قبل تحريم الخمر، فلما نزل التحريم قال قوم: ما حال أصحابنا ماتوا وهم يشربون الخمر؟ فنزلت هذه الآية^(١)؛ أي: ليس على الذين آمنوا وحققوا إيمانهم بالأعمال الصالحة حرج ﴿فِيمَا طَعِمُوا﴾؛ أي: من الخمر والميسر، واسم الطعم قد يقع على المشروبات، قال الله: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩]، ثم قال: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، فقوله: ﴿فِيمَا طَعِمُوا﴾؛ أي: فيما شربوا من الخمر.

وقيل: يرجع معنى الطعم إلى التلذذ بما يؤكل ويشرب، فيرجع الطعم إلى الذوق، والذوق يصلح للمشروب والمأكول؛ أي: ليس عليهم جناح فيما استلذوا من المأكول والمشرب؛ لأنهم تناولوا بإباحة الله لها.

﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾؛ أي: الشرك، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ الخمر والميسر، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ جميع المحرمات.

(١) رواه الترمذي (٣٠٥٠) وقال: حسن صحيح.

وله شاهد من حديث أنس رواه البخاري (٤٦٢٠)، وآخر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٨٨)، والترمذي (٣٠٥٢)، وقال: حسن صحيح.

وقيل: الأول أصل الاتِّقاء، والثاني استدامة الاتِّقاء، والثالث: اتِّقاء ظلم العباد.
وقيل: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ ما حرَّم الله قبل تحريم الخمر والميسر، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ الخمر
والميسر إذا بلغهم تحريمها، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ إن أحدث الله لهم تحريم شيء آخر ممَّا
أحلَّ لهم، ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ فيما تعبَّدهم الله به وأخلصوا.

وفي الخبر: «الإحسان أن تعبَّد الله كأنك تراه، فإنك إن لم تره فهو يراك»^(١).
وقيل: الآية للترخيص في جملة المأكولات، كقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي
أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].
﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾؛ أي: يُثني عليهم، أو يُنعم عليهم، ويشمل هذا الفرض
والنفل جميعاً.

(٩٤) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبَلُّوْكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ
يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنْ أَعَدَّ ذِكْرَكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبَلُّوْكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ﴾ نزلت عام الحُدَيْبِيَّةِ،
وكانت الوحش والطير تغشاهم في رحالهم وهم مُحْرِمُونَ لم يروها قطُّ كذلك،
فنهاهم الله عنها ابتلاءً؛ لكونهم مُحْرِمِينَ^(٢).

وقيل: نزلت في صيد الحرم وحمام مكة، فاستثنى الصيد في الحرم وفي حقِّ
المُحْرِمِ، كما استثنى ممَّا أحلَّ الخمر والميسر.

(١) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/١٢٠٤) عن مقاتل بن حيان.

والابتلاء: الاختبار؛ أي: يُعَامِلُكُمْ مُعَامَلَةَ الْمُخْتَبِرِ، وذلك لإعلام الغير لا ليكتسبَ علمًا لنفسه.

﴿بَشِّرْ مَنْ أَلْصَقَ﴾ قال: ﴿بَشِّرْ﴾ لأنه عنى صيد البرّ دون البحر، أو ينصرف إلى صيد الإحرام دون صيد الإحلال.

وقيل: ﴿مَنْ﴾ للتجنيس، كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]، والأوثان كلها رجس، وأراد بالصَّيْدِ: المصيد؛ لأنه قال: ﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ﴾، والصَّيْدُ الذي هو المصدرُ حدثٌ وأثرٌ لا يُنال باليد والرمح.

﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ﴾ يُريدُ: البيض، وصغار الوحش، وفرخ الطير؛ أي: تنالونه بالرَّمْيِ والسَّهْمِ ﴿وَرِمَاكُمْ﴾ أراد: الكبار من الصَّيْدِ.

﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾؛ أي: ليرى الله، والصَّحِيحُ: ليعلم الله مَنْ يَخَافُهُ عالمًا، وقبل خوفه كان يعلمه غير خائف، ويعلم أنه سيخاف.

﴿مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾؛ أي: مَنْ يخافُ الله ولم يرَ الله.

وقيل: ﴿بِالْغَيْبِ﴾؛ أي: يخافه خوفًا يتحقق في حالِ حُضُورِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وفي حالِ خُلُوهِ بِنَفْسِهِ، بخلافِ الْمُنَافِقِ، والمعنى على هذا: يخافه في الغيب، كما يُقال: فلانٌ مؤمنٌ في السِّرِّ والعلانية.

﴿فَمَنْ أَعْتَدَى بِعَدْدَالِكَ﴾؛ أي: بعد هذا النَّهْيِ ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾؛ قيل: في الدنيا، فتسلبُ ثيابه، ويوجعَ ظهره وبطنه، قاله ابنُ عباسٍ^(١).

وقيل: أي: له في الآخرة عذابٌ مؤلِمٌ.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٠٤).

(٩٥) - ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهُ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾.

قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ هذا تفصيل ما تقدم، والصَّيدُ: المصيد، يُقَالُ: فلانٌ يحبُّ لحمَ الصَّيدِ؛ أي: لحم ما يُوجَدُ صيدًا.

والمُحْرِمُ ممنوعٌ عن قتلِ الصَّيدِ، وما يُؤدِّي إلى قتلِ الصَّيدِ.

﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾؛ أي: مُحْرِمُونَ، فالمُحْرِمُ يحُرِّمُ عليه الصَّيدُ في الحَرَمِ والحِلِّ، والحلالُ يحُرِّمُ عليه صيدَ الحَرَمِ لا صيدَ الحِلِّ.

ثمَّ قوله: ﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾؛ أي: مُتَّصِفُونَ بِالْإِحْرَامِ، ويجوز: وأنتم داخلون الحَرَمَ، يُقَالُ: أحرَمَ؛ أي: دخلَ الحَرَمَ، وأسهل: إذا دخلَ السَّهْلَ.

﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾؛ أي: قاصِدًا إليه، ذاكراً لإِحْرَامِهِ.

ثم؛ مَنْ قَتَلَهُ ناسياً فعليه الجزاءُ أيضاً، عُرِفَ الأوَّلُ بنصِّ القرآنِ والثَّاني بالسُّنَّةِ.

وقوله في آخِرِ الآيةِ: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ هذا الانتقامُ في العمْدِ دونَ الخطأ، فذكرُ العمْدِ في أوَّلِ الآيةِ لهذا، لا ليكونَ حكمُ المُخْطِئِ بخلافِ المُتَعَمِّدِ.

﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ﴾: فعليه جزاءٌ، أو: فالواجبُ جزاءٌ، والجزاءُ هو البدلُ عن الشَّيءِ،

قُرِئَ: ﴿فَجَزَاءٌ﴾ بالتَّوْنِ، ﴿مِثْلُ مَا قَتَلَ﴾ بالرَّفْعِ؛ أي: جزاءٌ مُمَّاثِلٌ للمقتولِ مِنَ الصَّيْدِ.

وقُرِئَ: ﴿فَجَزَاءٌ مِثْلُ﴾ بإضافةِ الجزاءِ إلى ﴿مِثْلُ﴾^(١)، وجزاءٌ مثلِ

(١) هي قراءة أبي عمرو وابن عامر وابن كثير ونافع، والباقيون: ﴿فَجَزَاءٌ مِثْلُ﴾. انظر: «السبعة»

المقتول: جزاءُ المقتول، تقول: «أنا أكرمُ مثلك»؛ أي: أنا أكرمُك.
وهذه المُمَاثِلَةُ مُعْتَبَرَةٌ بِالْخِلْقَةِ، ففي النَّعَامَةِ بدنَةٌ، وفي حِمَارِ الْوَحْشِ بقرَةٌ، وفي
الظَّبْيِ عِزٌّ، وفي الصَّبُعِ كِبَشٌّ، وفي الْغَزَالِ وَالْأَرْنَبِ حَمَلٌ، إلى سائرِ مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَقْهِ.
﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾؛ أي: يحكمُ في الصَّيْدِ بِالْجِزَاءِ رَجُلَانِ عَدْلَانِ مِنْكُمْ؛
أي: من المسلمين.

﴿هَدْيًا﴾ نصبٌ على الحال؛ أي: يحكمُ به مُقَدَّرًا أَنْ يُهْدَى.
﴿بَلِّغِ الْكَعْبَةَ﴾؛ أي: بالغًا الكعبةَ، فَحُذِفَ التَّنْوِينُ اسْتِخْفَافًا، وَيُسَمَّى الْبَيْتُ
الْحَرَامُ كَعْبَةً لارتفاعه وتربيعة؛ أي: إذا أتى مَكَّةَ ذَبَحَ ذَلِكَ الْهَدْيَ وَتَصَدَّقَ بِهِ.
وَأَرَادَ بِالْكَعْبَةِ هَاهُنَا: جَمِيعَ الْحَرَمِ؛ لِأَنَّ الذَّبْحَ لَا يَقَعُ فِي الْكَعْبَةِ.
﴿أَوْ كَفَّارَةً طَعَامًا مَسْكِينًا﴾ قُرِئَ: ﴿كَفَّارَةً﴾ بِالتَّنْوِينِ ﴿طَعَامًا﴾ بِالرَّفْعِ، وَهُوَ
عَطْفُ بَيَانٍ؛ لِأَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْكَفَّارَةُ.

وَقُرِئَ: ﴿أَوْ كَفَّارَةً طَعَامًا﴾ بِالْإِضَافَةِ^(١)؛ أي: كَفَّارَةُ طَعَامٍ، لَا كَفَّارَةُ هَدْيٍ، وَلَا
كَفَّارَةُ صِيَامٍ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ ﴿أَوْ﴾ هَاهُنَا لِلتَّخْيِيرِ، فَإِنْ شَاءَ جَزَى بِالْمَثَلِ، وَإِنْ شَاءَ
قَوَّمَ الْمَثَلَ دَرَاهِمَ، ثُمَّ الدَّرَاهِمَ طَعَامًا، ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهِ إِنْ شَاءَ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ كُلِّ
مُدٍّ يَوْمًا، وَيُعْتَبَرُ قِيَمَةُ الْمَثَلِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ الصَّيْدُ.

وفي روايةٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَوْ﴾ لِلتَّرْتِيبِ، فَعَلِيهِ الْجِزَاءُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ
فَالْإِطْعَامَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالصَّيَامَ^(٢).

(١) هي قراءة ابن عامر ونافع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٨٥)، وذكره الواحدي في «البيضا» (٧/ ٥٢٥) وعنه نقل
المصنف.

﴿أَوْ عَدَلَ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ الْعَدْلُ: قَدَرُ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ جَنْسِهِ، وَالْعَدْلُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ -: مِثْلُ الشَّيْءِ مِنْ جَنْسِهِ.

وقيل: هما بمعنى واحد، فهما بمعنى المثل.

﴿صِيَامًا﴾ نَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ؛ أَي: أَوْ مِثْلُ ذَلِكَ صِيَامًا، ثُمَّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ: يَصُومُ لِكُلِّ مُدٍّ يَوْمًا، وَلَا يَتَقَيَّدُ الصَّوْمُ بِمَكَّةَ، وَأَمَّا التَّصَدُّقُ بِالْجَزَاءِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا بِمَكَّةَ، وَيُصْرَفُ إِلَى كُلِّ مُسْكِينٍ مُدٌّ.

وَالْجَزَاءُ إِنَّمَا يَجِبُ فِيمَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ، فَأَمَّا مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ فَلَا جَزَاءَ فِي قَتْلِهِ، وَلَا فِي قَتْلِ الْفَوَاسِقِ الْخَمْسِ: الْغُرَابِ، وَالْحِدَاةِ، وَالْعَقْرِبِ، وَالْفَأْرَةِ، وَالْكَلْبِ الْعَقُورِ.

﴿لَيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾؛ أَي: جَزَاءَ مَا صَنَعَ، وَالْوَبَالُ: الثَّقُلُ، وَاسْتَوْبَلْتُ الْأَرْضَ؛ أَي: لَمْ أُسْتَمْرِئْ بِهَا الطَّعَامَ، وَمَرَعَى وَبَيْلٌ؛ أَي: وَخِيمٌ.

﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾؛ أَي: عَمَّا مَضَى قَبْلَ نَزُولِ هَذَا التَّحْرِيمِ.

﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾؛ أَي: يَحْكُمُ عَلَيْهِ فِي الثَّانِي بِمِثْلِ مَا حَكَمَ عَلَيْهِ فِي الْأَوَّلِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ عَادَ لَمْ يَجِبِ الْجَزَاءُ، بَلْ يُقَالُ لَهُ: اذْهَبْ فَسَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْكَ، وَيَمْلَأُ بَطْنَهُ وَظَهْرَهُ سَيَاطًا ضَرْبًا وَجِيعًا^(١).

(١) ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١/٤٩٨)، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «الْبَسِيطِ» (٧/٥٢٨-٥٢٩)، وَرَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨/٧١٦) بِلَفْظٍ: مَنْ قَتَلَ شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ خَطَاً وَهُوَ مُحْرَمٌ حَكَمَ عَلَيْهِ فِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَإِنْ عَادَ يُقَالُ لَهُ: يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْكَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَفِي رَوَايَةٍ: إِذَا أَصَابَ الْمُحْرَمُ الصَّيْدَ حُكِمَ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَحْكَمْ عَلَيْهِ، وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ. ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ﴾.

وقال سيبويه: فيه إضمار؛ أي: وَمَنْ عَادَ فهو ينتقمُ الله منه؛ لأنَّ الفاء لا تدخلُ في جوابِ الشرطِ على الفعلِ إذا كان مُستغنى عنه، وإنَّما تدخلُ الفاءُ في مثلِ قولك: «إِنْ تَأْتِنِي فَأَنْتَ مُكْرَمٌ»^(١).

والانتقامُ: المُكَافأةُ بالعقوبة.

﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾؛ أي: مَنِيعٌ لا يُغَالَبُ ولا يُعْتَرَضُ عليه في انتقامه.

(٩٦) - ﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ، مَتَّعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

قوله: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ﴾ لَمَّا عَمَّ قوله: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ﴾ بَيْنَ أَنْ الْمَقْصُودَ منه صيدُ البرِّ، فأَمَّا صيدُ البحرِ فحلَّالٌ للمُحَرَّمِ وغيرِ المُحَرَّمِ.

وصيدُ البحرِ: ما لا يعيشُ إلَّا في الماءِ، فأَمَّا الصَّفَادُغُ وأنواعُها فحرامٌ، والحيتانُ حلَّالٌ، وفيما سوى الحيتانِ تردُّدٌ، وعَنِ الْبَحْرِ جميعَ المياهِ.

﴿وَطَعَامَهُ، مَتَّعًا لَكُمْ﴾؛ أي: وأَحَلَّ لكم طعامُ البحرِ.

قيل: هو ما لفظه البحرُ، أو انحَسَرَ الماءُ عنه، أو طَفَأَ ميتًا.

وقيل: صيدُ البحرِ: الطَّرِيُّ، وأَمَّا طَعَامُهُ فهو المُمَلَّحُ منه؛ فَإِنَّهُ سَقَطَ عنه اسمُ الصَّيْدِ.

وقيل: طعامُ البحرِ: كُلُّ ما يَنْبُتُ عن ماءِ البحرِ؛ أي: ما يَسْقِي الماءُ فَيَنْبُتُ.

(١) انظر: «الكتاب» (٦٩/٣)، و«البيضا» (٥٢٩/٧).

والمُرَادُ: أَنَّ الَّذِي أُحِلَّ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ كَثِيرٌ، فِيهِ مَقْنَعٌ^(١) عَنِ الصَّيْدِ فِي خِلَالِ الْإِحْرَامِ.

﴿مَتَعَا لَكُمْ﴾ نَصَبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ؛ أَي: مُتَّعْتُمْ بِهِ مَتَاعًا.

﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾: مَا صَادَهُ الْمُحَرِّمُ أَوْ صِيدَ لَهُ بِأَمْرِهِ حَرَامٌ عَلَيْهِ، وَإِنْ صَادَهُ حَلَالٌ بغيرِ أَمْرِهِ وَلَمْ يَصْطِدْهُ لَهُ وَلَمْ يُوجَدْ فِي الْمُحَرِّمِ سَبَبٌ فِي إِتْلَافِهِ أَوْ إِعَانَتِهِ حَلَّ لَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَيْدُ الْبَرِّ حَلَالٌ لَكُمْ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدَّ لَكُمْ»، رَوَاهُ جَابِرٌ^(٢).

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أَي: عَذَابَ اللَّهِ، فَلَا تَسْتَحِلُّوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ.

(٩٧) - ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾ لَمَّا حَرَّمَ الصَّيْدَ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ وَالْمُحَرِّمُ قَاصِدٌ إِلَى الْحَرَمِ، بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ مُعَظَّمٌ مُحْتَرَمٌ؛ أَي: جَعَلَ اللَّهُ احْتِرَامَ الْكَعْبَةِ دِينًا، وَمِنْ تَحْقِيقِ احْتِرَامِهِ إِثْبَاتُ الْأَمَانِ لِلصُّيُودِ فِي الْحَرَمِ، وَإِثْبَاتُ الْأَمَانِ لِلصُّيُودِ حَتَّى لَا يَتَعَرَّضَ لَهَا مَنْ كَانَ قَاصِدًا إِلَى الْحَرَمِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ. و(الكعبة): الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ، وَمِنْهُ: كَعْبُ الْإِنْسَانِ، وَمِنْهُ: جَارِيَةٌ كَاعِبٌ.

(١) بعدها في (أ): «إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٨٥١)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٨٢٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٤٦)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»

(٣/٣٦٢). قَالَ الْحَافِظُ فِي «الدِّرَايَةِ» (٢/٤٤): رَجَالُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّ الْمَطْلَبَ رَاوِيَهُ عَنْ جَابِرٍ لَمْ

يَسْمَعُ مِنْ جَابِرٍ.

﴿أَلْبَيْتَ الْحَرَامِ﴾؛ أي: حرّم أن يُصادَ عنده، وأن يُختلَى خِلاله، وأن يُعضدَ شجره، وكان مُحترماً في كلِّ وقتٍ.

﴿قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾؛ أي: يقومونَ إليه قيامًا للحجّ^(١)، فهو سببُ لقيامِ الناسِ إليه لقضاءِ النُّسكِ، فيصلُحُ بذلكَ دينُهُم.

وفي الكلامِ إضمارٌ؛ أي: جعلَ الله نصبَ الكعبةِ ليقومَ الناسُ إليها للزيارة. وقيلَ: أي: جعلَ الله الكعبةَ وحجَّها واحترامَها قيامًا لمعاشِ الناسِ ومكاسبِهِم؛ فإنَّهُم يحضُّرونها من مواضعَ شتّى، ويجلبونَ إليها التَّجاراتِ.

و«القيامُ»: مصدرُ «قامَ»؛ أي: قامَ به معاشُهُم قيامًا، ويجوزُ أن يكونَ القيامُ بمعنى القِوامِ، قُلبَتْ واؤه ياءً لانكسارِ ما قبلها؛ أي: جعلها الله قِوامًا^(٢) لمعاشِ الناسِ.

وقيلَ: هذا إشارةٌ إلى ما كان من احترامِ العربِ للبيتِ، فكان الرَّجُلُ يلقى قاتلَ أبيه في الحرِّم فلا يتعرَّضُ له، ولو لقيَ هَدِيًّا مُقلَّدًا لا يأكله وإنْ كان يأكلُ العَصَبَ من الجوعِ، وكان مَنْ أرادَ البيتَ يُقلِّدُ بقلادةٍ من شعرٍ فتَنكفُ العربُ عنه لعلَّهم بأنَّه يقصدُ الحرِّمَ.

فمعنى الآية: ذِكرُ المِنَّةِ عليهم بأنْ جعلَ الكعبةَ أمانًا للناسِ وعصمةً وصلاحًا، وهو كقولِه: ﴿وَلَا تَوَدُّوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥]؛ أي: صلاحًا ومَعاشًا. وقرئَ: ﴿قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾ بغيرِ ألفٍ^(٣)، كقولِه: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١]؛ أي: مُستقيمًا.

(١) في (أ): «قيام الحج».

(٢) في (أ): «قيامًا».

(٣) قرأ بها ابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

﴿وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ أي: وجعل الشهر الحرام والقلائد قيامًا للناس أيضًا، وذكر هذه الأشياء بعد ذكر البيت لأنها من أسباب حج البيت واحترامه.

﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا﴾؛ أي: فعل ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات والأرض، وكل ما يصلح العباد، وهو أهل لأن يعظم ويعبد ولا يُشرك به شيء.

وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى ما ذكر في هذه السورة من القصص والأحكام.

(٩٨) - ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾؛ أي: علمتم ما جعلت في الكعبة من القيام وأثبتت من الشرائع فاعلموا بعد هذا أنني شديد العقاب لمن خالف أمري، وأتبع المغفرة والرحمة لمن تاب وأطاع.

(٩٩) - ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾.

قوله: ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾؛ أي: واعلموا أنه ليس على الرسول إلا التبليغ، والبلاغ اسم من التبليغ، كالسراج والأداء.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾؛ أي: ما تظهرون ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾؛ أي: الجزاء عتيده.

(١٠٠) - ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَكُونِ

الْأَلْبَسَ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾.

قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ نزلت في شريح بن صبيعة الملقب بالحطيم،

وقد ذكرنا قصته في قوله: ﴿لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٢]، ولَمَّا أَرَادَ الْمُسْلِمُونَ
الإِغَارَةَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ مِنْهُمْ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا قَلَّدُوا الْهَدْيَ
وَسَاقُوهَا^(١) إِلَى الْحَرَمِ^(٢).

وقيل: نزلت فيمن قال للنبي عليه السلام: اكتسبت أموالاً من جهاتٍ مُحَرَّمَةٍ،
فهل يتبغني ذلك المال إن عملت فيه بطاعة الله؟ فقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الطَّيِّبَ»،
ونزلت الآية^(٣).

ولَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ عِقَابَهُ شَدِيدٌ، وَهُوَ لِمَنْ عَصَى، وَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ؛ بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا
يَسْتَوِي الْمُطِيعُ وَالْعَاصِي، وَإِنْ كَانَ فِي الْعُصَاةِ وَالْكَفَّارِ كَثْرَةٌ، وَلَا تَمْنَعُهُ كَثْرَتُهُمْ
مِنْ عِقَابِهِمْ.

وقوله: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾؛ أي: ولو أعجبك أيها المُخَاطَبُ السَّامِعُ
كثرة الحديث الخبيث، والإِعْجَابُ: السُّرُورُ بِمَا يُتَعَجَّبُ مِنْهُ.

وقيل: أَرَادَ: لَا يَسْتَوِي الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ وَإِنْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْمَالِ وَرَاقَتِكَ الدُّنْيَا
بِخَضَرَتِهَا، وَسُمِّيَ الْحَرَامُ خَبِيثًا لِسُوءِ عَاقِبَتِهِ.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَى الْآلَبِ﴾؛ أي: ﴿قُلْ﴾ يَا مُحَمَّدُ لِكُلِّ وَاحِدٍ: ﴿لَا يَسْتَوِي
الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَى الْآلَبِ﴾.

(١) في (أ): «وساقوه».

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» (٥٠٧/١)، وذكره أبو الليث في «تفسيره» (٤٢١/١) عن الكلبي.

(٣) رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢١٠) من حديث جابر رضي الله عنهما. وفيه محمد بن
يوسف بن يعقوب الرازي، قال عنه ابن حجر في «اللسان»: وضع كثيراً في القراءات، وقال الخطيب:
متهم بوضع الحديث، وقال الدارقطني: وضع نحواً من ستين نسخة قراءات ليس لشيء منها أصل،
ووضع من الأحاديث ما لا يضبط.

(١٠١) - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ بُدِّلَ لَكُمْ سَعُودَكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَلْ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ بُدِّلَ لَكُمْ سَعُودَكُمْ﴾ قال أنس، وأبو هريرة، وأبو أمامة، وعلي، وابن عباس^(١): سئل النبي ﷺ حتى أخفوه بالمسألة، فقام مغضباً خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه وقال: «سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء في مقامي هذا إلا حدثتكم به»، فقام رجل من بني سهم وكان يطعن في نسبه، وهو عبد الله بن حذافة، فقال: يا نبي^(٢) الله، من أبي؟ قال: «أبوك حذافة بن قيس»، وقام آخر وقال: أين أنا؟ - ويروى: أين أبي؟ - فقال: «في النار»^(٣).

وقال سراقه بن مالك - وقيل: عكاشة بن محصن - : يا رسول الله، الحج علينا

(١) دخل حديث بعضهم في بعض كما قال الواحدي في «السيط» (٥٤١/٧) ثم ذكر السياق الآتي، وعنه نقل المصنف، وسنذكر تخريج كل قطعة على حدة تجنباً للإطالة والتعقيد.

(٢) في (أ): «يا رسول».

(٣) رواه البخاري (٦٣٦٢)، ومسلم (١٣٧/٢٣٥٩) من طريق قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: سألو رسول الله ﷺ حتى أخفوه المسألة، فغضب فصعد المنبر، فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بيته لكم» فجعلت أنظر يمينا وشمالاً، فإذا كل رجل لاف رأسه في ثوبه يبكي، فإذا رجل كان إذا لاحى الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «حذافة»، ثم أنشأ عمر فقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً، نعوذ بالله من الفتن، فقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشر كالיום قط، إنه صورت لي الجنة والنار، حتى رأيتهما وراء الحائط»، وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ بُدِّلَ لَكُمْ سَعُودَكُمْ﴾.

وروى البخاري (٤٦٢٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً، فيقول الرجل: من أبي؟ ويقول الرجل تفضل ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ بُدِّلَ لَكُمْ سَعُودَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] حتى فرغ من الآية كلها.

في كلِّ عامٍ؟ فأعرَضَ، حتَّى سألَ مرَّتينِ أو ثلاثاً، فقال عليه السَّلامُ: «ويحك، ما يُؤْمِنُكَ أن أقولَ: نعم، والله لو قلتُ: نعم، لَوَجِبَتْ، ولو وَجَبَ ما استطعْتُ، ولو تركتُم لَكفرتُم، فاتركوني ما تركتُكم، فإنَّما هلكَ مَنْ كان قبلكم بكثرةِ سُؤالِهِم، واختلافِهِم على أنبيائِهِم، فإذا أمرتُكم بشيءٍ فأتوا منه ما استطعْتُ، وإذا نهيتُكم عن شيءٍ فاجتنبوه»^(١).

(١) رواه مسلم (١٣٣٧) من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «أيها الناس، فرض الله عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال: «لو قلت: نعم، لوجب ولما استطعتم» ثم قال: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم...».

وليس فيه ذكر النزول، وقد ورد ذلك فيما رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٩) من طريق الحسين بن واقد عن محمد بن زياد: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس، كتب عليكم الحج»، فقام محصن الأسدي فقال: أفي كل عام يا رسول الله؟ فقال: «أما إني لو قلت: نعم، لوجب، ولو وجبت ثم تركتم لضللتم، اسكتوا عني ما سكْتُ عنكم، فإنما هلك مَنْ كان قبلكم بكثرةِ سُؤالِهِم واختلافِهِم على أنبيائِهِم» فأَنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ الآية.

ثم أعقبه من طريق آخر عن الحسين بن واقد، وفيه: فقام عكاشة بن محصن الأسدي. وأخرج الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٨) من طريق أبي إسحاق الهجري عن ابن عياض عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب عليكم الحج» فقال رجل: كل عام يا رسول الله؟ فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثاً، فقال: «من السائل؟» فقليل: فلان، فقال: «والذي نفسي بيده لو قلت: نعم، لوجب، ولو وجبت ما أطفئتموه، ولو تركتموه لكفرتُم»، فأَنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾.

ورواه الترمذي (٣٠٥٥)، وابن ماجه (٢٨٨٤) عن علي رضي الله عنه بذكر سبب نزول الآية أيضاً، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

ورواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٩ - ٢٠) من حديث أبي أمامة بنحو ما سبق.

فلَمَّا رَأَى عَمْرُ ذَلِكَ قَامَ وَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِكَ نَبِيًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، اعْفُ عَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «لَمْ أَرْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ، لَقَدْ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْحَائِطِ»^(١).

وقِيلَ: سَأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الْغَيْبِ وَالْأُمُورِ الْمُعْجَزَةِ بِإِشَارَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ اللَّهُ: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٨]، فَنُهِوا عَنْ ذَلِكَ لِتَضَمُّنِهِ نَوْعًا مِنَ التَّكْذِيبِ وَالِاسْتِهْزَاءِ وَمُتَابَعَةِ الْيَهُودِ، وَمِنْ حِكْمِ اللَّهِ أَنَّهُ إِذَا أَظْهَرَ آيَةً يَقْتَرِحُهَا قَوْمٌ فَلَمْ يُؤْمِنُوا أَنْ يُحْلَلَ بِهِمُ الْعِقَابُ، كَمَا قَالَ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ، عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ١١٥]، وَإِنَّمَا نُهِوا لِأَنَّهُ لَوْ ظَهَرَتْ تِلْكَ الْآيَةُ لَعُوقِبَ الْكَفَّارُ وَهُمْ أَقَارِبُ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَسُوؤُهُمْ اصْطِلَامُهُمْ، وَاتَّصَلَ هَذَا بِقَوْلِهِ: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾، وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِظْهَارُ مَا يَقْتَرِحُونَ مِنَ الْآيَاتِ بَعْدَ أَنْ أَظْهَرَ مُعْجَزَةً وَاحِدَةً.

وقِيلَ: أَيُّ: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ لَا حَاجَةَ لَكُمْ إِلَيْهَا، فَيَكُونُ السُّؤَالُ سَبَبَ تَشْدِيدِ التَّكْلِيفِ عَلَيْكُمْ، كَمَا كَانَ فِي سَوَالِ الْحَجِّ.

وَفِي الْخَبَرِ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ كَانَ سَبَبًا لِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ»^(٢)، وَلَوْ لَمْ يَسْأَلِ الْعَجْلَانِيُّ عَنِ الزَّانَا لَمَا ثَبَتَ اللَّعَانُ، وَفِيهِ التَّعَرُّضُ لِلْفَضِيحَةِ الْكُبْرَى وَهَتْكَ السِّرِّ.

وَفِي الْخَبَرِ: «شَدَّدَ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ»^(٣)، فَلَمَّا ذَكَرَ أَمْرَ

(١) تقدم قريبا من حديث أنس في الصحيحين.

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، من حديث سعد رضي الله عنه: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ، مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠٠/٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً، ورواه سعيد بن =

الوفاء بالعهودِ نهاهم عن التعمُّقِ والبحثِ عمّا لا حاجةَ بهم إليه، ومُعظَّمُ الوسوسِ
تثور من شدّةِ البحثِ إلى أن ينتهي إلى حدٍّ لا يُطيقه المرءُ.

والأشياء: جمعُ الشَّيءِ، و«أشياء» لا ينصرفُ.

وقال الكسائيُّ: هي على وزنِ «أفعالٍ»، فكثُرَتْ في الكلامِ فأشبهَتْ «فَعْلَاءً»
فلم تُصَرَفْ، كما لم يُصَرَفْ «حَمَرَاءُ»، قال: وقد جَمَعُوها «أشَاوِي»، كما قالوا:
«صحراءٌ وصَحَارِي»، وقد يُجَمَّعُ على «أشياواتٍ»، مثل: «حمرَاوَاتٍ».

وقال الفراءُ: لو صحَّ هذا لَصُرِفَتْ؛ لأنَّه إذا كَثُرَ الاستعمالُ خُفِّفَ وجازَ أن
يُصَرَفَ؛ كقولك: «يزيد»، لَمَّا كَثُرَ في الكلامِ أَجْرَوهُ في النِّكْرَةِ^(١).

وقال الزَّجَّاجُ: لو صحَّ ما ذكره الكسائيُّ لَوَجَبَ ألا يُصَرَفَ «أبناءً» و«أسماءً»^(٢).

وقال الفراءُ والأخفشُ: أصلُ «أشياء»: «أشياء»، على وزنِ: «أفْعِلَاءُ»، مثل:
«هَيْنٍ وَأَهْوَنَاءَ»، و«لَيْنٍ وَأَلْيَنَاءَ»، فاجتَمَعَتْ همزتانِ بينهما أَلْفٌ، فحُذِفَتِ الهمزةُ
الأولى، وَفُتِحَتِ الياءُ لَتَبَقِيَ أَلْفُ الجَمْعِ صحيحةً، فصَارَ «أشياءً»^(٣).

= منصور في «سننه» (١٩٣ - تفسير) عن عكرمة يبلغ به النبي ﷺ وإسناده صحيح إلى عكرمة لكنه
مرسل، وله شاهد رواه البزار (٢١٨٨ - كشف) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وفي
سنده عباد بن منصور، وفيه ضعف، وقال ابن كثير: حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله
أن يكون من كلام أبي هريرة.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٣٢١ / ١)، و«البيسط» (٥٤٥ / ٧).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢١٢ / ٢)، و«البيسط» (٥٤٥ / ٧).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٣٢١ / ١)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢١٢ / ٢)، و«البيسط»

وردَ الزَّجَّاجُ هذا وقال: «شيءٌ: فَعْلٌ»، فلا يُجْمَعُ «أفعلاء»، و«هَيْنٌ» أصله: «هَيْنٌ» فُجْمِعَ «أهوياء»، مثل: «نصيبٍ وأنصباء»^(١).

وقال الخليل: أصلُ «أشياء»: «شيءاء»، على وزنِ «فعلاء»، فاستثقلت الهمزتان فنُقلَت الأولى - وهي لامُ الفعل - إلى أوَّلِ الكلمة، فصارت «لَفَعاء»، كما قيلَ في النُّوقِ: «أَيْنُقُ»^(٢)، وكما قالوا في قُووسٍ: «قُسيٌّ»، وهذا مذهبُ سيبويه والزَّجَّاجِ والبصريين^(٣)، فإنما امتنع الصَّرفُ لبناءِ الحرفِ على همزةِ التَّأْنِيثِ، فهو مثلُ «صفراءٍ وحمراءٍ».

وعلى هذا فليس «أشياء» جمعاً على لفظِ «شيءٍ»؛ لأنَّ شيئاً: فَعْلٌ، ولا يُجْمَعُ «فَعْلٌ» على «فَعْلَاءٍ» ولا «أفعلاء»، ولكنَّ الجمعَ قد يجيءُ على غيرِ لفظِ الواحدِ، كما يُقالُ في جمعِ «شاعرٍ»: «شُعراء»، وليس قياسُ «فاعلٍ» أن يُجْمَعَ على «فَعْلَاءٍ».

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/٢١٢)، و«البسيط» (٧/٥٤٥). وتعقبه السمين في «الدر المصون» (٤/٤٣٧) فقال: وهذا غريبٌ جداً، أعني: كونه جعلَ أن أصل هَيْنٍ: «هَيْنٌ» بزنة فَعِيلٍ، وكذا لَيْنٍ وَلَيْنٍ، ولذلك صرح بتشبيهما بـ«نصيب»، والناس يقولون: إن هيناً أصله: هَيُونٌ، كـ«ميت» أصله: مَيُوت، ثم أُعِلَّ الإِعْلَالُ المعروف، وأصلُ لَيْنٍ: «لَيْنٌ» بياءين، الأولى ساكنة والثانية مكسورة، فأدغمت الأولى، والاشتقاق يساعدهم، فإن الهين من هانَ يهون، ولأنهم حين جمعوه على أفعلاء أظهروا الواو فقالوا: أهوناء.

(٢) وذلك أنها جُمعت في القلة على أنوق، ثم استقلوا الضمة على الواو فقدموها فقالوا: أونوق، ثم عوضوا من الواو ياء، فقالوا: أينق. انظر: «أمالى ابن سمعون» (٢/١٨٦).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/٢١٢)، وقد نقل الزجاج قول الخليل ثم قال: وقول الخليل هو مذهبُ سيبويه وأبي عثمان المازني وجميع البصريين، إلا الزيايدي منهم فإنه كان يميل إلى قول الأخفش.

﴿وَلَا تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ أَنْ تُبَدَّلَ لَكُمْ﴾؛ أي: إن لم تمتنعوا من السؤالِ وسألتم أبديت لكم، ثم شقَّ عليكم ذلك، قاله القفال.

فعلى القول الأول؛ أي: إن اقترحتُم الآياتِ فأظهرتها، فمن كفر بعد ذلك حلَّ به العقابُ، وعلى الثاني؛ أي^(١): يُعرِّفُكم ما تسألون عنه على حكم الفضول، ثم يشقُّ عليكم.

وقال الجرجاني^(٢): الكنايةُ في ﴿عَنْهَا﴾ ترجعُ إلى أشياءٍ أُخرى، كقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾؛ أي: آدم، ثم قال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾ [المؤمنون: ١٣]؛ أي: ابن آدم؛ لأنَّ آدمَ لم يُجعلْ نُطفةً في قرارٍ مكين، ولكنَّ لَمَّا ذُكِرَ الإنسانُ وهو آدمُ دلَّ ذلك على إنسانٍ مثله، وعُرفَ ذلك بقرينة الحال، فالمعنى: وإن تسألوا عن أشياء حين يُنزلُ القرآنُ من تحليلٍ أو تحريمٍ أو حكمٍ ومسَّت حاجتكم إلى التفسير، فإذا سألتم فحينئذٍ تُبدل لكم، فقد أباح هذا النوعُ من السؤالِ.

ومثاله: أنه بينَ عدَّةَ المُطلَّقةِ والمُتوفى عنها زوجها والحامل، ولم يجزِ ذكرُ عدَّةٍ التي ليست بذاتِ قُرْوٍ ولا حاملٍ، فسألوا عنها، فنزل: ﴿وَالَّتِي يَسْنَ مِنْ أَلْمَحِضِ﴾ [الطلاق: ٤]، فالنهي إذاً في شيءٍ لم يكن بهم حاجةٌ إليه، فأما ما مسَّت الحاجةُ إليه ففي الخبر: «فهلَّا سألوا إذ جهلوا، فإنما شفاءُ العيِّ السؤالُ»^(٣).

﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾ فيه تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها، إن بُدَّ

(١) في (أ): «أن».

(٢) هو أبو علي الحسن بن يحيى بن نصر الجرجاني في كتابه «نظم القرآن»، كما في «البيوط» (٥٤٨/٧).

(٣) رواه أبو داود (٣٣٦) من حديث جابر رضي الله عنهما. وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو داود (٣٣٧)، وابن ماجه (٥٧٢).

لكم تسؤلكم، فمعنى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾: أَمَسَكَ عَنْ ذِكْرِهَا فَلَمْ يُوجِبْ فِيهَا حُكْمًا.

أو: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا.

وقيل: ليس فيه تقديم وتأخير، بل المعنى: قد عفا الله عن مسألتكم التي سلفت وإن كرهها النبي عليه السلام، فلا تعودوا لأمثالها، فقوله: ﴿عَنْهَا﴾؛ أي: عن المسألة، أو عن السُّؤالات.

(١٠٢) - ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾.

قوله: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾؛ أي: قوم عيسى، سألوا المائدة ثم كفروا بها، وقوم صالح سألوا الناقة ثم عقروها، وهذا على قول من قال: ﴿لَا تَسْأَلُوا﴾؛ أي: لا تقترحوا الآيات، ومن قال: ﴿لَا تَسْأَلُوا﴾؛ أي: لا تبحثوا عن الأنساب والعواقب وما يؤدي إلى التشديد في الأحكام، يقول: السؤال المذكور في هذه الآية غير السؤال المذكور في قوله: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾، ولهذا قال هاهنا: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ وثم ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ﴾ بحرف الجر، فالسؤال هاهنا طلب لعين الشيء كما تقول: «سألتك درهمًا»؛ أي: طلبت منك، فمعنى السؤال هاهنا: سؤال الآيات؛ أي: لا تتكلفوا لما لا يعينكم؛ فإن من قبلكم تكلفوا طلب آيات لم يكن بهم إليها حاجة ثم كفروا بها.

(١٠٣) - ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُلُونَ عَلَى

اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْرَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

قوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ﴾ عاد الكلام إلى ذكر المحللات والمحرّمات، وذكر الوفاء بالعقود؛ أي: هذه الأشياء التي حرّموها ليست من عقود

الَّذِينَ، بَلْ هِيَ مِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ، وَأَيْضًا سَبَقَ ذِكْرُ مَا حَرَّمَ عِثْمَانُ بْنُ مِظْعُونٍ وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَنْفُسِهِمْ تَبَتُّلًا وَتَزَهُدًا، فَاتَّصَلَ بِذِكْرِهَا ذِكْرُ الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ.

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ﴾ ليس يُريدُ: ما خلقَ؛ لأنَّ الله خالقُ الأعيانِ والآثارِ، بل أرادَ: ما جعلَ الله هذه الأشياءَ دينًا، أو: ما حكمَ الله بهذه الأشياءِ، وقال الله: ﴿وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ﴾ [الحج: ٢٥]؛ أي: صيَّرناه، وهذا يقربُ من معنى الخلقِ، وقد يردُّ «جعلَ» صلةً، كقولك: «جعلَ يضربُه»؛ أي: طفقَ وأنشأ، ويردُّ بمعنى «أوجبَ»، قال الله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: ما أوجبنا، ويُقالُ: «جعلتُ زيدًا على الناسِ»؛ أي: حكمتُ له بذلك، ويردُّ بمعنى الخلقِ، كقوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

﴿مِنْ بَحِيرَةٍ﴾ هذه حيواناتٌ كانوا يُسيِّبونها ولا يَتَفَعُّونَ بها، ويتوهَّمونَ أنَّه نوعٌ تقربُ إلى الأصنامِ، أو عملٌ من أعمالِ الخيرِ من قبيلِ القرابينِ، أو كالعبدِ الذي يُعتقُ، أو كالعينِ التي تُوقفُ على أقوامٍ، ولكنَّهم لم يُسندوها إلى شرعٍ.

قال ابنُ عباسٍ: أوَّلُ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ وَشَرَعَ لَهُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عَمْرُو بْنُ لَحْيٍ وَقَوْمُهُ، فَبَحَرُوا الْبَحَائِرَ، وَسَيَّبُوا السَّوَائِبَ^(١)، وَأَوْهَمُوا أَتْبَاعَهُمْ أَنَّهُمْ مُحَقَّقُونَ، فَهُمْ الْآنَ يَتَّبِعُونَ أَسْلَافَهُمْ فِي ذَلِكَ الْفَأ.

(١) ذكره عن ابن عباس الواحدي في «السيط» (٥٥٥/٧).

وروي مرفوعاً، رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٤٧)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٨٣)، والطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٧ و ٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٤٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٤٢٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

ورواه الحاكم في «المستدرک» (٨٧٨٨) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وصحَّحه.

وهذه الحيواناتُ إذا أُهْمِلَتْ فلا يُنتَفَعُ بها بوجهٍ عندهم، وما يُوقَفُ يُنتَفَعُ به، ومن أُعْتِقَ انتَفَعَ بنفسِه، وزالَ عنه الرُّقُّ، ثمَّ ما رآوه تحكُّماتٌ، فلا تثبُتُ من غيرِ شرعٍ.

والبحيرةُ: «فعيلةٌ» من البحرِ، وهو الشَّقُّ، يُقالُ: بحرٌ ناقته؛ أي: شَقَّ أذنُها، فهي بمعنى المفعولة، وهي على وزنِ النَّطِيحَةِ والذَّبِيحَةِ، وكان البحرُ علامةَ التَّخْلِيَةِ، وكانتِ النَّاقَةُ إذا نُتِجَتْ خمسةَ أَبْطُنٍ، وقيلَ: سبعةَ أَبْطُنٍ، آخرُها سَقَبٌ ذكرٌ شَقُّوا أذنُها، وامتنَعُوا من رُكوبِها وذَبَحِها وَجَزَّ وبرَها والحملِ عليها.

وقيلَ: البحيرةُ: ولدُ السَّائِبَةِ.

﴿وَلَا سَائِبَةً﴾ كانَ مَنْ قَدِمَ مِنْهُمْ من سَفَرٍ، أو بَرٍّ من مَرَضٍ، فأَرَادَ أنْ يَشْكُرَ النِّعْمَةَ أو يَفِيَّ بِنَذْرِ نَذَرِهِ سَيِّبَ بَعِيرًا وودَّعَهُ، والسَّائِبَةُ: فاعِلَةٌ من «سَابَتْ»؛ أي: جَرَتْ على وَجْهِ الأَرْضِ، يُقالُ: سَابَ المَاءُ، وسَابَتِ الحَيَّةُ، وانسَابَتْ.

وقيلَ: السَّائِبَةُ بمعنى المُسَيِّبَةِ، وكانَ فِيهِمْ مَنْ يَعْتِقُ عَبْدًا سَائِبَةً، وهو أنْ يَعْتِقَهُ وَيَشْتَرِطَ أنْ لَا وِلَاءَ عَلَيْهِ، ولو اتَّفَقَ الآنَ مِثْلُ ذَلِكَ فعندَ مُعْظَمِ العُلَمَاءِ الوِلَاءُ لِلْمُعْتِقِ، والشَّرْطُ بَاطِلٌ.

وقال قومٌ: وَلَاؤُهُ لِلْمُسْلِمِينَ.

وقيلَ: السَّائِبَةُ التي تُسَيَّبُ وتُعْتَقُ للأَصْنَامِ، وكانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وكانَ لَا يَشْرَبُ أَلْبَانُهَا إِلَّا الرِّجَالُ، وإنْ مَاتَ مِنْهَا شَيْءٌ أَكَلَ الرِّجَالُ والنِّسَاءُ.

وقيلَ: كانَ لِبْنُهَا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ وسَدَنَةِ الْأَصْنَامِ.

وقيلَ: كانوا إذا وَلَدَتِ النَّاقَةُ عَشْرَةَ أَبْطُنٍ كُلُّهُنَّ إِنَاثٌ سَيِّبُوهَا.

﴿وَلَا وَصِيلَةً﴾ الوَصِيلَةُ مِنَ الْغَنَمِ، فإذا وَلَدَتِ الشَّاةُ سَبْعَةَ أَبْطُنٍ عَمَدُوا إِلَى

السَّابِعِ، فَإِنْ كَانَ جَذِيًّا ذَبَحُوهُ لِآلِهَتِهِمْ وَلَحْمُهُ لِلرَّجَالِ، فَإِنْ كَانَ عَنَاقًا بَقَّوهُ لِأَنْفُسِهِمْ، وَإِنْ وَلَدَتِ الشَّاةُ سَبْعَةً أَبْطُنَ وَكَانَ السَّابِعُ جَذِيًّا وَعَنَاقًا قَالُوا: وَصَلَتِ الْأَخْتُ أَخَاهَا وَحُرِّمَتْ عَلَيْنَا فَحَرُّمَا جَمِيعًا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَذْبَحُونَ الذُّكُورَ لِآلِهَتِهِمْ.

فالوصيلة: الواصلة؛ أي: وصلت أخاها.

وقيل: الموصولة؛ أي: وصلت بغيرها.

وقيل: إِنَّ الوصيلة كانت في الإبل أيضًا.

﴿وَلَا حَامِرٌ﴾ كانوا يقولون: إِذَا نُتِجَتْ مِنْ صُلْبِ الْفَحْلِ عَشْرَةٌ أَبْطُنَ فَقَدْ حَمَى ظَهْرَهُ، وَسَيَّبَ لِأَصْنَامِهِمْ.

وقيل: إِذَا لَقِحَ وَلَدُ الْفَحْلِ حَمَى ظَهْرَهُ فَلَمْ يُرَكَبْ.

فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّ هَذِهِ تَحَكُّمَاتٌ لَمْ تَثْبُتْ فِي شَرْعٍ.

﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني: عمرو بن لحي الخزاعي، وكان قد ملك مكة، وكان أَوَّلَ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ، وَاتَّخَذَ بِمَكَّةَ الْأَصْنَامَ، وَبَحَرَ الْبَحِيرَةَ، وَسَيَّبَ السَّائِبَةَ، وَوَصَلَ الْوَصِيلَةَ، وَحَمَى الْحَامِيَ^(١)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ بِرِيحِ قُضْبِهِ»^(٢).

﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾؛ أي: مَرَّاشِدُهُمْ وَأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ افْتِرَاءٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

(١) روي هذا مرفوعاً وقد تقدم تخريجه قريباً.

(٢) رواه مسلم (٢٨٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفَ

أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤُلَاءِ، يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ». ورواه بلفظ المصنف ابن أبي شيبة في «المصنف»

(٣٥٨٣٠) عن زيد بن أسلم عن النبي ﷺ مرسلًا.

(١٠٤) - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ هُمُ الْبَاطِلُونَ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾؛ أي: إلى حكم القرآن، عادوا إلى تقليد الآباء، ثم بين أن آباءهم كانوا غير مهتدين.

(١٠٥) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَبِئْسَ لَكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أي: هم لا يتركون التقليد فاشتغلوا بأنفسكم ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [النور: ٥٤] فليس عليكم أيها المسلمون من وزر الكفار شيء، فعليكم أنفسكم.

وقال ابن عباس: نزلت في أهل هجر، طلبوا أن يؤدوا الجزية، فقال النبي ﷺ: «أما العرب فلا تقبل منهم الجزية، وأما أهل الكتاب والمجوس فتقبل منهم الجزية»، فلما قرئ عليهم كتاب رسول الله أسلمت العرب، وأعطى الباكون الجزية، فقال المنافقون: لِمَ قبل الجزية من بعض دون بعض؟ فنزلت الآية^(١)؛ أي: لا يضرركم لوم اللائمين إذا كنتم على هدى.

﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أي: احفظوا أنفسكم من المعاصي، تقول: «عليك زيداً»؛ أي: احفظه و^(٢)الزمه، ولا يجوز: «عليه زيداً»، بل إنما يجري هذا في مخاطبة في ثلاثة ألفاظ: «عليك زيداً»؛ أي: خذ زيداً، و«عندك زيداً»؛

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢١٢) من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٢) «احفظه و» من (أ).

أي: حَضَرَكَ فَخُذْهُ، و«دُونَكَ زَيْدًا»؛ أي: قَرُبَ مِنْكَ فَخُذْهُ.

﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ﴾؛ أي: لَيْسَ يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ ﴿إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾.

وقوله: ﴿إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ يُشِيرُ إِلَى وَجوبِ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ فَإِنَّهُ مِنَ الْإِهْتِدَاءِ، فَمَنْ تَرَكَهُ فَهُوَ غَيْرُ مُهْتَدٍ.

قال حُذَيْفَةُ: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾؛ أي: إِنْ أَمَرْتُمْ وَنَهَيْتُمْ^(١).

وإنَّما ذَكَرْنَا هَذَا لِئَلَّا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الْآيَةَ تُسَوِّغُ تَرْكَ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَمَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّ الْمُطِيعَ لَا يُؤَاخِذُ غَدًا بِذَنْبِ الْعَاصِي، وَأَمَّا وَجوبُ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ فَقَدْ ثَبَتَ بِأَدَلَّةٍ قَطْعِيَّةٍ.

وخطَبَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ وَتَضَعُونَهَا غَيْرَ مَوْضِعِهَا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لِيُسَلِّطَنَّ عَلَيْكُمْ شَرَارُكُمْ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّ اللَّهَ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ»^(٢).

وقال مرةً أُخْرَى: لَا تَغُرَّنْكُمْ هَذِهِ الْآيَةُ فَيَقُولَ أَحَدُكُمْ: عَلَيَّ نَفْسِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ عَمِلَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ»^(٣) بِالْمَعَاصِي لَمْ يُغَيِّرُوا إِلَّا أَوْشَكَ أَنْ يُعَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»^(٤).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٥٠ - ٥١).

(٢) رواه أبو داود (٤٣٣٨)، وابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (٢٤).

ورواه أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٣٠٥٧) وصححه، وابن ماجه (٤٠٠٥)، بلفظ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يُعَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ».

(٣) في (أ): «أظهرهم».

(٤) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٥٢٨).

وقيل: نزلت الآية في أهل الكتاب؛ أي: لا تغتموا بكفرهم فوبال كفرهم عليهم، كقوله: ﴿فَقَتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، ثم هذا لا يدل على أنه لا يجب الأمر بالمعروف.

وقال ابن المبارك: قوله: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ خطاب لجميع المؤمنين؛ أي: عليكم أهل دينكم، كقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، فكأنه قال: ليأمر بعضكم بعضاً، ولئنه بعضكم بعضاً، فهو دليل على وجوب الأمر بالمعروف، ولا يضركم ضلال المشركين والمنافقين وأهل الكتاب، وهذا لأن الأمر بالمعروف يجري مع المسلمين من أهل العصيان^(١).

وقيل: أي: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ﴾ إذا لم يقبل منكم.

وسأل أبو ثعلبة الخشني رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقال: «اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت دنيا مؤثرة، وشحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، وإعجاب كل ذي رأي برأيه؛ فعليك بخويصة نفسك وذر عوامهم»^(٢).

وقيل: الآية في أهل الأهواء الذين لا ينفعهم الوعظ^(٣)، فإذا علمت من قوم أنهم لا يقبلون بك^(٤) يستخفون ويطنزون^(٥) فاسكت عنهم، ومعلوم أن النبي عليه السلام بعد اليأس من أبي جهل ما كان يقول كلما وقع عينه عليه: لا تعبد الصنم

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٥٦٢/٧) ثم قال: وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء عنه.

(٢) رواه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨) وقال: حسن غريب، وابن ماجه (٤٠١٤)، وابن حبان (٣٨٥).

(٣) في (أ): «لا تنفعهم الموعظة».

(٤) في (أ): «أنهم لا يؤمنون بل».

(٥) أي: يسخرون.

وَأَمِنْ بِاللَّهِ، فَالسُّكُوتُ عِنْدَ الْيَأْسِ مِنَ الْقَبُولِ لَا يَكُونُ تَقْرِيرًا عَلَى الْمَعْصِيَةِ.
 وَقِيلَ: أَيُّ: ابْذُلْ وَسَعَكَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِذَا بَذَلْتَ مَا فِي وَسْعِكَ وَلَمْ
 يَقْبَلُوا فَلَا يَضِيقَنَّ قَلْبُكَ، وَعَلَيْكَ نَفْسُكَ.
 ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ فَيُجَازِي كُلًّا بِمَا يَسْتَحِقُّ.

(١٠٦) - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ
 اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ
 تَحْمِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الْوَصَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ
 شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لِّنَ الْآثِمِينَ﴾.

قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ قال ابن عباس: إِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ وَعَدِيَّ بْنَ
 بَدَاءٍ وَهُمَا نَصْرَانِيَّانِ مِنْ لَحْمٍ، كَانَا يَتَّجِرَانِ إِلَى مَكَّةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا هَاجَرَ
 رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الْمَدِينَةِ حَوْلًا مَتَجَرَّهُمَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَدِمَ بُدَيْلُ بْنُ أَبِي مَارِيَةَ مَوْلَى
 عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ الْمَدِينَةَ وَهُوَ يُرِيدُ الشَّامَ، فَخَرَجَ مَعَ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ إِلَى الشَّامِ، فَمَرَضَ
 فِي الطَّرِيقِ فَكَتَبَ وَصِيَّتَهُ بِيَدِهِ وَدَسَّهَا فِي مَتَاعِهِ، وَأَوْصَى إِلَى تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ، فَلَمَّا مَاتَ
 فَتَحَا مَتَاعَهُ وَأَخَذَا مَا أَرَادَا - وَقِيلَ: أَخَذَا جَامًّا مِنْ فِضَّةٍ فِيهِ ثَلَاثُ مِائَةِ دِرْهَمٍ - وَدَفَعَا
 بَاقِيَ الْأَمْتَعَةِ إِلَى أَهْلِهِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمَا خَبَرٌ مِنَ الْوَصِيَّةِ، فَوَجَدُوا الصَّحِيفَةَ يَذْكُرُ مَا
 وَضَعَهُ، فَسَأَلُوهُمَا فَأَنْكَرَا، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ فَقَدْنَا كَذَا وَكَذَا، وَارْتَفَعُوا إِلَى مَجْلِسِ النَّبِيِّ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَاسْتَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ
 بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا قَبَضْنَا لَهُ غَيْرَ هَذَا وَلَا كَتَمْنَا، فَحَلَفَا عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّ الْجَامَ
 وَجَدَ عِنْدَ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَقَالُوا: اشْتَرَيْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ، فَقَالَا: نَعَمْ، وَلَكِنَّا

اشتريناه ونسينا أن نذكر حين حلفنا، فترافعوا إلى النبي عليه السلام فنزل: ﴿فَإِنْ عُدَّ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا﴾ الآية، فأمر رسول الله ﷺ رجلين من أهل الميِّت أن يحلفا على أنَّهما كتما، وقيل: حلف عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة السَّهميَّان أنَّهما خانا وكذبا، فدفع الإثاء إليهما وإلى أولياء الميِّت، وغرَّم تميم وعدي ما أخذاه من ثمنه، ثم إن تميمًا أسلم فكان يقول: صدق الله ورسوله، أنا أخذت الإثاء، فأتوب إلى الله وأستغفره^(١).

ولما نزلت السُّورة في الوفاء بالعقود وترك الجنایات انجرَّ الكلام إلى هذا، وللمفسرين اختلاف في هذه الآية، فقال قوم: نزلت في المسلم يحضره الموت في السفر فيريد أن يوصي ويدفع ماله إلى الوصي، فإن حضره مُسلمان أشهدهما، وإن لم يحضره مُسلمان أشهد كافرين، فهو لاءٍ جوزوا شهادة الكفار في بعض الأحوال؛ لقوله: ﴿أَشْهَادٌ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾؛ أي: من المؤمنين ﴿أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غير المؤمنين، وجوز هؤلاء هذا في السفر دون الحضر؛ للضرورة كما يجوز التيمم عند عدم الماء، ورأوا إحلاف الشاهدين.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨٩/٩) عن قتادة وابن سيرين وعكرمة دخل حديث بعضهم في بعض. ورواه البخاري (٢٧٨٠)، وأبو داود (٣٦٠٦)، والترمذي (٣٠٦٠)، عن ابن عباس مختصراً بلفظ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرْكِهِ، فَقَدُوا جَامَ فَضَّةٍ مُّخَوَّصًا بِالذَّهَبِ، فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَجَدَ الْجَامُ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: اشْتَرَيْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيِّ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنَ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا: لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ، قَالَ: فَنَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦].

ورواه الترمذي (٣٠٥٩) من حديث تميم الداري رضي الله عنه مع بعض الاختلاف. وقال: حديث غريب وليس إسناده بصحيح.

وقيل: كان هذا في ابتداء الإسلام، ثم نُسخَ بقوله: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فالآية منسوخة، ولا تُقبل شهادة الكافر الآن.

وقال قوم: أراد: اثنان ذوا عدلٍ منكم؛ أي: من قبيلة الموصي ﴿أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غير قبيلتكم، وكان الغالب أن يخرج الرجل في نفرٍ من عشيرته، فخرج الكلام على هذا^(١).

وقال القفال: قوله: ﴿شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ليس الشهادة المعروفة، بل عني بالشهادة اليمين؛ أي: أيمان ما بينكم أن يحلف اثنان عدلان إذا كانا هما الموصى إليهما، أو آخران من غير قبيلتكم، فيحبس الموصى إليهما بعد الصلاة حتى يحلفا سواء كانا منكم أو من غيركم.

و﴿أَوْ﴾ للتخير على هذا القول.

وهذه الآية والتي بعدها أغوص ما في هذه السورة معني وإعراباً.

فقوله: ﴿شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ إن حملنا الشهادة على الشهادة المحققة معناه: ليشهدكم اثنان.

وقيل: ارتفعت ﴿شَهَدَةُ﴾ بالابتداء، وخبرها ﴿اثنان﴾، والمعنى: شهادة هذه الحالة شهادة اثنين، فحذف المضاف.

وقيل: أراد بالشهادة: الشهود، والمصدر قد يوضع موضع الاسم، كما تقول:

(١) وهذا الوجه مردود، فإن الإسلام نزل لكل زمان ومكان، وليس ما ذكر من سمات كل زمان ومكان، وإنما هو مختص ببعضها، وكلمة ﴿مِنْكُمْ﴾ وردت في القرآن أكثر من مئة مرة لم يقصد في واحد منها معنى القبيلة.

رجُلٌ عَدْلٌ وَرِضًا، ثُمَّ يُقَدَّرُ فِيهِ حَذْفُ الْمُضَافِ؛ أَي: عَدَدُ شُهُودٍ بَيْنَكُمْ اثْنَانِ، كَقَوْلِهِ: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ أَي: وَقْتُ الْحَجِّ.

وَمَنْ قَالَ: «الشَّهَادَةُ هَاهُنَا الِیْمِینُ» فَالْمَعْنَى: حَلَفُ بَيْنَكُمْ، وَیَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا الِیْمِینُ قَوْلُهُ: ﴿فَأَخْرَانِ یَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلَیْنِ فِیْقَسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَتِهِمَا﴾، وَكَانَتْ شَهَادَةُ الْأَوَّلَیْنِ حَلْفًا كَشَهَادَةِ الْوَصِیَّیْنِ كَذَلِكَ أَيْضًا، وَیَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ یُسْمَعْ فِي الْأَحْكَامِ إِخْلَافُ الشُّهُودِ.

﴿بَيْنَكُمْ﴾؛ أَي: شَهَادَةُ مَا بَيْنَكُمْ؛ يَعْنِي: مِنَ الْمُنَازَعَاتِ، وَحُذِفَ (مَا) كَمَا حُذِفَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثُمَّ رَأَيْتَ﴾ [الإنسان: ٢٠]؛ أَي: مَا ثُمَّ، وَ﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]؛ أَي: مَا بَيْنِي وَبَيْنِكَ.

﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾؛ أَي: یَشْهَدَانِ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴿حِينَ الْوَصِیَّةِ﴾؛ أَي: إِذَا حَضَرَ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِیَّةِ، وَالْمُرَادُ بِالْحَضُورِ: الْقُرْبُ، لَا النَّزُولُ.

﴿اِثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾؛ أَي: یَشْهَدُ اثْنَانِ مِنَ الْمُسْلِمِیْنَ، أَوْ یَحْلِفُ اثْنَانِ صَفْتُهُمَا الْعَدَالَةُ، وَهُمَا الْمُوصَى إِلَيْهِمَا.

﴿أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَیْرِكُمْ﴾؛ أَي: مِنْ غَیْرِ مِلَّتِكُمْ، أَوْ مِنْ غَیْرِ قِبَلَتِكُمْ، كَمَا قَدَّمْنَا. ﴿إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾؛ أَي: سَافَرْتُمْ.

﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾؛ أَي: تَقْفُونَهُمَا لِلشَّهَادَةِ فِي قَوْلٍ، أَوْ لِلِیْمِینِ فِي قَوْلٍ ﴿مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ أَهْلِ دِیْنِهِمَا^(١)؛ لِأَنَّهُ یَقُولُ: ﴿مِنْ غَیْرِكُمْ﴾؛ أَي: مِنْ غَیْرِ مِلَّتِكُمْ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧٨/٩).

وقيل: أي: من بعد صلاة العصر؛ لأن جميع أهل الأديان يُعظمون ذلك الوقت، ومن قال: ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غير قبيلتكم قال: ﴿مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾؛ أي: صلاة العصر، وهذا تغليظ اليمين بالزمان، واليمين تُغلظ إذا بلغ المال مئتي درهم. ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾ الفاء للعطف، ويجوز أن يُقال: للجزاء.

﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾؛ أي: في قول الآخرين، ومن حمل الشهادة على اليمين قال: هذه اليمين تقع عند ارتياب الورثة في الوصيين، ولكن ذكر العدد إذ قال: ﴿أَشْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ يُوهي المصير إلى أن هذه الشهادة يمين؛ إذ لا يجب أن يكون الوصي اثنين. ويرد عليه: أن الشاهد أيضًا لا يجب أن يكون اثنين، بل قد يقع القضاء بشاهد وامرأتين، وبشاهد ويمين في الأموال.

ويمكن أن يُحمل ذكر العدد في الوصي أو في الشاهد على الغالب، وكان الغالب في ذلك الوقت نصب وصيين.

والشرط في قوله: ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ يتعلق بقوله: ﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾ لا بقوله: ﴿يقسمان﴾؛ لأن هذا الحبس بسبب القسم.

﴿لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا﴾ قيل: أي: يقولان في يمينهما: لا نشترى به ثمنًا، وإضمار القول كثير كقوله: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ (س: ٢٣) ﴿سَلَامٌ﴾ [الرعد: ٢٣ - ٢٤]؛ أي: يقولون: سلام، فالإحلاف في ذلك الوقت كان يقع بهذا اللفظ ثم نسخ.

وقيل: هذا من قول المستحلف قبل اليمين؛ لأن القاضي يذكّره ويقول: اتق الله أن تحلف كاذبًا، فتكون قد اشتريت بالله ثمنًا قليلًا من عرض الدنيا، فيقول المستحلف للحاكم: معاذ الله من أن أشتري به ثمنًا قليلًا، ثم بعد هذا يجري اليمين.

﴿بِهِ﴾؛ أي: بالحلف، وقيل: أي: بالله تعالى.

وقيل: تقديره: لا نشتري به ذا ثمن؛ لأن الثمن لا يشتري، وإنما يشتري ذو الثمن، والاشترأ هاهنا ليس بمعنى البيع، بل هو للتحصيل.

وقيل: أي: لا نبيع عهد الله بعوض نزر.

وقيل: ﴿لَا نَشْتَرِي﴾؛ أي: لا نأخذ بدلًا.

﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾؛ أي: ولو كان المشهود له ذا قربي.

﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ﴾؛ أي: الشهادة التي أمر الله بها.

﴿إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾؛ أي: إن كتمنا كتمان الآثمين، ومن حمل الآية على الشاهدين المسلمين فالشاهد لا يحلف، إلا أن يقول: نسخت الآية، وادعاء النسخ من غير ثبوت بعيد.

وقد قيل: إنما استحلف الشاهدان لأنهما صارا مدعى عليهما، حيث ادعى الورثة أنهما خانا في المال.

(١٠٧) - ﴿فَإِنْ عُرِ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا فَاخْرَأْ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ

عَلَيْهِمُ الْأُولَىٰ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَتِيهِمَا وَمَا أَعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذْ لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿فَإِنْ عُرِ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا﴾ قال عمر: هذه الآية أعضل ما في هذه السورة من الأحكام^(١).

وقال الزجاج: أصعب ما في القرآن من الإعراب قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَىٰ﴾^(٢).

(١) ذكره الواحدي في «السيط» (٧/٥٨٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/٢١٦).

«عَثَرَ عَلَى كَذَا»؛ أَي: اَطَّلَعَ عَلَيْهِ، وَالْعَثْرَةُ: الْوُقُوعُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَثَرَ بِشَيْءٍ لَمْ يَرَهُ فَقَدْ اَطَّلَعَ الْآنَ عَلَيْهِ.

﴿عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾؛ أَي: فِي شَهَادَتِهِمَا أَوْ فِي يَمِينِهِمَا، أَوْ قَالَ النَّاسُ: «إِنَّهُمَا لَيْسَا أَهْلَ قَبُولِ الْقَوْلِ» فَحِينَئِذٍ يَحْلِفُ اثْنَانِ مِنَ الْوَرِثَةِ عَلَى كَذِبِ الشَّاهِدَيْنِ فِيمَا شَهِدَا بِهِ، وَهَذَا خَارِجٌ عَمَّا عَلَيْهِ الْفُقَهَاءُ، فَلَعَلَّهُ نُسِخَ كَمَا قَدَّمَاهُ.

وَعِنْدَ الْقَفَّالِ: إِذَا حُمِلَ الشَّهَادَةُ عَلَى الْيَمِينِ مَعْنَاهُ: فَإِنْ عَلِمَ أَنَّ هَذَيْنِ كَذَبَا فِي الْيَمِينِ فَأَخْرَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْمَيِّتِ الْمُوصِي يَحْلِفَانِ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي الْقِصَّةِ، فَإِنْ تَمِيمَا وَعَدِيًّا زَعَمَا أَنَّهُمَا اشْتَرَا الْجَامَ وَعَجَزَا عَنِ الْبَيْتَةِ، فَوَجَبَ أَنْ يَحْلِفَ أَوْلِيَاءُ الْمَيِّتِ وَهُمْ وَرَثَتُهُ، فَأَمَّا الْاِقْتِصَارُ عَلَى الْاِثْنَيْنِ مِنَ الْوَرِثَةِ - وَرَبَّمَا كَثُرُوا - فَخَارِجٌ عَنْ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ، فَلَعَلَّهُ نُسِخَ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ: يَحْلِفُ جَمِيعُ الْوَرِثَةِ، وَلَكِنَّهُ ذُكِرَ بِلَفْظِ التَّثْنِيَةِ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ، وَقَدْ ذُكِرَ الْوَصِيُّ أَيْضًا بِلَفْظِ التَّثْنِيَةِ، وَمِنْ قَوْلِهِمْ: «خَلِيلِيَّ» وَ«صَاحِبِيَّ»، وَ«قَفَا نَبِكَ»، وَ«مَالِي بِهَذَا الْأَمْرِ يَدَانِ»، أَوْ لَعَلَّهُ كَانَ فِي قِصَّةِ بُدَيْلٍ وَارِثَانِ، وَأَوْصَى إِلَى اِثْنَيْنِ.

﴿وَمِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمْ﴾؛ أَي: اسْتُحِقَّتِ الْوَصِيَّةُ عَلَيْهِمْ، أَوْ اسْتُحِقَّ الْإِيصَاءُ عَلَيْهِمْ.

وَقِيلَ: مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمُ الْإِثْمُ؛ أَي: حَقَّ عَلَيْهِمُ الْإِثْمُ فَاسْتُحِقَّ الشَّاهِدَانِ الْإِثْمَ لَمَّا ظَلَمَاهُم.

وَقِيلَ: مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ فِيهِمُ الْإِثْمُ؛ أَي: بِسَبَبِهِمْ، فَ«عَلَى» بِمَعْنَى «فِي»، كَمَا قَامَ «فِي» مَقَامَ «عَلَى» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُصَلِّبْنَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّحْلِ﴾ [طه: ٧١].

وقيل: أي: من الذين اسْتُحِقَّ منهم الإثم، كقوله: ﴿إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢]؛ أي: من الناس.

ولم يذكر ما اسْتُحِقَّ عليهم من الإيذاء والإثم؛ لأنه تقدّم ذكرهما في قوله: ﴿حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾، وقوله: ﴿عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾.

﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾؛ أي: الأقربان من الميِّت.

وقيل: الأحقّان بالحلف بعد عجز المدّعين للشراء عن البيّنة وإقامتها. ثمّ؛ قوله: ﴿ءَاخِرَانِ﴾ نكرة، و﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾ معرفة، فقال الأخفش: لمّا وُصِفَ ﴿ءَاخِرَانِ﴾ اختصّ بما وُصِفَ به، فوُصِفَ بسببِ هذا الاختصاصِ بما يُوصَفُ به المعارفُ^(١).

وقيل: ﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾ بدلٌ من ﴿ءَاخِرَانِ﴾، وإبدال المعرفة من النكرة جائز. وقيل: النكرة إذا تقدّم ذكرها ثمّ أعيدَ ذكرها صارت معرفة، كقوله: ﴿كَيْشْكُوفٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾، ثمّ قال: ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ ثمّ قال: ﴿الزُّجَاجَةُ﴾ [النور: ٣٥].

وقيل: فيه تقديم وتأخير؛ أي: فالأوليان بأمر الميِّتِ آخِرَانِ من أهله يقومان مقامِ الخائنين، وهذا كقولك: تميميُّ أنا.

وقيل: ﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾ خبرٌ مبتدأٌ محذوف؛ أي: فأخراهما الأوليان. وقال ابن جرير: أي: من الذين اسْتُحِقَّ إثمُ الأوليين، فحُذِفَ المضافُ وُرفِعَ^(٢).

(١) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٩٠)، و«الحجة» لأبي علي الفارسي (٣/ ٢٦٧)، و«البيسيط» (٧/ ٥٨٠)، والكلام منه.

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٩/ ٩٨)، وفيه: «من الذين اسْتُحِقَّ فيهم الإثم»، ثم حذف «الإثم»، وأقيم مقامه ﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾، لأنهما هما اللذان ظلّما وأثما فيهما بما كان من خيانة اللذين استحقا الإثم.

وقيل: لَمَّا وُصِفَ ﴿ءَاخِرَانِ﴾ بالقيام باليمين صارَ اللَّفْظُ كَالْمُعَرَّفِ فَنُتِيتَ بالمعرفة، وهذا ما حكيناه عن الأخفش.

وقد جعلنا (الأوليين) بمعنى: الأوليين بالميّت من جهة القرابة.

وقيل: أي: الأوليان باليمين؛ لأنّ الأوليين صاروا مُدَّعِيَيْن في شراءِ الجامِ الفِضِيِّ، والأوليان باليمين: الوارثان.

وقرأ حمزة وقوم: ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلِينَ﴾^(١)، وهو جمعُ «الأوّل»، والأوّلون: الورثة؛ لأنّهم الأوّلون في الجام؛ لأنّ الأصل أنّه لهم، وهذا اختيارُ ابنِ عبّاسٍ؛ فإنّه قال: أرايت لو كان الأوليان صغيرين، فكيف يقومان مقامهما^(٢)؟

﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللّهِ لَشَهِدْتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَتِيهِمَا﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: أي: يميننا أحقُّ من يمينهما^(٣)، وهذا يؤيّد قولَ القفال؛ أي: لشهادتنا بالله أحقُّ بأن يُحكّم بها من شهادة الوصيين الجانبيين.

ومن قال: «الشَّهادةُ في أوّلِ القِصَّةِ ليست بمعنى اليمين»؛ قال: الشَّهادةُ هاهنا يمينٌ، وسُمِّيَتْ شهادةً لأنّه يثبّت بها الحكمُ كما يثبّت بالشَّهادة.

﴿وَمَا أَعْتَدَيْنَا﴾؛ أي: فيما طلبنا من حقنا ﴿إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ إن كذبنا.

(١) قرأ بها حمزة وأبو بكر، والباقون: ﴿أَلأَوَّلِينَ﴾ على التَّثْنِية، وقرأ حفص: ﴿اسْتَحَقَّ﴾ بفتح التاء والحاء، والباقون بضم التاء وكسر الحاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠٢/٩) عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمُ

الأوّلِينَ﴾ وقال: أرايت لو كان الأوليان صغيرين، كيف يقومان مقامهما؟

(٣) ذكره الواحدي في «البيسط» (٥٨٢/٧).

(١٠٨) - ﴿ذَلِكَ أَذَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.

قوله: ﴿ذَلِكَ أَذَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَةِ عَلَى وَجْهِهَا﴾؛ أي: ما حكم الربِّ به أقربُ إلى أن يشهدوا بالحقِّ، أو يخافوا أن تُردَّ اليمينُ على وليِّ الميِّت بعد أيمانهم فيحلفوا على خيانتهم فيفتضحوا؛ أي: حكمتُ بهذا في الوصيين، وقد اتَّفَقَ فيهما العددُ استصلاحاً لسائر الأوصياء.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: في الكذبِ في الأيمان، والخيانة^(١) في الأماناتِ ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ الوعظُ ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾؛ أي: لا يُرشدُ مَنْ كان على معصية، قاله ابنُ عباسٍ^(٢).

(١٠٩) - ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾.

قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ أمرٌ في السُّورةِ بالوفاءِ بالعقودِ وحفظِ المواثيقِ عن النِّقضِ، وبينَ أن اليهودَ نقضوا، ثم حَرَّضَ النَّصَارَى على الوفاءِ بالمواثيقِ، وبينَ أن عيسى يُقرُّ بالعبوديةِ لله تعالى.

[ما] انتصبَ ﴿يَوْمَ﴾^(٣) لأنَّ ظرفٌ للتَّقْوَى في قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ إذ لم يُؤْمَرُوا بالتَّقْوَى في يومِ القيامةِ، ولكن على معنى أَنَّهُ مفعولٌ به كقوله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾.

(١) في (أ): «والجناية».

(٢) ذكره الواحدي في «البيسط» (٧/ ٥٨٤) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٣) ما بين معكوفتين زيادةٌ ضروريةٌ يقتضيها السياق.

وقيل: أي: لا يهدي القومَ الفاسقين يومَ يجمعُ الله الرُّسلَ؛ كما قال: ﴿لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ۖ ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١٦٨ - ١٦٩].

وقيل: أي: اذكروا يومَ يجمعُ الله الرُّسلَ.
أي: يحشرُ الرُّسلَ ﴿فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ﴾؛ أي: في دُعائكم إياهم إلى التَّوْحِيدِ.
﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾؛ أي: بباطنِ أمورهم، فعلمنا في جنبِ علمك كلاً علم، قاله ابنُ عباسٍ^(١).

وقيل: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ لأنَّا غبنا عنهم فلا ندري خاتمةَ أمرهم.
وقيل: يقولون من هولِ ذلك اليوم: لم يبقَ لنا علمٌ، ثمَّ تثوبُ إليهم عقولهم فيُخبرون بما شاهدوا من أممهم، وهو يومٌ طويلٌ فيشهدون في وقتٍ، ويذهلون عن الشَّهادةِ في وقتٍ.

(١١٠) - ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَلَدِكَ إِذْ أُيِّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِن هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾.

قوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾؛ أي: ذلك إذ قال، فهو رفعٌ بالابتداء، أو نصبٌ بإضمارِ «اذكروا».

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١١ / ٩) بلفظ: ﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾ إلا علم أنت أعلم به منا.
وذكره الواحدي في «السيط» (٥٨٥ / ٧) بلفظ: لا علم لنا كعلمك، لأنك تعلم ما أظهروا وما أضمروا، ونحن لا نعلم إلا ما أظهروا، فعلمك فيهم أنفذ من علمنا.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾؛ أي: إذ يقول الله، تقول: «كأنك بنا وقد وردنا موضع كذا إذ صاح صائح فأجبه»؛ أي: يصيح صائح.

وقيل: ذكر بلفظ الماضي تقريباً لأمر القيامة حتى كأنها وقعت.

﴿يَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ أَذْكَرَ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾؛ أي: نعمي، فالمراد الجنس، كقوله: ﴿وَإِنْ نَعُدْوَ نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [النحل: ١٨].

وقيل: أي: اذكر نعمتي إذ جعلتك نبياً.

﴿وَعَلَىٰ وَلَدَتِكَ﴾ بين براءتها من قول اليهود.

﴿إِذْ أَيْدُتُكَ﴾؛ أي: قويتك بجبريل.

وقيل: أي: بالقوة التي كنت تفعل بها إحياء الميت وإبراء الأكمه، وقد تكلمنا قبل هذا في روح القدس.

﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ﴾ إذ أيدتكم به مكلماً الناس في المهد ﴿وَكَهَلًا﴾.

﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ﴾ قيل: هو اسم جنس؛ أي: الكتب المنزلة، ثم أفرد التوراة والإنجيل بالذكر تفصيلاً لهما.

﴿وَالْحِكْمَةَ﴾؛ أي: الإصافة في القول والعمل، وقيل: العلم بما في الكتب.

﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي﴾؛ أي: تصوّر بصورة الطير، وتقدر فتنفخ فيه فيكون طيراً بإذني؛ أي: أحياه أنا فيطير.

قُرئ: ﴿فَتَكُونُ طَائِراً﴾^(١)، والطير: جمع طائر، مثل: ركب وراكب.

(١) قرأ بها نافع، وباقي السبعة: ﴿فَتَكُونُ طَيْرًا﴾ وستأتي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير»

وقيل: الطائر جمع، وقرئ: ﴿فَتَكُونُ طَيْرًا﴾.

﴿فَتَنْفُخُ فِيهَا﴾؛ أي: في الهيئة المصورة.

وقيل: أي: في الطير، وهي مؤنثة، قال الله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَّاتٍ﴾

[الملك: ١٩].

﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ﴾ قيل: هو الذي ولد أعمى.

﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى﴾؛ أي: من قبورهم أحياء.

﴿بِإِذْنِي﴾؛ أي: كل ذلك بتقديري ومشيتي.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَنْكَ﴾؛ أي: عن قتلك فرفعتك إلى السماء.

﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ وقرئ: ﴿إِلَّا سَاحِرٌ﴾^(١).

(١١١) - ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بَوَاسِلِ قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنَا

مُسْلِمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾؛ أي: ألهمتهم، كقوله: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى

النَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨]، قيل: مرَّ بهم عيسى وهم يصيدون السمك، فدعاهم فأجابوه،

وقال لهم: اتَّبِعُونِي أَجْعَلْكُمْ تَصِيدُونَ النَّاسَ^(٢).

وقيل: أي: أوحيتُ إلى الحواريين على لسانك.

وقيل: أوحى إلى غير عيسى من أنبياء ذلك الزمان ليأمرهم باتباع عيسى، وقد

يردُّ الوحي بمعنى الأمر؛ أي: أمرتهم.

(١) قرأ بها حمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/٤٣٧ - ٤٤١) عن السدي ضمن خبر طويل.

وقيل: أَلْقَيْتُ إِلَيْهِمُ الْآيَاتِ الَّتِي عَرَفُوا بِهَا صَدَقَ عِيسَى.

﴿قَالُوا أَمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ أَشْهَدُوا اللَّهَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِإِسْلَامِهِمْ.

وقيل: أي: وَأَشْهَدْنَا عِيسَى بِأَنَّا أَمَنَّا.

(١١٢) - ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا

مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قيل: صدرَ هذا

عن نوعِ تردّدٍ، ولهذا قالوا: ﴿وَنَعْلَمُ أَنَّ قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ فعابَهُم عِيسَى، وقال: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ

إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فقالوا: ﴿نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا﴾ الآية.

وَيُمْكِنُ أَنَّ هَذَا جَرَى قَبْلَ قَوْلِهِمْ: ﴿وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾، فكأنَّهُم قالوا:

أَظْهَرُ لَنَا عِلَامَةً وَمُعْجِزَةً.

وقيل: لم يعرض لهم شكٌّ ولكنَّهُم تَلَطَّفُوا فِي السُّؤَالِ، وَأَرَادُوا أَنْ يَرَوْا عِيَانًا

مَا اعْتَقَدُوهُ إِيمَانًا، فقال عِيسَى: اتَّقُوا اللَّهَ أَنْ يَكُونَ سؤَالُكُمْ سؤَالَ ارْتِيَابٍ، فقالوا:

لَسْنَا نَرْتَابُ، وَلَكِنْ نَطْلُبُ طُمَأْنِينَةَ الْقَلْبِ، ولهذا أَجَابَهُم عِيسَى.

وقيل: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾؛ أي: هَلْ يُطِيعُكَ رَبُّكَ إِنْ سَأَلْتَهُ، فقوله: ﴿يَسْتَطِيعُ﴾

بمعنى: يُطِيعُ.

وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ: ﴿هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ بِالتَّاءِ مُدْغَمًا^(١)، وَيَجُوزُ إِدْغَامُ اللَّامِ فِي

التَّاءِ لِقُرْبِ الْمَخْرَجَيْنِ.

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

ثُمَّ قُرِئَ: ﴿رَبِّكَ﴾ بفتح الباء؛ أي: هل تستطيع سؤال ربك؛ أي: إنك تستطيع فافعل.

والمائدة: فاعلة من ماد يميد؛ أي: تحرّك، فكانتْها تميدُ بما عليها.

وقيل: هي من قولهم: ماد فلان فلانًا يميدُه ميدًا؛ أي: أحسنَ إليه، فهي فاعلة من المَيدِ، بمعنى: المُعْطِيَّة.

وقيل: هي «فاعلة» بمعنى «مفعولة»، كقوله: ﴿عِشَّةً رَاضِيَةً﴾ [الحاقة: ٢١]؛ أي: مرضية، فأصلها: مُمِيدَةٌ، مِيدَ بها صاحبها؛ أي: تفضّل علينا بها.

(١١٣) - ﴿قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾.

قوله: ﴿قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا﴾؛ أي: نحبُّ أن يُفضّلنا الله بهذا ليحصل لنا العلمُ الضروريُّ.

وقيل: حملهم على ذلك ميل الطبع إليها.

﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾؛ أي: الله بالتوحيد ولك بالنبوة.

وقيل: نكونُ شهودًا لك على بني إسرائيل.

(١١٤) - ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾.

قوله: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ هذا صفةٌ للمائدة، ولهذا لم يُجزم.

وقال الفراء: النكرة إذا وقع عليها الأمر جاز في الفعل بعده الجزم والرفع، كقوله: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۖ﴾ [مريم: ٥-٦]^(١).

وقرأ عبد الله: (تكن لنا) جواباً للأمر^(٢).

﴿عِيدًا﴾؛ أي: نتخذ ذلك اليوم عيداً نُعَظِّمُهُ.

قيل: نزلت يوم الأحد فاتخذوه عيداً.

والعيد: اسم لما عاد إليك من شيء في وقت معلوم.

وقيل: العيد: كل يوم مجمع كأنهم عادوا إليه.

والأصل: «عوذ»، فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها، مثل: «ميزان» و«مِقات».

﴿وَأَيَّةٌ مِنْكَ﴾؛ أي: دلالة^(٣) على كمال قدرتك.

﴿وَأَرْزُقْنَا﴾؛ أي: طعاماً نأكله على المائدة.

(١١٥) - ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾.

قوله: ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ قرئ بالتخفيف والتشديد^(٤)؛ لأن المائدة نزلت مرات كما ذكر.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٢٥).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٢٥)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢).

(٣) في (أ): «دالة».

(٤) قرأ نافع وابن عامر وعاصم بالتشديد، والباقون بالتخفيف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٠)، و«التيسير»

(ص: ١٠١).

﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مَنكُم﴾؛ أي: بعد إنزال المائدة ﴿فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ قيل: أراد مسخهم خنازير. وقيل: قرده.

﴿مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ قيل: من جملة العالمين.

وقيل: من عالمي زمانهم، ثم قيل: يحتمل أن هذا عذاب وقع في الدنيا، ويحتمل أنه مؤخر إلى الآخرة.

قال ابن عباس: قال عيسى لهم: صوموا ثلاثين يومًا ليعطيكم ما سألتهم، فإن أجر العامل على من عمل له.

ثم من المفسرين من قال: نزلت المائدة عليهم فأقبلت الملائكة تطير بها من السماء، عليها سبعة أحوات وسبعة أرغفة، فوضعتها بين أيديهم، فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم، قاله ابن عباس^(١).

وقيل: كان عليها من كل شيء إلا اللحم.

وقيل: كان عليها من ثمار الجنة.

وفي خبر: أن المائدة نزلت من السماء خبزًا ولحمًا، وأمرُوا أن لا يخونوا، ولا يُخبئوا، ولا يدخروا، فخانوا وادخروا، فمسخوا قرده وخنازير، ثم اختلف هؤلاء فقال قوم: رفعت بعدما أنزلت بأحداث أحدثوها، وقال قوم: ما رفعت.

وقال الكلبي: كان الناس خمسة آلاف أو أكثر، وكان مع شمعون سمكتان صغيرتان وستة أرغفة، فقطعها عيسى قطعاً^(٢) صغاراً، وأقعدهم عشرة عشرة، وألقى في كل عشرة ما حملته أصابعه، فجعل الطعام يكثر حتى بلغ ركبهم، فقالوا: نشهد أنك

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٢٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٤٦).

(٢) في (أ): «قطعاً قطعاً».

رسول الله، ثم سألوه مرةً أخرى، فدعا عيسى فأنزل الله سمكتين وخمسة أرغفة فصنع عيسى^(١) كما صنع في المرة الأولى، فلما رجعوا إلى قراهم ذكروا ذلك لقومهم فقالوا: سحر أعينكم، فثبت قوم على الإيمان وارتد قوم، فمسخوا بعد ثلاثة أيام خنازير، فعاشوا ثلاثة أيام، ثم هلكوا ولم يأكلوا ولم يشربوا، ولم يتوالدوا في تلك الأيام^(٢).

وقيل: نزلت المائدة عليهم بكرة وعشيًا، كالمن والسلوى لقوم موسى.

وقيل: نزلت عليهم المائدة أربعين صباحًا، فكانت تبقى منصوبة يأكلون منها فوجًا فوجًا، حتى إذا فاء الفيء طارت وهم ينظرون في ظلها حتى تتوارى.

وقيل: أوحى الله إلى عيسى: اجعل مائدتي للفقراء، فعظم ذلك على الأغنياء فشكوا وشككوا الناس، فقال عيسى: تشمروا للعذاب، فمسخ منهم ثلاث مئة وثلاثة وثلاثون رجلًا خنازير يسعون في الطرقات، وكلما رأت الخنازير عيسى بكّت^(٣)، ثم ماتوا بعد ثلاثة أيام^(٤).

وقال قوم: إنه لم تنزل^(٥) المائدة؛ لأن القوم لما سمعوا: ﴿فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ﴾ الآية؛ استعفوا، ذكره الحسن ومجاهد وقتادة^(٦).

(١) بعدها في (أ): «بهم».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٥٦١).

(٣) في (أ): «بكوا».

(٤) قطعة من خبر طويل رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤ / ١٢٥١) عن سلمان رضي الله عنه. وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: هذا أثر غريب جدًا، قطع ابن أبي حاتم في مواضع من هذه القصة، وقد جمعته أنا ليكون سياقه أتم وأكمل.

(٥) بعدها في (أ): «عليهم».

(٦) رواه عنهم الطبري في «تفسيره» (٨ / ١٣٠)، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١ / ٥٥٧)، والواحد =

(١١٦) - ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ۖ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَإِيمَىٰ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ۖ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۖ تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ۖ﴾.

قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ۖ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾؛ أي: إذ يقول له ذلك يوم القيامة.

وقيل: قال له ذلك لما رفعه إلى السماء، والاستفهام لتوبيخ من ادّعى ذلك على المسيح.

﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾؛ أي: من غيره، و﴿مِن﴾ زائدة.

﴿قَالَ سُبْحَنَكَ﴾؛ أي: تنزيها لك عن ذلك ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُ﴾؛ أي: إن أكن الآن قُلْتُهُ فيما مضى، وليس (كان) بمعنى المضي؛ لأن الشرط والجزاء يقعان في المستقبل.

﴿تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي﴾؛ أي: ما أخفيه وما أعلنه، ولا أعلم ما تخفيه عني.

وقيل: النفس عبارة عن حقيقة الشيء؛ أي: تعلم ما أضمره ولا أعلم ما عندك علمه.

وقال ابن الأعرابي: أي: تعلم ما عندي ولا أعلم ما عندك، والنفس في اللغة قد ترد بمعنى «عند».

= في «البيضا» (٥٩٨/٧). وقال الثعلبي: والصواب أنها نزلت؛ لقوله عز وجل: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ ولا يقع في خبره الخلف، ولتواتر الأخبار عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين وغيرهم من علماء الدين في نزولها.

(١١٧) - ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ .

قوله: ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ ﴾؛ أي: إنما قلت لهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ .
 ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾؛ أي: أشهد ما يفعلون ويقولون ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾؛ أي: رفعتني، كقوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، والتوفي: القبض؛ أي: قبضتني ممّا بينهم .
 ﴿كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: العالم بهم .

(١١٨) - ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَنِيُّ الْحَكِيمُ ﴾ .

قوله: ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ﴾ قال ابن عباس: ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ ﴾ فبإصرارهم على الكفر ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ فبتوبة كانت منهم^(١) .
 وقيل: لمّا قيل له: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ ظنّ أنّ النصارى حكّت عنه الكذب، فقال: ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ما حكوا عني، وإلا فعيسى يعلم أنّ الله لا يغفر الشرك .
 وهذا إنّما يصحّ لو ثبت عندنا أنّه كان في شرع عيسى أنّه لا يغفر الشرك .
 وقيل: أي: إنّ تُعَذِّبِ الذين أصرّوا على الكفر فلك ذلك، وإنّ تغفر لبعضهم وهم الذين أسلموا فلك ذلك .

(١) هذا قول الحسن وأبي العالية، وهو معنى قول ابن عباس في رواية أبي الجوزاء عنه. انظر: «البيوط»

(١١٩) - ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

قوله: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ يُريدُ: يومَ القيامةِ؛ أي: يَنفَعُ الصَّادِقِينَ فِي الدُّنْيَا صِدْقُهُمْ، وفي هذا اليومِ الذي هو يومُ الجزاءِ، وهذا لأنَّ الكفَّارَ لا يَنفَعُهُمُ الصَّدَقُ الذي يَصْدُرُ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ، فَإِنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ذَلِكَ.

وقيل: أرادَ يوماً من أَيَّامِ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْعَمَلَ إِنَّمَا يَنفَعُ فِي الدُّنْيَا. وهذا يَقْرُبُ مِنْ قولِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ هَذَا لِعِيسَى إِذْ رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ.

قُرِئَ: ﴿هَذَا يَوْمٌ﴾ بِالرَّفْعِ لِأَنَّهُ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ، وَقُرِئَ: ﴿يَوْمٌ﴾ بِالنَّصْبِ^(١) عَلَى الظَّرْفِ؛ أي: قَالَ اللَّهُ: هَذَا يَوْمٌ يَنفَعُ.

﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾؛ أي: بِطَاعَتِهِ ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ بِثَوَابِهِ.

(١٢٠) - ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ أي: فَلَا إِلَهَ مَعَهُ رَدًّا عَلَى النَّصَارَى^(٢).

(١) قرأ بالنصب نافع، وباقي السبعة بالرفع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٠)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

(٢) بعدها في (أ): «والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المآب».